من تحقيقات مجمع اللغة العربية الأردني



الفِلاحَة الأَنْدَلُسِيَّة

لأَبِي زَكَرِيَّا، يَحْيَى بِن مُحَمَّد بِن أَحْمَد بِن العَوَّام الإِشْبِيْلِي
الْمُتَوَفَّى سنة ٥٨٠ هـ/ ١١٨٤ م

الجزء الثالث

تحقيق

د. أنور أبو سويلم   د. سمير الدروبي   د. علي ارشيد محاسنة

منشورات مجمع اللغة العربية الأردني

١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢ م

فهرس الجزء الثالث

الموضوع	الصفحة
الباب الثامن: في تركيب الأشجار المؤتلفة المنفعة......	٥
- **الفصل الأول:** في التركيب والإنشاب..........	٧
- **الفصل الثاني:** ما يركب في جنسه وغير جنسه...	٢٧
- **الفصل الثالث:** وقت تركيب الأشجار.........	٦١
- **الفصل الرابع:** صيانة موضع التركيب.........	٧١
- **الفصل الخامس:** اختيار الأقلام للتركيب........	٨١
- **الفصل السادس:** تركيب الأقلام..............	٩٣
- **الفصل السابع:** تركيب الشق أو النبطي........	٩٩
- **الفصل الثامن:** التركيب الرومي...............	١٠٧
- **الفصل التاسع:** التركيب الفارسي...............	١١٣
- **الفصل العاشر:** تركيب الرقعة (اليوناني)........	١٢٩
- **الفصل الحادي عشر:** التركيب بالإنشاب (البقرطي)..............	١٤١
- **الفصل الثاني عشر:** التركيب الأعمى.........	١٥٥
- **الفصل الثالث عشر:** تفليح البذور والنوى في الثمار................	١٦٣
- **الفصل الرابع عشر:** معرفة أعمال التركيب.....	١٧٣
- **الفصل الخامس عشر:** أعمار الأشجار.........	١٨٣

الموضوع	الصفحة
الباب التاسع: في تقليم الأشجار وتشميرها، وكسح الكروم وزبرها........................	١٨٧
- **الفصل الأول:** الكسح والتنقية والزبر..........	١٨٩
- **الفصل الثاني:** ما يحتمل التقليم والتشمير من الأشجار وما لا يحتمله..........	١٩٩
- **الفصل الثالث:** معالجة الأشجار الهرمة..........	٢٠٥
الباب العاشر: في عمارة الأرض المغروسة، وما يصلح للأشجار المغروسة، ووقت العمارة وتزبيل الأرض وما يوافق الشجر من العمارة وما لا يوافقها، واختيار الرجال لأعمال الفلاحة........................	٢١١
- **الفصل الأول:** عمارة الأرض المغروسة..........	٢١٣
- **الفصل الثاني:** عمارة أنواع الأرضين..........	٢٢٥
- **الفصل الثالث:** أوقات عمارة الأرضين..........	٢٢٩
- **الفصل الرابع:** العمارة وأحوال الأشجار المغروسة..................	٢٣٣
- **الفصل الخامس:** الأشجار التي توافقها العمارة وما لا توافقها................	٢٣٧
- **الفصل السادس:** اختيار الرجال لعمارة الأرض..	٢٤٩

الموضوع	الصفحة
الباب الحادي عشر: أنواع الزبول ومقاديرها وأوقاتها..	٢٥٥
- **الفصل الأول:** ما يوافق الأرضين من الزبول....	٢٥٧
- **الفصل الثاني:** مقادير الزبول وأوقاتها..........	٢٦٥
- **الفصل الثالث:** وقت التزبيل................	٢٧٥
الباب الثاني عشر: في سقي الأشجار ووقت ذلك والأشجار التي تحتمل السقي والتي لا تحتمله.......................	٢٧٧
- **الفصل الأول:** تقدير السقي ووقته............	٢٧٩
- **الفصل الثاني:** علاج قلة الحمل..............	٢٩١
- **الفصل الثالث:** ما يحتمل السقي الكثير وما لا يحتمله......................	٢٩٣
الباب الثالث عشر: تذكير الأشجار وإفلاحها وذكر المتحابة منها والمتنافرة............	٢٩٩
- **الفصل الأول:** تلقيح الأشجار وتذكيرها........	٣٠١
- **الفصل الثاني:** تذكير الأشجار عامّة..........	٣٢٧
- **الفصل الثالث:** تكثير الماء في الثمار وزيادة حلاوتها........................	٣٣٣
- **الفصل الرابع:** الأشجار المتحابَّة والمتنافرة.......	٣٤١

الموضوع	الصفحة

الباب الرابع عشر: في علاج الأشجار والخُضَر والبقول........................ ٣٥١
- قلة الحمل والضعف........................ ٣٥٣
- آفة النجوم (احمرار الورق)........................ ٣٥٨
- السَّقَم........................ ٣٦٠
- المرض العارض........................ ٣٦٣
• الريح المهلكة والثلج والجليد........................ ٣٦٨
• تتابع الضباب........................ ٣٦٩
• اليرقان........................ ٣٧٠
• الاسترخاء........................ ٣٧٤
• العَفَن........................ ٣٧٦
• فرط الرطوبة والملوحة والمطر المتتابع........................ ٣٧٩
• السيل المقيم........................ ٣٨٠
• تآكل الأغصان........................ ٣٨٦
• الدود والنمل والجعلان........................ ٣٨٧
• الذراريح والثعالب والعناكب........................ ٣٩٠
• السيلان........................ ٣٩٥
• القشف والجفوف وشدة العطش........................ ٣٩٦
• دمع الجفنة واحمرار الورق........................ ٤٠٢

الموضوع	الصفحة
– أمراض شجر التين وعلاجها..................	٤٠٤
– أمراض أشجار الزيتون وعلاجها................	٤٠٦
– أمراض التفاح وعلاجها......................	٤٠٩
– أمراض الزعرور وعلاجها.....................	٤١٣
– أمراض الكمثرى وعلاجها.....................	٤١٤
– أمراض شجرة الرمان وعلاجها.................	٤١٧
– أمراض السفرجل والأترج والنارنج وعلاجها...	٤١٨
– أمراض شجرة الأترج وعلاجها.................	٤٢٠
– أمراض النخل وعلاجها.......................	٤٢٤
– أمراض الورد وعلاجها.......................	٤٢٥
– أمراض الخوخ وعلاجها.......................	٤٢٧
– أمراض الجوز واللوز وعلاجها................	٤٢٨
– أمراض القنّبيط والقرع وعلاجها..............	٤٣٧
– طرق أخرى في علاج التقريع واليرقان والجليد والخنج والتحيُّر، وعلاج الدود والنمل والجراد والبراغيث والذَّر والعقر........................	٤٣٧
الباب الخامس عشر: النوادر والحيل في معالجة الأشجار والخضر........................	٤٤٧

الموضوع	الصفحة
الباب السادس عشر: في اختزان الثمار...............	٤٨٣
- اختزان العنب..............................	٤٨٥
- ادّخار الزبيب..............................	٤٩٣
- اختزان التين..............................	٤٩٩
- اختزان التفاح والكمثرى والسفرجل والأترج....	٥٠١
- اختزان الرمان..............................	٥٠٧
- اختزان الإجاص والقراسيا والعُنَّاب والخوخ......	٥٠٩
- اختزان الفستق واللوز والجوز...................	٥١٠
- اختزان البلوط والقسطل......................	٥١١
- اختزان الجوز واللوز.........................	٥١٣
- اختزان الورد..............................	٥١٤
- اختزان الحبوب المقتاتة......................	٥١٦
- اختزان الزراريع...........................	٥٢٣
- اختزان القرع والقثاء........................	٥٢٥
- اختزان القنبيط............................	٥٢٦
- اختزان البصل والثوم والكراث................	٥٢٧
- اختزان الجزر والسلجم والقثاء والقرع والخيار...	٥٢٧
- اختزان الزيتون............................	٥٢٨

الموضوع	الصفحة
– اختزان الكَبَر..................................	٥٣٣
– اختزان الليمون................................	٥٣٣
فهرس الجزء الثالث............................	٥٣٧

من تحقيقات مجمع اللغة العربية الأردني



الفِلاحة الأَنْدلُسيَّة

لأَبي زَكَرِيّا، يَحْيى بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن العَوّام الإشْبِيلِي

الْمُتَوَفَّى سنة ٥٨٠ هـ/ ١١٨٤ م

الجزء الثالث

تحقيق

د. أنور أبو سويلم

د. سمير الدروبي

د. علي ارشيد محاسنة

منشورات مجمع اللغة العربية الأردني

١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢ م

الباب الثامن

"في تركيب الأشجار المُؤْتلفة المَنْفَعَة في أكثر أوصافها، بعضُها في بَعْض، وكَيْفيَّة وجه العَمَل فيها، وذكر اختلافها"

[الـ]... فَصْل [الأول]

[في التركيب والإنشاب والإضافة والتطعيم]

[وصفه وكيفيته واختلاف طرائقه وأوقاته]

قال ابن حجّاج[1] (رحمه الله) في "المُقْنع" من كُتُبه في الفلاحة:

التركيبُ يُسَمِّيه ديمقراطيس الإنْشاب.

وقسطوس[2] يُسَمِّيه: الإضافة.

ويونيوس[3] يسمِّيه: التَّطعيم.

ومرسينال يقول: التركيبُ على ثلاثة أضْرُب [التركيب الرُّومي وبالشَّقّ وبالأنبوب]، كلُّها ذكرها مرسينال إلاّ صِنْفاً واحداً سمّاه يونيوس: تركيب الثَّقْب[4]، ويُستَعْمَلُ في الكُرُوم، ويأتي ذكره.

---

(١) قول ابن حجاج في المقنع، ص٤٦، وأورد قوله النابلسي، ص٤٦.

قال ابن حجاج: معرفة إنشاب الشجر، وهو التطعيم، ويسمّى التركيب أيضاً.

(٢) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٣ وما بعدها؛ قال: الباب الثاني والستون في نعت إضافة الشجر بعضه إلى بعض، وهو ثلاثة أصناف، وأجودها الذي يسمّى بالفارسية (يمامه) ومعناه الإضافة وهي الصلاية. والثاني ما غرز من الشجر بلحائه، والثالث غرس القضبان المتقاربة.

(٣) قول يونيوس في المقنع، ص٤٦، ولم ينسبه إليه ابن حجاج.

(٤) المتحف وباريس: النقب (تصحيف).

من قول يونيوس[١] في هذا الباب: ضَرْبٌ يُنْشَبُ بين اللِّحَاء والعُود، وذلك إذا كان اللِّحاءُ غليظاً كثير الرُّطوبة الجارية بينه وبين العُود، وهذا النَّوعُ من الإنْشَاب يُسْتَعْمَلُ عندنا في شجر الزَّيتون[٢].

ونَوْعٌ آخرُ يكونُ في القِشْر، يُنْتَزَعُ وفيه العَيْنُ قبلَ أن تَتَفَتَّح؛ فيركّب في غُصْنٍ آخر يُقْشَرُ له، فيوضع عليه، وهذا النوعُ يُسْتَعْمَلُ عندنا في شجر التّين.

ونوعٌ آخر من التركيب[٣]، وهو الأعَمُّ والأكثر يستعملُ في سائر الأشجار[٤]؛ وذلك أنهم يَعْمَدُون إلى شجر يريدون الأخْذَ منه؛ فيقصدون القُضْبان التي تكونُ بارزةً للشمس في الشجرة من ناحية الجنوب، أو ناحية الشَّرْق، التي كانت في العام الحالي مثمرة؛ فيقطعونها على مقدار الشبر وأكثر، ثم يَبْرُونَ في الآخر للأسفل منها على مقدار نصف شبر أو أربع أصابع بالسِّكِّيْن بَرْياً غير فاحش؛ لكن شبه الجَرْد، ويُتْرَكُ منها أحَد الجوانب مُوَفَّر القِشْر، أَعْني أنّه يَصِيْرُ قَطْعُ كل واحدٍ من تلك الأغْصان على شكْل السكّين، فيُتْرَكُ القِشْرُ في موضع القَفَا من السِّكّين، وتُجْرَدُ

(١) قول يونيوس في المقنع، ص٢٧، وص٤٦، وص٤٨، والنابلسي، ص٤٩.

(٢) مدريد: شهر صرام الزيتون؟

(٣) ذكر أنواع التركيب أيضاً أبو الخير الإشبيلي، ص١٣٠-١٣١، وابن بصال، ص٩٥.

(٤) هذا اسمه "التركيب بالأقلام"، وقد ذكره ابن بصال ووصفه في كتابه ص٩٦-٩٧.

سائرُ النواحي من القضيب، وتصيرُ الناحيةُ التي تقابِلُ ناحية القِشْرَة حديدة، فتكون على شكل حَدّ السِّكّين المقابل للقفا[١].

وهذه الأغصانُ تُسَمَّى[٢]: "الأقلام" فإذا فعلوا ذلك وضَعُوا تلك الأقلام في الماء[٣] لئلاّ يُصيبها الهَوَاءُ، ثم عَمَدوا إلى الشجرة التي يريدون الإنْشَابَ فيها، فإن كانت مُحْدَثَة ملساء السَّاق قَرَضُوها من فوق أصْلها بالمنشار، ثم يَشُقُّون فيما بقي من الأصل شَقَّةً بسكين كبير، يوضع على تلك الخَشَبَة ثم تُقْرَع بحَجَرٍ حتى تَنْشَقّ، فيُدْخَل عند ذلك في وسَطَ الشَّقّ منقارُ حديدٍ[٤]، ويُدَقّ لينفرجَ العُودُ.

فإذا فُعل ذلك أدْخِلَ القَلَمُ الذي قدّمتُ ذكرهُ في الشّقِّ من جهة القِشر، ووُضع القِشْرُ منها على قِشْر العود المُشَقَّق وضعاً مُحْكَماً، وأُلصِق العَظْمُ بالعَظْم[٥] ثم أدْخِلَ القَلَم الآخر في طرف الشَّق من الناحية الأخرى ثم يُخْرَجُ المِنْقَار الذي كان في وسط الخشبة، فَتَلْزَم الخَشَبَة على القَلَمين.

(١) النابلسي: فتكون على هيئة شفرة السكين التي حدُّها رقيق وقفاها غليظ.

(٢) ابن بصال، ص٩٧.

(٣) ابن بصال (ص٩٦): لا ينبغي أن تحبس الأقلام في الماء هذه المدة (ثمانية أيـام) لأن المـاء يجذب رطوبتها فتفسد.

(٤) المتحف وباريس ومدريد: (منقاراً جديداً).

وقد ذكر المنقار ابن بصال، ص١٠٢.

(٥) النابلسي: العظم للعظم ولا بأس إن خُولف.

فإذا كانت ذلك فاعْمَدْ إلى شريطٍ أو حَبْلٍ[1] فشُدَّ به ذلك العود على القَلَمين، ثم اعْجن طِيناً عَلِكاً أبيض[2] بتِبْنٍ كثير، واكْس به موضع القَطْع من الشجرة ومَدَاخِلَ الأقلام في العُود بعد أنْ تُلْقَى على الشَّقّ وما دَخَل في الخشبة من الأقلام قُشُورٌ من أغصان الشجرة، وعند ذلك الطِّين، ولا يُتْرَكُ بارزاً إلاّ ما لم يَدْخُل في الشَّقّ.

وإنّما يُفْعَلُ ذلك لئلا يَلِج الهواء والماء في شَقِّ الخَشَبَة فتَعْفَن القُضْبَان[3].

ثم يُشَدُّ على الطِّين خِرْقة كِتَّان تَصُونُ الطِّين وتضبطه[4]. ولا ينبغي أن يكون هذا النوع من الإنْشَاب إلاّ في أوّل جَرْي الماء في العُود، والمادّة إذّاك فيها بعضُ غِلَظٍ؛ لِيَلْصَق القَلَمُ بالخشبة، فيكون بذلك الالْتِحَامُ

(١) ابن بصال: يُشد على القشرة موضع نزول القلم بخيط صوف غليظ مفتول أو حاشية ثوب قوية.

(٢) المقنع (ص٤٦): طين أبيض مخلوط بزبل بَقَر وشَعَر مقطوع.

النابلسي (ص٤٦) طين أبيض لزج مخلوط بتبن كثير.

قال قسطوس: يطيّن ذلك الخَرْق أو الثَّقبة بطين حُرّ أبيض فإنه لا يتشقق، ولا يطيَّن بطين أحمر، فإن الطين الأحمر يحرقه (الفلاحة الرومية، ص٢٩٤).

(٣) كل ما سبق ذكره ابن بصال بألفاظ شبيهة أو مختلفة، كتاب الفلاحة، ص٩٦-٩٨.

(٤) النابلسي (ص٤٦) يُشَدّ على الطين صوف غليظ أو حاشية ثوب قوية. وقال قسطوس، ص٢٩٣: يعصب عليه ببرديَّة ويطيّن ويعلّق عليه كوز ماء يسقيه نقطة نقطة.

والاتِّصَال. فإذا جَرَى الماء في العود بعد ذلك كثيراً كان غذاءُ الأقلام منه، فاستمسكَتْ وعَلِقَتْ –وكذلك قال يونيوس–[1].

والوقتُ الموافقُ للتطعيم[2] هو أوّل الربيع، فإن هذا الوقت إذا قُطع فيه القضيبُ لم تكن رُطُوبة كثيرة، ولا تكون رقيقة؛ لكن تكون ثخينة فتَلْصَق، وتكون أيضاً أوقات البَرْد قد تَجَاوَزَتْ.

وأمّا الإنشاب الذي يكون بين القِشْر[3] والعُود، فإنّهم إذا قَرَضُوا الشجرة بالمِنْشَار، وأخذوا عُوداً يابساً، وبَرَوْهُ بَرْيَ القَلَم[4]، فأدْخَلُوه بين القِشْر والعُود، وتَرَفَّقوا في ذلك غاية الرِّفق مخافة انْشِقاق القِشْرَة، ولا يكونُ ذلك إلاّ بَعْدَ جَرْي الماء في العُود[5] ليسهل فَصْل القِشر عن العُود.

(١) قول يونيوس في المقنع، ص٤٦.

(٢) قال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٢٩٦) أفضل الأوقات لإضافة الأشجار عند تصرُّم شدة الحرّ، وحمرة القيظ، وابتداء الخريف.

وقال قسطوس العالم (ص٢٩٦-٢٩٧): أَضَفْتُ بعض الشجر في (ذي ماه). أي: أيلول من الربيع عند نُضُور الشجر في يومٍ صاحٍ غير مغيم؛ فَعَلِق وأطعم. وهذا القول ذكره ابن حجاج أيضاً في المقنع، ص٤٦.

(٣) المتحف وباريس: القَصْر... فإنهم إذا قصروا...

(٤) المقنع، ص٤٦.

(٥) باريس ومدريد: مع العود.

وأما إذا كانت المادّة ثخينة غليظة فإنّه يَعْسُرُ الانفصال وينشَقّ القِشْر.

ثم أخرِجوا ذلك العُود، وأَدْخِلوا الأقلام في ذلك الموضع، وشدوه بشريطٍ كما ذكَرْتُ لك، وطيِّن بالطِّين الموصوف[1] على الهيئة المذكورة آنفاً.

ويكونُ قِشْرُ القَلَم مِمّا يلي القِشْرَ، والعُودُ مِمّا يلاصِقُ العود[2].

وأقلامُ هذا الصِّنْف[3] من الإنْشَاب تُبْرَى كما تُبْرَى أقلام الكِتّاب.

وأمّا الإنْشَابُ الذي يكونُ بالقِشْر[4]؛ فإنَّه يُعْمَدُ إلى غُصْن الشجرة من التّين[5] وغيرها؛ فيُقْصَدُ إلى عَيْن لم تَتَفَتّح من ذلك الغُصْن فَتُحَزّ بسكّين[6] من الناحيتين بما حَوْلها، ويُخْرَج القِشر، وتلك العَيْن فيه سليمة، كأنّه أنبوبٌ على قَدْر عُقْدَة الإبهام.

---

(١) يريد الطين الأبيض المعجون بالتبن.

(٢) يريد أن تبرى الأقلام على شكل السكّين، فيترك القِشْر في موضع القَفَا من السكين، والعظم في موضع الحدّ من السكين.

(٣) المقنع، ص٤٦.

(٤) الإنشاب بالقشر هو المُسَمَّى: الإنشاب بالعَيْن أو الإنشاب بالرُّقعة.

(٥) النابلسي: يكون في الزَّيتون والخروب والتين والفاكهة.

(٦) النابلسي: يُقطع بسكين حتى تبلغ السكين العظم.

ثم يؤتى إلى شجرة قد كان قَطْعُهَا في ذلك العام من الشتاء، فأخْلَفَتْ أغْصَاناً لَدْنَة رَطْبَة غَضَّة، فيُقْشَرُ الغُصْنُ منها، ثم يُدْخَلُ ذلك الأنبوب فيه.

ولا ينبغي أن يكون العُودُ أرَقَّ من القَدْر الذي يَمْلِكُ[1] الأنبوب، فإنّه متى كانَ كذلك لم يَعْلَقْ، و لم يَلْصَق [لَصْقاً] شديداً.

وينبغي أن يوضَعَ حَوْل ذلك الأنبوب إذا أُدْخِلَ في الغُصْن من لَبَن[2] الشجرة، الكثيرُ منه [حتى] يَلْصَق بالعُود ويمنع وُلُوج الهواء بينهما.

وإنْ كان هذا الإنشابُ في غير شجر التِّين، عُوِّضَ اللَّبَن بالطِّين العَلِك؛ ليمنَعَ الهواء —كما قلنا—.

ثم ينبغي أنْ يُظَلَّلَ من الشَّمْس[3] بأوراق الشجر، يُدْخَلَ في طرف الغُصْن الذي رُكِّبَ فيه فيها (كذا فليكن فعلك في الإنشاب) واعْلَم أنَّ الإنشابَ في الأَغْصَان المُحْدَثَة المُلْس[4] القُشُور أقربُ إلى العلاقَةُ والالْتِحَام منه في الأغصان الحُرْش العتيقة.

---

(١) يملك: أي يحتوي على الأنبوب.

(٢) النابلسي: تُسْقى العين باللَّبَن قبل ربطها وبعده حتى تنعقد.

(٣) النابلسي: من الشمس والرِّيح.

(٤) ذكر هذا القول ابن حجاج في المقنع، ص٤٦.

وقال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٢٩٣): أمثل قضبان الإضافة من كل شجرة أكثرها حَمْلاً، وأحسنها، وأطيبها ثَمَرة.

وكذلك يرى أكثر الناس أنْ يكونَ الإنْشَابُ في الفَرْعِ لا في السَّاق.

وأيضاً فإنّ الإنْشابَ إذا كان في فروع كثيرة، وبَطَلَ بعضُها لم يَبْطُل في الأعَمّ جميعاً، فقد تَتَجاورُ[1] الأَنْشَاب في الفُرُوع.

ومن أَقْوى أصْنَاف الإنْشَاب[2] التركيبُ الذي يكونُ في قُضْبَان الكُرُوم، وذلك إنَّه يُعْمَدُ إلى قضيب قويّ بين الجَفْنَة، فيُحْفَر له في الأرض خَنْدَقٌ مُسْتطيلٌ كما يُفْعَلُ به عند الدَّفْن؛ ويؤخذ قضيبٌ جيدُ النوعِ من كَرْمَةٍ أُخرى، فيُبْرَى من جهتين بَرْياً مُسْتوياً؛ ويُشَقّ القضيبُ الآخرُ بعد أنْ يُقْطَع الرقيق منه، ويُنْشَبُ هذا القَلَمُ المبريّ في ذلك الشَّقّ، ويوضَعُ اللِّحَاءُ من كلتا الجهتين على اللِّحَاء المُرَكَّب فيه، وتُرْبَط فتصير القُضْبَان كأنها قضيبٌ واحدٌ، ويدفن ذلك في الخَنْدَق المحفور الذي ذكرته؛ فإنّ هذا القضيبُ المركّب يغتذي من القضيب الذي يركّب فيه، ويَتّخذ عُرُوقاً أيضاً في الأرض فيكون أقوى من غيره، ثم يُقْطَع [بعد] سنتين من الجَفْنَة، فيكون اغتذاؤهُ من تربته. وكذلك يُفْعَلُ بكلّ قضيب [يُنْشَب][3] ويركّب فيه آخر على هذا الوصف (إن شاء الله تعالى).

وقال ابن حجاج في المقنع أيضاً (ص٢٧): اجعل قضيب التطعيم أملس أرطب، وينضح عليه كل عشيَّة في الصيف شيء من الماء حتى يبتلّ.

(١) المتحف وباريس: تتجاوب (تصحيف).

(٢) هذا النوع من الإنشاب وصفه ابن بصال بألفاظ قريبة منها هنا، كتاب الفلاحة، ص١٠١–١٠٣، وذكره ابن حجاج، ص٢٧.

(٣) المتحف وباريس: بكل قضيب ندفنه (وهذا سهو من النّاسخ).

قال ابن حجّاج (رحمه الله)[1]: وسأذكُرُ بعد هذا ما ألْفَيْتُ للمتقدّمين من حُذّاق الفلاحين من القول في الإنْشَاب؛ ليكون أوكد على القارئ لهذا الكتاب.

قال يونيوس[2]: أمّا الشّجرة الغليظة اللِّحَاء التي يَجْذِبُ لحاؤها من الأرضِ رُطُوبةً؛ فينبغي أن تُطَعَّم[3] بين العود واللّحاء.

وينبغي أن يُسْتَعْمَلَ وَتِدٌ من خَشَبٍ صُلْبٍ[4] فيدخُل بين اللّحاء وعود الشجرة، ثم يُسْتَلّ[5] إذا أُدْخِلَ بين اللحاء وخَشَبَة الشجرة، ويكون دُخُولُهُ برفق: قليلاً قليلاً؛ لئلا ينْشقّ اللّحاء.

وينبغي أن يُحْذَرَ من هذا جدّاً. ويُسَمَّى هذا النوع من التطعيم: تطعيم اللِّحَاء.

ويُحْتَاج إليه أكثر ذلك في شجر التِّين والقَرَاسيا والجَوْز.

---

(١) سقط قول ابن حجاج ممّا نشر من كتاب المقنع.

(٢) قول يونيوس في المقنع، ص٤٦، وهو نفسه قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٣١٦.

(٣) المتحف وباريس: أنْ يعظم (تصحيف).

(٤) المقنع، ص٤٦: ينبغي أن يستعمل وتد صغير تودّه بين اللحاء والعود.

وقال (ص٢٨) والأساقيق (الأوتاد) التي يُضْرب بها من عود سنديان.

(٥) المقنع: ثم تَسُلّ.

قال[١]: وأمّا الأشجار الرقيقة اللِّحاء، اليابسة؛ فَلأَنَّ رُطُوبتها تكونُ في وسط خَشَبها، يَشُقُّون خشبة الشجرة بعينها، فَيُدْخلون فيها ما يُطَاعمونه بها.

وينبغي أنْ يصيرَ التطعيم في هذين النوعين بسُرْعةٍ وانكِماش[٢].

وينبغي أن تؤخَذَ القُضْبَان التي ترادُ للتطعيم من أشجار جيِّدة، كثيرة الثمرة[٣]، وأنْ تُنْتَزَعَ بمناجلَ جديدة، وأنْ تكونَ لَيِّنَة غَضّة، حَسَنَة الاستواء، ملساء، أعْينُها متقاربة، ذوات ثلاث رؤوس، أو رأسين[٤]؛ لأنّ هذه القُضْبان تكون ثمرتها أجود من غيرها.

وتكون قد أثمرت في الشجرة التي قد انتزعت منها.

---

(١) هذا قول يونيوس، قال في المقنع (ص٤٦): وما كان من الشجر رقيق اللحاء فإنك تشق العود وتضع فيه التطعيم لساعته ولا تُبطئ، واعجل قبل أن تدخل الريح والشمس في العود.

(٢) كَمِش وكَمُش: أسرع، وانكمش في السير: أسرع، وكذلك تكمَّشَ.

(٣) هذا قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٣.

وهو نفسه قول أنطرليوس في المقنع، ص٢٧.

(٤) هذا قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٤.

قال: ولتكن القضبان ذوات شعبتين أو ثلاث شعب مستويات ليِّنات متقاربات في غلظ الخنصر.

والأجْوَد[١] أن يؤخَذ من الشجرة من الناحية التي تميل إلى المشرق والجَنُوب، لا إلى الغَرْب والشَّمال. ولا ينبغي أن يكونَ غِلَظُهُ أكثر من غِلَظ الخِنْصَر[٢] لئلا ينشقّ ساق الشجرة التي تُطَاعَم [أو ينشقّ] لحاؤها.

وينبغي أنْ يُطَاعَمَ من الشجرة في الموضع الذي يكون فيه ساقٌ ملساء مستوية في الثَّخَن[٣]، ليس فيها عُقَد.

ولأنَّا نطلُبُ أجْوَدَ موضع يكون في السّاق للتطعيم، رُبَّما عَرَضَ أن يكون التطعيمُ أرفع من وجه الأرض[٤]، وينبغي أن يُسَوَّى ما اتّسَعَ من المِنْشار، ويُمَلَّسَ بِمِنْجَلٍ جديدٍ، وفي الوقت [الذي] تُشَقّق خشبة السّاق، وتركّب فيها ما تريد تطعيمه من ساعته.

وينبغي أنْ تُجَرَّدَ أطرافُ القُضْبَان التي بين الشُّقُوق للتطعيم. ويُتَحَفَّظ أن لا يُصَابَ اللُّبُّ.

---

(١) قال قسطا بن لوقا: الإضافة تلصق بالقضبان التي تلي ريح الشمال، ولا تضاف القضبان عند هبوب ريح الشمال، ولكن عند هبوب ريح الجنوب (الفلاحة الرومية، ص٢٩٤).

(٢) هذا قول ابن حجاج (ص٢٧، وص٤٦).

وقول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٤، وص٢٩٧.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٩٧، قال: ينبغي أن يشاكل لحاء القضيب لحاء الشجرة التي يضاف إليها.

(٤) قال ابن حجاج: التطعيم على وجه الأرض أفضل من التطعيم تحتها، ومن الناس من يطاعم في ساق الشجرة، ومنهم من يطعّم في أصلها، ومنهم من يطعم في العرائش. والأصل إذا كان غليظاً لا يقبل التطعيم (المقنع، ص٢٧-٢٨).

وينبغي أنْ يكون شكلُهُ كشكل السكّين؛ أعني أن يكون موفوراً غليظا من جِهَةٍ، رقيقاً نحيلاً من الجهة الأخرى، على شكل شقّ السَّاق، وتُدْخَلُ البَرْيَة في ذلك الشَّقّ ويصير الجانبُ النحيل منه إلى جانب الخَشَب، ويصير اللّحاء إلى جانب اللِّحَاء.

وينبغي أن يُهَيَّأ أولاً وَتِدٌ من خَشَب البَلُّوط(١) أو قَرْنٌ(٢)، ويوضَعُ في السَّاق حين يُشَقّ، ثم يُخرَج قليلاً قليلاً. ولا ينبغي أن يُضْغَطَ الشَّقّ الذي تدخلُ فيه بَرْيَة القَلَم ضَغْطاً أكثر مما ينبغي؛ فيَعُورُهُ وَيَخْنُقُهُ.

والأَجْوَد أنْ يَدْخُلَ في السَّاق التي قد شُقَّتْ شَقّاً واحِداً قضيبان(٣) من القُضْبَان التي يُطَاعَمُ بها.

وإنْ كان في الساق شَقّان —إذا كانت الشجرة عظيمة– فيُتَخَوَّف أن تَضْغَط بعَظْمها ما دُوخِلَ فيها وتَخْنُقهُ.

وينبغي أن لا تكُونَ حُدُود القُضْبَان التي توضَعُ في الشُّقوق أقلّ من إصبعين، وأن تكون أكثر من ذلك ما أمكن.

---

(١) قال ابن حجاج (ص٢٨): الأساقيق (الأوتاد) التي يضرب بها من عود سنديان.

(٢) يريد: قَرْن ثَوْر أو كبش أو أَيِّل.

(٣) هذا قول قسطوس (الرومية، ص٣١٣) قال في إضافة الزيتون: تثقب شجرة الزيتون بمثقب من حديد ثقباً يسعه قضيبان، ثم يعمد إلى قضيبين من شجرة كثيرة الحمل شابّة فيُجعلان في تلك الثقبة بحيث لا يُنَال لحاء الشجرة.

وينبغي إذا أدْخَلْتَ فيها هذه القُضْبَان أن تَسْتَوْثِقَ منها بخُيُوط مَضْفُورة(١)، وأن تُطَيِّنَ بطِينٍ لا يَتَشَقّق.

والتُّراب الأحمر(٢) لا يَصْلُحُ لمثل هذه الأشياء؛ لأنّه يحرقها إذا طُيِّنَتْ به. والترابُ الأبيضُ(٣) أجْوَدُ منه، وكذلك أيضاً الطِّيْن الذي يكونُ على شواطئ الأنهار، فإنّ هذه موافقة لمثل هذا، والرِّباط الذي ذكرنا، وإلْصَاق ما أردتَ أنْ تُلْصِق.

ومن الناس(٤) من يَرَى أنْ لا يكونَ التَّطْعِيمُ إذا كانت الريحُ شَمَالاً، وإنْ كان ساقُ الشجرة غليظاً جدّاً.

فينبغي أنْ يُخْتَار عليه غُصْنٌ من أغصان الشجرة فيُطَاعَمُ على ما قَدَّمنا.

---

(١) قالوا: بنِسْعَة... وقالوا: ببرديَّة أو حاشية ثوب.

(٢) قال قسطوس: لا يطيّن بطين أحمر، فإن الطين الأحمر يحرقه (الفلاحة الرومية، ص٢٩٤).

ومثل هذا القول في كتاب الفلاحة لابن بصال، ص٩٨، والنابلسي، ص٤٨.

(٣) قال ابن حجاج (ص٤٦): يطيّن بطين أبيض مخلوط بزبل البقر وشعر مقطوع.

(٤) هذا قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٤، وابن حجاج، ص٢٧.

وينبغي أنْ يُعْلَمَ أنَّ كلَّ ما يركَّبَ للتطعيم من القُضْبان أو العيون في طرف الشجرة –إذا كانت الساق غليظة– فإنَّه يَبْزُمُ[١] ويَضْعُف سريعاً.

وأمّا الذي يركّبُ دون الطَّرَف أو في وَسَط السَّاق؛ فإنَّه يبقى[٢] زماناً أكثر.

وينبغي[٣] أن تُحْرَسَ هذه الأشياء، وأن تُرْبَطَ بشَرَكٍ[٤] قائمٍ حول القُضْبَان أو العُيُون التي تُرْكَز حين تنبتُ فُرُوعُهَا، وذلك أنّ من عادة الطُّيُور أن تُرَفْرِف وتنْزلُ عليها، فتَكْسِرها لطولها ولِيْنها.

وينبغي[٥] أنْ يُعْلَمَ أنَّ سائر الشجر تُؤْخذُ منها القُضْبَانُ التي تُرادُ للتطعيم قبل أنْ ينبُتَ نباتُها.

---

(١) بَزَم الشيء: كسره، أصابته بأزمة: شدة. البَزْمَة: الشدّة. البَزِيم: خوصة يشدّ بها البقل.

والمراد هنا أن التطعيم في ساق غليظة يفسد، وينكسر.

(٢) النابسي: يحتاج زماناً أطول.

(٣) هذا قول ابن حجاج في المقنع، ص٢٧.

(٤) قال ابن حجاج: تشد الصِّلة بنسعة، فإذا علقت ونَضَرَ نبتها أركزت بجانبها وتداً ومسكتها إليه.

والشَّرَك هنا: حبالة الصائد، يريد بشرك مربوط بوتد قائم.

(٥) هذا القول ذكره النابلسي، ص٤٨.

قال ابن حجّاج (رحمه الله)[١]: ذكر يُونيوس نوعاً غريباً في تطعيم الكُرُوم لم أرَ أَحَداً ذَكَرَه غيره، وسَمَّاهُ "تطعيم الثَّقْب"[٢]، **فقال**[٣]، **وهذا نَصُّ قوله:**

التَّطيعمُ بالثَّقْب جيدٌ، وذلك أنَّ الكَرْمة المُطَعَّمة تأتي بثمرها مع التركيب؛ وذلك أن يُثْقَب ساق الكَرْمة بالمِثْقَب تحت الأرض، ويُجْذَبُ قضيبٌ من الكَرْمة التي إلى جانبها، وهي منها، فيُدْخَل ذلك القضيب من غير أن تُفرِّق بينه وبين أصْله في الثَّقْب، فإنّه إذا فُعِل ذلك به نَشَأ القَضِيبُ من أصْله القديم، وقَبِلَ منه الغِذاء، ومن السَّاق المثقوب الذي يركّب فيه، والْتَحَمَ به في مِقْدَار سَنَتَيْن، وينبغي حينئذٍ أن يُقْطَعَ القَضيبُ ويُفرّق بينه وبين أصْله القديم.

---

(١) بعض قول ابن حجاج في المقنع، ص٢٧، والنابلسي، ص٤٩.

يشابه التطعيم بالثقب ما سمّاه ابن بصال: التطعيم بالشَّق. قال (ص٩٥): اعلم أنَّ التركيب ينقسم في العمل إلى خمسة أضرب، ونعوتها: الرومي، والشق والأنبوب والرقعة، والإنشاب.

فأما الرومي فهو لجميع الثمار، والزيتون يتركب بالرقعة والرومي والشق، والتين يتركّب بالوجوه الخمسة: بالرقعة والأنبوب والشق والرومي والإنشاب، والأنبوب له خاصة لا يشاركه فيه غيره.

(٢) هذا النوع من التركيب يُسَمَّى أيضاً: القُرْطبي (النابلسي، ص٤٨).

ووصفه ابن بصال في كتابه و لم يسمِّه (ص١٠١-١٠٣).

(٣) بعض قول ابن حجاج في المقنع، ص٩٧، وقسطوس: الرومية، ص٣١٧.

وأمّا الذي يكونُ أرْفَعَ من مَوْضع الثَّقْب من الكَرْمة، نعني القُرُون(١)، فينبغي أن تُقْطَع بمِنْشَار.

ويمكنُ أنْ نُدْخِلَ قضباناً مختلفة في كرمة واحدةٍ على هذه الحال، فتكون عناقيد الكرمة مختلفة(٢).

وقال في تطعيم الزَّيتون(٣): ليس لجميع شجر الزَّيتون طَبْعٌ واحدٌ؛ لأنَّ لبعض الأشجار لِحَاءً رقيقاً، ولبعضها لحاءً خَشِناً، وبعضُها يَنْبُتُ سريعاً، وبعضها يبطِئ نباته؛ فما كان منها غليظ اللّحاء، ورطب اللحاء فينبغي أن يصير تطعيمُهُ في اللِّحاء.

وما كان منها رقيق اللِّحاء أو يابس اللِّحاء؛ فينبغي أن يصير التَّطعيم في خَشَب الشجرة، فإنّ التطعيمَ الذي يكونُ في الجَسَد أصَحُّ من غيره.

والوقْتُ الذي يُطَاعَمُ فيه الزيتون(٤) مختلفٌ؛ ذلك أنّه في المواضع الحَارَّة يتقدَّم التَّطعيم، وفي المواضع الباردة يُؤَخَّر ذلك.

---

(١) القرون في الكرمة: هي القضبان والأغصان.

(٢) وصف ابن حجاج هذا في موضعين: الحيلة في أن تكون عناقيد الجفنة سوداء وحمراء (ص٢٨)، وفصل تركيب العنب في التفاح (ص٤٩).

(٣) هذا قول يونيوس، وبعض قوله في المقنع، ص٤٦.

وهذا القول ذكره قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٣١٦.

(٤) قال ابن حجاج (ص٤٦) ليكن ذلك في أيام الربيع.

وأكثر ما يُبْتَدأ بتطعيم شجر الزيتون –على ما جَرَت به العَادة– في الاعتدال الربيعي إلى طُلُوع النَّسْر الطائر(١)، وذلك في الخامس من تمّوز.

وقد قلنا مِرَاراً كثيرة أنّه ينبغي أنْ يُطَاعم الشجر بالأشجار المتشابهة اللِّحاء.

(هنا فرغنا من كلام يونيوس).

قال ديمقراطيس(٢):

ما كانَ من الشجر غليظ اللحاء ذو رُطُوبة، مثل الزيتون والتّين؛ فيُنْشَبُ في ألْحِيَتِها الرَّقيقة؛ كذلك الأُتْرُجّ والكَرْم وما أشبههما؛ فإنّه يُشَقُّ وسط أصُولهما ويُنْشُبُ فيهما ساعة يُشَقّ، ويُطَيَّن بطينٍ أبيض لا أحْمَر، فإنّ الطين الأحمر يحرقُ القُضْبَان(٣).

وقال قسطا بن لوقا (الفلاحة الرومية، ص٣١٦): أوان إضافة الزيتون يبتدئ من الثاني عشر من آذار (أذرماه) إلى النصف من حزيران (اسنفدار مذماه).

(١) وقال قسطا بن لوقا (ص٢٩٤): أفضل وقت لإضافة الشجر عند طلوع العوّاء إلى تصرّم غرة الصيف. وقال (٢٩٦) أفضل أوقات إضافة الأشجار بعد طلوع الشِّعْرَى العبور بأربعين يوماً عند تصرّم شدّة الحرّ، وجمْرَة القيظ، وابتداء الخريف، وقبل البَرْد.

(٢) قول ديمقراطيس في المقنع، ص٤٦.

(٣) هذا قول قسطا بن لوقا (ص٢٩٤)، وقال ابن بصال (ص٩٨): الطين الأحمر يضرّ به لحرارته ويُيْبسه وتدخله الشمس، وقد يوافق البلاد الباردة.

قال قسطوس(١): أَمْثَلُ قضبان "الإضافة"(٢) من كلّ شيء؛ أكثرها حَمْلاً، وأدسمها طَعْماً؛ وأطيبها ثَمَرة.

وليَقْطع من القُضْبَان "المضافة" كلها بِمِنْجلٍ مَشْحُوذٍ(٣)، ولتكن تلك القُضْبَان ذوات شعبتين أو ثلاث، في غِلظ الخِنْصَر من الأصابع، وليُبْتَر القضيب المُضَاف إصبعين طُولاً من غير أن يُفْضِي إلى لُبَابه(٤). وليكن الطِّين الذي يطيّن به من طين حُرّ(٥) أبيض، ولا يطين بطين أحمر؛ فإنّ الطين الأحمر مُحْرِقٌ(٦).

وقال سيداغوس(٧): ينبغي لمن أراد استعجال إطعام ثمرةِ غَرْسِهِ أنْ يَعْمَدَ إلى بِذْر تلك الثمرة وترابها، فيغرس ذلك في أرضٍ طيبة مسترخية، ويتعاهد سَقْيها بالماء حتى تنبُتَ وتستحكِمَ قوّتها، ويصير ساقُها على غِلَظ الخِنْصَر أو نحوه.

---

(١) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٤ (حرفاً فحرفاً).

(٢) قسطوس يسمّى الإنشاب (إضافة).

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٩٤.

(٤) الفلاحة الرومية: كَبَرْي القلم من غير أن ينهكه أو يُفْضِي إلى لُبّه.

(٥) الطين الحُرّ: الذي يخلو من الشَّوَائب كالحجارة والعيدان والشجر.

(٦) علّل ابن بصال (ص٩٨) أسباب تفضيل الطين الأبيض على الأحمر، فقال: الطين الأحمر مضرّ لحرارته ويبسه، وهو يتشقق فتدخل الشمس إلى التركيب فتوهنه. وقد يوافق الأحمر المواضع الباردة.

(٧) سقط قوله من نسخة المقنع المنشورة.

ثم يَقْصِدُ إلى شجرة تصلح أن يُرَكَّب فيها مثل هذا النَّوْع، فيقطعها ويَشُقّها، ويركّب داخلها ذلك القضيب، فإنه يتعجّل الإطعام، ويكونُ أوشكُ(١) منه لو بقيَ على أصْلِهِ. وهذا غريبٌ جداً(٢).

* * *

---

(١) أي: أسْرَع.

(٢) يستغرب ابن بصال هذا الفعل؛ لأنه يرى أن تثبت الشجرة في موضع غرسها ولا تحوّل.

[الـ] فصل [الثاني]

[مَا يُرَكَّبُ فِي جِنْسِهِ وَغَيْرِ جِنْسِهِ]

قال ابن حجّاج[1] (رحمه الله) يُذْكَرُ في هذا الفصل ما يُنْشَبُ بعضه في بعض على ما ذَكَر الفلاّحون في تآليفهم، ويعزو كلّ قولٍ إلى قائله، بحسب ما ضَمَّنه تأليفه، ورُبَّما نكرِّر بعض ذلك، من قِبَل اتّفاق المؤلِّفين على هذه الأشياء، فكثيراً ما يَذْكر يونيوس في كتاب، فيوافقه عليه قسطوس أو غيره، فأقصِدُ إلى ذكر ذلك وتكراره إذا انْقَلَبَ كلامهما الآن في ذلك، تأنيساً للقارئ، وثقة به، من أجل الإتّفاق والإجْمَاع.

وكذلك نَقَلْتُ في مواضع كثيرة من هذا الكتاب لأنّي أردتُ تثبيتَ الأمر وتأكيده.

قال ابن حجاج[2] (رحمه الله تعالى): **أجْمَع أصحابُ الفلاحة** على أنّ الرُّمّان يركَّبُ في الرُّمّان فيجودُ.

وقد رأيتُ ذلك وعايَنْتُهُ، وكثير من أهْل بلدنا ينكرونَهُ.

---

(١) سقط قول ابن حجاج من النسخة المنشورة.

(٢) قول ابن حجاج في المقنع، ص١١٠، قال: الأحسن أن يركّب كل جنس في نوعه، يريد أجناس ذوات الأصماغ والأدهان والمياه والألبان.

وقال: يركّب الرمان في الرَّتم والبَقْس، ويركّب الزيتون في نوعه وفي الرنـــد والضرو.

قال يونيوس[1]: يطعّم الأُتْرجُّ كتطعيم الكَرْم، ويُطَاعَمُ التُّوتُ في الأترُجّ، والأترجُّ في التفّاح، والتفّاح في الأترُجّ.

ويكون التفاحُ أحمرَ[2] بالطَّبْع إن رُكِّب في شجر الدُّلْب.
والقراصيا[3] يحبُّ التطعيم، ويطعّم في الكرمة.

وليُعْلَمْ أنَّ شجرة الخَوْخ تَهْرَم سريعاً[4]، وإن نحن طاعمناها[5] في شجر الإجّاص وشجر اللّوز تكن أبْقَى.

والخَوْخُ إذا رُكِّب في الإجّاص تأتي ثمرتُهُ عظيمة.

(انتهى قول يونيوس).

---

(١) قول يونيوس في المقنع، ص١١١، قال: يركّب الأترج في النارنج وفي الليمون والتفاح في السفرجل، والسفرجل في الكمّثرى والإجّاص.

وقال (ص٤٦): وقد ينشب الأترج في التفّاح معاً في مغرس واحد وينشب في الفرصاد (التوت) فيأتي أحمرَ.

(٢) وقال ابن حجاج (ص٤٦): التفاح يركّب في الكمثرى والسفرجل، ويركّب في الرّمان فيأتي تفاحه أحمر، ويركب في الفرصاد فيأتي أحمر أيضاً.

(٣) المقنع (ص١١١): يركّب القراصيا في الإجّاص واللّوْز.

(٤) النابلسي، ص٥٢.

(٥) المقنع، ص٤٧: يركّب الخوخ في الصفصاف فلا يكون له نوى، وينشب في الإجّاص الأصفر واللوز.

قال ديمقراطيس[1]:

متى يُنْشَبُ الأُتْرُجُّ في الفِرْصَاد أَثْمَرَ أترجّاً أحْمَرَ.

ويُنْشب الأترجُّ في الرُّمّان[2].

وينشَبُ الإجّاص الأسود أيضاً في الكُمَّثرى.

وأمّا السَّفَرْجَلُ[3] فإنّه يقبلُ كلَّ ما يُنْشب فيه من شجر (انتهى قول ديمقراطيس).

وقال في موضع آخر من كتابه[4]:

ينشب التُّفَّاحُ في الكُمَّثْرى والسَّفَرجل.

ويركّب التفّاح في الرمّان، ويُنْشَب الكرمُ في الإجّاص الأسْود.

ويُنْشب الإجَّاص الأصفر في التفّاح وفي الأترجّ.

---

(١) قوله في المقنع، ص٤٧، والنابلسي، ص٥٢.

(٢) المقنع، ص٤٧، وقال: إذا أنشب فيه احمرّ وحَسُن.

(٣) المقنع، ص٤٧. وقال: الإجّاص الأصفر ينشب في التفاح.

(٤) هذه كلها نقول من كتاب ديمقراطيس نقلها ابن حجاج في كتابه المقنع، ص٤٨.

ونقلها عنه النابلسي في كتابه أيضاً، ص٥٢.

قال قسطوس[1]:

شجر التين يُضَافُ إلى شجر الفِرْصَاد، وشجر شاه بَلُّوط، وشجر البُنْدق، وشجر التفّاح، وشجر الكُمَّثرى، كلّ هذه يألَفُ بعضها بعضاً[2].

وقد يركَّبُ في لحائه دون أصله[3].

وقد يألَفُ قضيبُ غرس الكُمَّثرى[4] ما يُضَافُ إليه من الشجر؛ [ثَقْباً في صلب الشجرة بوتد في] شجر الرُّمان، وشجر السَّفَرْجل، وشجر الفرصاد، وشجر اللّوز [وشجر الحبة الخضراء].

غير أنّ ما يُضَاف من الكمّثرى إلى الفِرْصاد تأتي ثمرته حمراء[5].

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٩٥، والنابلسي، ص٥٢.

وقال ابن حجاج (ص٤٦): ينشب التين في الفرصاد والدُّلب والتفاح.

وقال (ص١١١): يركّب الدِّفلى في التين والبطم (وبالعكس).

(٢) النابلسي: يطعّم بعضها في بعض.

(٣) النابلسي (ص٥٢): قد يركّب في اللحاء دون الأصل.

أقول: يريد بالأصل: الخَشَب.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٩٥.

(٥) الفلاحة الرومية، ص٢٩٥.

وغَرْس التفّاح يألَفُ الكُمَّثرى[1]. والسَّفَرْجَلُ إذا أُضيف إليهما — وقد يضاف التفاح أيضاً إلى الإجّاص فيثمر شجر ذلك التفاح تفاحاً أحْمَرَ.

وأمّا الخَوْخ[2] فإنّه يألَفُ الإجّاص واللَّوْز والكمّثرى والتفّاح والسَّفَرْجل.

وأمّا شجر شاه بلوط فإنّه يألف[3] الجَوْز والبلّوط والبُنْدُق.

وأمّا السَّفَرْجل[4] فإنّه يَأْلَفُ الكُمَّثْرَى.

وأمّا المُشْمُش فإنّه يألَفُ الإجّاص واللَّوْز.

وأمّا الأُتْرُجّ فإنّ مائيَّتَهُ[5] فيه شديدة لرِقّة لحائه، وقد يضاف الأترجّ إلى التفاح[6]. وإذا أضيف الأترجّ إلى الفِرْصاد كان لون ذلك الأُتْرجّ أحْمَرَ[7].

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٩٥: ويكون ثَمَر التفاح عظاماً.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٩٥، والنابلسي، ص٥٢.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٩٥: ويألف الحبَّة الخضراء والسنديان.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٩٥. وأضاف: وأمَّا الآس فإنه يألف الغَرَب.

(٥) الفلاحة الرومية: الأترج مؤونة إضافته إلى غيره من الشجر شديدة لرقّة لحائه.

(٦) قال: وقد يضاف الأترج إلى التفاح، والتفاح إلى الأترج.

(٧) الفلاحة الرومية، ص٢٩٦.

وجميع الشجر آلِفٌ لِشَجَرة السَّفَرْجل.

ويقول سادهمس العالِم[١]: إنّ الرُّمَّانَ آلفٌ للأترُجّ.

ويقول قرورانطوس[٢] العَالِم:

إنّه إذا أُضيفَ من قُضْبان الكَرْم إلى شجرة كَلاشيه[٣] يعني (القَرَاصيا)، أطْعَمَ ما كان من الكَرْم في الرَّبيع.

وشجرة الزَّيت آلفةٌ للكَرْم.

وقال: قد حَفِظْتُ[٤] عن "سادهمس" أنه كان يقول:

إنَّ خير ما أضيفَ إليه غرسُ التُّفَّاح من الأشجار المثمرة: الأُتْرُجُّ والإجّاص، فإنّه إذا أضيف إلى هذين النوعين أطْعَمَ مرّتين في السَّنَة[٥].

---

(١) قول سادهمس العالم في الفلاحة الرومية (ص٢٩٦).

وجاء اسمه مصحفاً في النسخ الخطية هكذا: سادهمس **الغلام**.

(٢) قوله في الفلاحة الرومية، ص٢٩٦. وجاء اسمه فيها: بروانطوس العالم. واسمه في المقنع (ص٨٩، ٩٠، ٩٧) (قروراطيقوس).

(٣) ورد في الفلاحة الرومية (ص٢٩٢) أيضاً قول قسطوس: إذا أضيف الكرم إلى شجرة الكلاشيه في الخريف، أطعم ذلك الكرم عامَهُ الذي يضاف فيه في (ذي ماه) أيلول من الربيع ومثل قوله هذا مكرّر في الفلاحة الرومية، ص٢٠٧، و١٤٥، وص٢٩٦.

(٤) الفلاحة الرومية (ص٢٧١): وقد حفظنا عن سادهمس العالم.

(٥) الفلاحة الرومية: ولم يزل أهله يأكلون منه في الشتاء والصيف.

وأمّا الكمّثرى[١] فإنّه يألَفُ التفّاح والسَّفَرْجل.

ويضافُ التينُ إلى شجرة الفِرْصاد[٢].

ويَعْلَقُ الرُّمّان: بالآس[٣] إذا أُضيف إليه.

وأجْوَدُ الفِرْصاد[٤] ما أضيفَ منه إلى شجرة البَلُّوط والقَسْطَرون[٥].

وقد أضيف الجوز إلى الجَوْز.

---

(١) يألف الكمّثرى ما يضاف إليه من الشجر ثَقْباً في صُلْب الشجرة بوتد من طَرَفي شجرة الرُّمان والسَّفرجل والفرصاد واللوز والحبة الخضراء، وما يضاف من الكمّثرى إلى الفرصاد يكون خيراً.

والكمثرى يألف التفاح والسفرجل إذا أضيف إليهما (الفلاحة الرومية، ص٢٩٥).

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٧٩، وص٢٩٥. وقال: التين يضاف إلى شجرة شاه بلوط والفستق والتفاح والحبة الخضراء.

(٣) الفلاحة الرومية (ص٢٩٦): الآس يألف الغَرَب.

(٤) يركب الفرصاد (التوت) في الجوز، ويركب التين في التوت بطريق الإنشاب (المقنع، ص١١١)، قال قسطوس، الرومية، ص٢٩٥: شجرة التين تضاف إلى شجرة الفرصاد (التوت)، وما يضاف من الكمثرى إلى الفرصاد يكون خيراً.

وقال قسطوس (ص٢٩٥): الجوز لا يألف ولا يعلق إلاّ بشجرة الفُستق. وشجرة شاه بلوط تألف الجوز والبلوط والبندق.

(٥) القَسْطرون هو الجوز، وقيل: بل هو البُنْدُق.

وقال سادهمس العالم[1]: إنَّ الفستُقَ قد يألَفُ الجوز واللَّوْز إذا أُضيفا إليه.

وقال كَسْيَنُوس في كتابه المؤلَّف في الفلاحة: إن قرورانطوس[2] رأى كرمةً رُكِّبَ فيها زيتون في بعض البلاد، وأكل من ثمرها فوجد فيه مَطْعَم الزّيتون، ومطعم العِنَب. (انتهى).

وقال مرسينال: يركَّبُ العِنَب في العِنَب، والتفاح في التفّاح وفي الكُمَّثرى، والزيتون في الزَّبُّوج[3]، والخَوْخ في اللّوز وفي الإجّاص، ويركّب الخوخ في الخوخ، والأترج في التين وفي ذكّار التين وفي الكمثرى (انتهى قوله).

وقال سمانوس[4]: يُطَعَّم الجوز في التين، ويطعم الجوز في الكمثرى والإجّاص، ويُطَعَّم الأترُجّ في التّين وفي الكُمَّثرى، ويطعّم القَراصيا في الإجّاص. والأترُجّ إذا طوعم في الرُّمّان كانت ثمرته حمراء.

ويُطَعَّم الرُّمان في الصَّفْصَاف.

ويُطَعَّم الخوخ في الكُمّثرى.

---

(١) سقط قوله من المقنع وهو في الفلاحة الرومية، ص٢٩١.

(٢) ورد اسمه في المقنع (قرورا طيقوس) ص٨٩، ٩٠، ٩٧.

(٣) الزَّبُّوج: الزيتون البرّي، ويسمى: زيتون الكلبة.

(٤) المقنع، ص٩٧.

ويطعّم الإجّاص والتفّاح في الأُتْرجّ، ويطعّم الأترجّ في التوت؛ فتكون ثمرتُه حَمْراء[1].

ويُمَكِّنُ الرُّمّان في الآس[2] وفي الصَّفْصَاف.

ويُطَعَّم الفُسْتُق في النَّشَم. ويُطَعَّم اللَّوْز في الفُستُق.

وقال آنون[3]: يُطَعَّم الكُمَّثْرَى الأهلي في البَرّي، وفي الزُّعْرور.

ويُطَعَّم الجَوْز في الإجّاص.

ويطعم التفاح في الكُمَّثرى. والسَّفَرْجل[4] في الرُّمّان.

ويُطَعَّم الأُتْرُجّ في الكُمَّثْرى.

ويُطْعَم الخَوْخ في اللَّوْز وفي الإجّاص، وفي البرقوق، وفي الصَّفْصاف. (انتهى قوله).

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٩٦، وقال: إنّ الرّمان يألف الأُترجّ.

(٢) قال ديمقراطيس: (الفلاحة الرومية، ص٢٨٢): الرمان والآس متحابّان، فإذا تجاورا وتقارب موضعاهما كثُر نُزْلهما.

وقال (ص٢٨٥): وقد يعلق الرمان بالآس إذا أضيف إليه.

وفي الفلاحة النبطية (ص١٢٩٥): يركّب الآس في أصل التوت فيخرج حمل الآس كباراً حلواً كحلاوة التوت.

(٣) قول آنون في الفلاحة الرومية، ص٢٧٤-٢٧٥، وص٢٩٠، وص٢٩١، والمقنع، ص١١١.

(٤) المقنع (ص١١١): السَّفرجل يقبل كل ما رُكِّب فيه من الشجر لكثرة مادته.

قال ابن حجّاج[1] (رحمه الله تعالى):

قد نَقَلْتُ ما حَضَرني ذِكْرُهُ من الأشجار التي يَنْشِبُ بعضها في بعض، وجَمَعْتُ ذلك بقدر وسعي.

ولَعَلَّ قائلاً يقولُ: إنَّ بعض هذه الأشياء يَبْعُدُ في القياس عُلُوقُها والْتِحَامُها.

فنقولُ له: إنَّ الذي يَمُرُّ عليك من هذا إنَّما هو لقِلَّة ما جَرَّبَ من ذلك أهْلُ بَلَدِنَا ونُشأَة عَصْرِنا، وإن كانَ، إنّما بَعُدَ عليك هذا، من أجل ذلك، فليس بعِلَّة.

وهَلْ شيءٌ أبْعَدُ من إنْشَاب الوَرْد في اللَّوْز[2]، فَيَعْلَق ويُورِّد في الخريف، وهذا صحيحٌ، وهو كثيرٌ بِكُورَةِ إشبيلِيَّة وغيرها من بلاد الأندلس. وأيُّ مناسَبَةٍ بين الوَرْد واللَّوْز.

والعِنَبُ يركّب قضيبُهُ في الرَّتَم[3] فيَعْلَق ويُطْعِمُ عِنَباً مُرّاً.

(١) عقد ابن حجاج فصلاً في كتاب المقنع (ص١١٠-١١٢)، سمّاه: (الأشجار التي يركّب بعضها في بعض).

(٢) النابلسي، ص٥٨، وقال ابن حجاج (ص٤٧): الجوز يركّب فه الورد فيعجل إخراجه.

(٣) الرَّتَم: من الفصيلة القرنيَّة، له زهر أصفر، وحبٌّ بحجم العَدَس، ويسمّى: كف الكلب وست خديجة (بسوريا) والقبط يعملون من ثمره أساور، واحدته: رَتَمَة. والرمان يركّب في الرَّتَم.

وأخبرني ابن عِرْفان أنّه ركّب الزيتون في التفّاح فعَلِقَ وغَضُرَ[1] ونَمَا.

وأخبرني الفقيه علي بن شهاب أنّه رأى الكُمَّثْرَى[2] قد رُكِّبَ في شجر الرُّمّان **فَعَلِق أحْسَنَ عُلُوق**.

وهذا كلّه غريبٌ. فكيف ينكِرُ المصنِّف شيئاً ممّا سَطَّرَ الحكماء في كُتُبهم؟.

وفي هذا أعظمُ الحُجَّة على مَنْ أنكرَ شيئاً ممّا قدّمنا ذكرُهُ.

وفي الفلاحة النبطية في ذلك، قال[3]: ينبغي أنْ يكونَ التركيبُ من شيء يقاربه ويُشَاكلُهُ في أكثر وُجُوهه[4].

وإذا رُكِّبت شجرة على شجر يوافقها في النوع، ثم في الصُّوْرَة، ثم في الطَّعْم، ثم في الشَّخْصيَّة، كان قبوله أجْوَد، وإذا قبل بعضه بعضاً أفْلَحَ ونَشَأ؛ لأنّ الأشياء إذا تَشَاكَلَتْ الْتَصَقَ بعضها ببعض.

(١) غَضُر النبات: نَعُم فهو غاضِر وغَضِير.

(٢) قوله في الفلاحة الرومية (ص٢٩٥) قال: يألف الكمّثرى ما يضاف إليه ثقباً في صلب الشجرة بوتد من الرمان والسفرجل والفرصاد (التوت) واللوز والحبّة الخضراء (البطم).

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٢٨١.

(٤) الفلاحة النبطية: في أكثر وجوه المشاكلة، ويخالفه في أقل وجوه المخالفة.

وأرادَ القُدَمَاءُ بالتركيب أنْ يُكْسِبُوا بعض هذه الأشجار طَبْعَ بعض، ويُعَدِّلوا بعضها ببَعْض، ويَقْلِبُوا المَذْمُومَ في طَبْعِهِ وطَعْمِهِ إلى شيء مَحْمود، ونحو هذه الأفعال من الإصْلاح وإحْدَاث[1] الصَّلاح.

ومن الفلاحة النبطية[2]: إنْ قُطِعَ غُصْنٌ غليظٌ من شجرة السِّبِسْتَان[3]، ورُكِّبَ على شجرة الزَّيتون أخرج ذلك زيتوناً كباراً أبيض مدوَّراً، مليحَ المَنْظَر، شديد البياض. وأخْرَجَ زيتاً عَسِلاً[4].

وإنَّ التُّفَّاح[5] إذا رُكِّبَ في الرُّمّان فإنَّ ذلك التُّفَّاح يكتسِبُ من الرمّان الحلو كِبَرَهُ وحلاوته، وطَعْماً مثل طَعْم الرُّمّان.

---

(١) مدريد: وإجذاب (تصحيف).

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٢٩٤.

(٣) السِّبِسْتان: هي شجرة المخيطا تعلو نحو القامة ورقها كورق الإجّاص، وثمرها عناقيد كحب العُنّاب. وتسمى أطباء الكلبة وحبها يستعمل في الطب، ومنابتها الجبال المكلّلة بالشجر.

(٤) الفلاحة النبطية: وخرج منه الزيت **غسيلاً**... وكان هذا الزيتون عديم الزعارة والمرارة والبشاعة.

(٥) الفلاحة الرومية (ص٢٧١) التفاح يضاف إلى الكمثّرى والدُّلْب والأترج والإجّاص وفي الغبيراء، وفي السفرجل (المقنع، ص١١١) يركّب التفاح في الرمان فيأتي تفاحه أحمر، وينشب في الفرصاد فيأتي أحمر (المقنع، ص٤٦-٤٧).

وإنَّ الكُمَّثرى[1] إذا رُكِّبَ في الأُتْرُجّ يكتسِبُ الكُمَّثْرَى من الأترجِّ الرَّائحة واللَّوْن، وتحمل الشجرة كُمّثرى في لون الأترجّ وريحه.

وإنّ النَّبْق[2] إذا رُكِّب في التفّاح الحلو يأتي النَّبْق على قدر التفاح وحلاوته.

وإنّ هذا غيرُ عامٍ في تركيب ذي النَّوَى.

وإنّ الكُمّثرى[3] إذا ركب في التُّوت يخرجُ من ذلك كُمَّثرى لطاف، حلوة، بديعة النُّضج، وتُبكِّر في حملها قبل الكمثرى كلها.

وشَرَطوا لهذا أن يُصَان في وقت التركيب من الحَرِّ [وأنْ يُسْقَى] سبع مرّات، وشرطوا غير هذا مما نذكرُ إن شاء الله (تعالى) في غير هذا الباب.

وفي الفلاحة النبطية[4]: في وقت التركيب: إذا اشتدَّ الحرّ بعد شهر أيّار صارت رُطُوبات الأشجار والكُرُوم غليظة جداً، فلا تقبل بعض أغصان الشجر والكروم بعضها، وإذا لم يقبل بعضها بعضاً فلا يصحّ أن يركَّبَ شيء منها على شيء في ذلك الوقت.

---

(١) النابلسي، ص٥٣.

(٢) النابلسي، ص٥٣.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٢٩٥.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٢٩١.

وقال غيرهم من الفلاّحين الأندلسيين في ذلك،

ممّا فيه زيادةَ بيانٍ وشرحٍ لما تَقدَّم: إنّ التركيب أعْجَلُ فائدة، وأقرب مَنْفَعة من الغِرَاسة، إذْ كأنَّه غراسة غصن من شجرةٍ مُنْتِجَة[١] في ساق شجرةٍ أخرى غير مُنْتجة؛ لِيَسْتمدّ ذلك الغصن من ذلك السَّاق، ويثمر ذلك الغُصْن مثل ثَمَره الذي كان يُثْمِرُهُ في شجرته.

ومن فوائده[٢]:

تعجيل ثمرِهِ، وتقريب منفعته، وتبديل لون بأحسن منه، أو بأكثر حَمْلاً منه، وأكبر منه. [وتبديل] حامضٍ بحُلْو، أو صغير الثَمَرة بكبير الثمرة من ذلك النّوع.

وأيضاً فإنَّ من الأشجار ما حَمْلُهُ في أكمامه أكثر من حَمْله في قَوْبه[٣]، مثل: الكُمَّثْرى وشبهه، فإذا رُكِّب الجَوْز في النَّبق كَثُر حَمْلُهُ، وكذلك التفّاح، فإنَّ المركَّب منه أكثر حَمْلاً من الذي لم يركَّب، وكذلك الأشجار المنقولة من الجبال إلى البساتين.

---

(١) المتحف وباريس ومدريد: مستحقه- منتخبة (تصحيف).

(٢) قال ابن بصال (ص٩١): التركيب فيه صلاح الثمار، يعجّل فائدها وبركتها، ويقرّب ما بَعُد منها.

(٣) المتحف وباريس: في قوّته (تصحيف).

والصواب: قَوْبه، والقَوْب: الحفرة المقوَّرة للإنشاب في ساق الشجرة.

والنَّوَامي التي تكون من أشجار غير مُنْتجة قد تحتاج إلى التركيب ليكثُر حملها. وأيضاً فإنَّ ما يتَّخَذ من النَّوَى والحبّ والعَجَم إذا أحَبَّ مُتَّخِذُهُ تَعْجيل ثمره رَكَّبَهُ إذا صار في غِلَظ الإبهام، في المُطَعَّم من نَوْعه، فتُعَجَّل ثمرته، وتَقْرُب منفعته.

وقد تركَّب شجرة في أخرى لتُعْرَف بها، فإن الورد يركّب في اللَّوْز[١] فيورد وقت فتح اللَّوْز، فبالتركيب يكون ذلك كلّه. ويُنْقَلُ المذمُومُ في طَبْعه وطَعْمه إلى المحمود، ويكتسبُ بعضها طَبْعَ بعض، ويعتدل بعضها ببعض.

وأنْجَبُ ما يكون التركيب إذا رُكّبَ النوع في آخر من نوعه؛ مثل: التفّاح في التفّاح، والكرم في الكَرْم، والزّيتون في الزيتون، والأهلي في البَرِّي، وشبه ذلك.

وقد يركّب الشجر فيما يشاكله ويُقَاربه في أكثر وُجُوهه[٢]، ويوافقه في الصُّورة ثم في الطَّعْم، ثم في الشخصيَّة، فيقبله ويَلْصَق به. وقد

---

(١) قال ابن حجاج (ص٤٧): الجوز يركّب فيه الورد فيَعْجَل إخراجه.

(٢) قال ابن بصال (ص٩٤): قد يكون من ذوات المياه ما لا يركّب بعضه في بعض، وكذلك ذوات الأصماغ والألبان والأدهان والتفّاح تتركب أنواعه بعضها في بعض بلا وساطة، والرمان في أنواعه، والعنب في أنواعه، ولا يتركّب التفاح في الرمان لما بينهما من التنافر والتباعد والتضاد. وذوات الأصماغ أشد تمكّناً في التركيب من ذوات المياه.

والإنشاب تركّب فيه الثمار المتنافرة والمتباعدة في الطبع، فتنشب الدوالي في عيون البقر وفي التوت والصفصاف، ويصبح طعمه حلواً.

يشبه بعضه بعضاً في الأوصاف المذكورة[١]: في قَدْر أوراقها، وفي أنّها تُورِقُ في وقت واحدٍ، وينضُجُ ثمرها، وتسقط أوراقها في وقت واحدٍ، وتتقارب في المائية في ثِقَلها وخِفّتها، وفي التّربية أيضاً، وفي مادتها؛ منها لبنيّة، [ومنها مائية] وفيما طُعْمَتُهُ ليِّنة، وذوات الحبّ، وذوات النَّوَى، وفي صلابة خَشَبِها ورِخَاوته، وشبه ذلك، فهذه تُنْجِبُ بتركيب بعضها في بعض.

وقد شَهِدَتْ به التَّجْرِبَة.

وكذلك ما اختلف منها في بعض الأوصاف.

وأمّا ما ليس بينها من الأشجار تَفَاوت، ولا تَشَابه في الظاهر والعَيَان في شيء من هذه الأوصاف فهي مُتَنَافِرَة؛ لا يركّب بعضها في بعض؛ فإنّها لا تَعْلَق؛ إلاّ أن يصحّ نجابة ذلك وعُلُوقه بالتجربة؛ فذلك غير راجعٍ إلى أصْلٍ ظاهرٍ يُقَاسُ عليه، ولعلّ أنْ يكونَ بينهما أُلْفَةٌ لا تظهَرُ للعَيَان، من ذلك: السَّفَرْجل والتفّاح والكُمَّثْرَى الأهلي والبَرِّي؛ كل شجرة منها تَنْزِعُ إلى أنواع، ويركّب كلُّ نوعٍ منها في نَوْعه فيَنْجب ويجود.

ويقربُ تشابـــه هذه الأشجار بعضها من بعض في كثير من أوصافها، في الثَّمَر، وفي البِذْر الذي في داخله، وفي الطَّعْم، وفي أنّها ذوات

(١) يقصدون المشابهة في الجنس ورقة الماء، وقبول الغذاء والطبائع والغرائز والمعمّرة وغير المعمّرة ومراعاة ما يناسبهما من التربة والهواء. (ابن بصال، ص٩١).

مِياهٍ، وغير ذلك من الصفات؛ إلاّ أنّها قد تختلف في ذلك بعض الاختلاف. وقد صحّ بالتجربة نجابة تركيب بعضها في بعض.

ويَقْرُبُ منها في الشَّبَه: الزُّعرور[١] المستدير الحَبّ؛ إلاّ أنّ له نوى، ويركّب فيه الكمّثرى فيَعْلق ويَنْجُبُ، وكذلك الخوخُ والإجّاصُ[٢]؛ وهو عُيُون البقر، والمُشْمُش، وكل شجرة فيها أنواع، ويركّب كلّ نوعٍ منها في نَوْعه فيعلق وينجُبُ.

وهذه الثلاثة يَقْرُبُ شَبَهُ بعضها من بعض في أكثر أَوْصَافها وفي أنها من ذوات النَّوى، وأنّ طُعْمَتَها التي فَوْق نواها ليِّنة حُلْوَة.

ومن ذوات الصُّمُوغ واللُّبُون[٣] ذواتُ دُهْن، وقد صَحَّ أنّ بعضها يركّب في بعض فيَنْجُبُ، وشبهها في بعض أوصافها اللَّوْز. **وقيل**: إنّه يركّب فيها ويَنْجُبُ.

وكذلك التّين والذُّكّار[٤] والتّوت، وكلّ شجرة منها أنواع؛ ويركّب بعضها في بعض فينْجُبُ ويَعْلَق ويجود، وهي تتشابه في أكثر

(١) قال ابن حجاج (المقنع، ص١١): يركّب الكُمّثرى في أنواعه، وفي الزُّعرور والدَّرْدار.

(٢) الإجّاص: هو عيون البَقَر الأسود خاصّة، ويسمى: الشاهلوك، والبرقوق (في مصر). وقيل: هو الكُمَّثرى، وإنجاص (في سوريا واليمن).

(٣) يقصد: ذوات الألبان مثل: التين والزيتون والدِّفلى.

(٤) الذُّكّار: هو التين الذَّكر.

أوصافها المذكورة، وفي أنّها من ذوات الألبان، وقد صحّ أنّها يُركّب بعضها في بعض فتعلق وتَجُود.

وقد ذُكِر أنّ التّيْن يركّب في الدِّفْلى فيَنْجب، ويثمر تِيْناً مُرّاً، ولا تَشَابُه بينهما إلاّ في رِخاوة الخَشَب، وفي أنّ مائية الدِّفلى فيها لَبَنيَّة.

وقد رَسَم بَعْضُ الفلاّحين في الاستدلال على الموافِق من الأشجار والمُخَالفُ والمنافِرُ رَسْماً جَعَلُوه كالأصْل المُسْتَطْرِد الذي لا ينكسِر.

وذلك أنّهم راعَوا اتّفاق الأشجار في صف واحدٍ.

وقَسَّموا الأشجار أربعة أقسام[1]:

(١) ذوات الأدهان:

وهي التي لظاهِرِ ثمرها ولِلُبِّها دُهْنٌ كثير.

مثل[2]: الزيتون والرَّنْد، والضِرْو، والكَتَم[3]، وشجر الحَبَّة الخَضْرَاء[4]، وشبهها.

(١) هذه التفصيلات ذكرها ابن بصال، ص٩٤ وما بعدها.

(٢) المقنع، ص١١٠، من ذوات الأدهان: اللّبّان.

(٣) الكَتَم (فارسية): هو فلفل القرود، نبات له حمل أسود كالفلفل.

(٤) الحبَّة الخضراء هي الضِّرْو، وقيل: هي البُطْم.
(العمدة، ص٥٤٦).

(٢) وذوات الأَصْمَاغ[1]:

وهي التي لها صَمْغٌ كثير، مثل: الخَوْخ والمُشْمُش، والإجّاص المسمّى عيون البَقَر، والقراسيا، واللوز، والفُسْتُق وشِبْهُهَا.

(٣) وذوات المياه[2]،

وقسّموا هذا القسم قسمين، فقالوا:

- ذوات المياه الخِفَاف، وهي الأشجار التي تسقُطُ أوراقها في زمن البَرْد؛ مثل: التفّاح، والسَّفَرْجل والكُمَّثرى، والعنب والرُّمان، وما أشبهها.
- وذوات المياه الثِّقال، مثل: الزيتون والرَّند[3]، والرّيحان، والبلوط، والسّرو، وشِبْهَ ذلك.

(٤) [وذوات الألبان، مثل: شجر التين والزيتون والدِّفْلى، وما أشبهها][4].

وبعضها يخالف ذلك.

(١) ابن بصال، ص٩٤، والمقنع، ص١١٢.

(٢) ابن بصال، ص٩٤.

(٣) يلاحظ أنّه أورد الزيتون والرند في ذوات الأدهان وفي ذوات المياه الثقال.

(٤) سقط النوع الرابع من النسخ الخطيّة، والزيادة من ابن بصال.

وجَعَلُوا الأربعة أقسام المذكورة رُؤُوساً، وسَمُّوها: أمهات الأجناس[1].

وقالوا: إنَّ كُلَّ رأسٍ منها يُنَافِرُ [الرأس] الآخر، ولا يركّب شيء منه في شيء من النوع الآخر إلاّ في الثَّقْب؛ وهو يُعْرَف بالإنْشَاب[2].

وبِعَمَلٍ آخَرَ يُعْرَف بـــ"التركيب الأعْمَى"[3] (ويُذْكَرَان بَعْدُ، إن شاء الله تعالى).

وقالوا: إنَّ كلَّ ما احْتَوى عليه رأسٌ منها من الأشجار يركّب بعضها في بعض: فذوات الأَدْهَان يركَّبُ بعضها في بعض، وذوات الألبان يركّب بعضها في بعض... وكذلك ذوات الصُّمُوغ يركّب بعضها في بعض، وذوات المياه الخِفَاف يركّب بعضها في بعض، وكذلك ذوات المياه الثِّقال يركَّبُ بعضها في بعض.

قال ابن بصّال[4]: ومن هذه الرؤوس ما يميلُ بعضُها إلى بعض، فَيُسْتَحَبُّ تركيبها، وكذلك قد يَتَّفِق في التركيب بعض ذوات الأَدْهَان مع بعض ذوات الأصْمَاغ فَتَنْجُبُ أكثر من غيرها.

(١) هذا قول ابن بصال، ص٩٤.

(٢) وصف الإنشاب ابن بصال، ص١٠٤.

(٣) التركيب الأعمى له وصف عند النابلسي، ص٤٧.

(٤) قول ابن بصال في كتاب الفلاحة، ص٩٤.

وقال أيضاً[1]:

ذوات الأصْمَاغ أَشَدُّ تَمَكُّناً في التركيب من ذوات المياه [وذوات الأصماغ يتركّب كل نوع منها بعضه في بعض لا يبطل منه شيء، ولكل نوعٍ تركيب ينفرد به وعَمَل وآلة][2].

والمشترك من الأشجار في النَّوْع أو ما يَتَشَابَهُ، يُرَكّب بعضه في بعض، فينجب بمشيئة الله (تعالى) إذا أحْكِمَ العمل فيه في الوَقْت والهواء الموافقين لذلك. واضِعِين موضع التركيب بـــ"الرُّقْعَة" والمتشابِهَةُ في أوصافها كلّها، أو في أكثر أوصافها، الطِّيْنَ المُطَيَّب [ونشدُّها] بالخِرَق.

و[يراعى التركيب][3] بالرُّقْعَة، والإنْشَاب، والتركيب الرومي، والتركيب بالشق، والتركيب بالأنبوب، الأشجار في بعض أوصافها، فمنها [الصليب العُود] والرِّخو الخشب، و[ما يركّب في الأحواض، وما يركب][4] بالظُّرُوف المملوءة بالتراب الطَّيِّب، أو بأن يكون موضع التركيب تحت وَجْه الأرض.

ويأتي ذكر ذلك كله إن شاء الله (تعالى).

(١) ابن بصال، ص٩٤.

(٢) الزيادة من ابن بصال، ص٩٤.

(٣) هذا نصّ ابن بصال، ص٩٥. والزيادات جميعاً من ابن بصال.

(٤) الأصول الخطية جميعاً فيها سقط أتممناه من كتاب الفلاحة لابن بصال.

وإنْ أدْخَلْتَ تراكيب الأشجار كُلّها في "الظُّرُوف"[1] وصُنْتَهَا؛ فذلك أحسنُ.

ومن الأشجار التي يركَّبُ بعضها في بعض فَتَنْجُبُ وتَعْلَق، من ذلك: الزّيتون يركَّبُ في أنواعه كُلّها، وفي البرِّي منه؛ وهو "الزَّبُّوج"[2]، ولتركيبه فيه فَضْلٌ؛ لوَفْرِهِ في كلّ عام؛ فيكون تركيب الزيتون في ذلك [مُنْجِباً] إن شاء الله (تعالى).

ويَقْرُبُ من شجر الزيتون في بعض أوصافه "الرَّنْد"[3] وذلك أنّه من ذوات الأدهان وذوات المياه الثّقال، وهما يُنَوِّرَان في وقتٍ واحدٍ، وتَحِقُّ ثمرهما وتنضج في وقت واحدٍ أيضاً، إلاّ أنّ وَرَق الرَّند أطولُ، وقائمته حادَّة.

وقالوا: إنّهما يركَّبُ أحدهما في الآخر فيعلق ويَنْجُبُ.

ويَقْرُبُ منهما الضِّرْو[4] والكَتَم[5] الذي له حَبٌّ فيه دُهْن.

---

(١) يقصد: ظروف الفخّار.

(٢) الزَّبُّوج: هو الزيتون البَرِّي، ويُسَمَّى (قَرْطينون) وجاء في المقنع مصحّفاً (الزّنبوج) (ص٩١).

(٣) الرَّنْد: هو الغار والدَّهْمشت والدِّفلى الرومية، وعصى موسى.

(٤) الضِّرْو: هو شجر الحبَّة الخضراء، أو شجر البُطْم، وصمغُهُ: الطَّرَف، ومن جنسه: الفُسْتُق والرَّنْد (العمدة، ص٥٤٦-٥٤٨).

(٥) الكَتَم: هو فلفل القرود؛ لأنّ له بذراً أسود كالفلفل الأسود.

وقيل: إنّ بعضها يركّب في بعض فَيَعْلَق.

وقالوا مِثْلَ ذلك في شجرة الحَبَّة الخَضْرَاء.

وهي تَقْرُب في الشَّبَه منهما؛ إلاّ أنَّ وَرَقها يَسْقُطُ وفيها صِبْغِيَّة.

قال ابن بصّال[1]: تركيب الرَّنْد في الزَّيتون أوفَقُ من تركيب الزيتون فيه.

وقال كَسْيُنُوس[2]: إنَّ الزيتونَ ملائم للكَرْم، يَنْجُبُ إذا رُكِّبَ فيه.

وقيل[3]: إنَّهُ إذا رُكِّبَ الزيتون في الكَرْم فإنَّه يُثْمِرُ مع العنب زيتوناً.

---

(١) ابن بصال، كتاب الفلاحة، ص١٠٣، وقال: تركيبه لا يكون إلاّ بالتركيب الرومي.

(٢) ابن بصال (ص٩٤): الزيتون يركب في الرَّند واللُّبان والضِّرو والتين والدِّفلى. (وهو قول ابن حجاج في المقنع، ص١١٠).

وقال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٣٢١): إنّ الكرم يناسب الزيتون، وإذا أضيف الزيتون إلى الكرم تحوّل طعم العنب حتى يصير كطعم الزيت، وتحوّل طعم الزيت حتى يصير كطعم العنب، وعندئذٍ يحتاج أن يُدْعم بخشب كالعروش، وقال (ص٢٩٦): شجرة الزيتون تألف الكرم.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٣٢١، والنابلسي، ص٥٣.

وقال قسطوس[1]: إذا أضيفَ قضيبٌ من شجر الزَّيتون إلى أصْلٍ من أصول شجرة العنب في ثقْبٍ على وجه الأَرْض حَلا ذلك الزيتون كحلاوة[2] العِنَب، وحلاوة تلك الأرض.

وإذا غُرس الكَرْم في شجرة الزيت جاء عنبه كالزّيتون والعنب مختلطين[3].

وقال: إنَّ شجرة الزيت إذا أُضيفَتْ إلى شجرة العنب، تَحَوَّلَ طعم العنب حتى يصير كطَعْم الزَّيت.

قال[4]: وتُدْعَمُ شجرة العِنَب بالخُشُب لئلا تَضْعُف عن حَمْل شجرة الزَّيت إذا أطعمت. وقد قالوا هذا في شجرة الزيت وشجرة العنب، وليس بينهما مناسبة ولا مُقَارِبة، والزيتون من ذوات المياه الثّقال والأَدْهَان، والعنب من ذوات المياه الخِفَاف، فلعَلّ بينهما إِلْفاً غير ظاهر.

ويركّبُ الزَّيتون في التفاح[5]. وقد صَحَّ ذلك ونَجَب.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٣٢٢.

(٢) الفلاحة الرومية: لحلاوة العنب.

(٣) عبارة الفلاحة الرومية غامضة، قال: إن غرس كرم من غرس الزيتون الذي يكون كذلك كان طعم عنبه كالزيتون والعنب إذا خُلِطَا.

(٤) هذا قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٣٢٢.

(٥) التفاح يضاف إلى الكُمَّثرى والدُّلب والأُتْرُجّ والإجَّاص (الفلاحة الرومية، ص٢٧١)، وقال (ص٢٩٦) شجرة الزيتون تألف الكرم.

والرُّمانُ[1] يركَّبُ في أنواعه، ويَنْجُبُ، ولاسيَّما بعد أنْ يَتفَتَّح ويظهر بعضُ ورقه.

وهو صحيحٌ مُجَرَّب.

ويُرَكَّب في الجُلَّنار؛ وهو من أنواعه؛ وهو ذَكَر الرُّمّان، وهما متشابهان جدّاً؛ إلاّ أنَّ الجُلَّنار لا يُثْمر.

والرَّيحان وشجرة الغُرَّب[2] يتشابهان.

وكذلك الرُّمان والجُلَّنار، إلاّ أن أوراق [الجلّنار] لا تَسْقُط.

وقيل:

إنّها تركَّبُ بعضها في بعض فتعلق.

---

(١) الرُّمَّان يركّب في أنواعه، وهو يألف الأُترُجّ.

وقال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٢٨٥): يعلق الرمان في الآس، وبشجرة الغرب، ويألف الأترج.

(٢) المقنع (ص٤٣): الغَرْب: ضرب من الشجر، وهو الحَوْر، والصواب: غَرَب.

وقال أبو الخير الإشبيلي (عمدة الطبيب، ص٦١٢): هو غُرَّب (بضم الغين وتشديد الراء) نوع من الطرفاء. قال أبو حنيفة: هو الصَّفْصاف (وهو الصحيح)، وقيل: هو شجرة إبراهيم.

وقيل: هو الحور الرومي تصنع منه السهام.

وفي الفلاحة الرومية (ص٢٩٦): الآس يألف الغَرْب (الغَرَب).

وكذلك الرُّمّان يركَّبُ في الرَّتَم[1] وفي شجرة البَارْبَريس[2] وفي العَوْسج[3]، وفي البَقْس[4]، ويركّب بعضها في بعض فيَعْلَق.

قال ابن بصال: ويركَّبُ الرُّمان في الصَّفْصَاف فيَجُود. والكُمَّثْرَى في أنواعه وفي البَرِّي[5] منه، وهو البَرْجُون[6]، فيجود، وربّما أطْعَمَ من عامه، وفي السَّفَرْجل، وفي التفّاح.

وقيل[7]: **إنّه** يركَّبُ في الصَّفْصَاف والصُّفَيْرَاء، وفي الدَّرْدار، وفي المَيْس، وفي شجرة الغُبَيْرَاء.

وقيل: إنّه يُرَكَّب ويقبلُ كُلَّ ما يركَّبَ فيه.

ويركَّبُ في الرُّمّان. وذلك مُجَرَّبٌ صحيح.

---

(١) الرَّتم: هو الضِّرو.

(٢) بَرْباريس: هو الغَرْم (بلغة اليمن) والزِّرك (فارسية) واليَذْميم (بلغة القبائل) ويسمى: الشوكة الحادّة وحشيشة الورد.

(٣) العَوْسَج: النوع الكبير من الغَرْقَد، وهو المُصَع.

(٤) البَقْس: هو الشمشار (بالعراق) وهو نبات كشجر الرُّمّان سبط جداً، ورقه كالآس ناعم جداً.

المتحف وباريس: البقص.

(٥) الكُمّثرى البرّي هو أخراس (باليونانية) والبستاني هو الإجّاص، والشّاهلوك.

(٦) عمدة الطبيب (ص٤٢٨): البَرْجين من أنواع الكُمّثرى.

(٧) المقنع، ص١١١.

والتُّفّاحُ[1] يركَّبُ في أصْنَافه؛ إذ هي مثله تُشَارِكُهُ في جميع أوصافه، وفي الكُمَّثرى، وتركّب الكُمَّثرى فيه.

ويركّب أيضاً في السَّفَرْجل، ويركب السَّفَرْجل فيه.

وإن رُكِّب التفاح الحلو في الحامض اكتسب حُمُوضة، مُجَرَّبٌ.

وقيل[2]: يُرَكَّبُ التفّاح والأُتْرُجُّ معاً؛ أَحَدُهُما في الآخر بالثّقْب، إذا كانت أغْصَانُ أحدهما متّصلة بأغصان الآخر، فَيُثْمِرُ تُفَّاحاً وأُتْرُجّاً.

وقيل[3]: إنّ خير ما أضيف إليه التفّاح من الشجر المثمر الأُتْرُجّ والإجَّاص، وإنه إذا أُضِيْفَ إلى أحدهما أَطْعَمَ مرّتين في السَّنَة، فلم يزلْ أهلُهُ يأكلونَ منه شتاءً وصَيْفاً.

---

(١) المقنع، ص١١١: التفاح يركب في أنواعه وفي الغُبيراء والكمّثرى والسفرجل.

وانظر: الفلاحة الرومية، ص٢٧١، و٢٩٢، وينشب التفاح في الفرصاد والفستق واللوز والإجاص (المقنع، ص٤٧).

(٢) هذا قول ابن حجاج في المقنع، ص٤٦-٤٧، وص١١٢.

وقال (ص١١١، وص١١٢): يركّب التفاح في الغُبيراء أيضاً.

وقال (ص١١٢): يركّب الأترج في التفّاح، وكلاهما في السفرجل فيأتي تفاحاً وأترجاً وسفرجلاً.

(٣) هذا قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٦.

وهو قول ابن حجاج في المقنع، ص٤٦-٤٧.

وقال ابن بصال[1]: والسَّفَرْجَلُ[2] يركّبُ في الكُمَّثْرَى فيَعْلَق، غير أنّه يتولّدُ في موضع التركيب عُقْدَةٌ قبيحَةٌ. ويركّب السَّفَرْجل في التفّاح، فيكون أسْرَع تعلّقاً به وثباتاً من التفّاح إذا رُكّبَ في السَّفَرجل.

والسَّفَرْجَلُ[3] يقبَلُ كُلَّ ما رُكّبَ فيه من ذوات المياه الخِفَاف.

والعنبُ[4] يركّبُ في جميع أنواعه.

وقيل[5]: إنّه يركّبُ في الرَّتَم، **قال ابن بصال**[6]: بالشّقّ تحت وجه الأرض، فيثمر عِنباً مُرّاً.

وقيل[7]: إنّه يركّبُ في الزيتون.

وقيل: إنه يركّبُ في التُّوت (وقد تقدم بعض هذا).

---

(١) قول ابن بصال سقط من النسخة المنشورة من كتابه.

(٢) قال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٢٩٦): السفرجل تألفه الأشجار جميعاً.

وقال (ص٢٩٢): شجرتا السَّفَرجل والإجّاص تألفان شجرة التفّاح إلفاً شديداً، فإذا أضيفت إلى إحداهما علقت بها، وأثمرت، وحسنت ثمرتها.

وقال قسطوس (ص٢٧٤): تعلق شجرة الكُمّثرى بشجرة السَّفَرجل.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٩٦.

(٤) هذا قول ابن بصال (ص٩٤) والفلاحة الرومية، ص٢٠٣.

(٥) ابن بصال، ص٩٥. قال: العنب يركّب في الرَّتَم والوَرْد.

(٦) قول ابن بصال في كتاب الفلاحة، ص١٠٢-١٠٣.

(٧) الفلاحة الرومية، ص٢٩٦.

وقيل[1]: إنّ العنب يركّبُ فيه السُّمّاق والتفّاح والكُمَّثرى والسَّفَرْجل، ويركّب بعضها في بعض.

والفُسْتُقُ[2] يركّبُ في اللَّوْز[3] والخَوْخ، ويركّبُ في أنواعه، ويركّبُ في المشمش. وإذا كان المشمش في أرضٍ مُخْصِبَةَ ورُكّب فيه مُشْمش أيْنَعَ وجَادَ. ويركّب أيضاً في اللَّوْز وفي القراسيا.

من كتاب قَسْطُوس[4]: إنْ رُكّبَ البَرْقُوق في اللَّوْز جاء طَعْمُ نَوَى البرقوق مثل طعم اللوز، وكذلك الخَوْخ[5]، ويركّبُ في (يناير).

---

(١) قال قسطوس: الكرم يضاف إلى شجرة التفاح (الفلاحة الرومية، ص٢٠٣)، وقال ابن حجاج (ص٢٩) يركّب العنب في التفّاح.

وقال ابن بصال (ص١٠٦) يركّب الورد في العنب، والعنب يركّب في الرَّتَم والورد.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٩٠-٢٩١، قال قسطوس: أضَفْت الفُستق إلى الحبّة الخضراء (البطم) فألفها وعلق بها، وصار ريح لبابهما جميعاً طيباً، وأضفت الحبة الخضراء إلى الفستق فعلقته وأطعمتا جميعاً.

(٣) قال قسطوس (ص٢٩١): الفستق يألف اللوز إذا أضيف إليه، وينبغي أن يتجاوروا في مواضع غرسهما.

(٤) قوله سقط من الفلاحة الرومية.

(٥) قال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٢٧٣-٢٧٤): شجر الخوخ يعلق بشجر اللوز وشجر الخلاف (الصفصاف) وشجر التفاح والصبّار، ويضاف الخوخ إليها بالثقب والشقّ باللحاء بوتد، وأوان إضافته في تشرين الأول بعد استواء الليل والنهار وفي أواخر شباط، وقد يضاف الخوخ في نيسان.

والقَرَاصيا[1] تركّبُ في عيون البَقَر، وعيون البقر تركّبُ فيها، وتركّبُ في المُشْمُش.

واللّوْز[2] يركّبُ في عيون البقر، وفي الفُسْتُق، ويركّبُ الفُسْتُقُ فيه.

وقيل: يركّبُ في الصَّفْصَاف.

وقيل: إنّ اللّوْز لا يركّبُ في الفُسْتُق بوجهٍ.

والتّينُ[3] يركّبُ في أنواعه كُلّها فيَنْجُبُ وفي الذُّكّار[4]، وفي التوت، [والتوت] يركّبُ فيه، وقيل إنه يركّبُ في الدِّفْلى فتثمر تينا مُرّاً.

والإجّاصُ[5] وهو عيون البَقَر يركّبُ في أصْنَافه كلّها، ويركّبُ أيضاً في اللّوْز.

(١) المقنع (ص١١١): القراصيا يركّب في اللوز والإجّاص.

(٢) المقنع (ص١١٢): اللوز يركّب في المشمش والصفصاف.

(٣) المقنع (ص١١١): يركّب التين في الزيتون والجُمّيز والتوت.

(٤) الذُّكّار: هو التين الذّكر.

وقيل: شجر التين يضاف إلى الفرصاد (التوت) والشّاه بلّوط والفستق والتفاح، والحبّة الخضراء (الفلاحة الرومية، ص٢٩٥). والتين يضاف إلى الفرصاد ويضاف إلى الصُّنّار (المقنع، ص١١١)، والفلاحة الرومية (ص٢٧٩).

(٥) قال قسطوس: السفرجل والإجّاص تألفان شجرة التفاح.

ويضاف التفاح إلى الإجّاص والصُّنّار. والخوخ يألف الإجّاص. والمشمش يألف الإجاص واللوز (الفلاحة الرومية، ص٢٩٥-٢٩٦).

وقيل[1]: إنّ الأصْفَرَ منه يُنْشَبُ في التفّاح والأُتْرجّ.

ويركب الحلو منه في الحامض، والحامض في الحلو، كتطعيم الكَرْم.

وقيل: يركّب شجر التين فيه.

وقيل[2]: إنّ الأُتْرُجّ قد يَعْلَق بالرُّمان إذا أضيف إليه.

قال الحاج الغرناطي: جَرَّبْتُ ذلك فلم يصحّ.

والفِرْصَاد، وهو التُّوت، **قال أبو الخير الإشبيلي**[3]: يركّب في شجر التين فيعلق، غير أن ورقه يَعَافُهُ دُودُ الحرير.

ويركّب أيضاً في الذُّكّار. وهذه يركّب بعضها في بعض.

وقيل: إنّه يركّبُ في النَّشَم والحَوْر والزُّعْرُور.

ويركّب في المُشْمُش والقَرَاصيا، وفي الإجّاص وفي المشمش.

والرَّيْحَان يركّبُ في الرُّمّان وفي الرَّنْد وينعكس مَعَهُ، وفي الطَّرْفاء[4].

(١) أبو الخير الإشبيلي؛ كتاب الفلاحة، ص٥٠.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٩٦، وانظر ما يضاف إليه ص٢٩٦، وص٣٠٣.

(٣) كتاب الفلاحة، ص٥٠.

(٤) الطرّفاء: واحدته طَرَفة، والبُجْم نوع من العَفْص يتكون من شجر الطرفاء، لها جَوْزَة معروفة.

والضِّرو[١] يركَّبُ في الرَّنْد، وينعكسُ في البُطْم، ولا يركَّبُ فيه، وقيل: إنّه يركّب في القُضَّة[٢].

والرَّنْد[٣] يركّبُ في الزَّيتون، وهو مضمونٌ، ويركّب في الحبَّة الخضراء وفي الضِّرو.

وقيل: إنّه يركّب في التفّاح، ولا يركّب التفاح فيه.

والوَرْدُ[٤] يركَّبُ في الورد الجبلي؛ الذي يقُال له: النَّسْرين[٥]، وفي العُلَّيق.

وقيل[٦]: إنّه يركَّبُ في اللّوْز فيَعْجُلُ إخراجُهُ، وذلك مُجرَّبٌ، وفي الجُلَّنار، وفي العِنَب.

وتؤخَذُ الأقلام منه من الأغصان الصِّلاب التي تقرُبُ من أصوله التي تحت الأرض لصلابتها؛ لأنّ قضيب الوَرْد وَخِمٌ إلاّ ما قَرُب من الأصول منها، ويُكْشَفُ عنه التراب، ويُؤْخَذُ من هنالك.

---

(١) الضِّرو: هو شجر الحبَّة الخضراء، ومن أصنافه البُطْم (عمدة الطبيب، ص٥٤٦).

(٢) القُضَّة: هي الغبيراء، وتُسَمَّى: الخرزة (عن ابن سيدة).

(٣) المقنع، ص١١٠.

(٤) المقنع، ص١١١.

(٥) النَّسْرين هو الورد الصيني، أو عُلَّيق الكلب، وهو الورد الجَبَلي البرّي، ويسمى: شجرة موسى. والكبير منه يسمّى: جُلَنْسرين.

(٦) المقنع، ص٤٧.

والياسمينُ[١] يركَّبُ في الأَرْطى، وهو الياسمين الأَصْفَر، وفي الظَّيَّان[٢]؛ وهو الياسمين البَرِّي، وهو الخَيْزُران.

والدِّفْلَى[٣] يركَّبُ في التين، وفي التُّوت. وقيل: إنَّها تركَّبُ في الميس وفي الدَّرْدار[٤] وبالعكس.

والكَتَم[٥] يركَّبُ في الرَّنْد.

والدَّرْدار يركَّبُ في الأَزَادِرَخت.

والباذنجان يركَّبُ في شجرة القَطَفِ[٦] تحت الأرض بالشَّقّ، ويركّب القَطَفُ فيه.

والقَرْعُ يركّب حبُّهُ في الإسْقِيل[٧]. وذلك صحيحٌ مُجرَّبٌ.

---

(١) الياسمين أنواع: ياسمين البرّ، والهندي والبحري، والياسمين نوّاره أبيض. ويتركب الياسمين الأبيض الزهر في الياسمين الأصفر الزهر. ويتركب الخيزران في الياسمين (ابن حجاج: المقنع، ص١١١).

(٢) الظَّيَّان: هو ياسمين البرّ، منابته الجبال المُكَلَّلة بالشجر، وهو كثير بجبل الشَّرْف، وأكثر الأطباء يجعل الظَّيَّان ياسمين البرّ (عمدة الطبيب، ص٨٣٦).

(٣) المقنع، ص١١١.

(٤) الدَّرْدار: هو المُرَّان.

(٥) الكَتَم: هو فلفل القرود.

(٦) القَطَف: هو السَّرْمق شبيه بالرِّجْلَة (المقنع، ص١١٢).

(٧) هو إسقيل وإسقال وأشقيل: وهو العُنْصُل أو بصل فرعون، وبصل الخنزير، وقاتل الفأر.

والقِثّاء والبطيخ والخيار يركّبُ حبٌّ كل واحدٍ منها في أصُول الكُحَيْلاء[1]، وفي أصول القَرْع.

والبِطِّيْخ؛ قيل: إنّه يركّب حبُّهُ في العَوْسج وفي السَّوْسن، وفي التّوت وفي الخِطْمِي[2]، وفي شجر التّين.

والمَوْزُ يُوَلَّدُ في القُلْقَاص[3]. (وتأتي كيفية العَمَل في هذا إن شاء الله تعالى).

وانْظُر ما فُسِّرَ قبل هذا، مِمّا نُقِلَ من كتاب ابن حجّاج، ومن الفلاحة النبطية في هذا المَعْنَى. وأضِف [أقوالاً] مُفْتَرِقة ومُجْتَمِعة إلى هذا. وقِسْ عليه، تُصِب (إن شاء الله تعالى).

* * *

(١) الكَحْلاء والكُحيلاء والحميراء سواء: رجل الحمام أو شجرة الدَّم أو خسّ الحمار.

(٢) الخِطْمِيُّ (بفتح الخاء وكسرها): هو الغِسْل أو الغَسُول، نبت يُغْسَل به.

(٣) هو قلقاص وقُلقاس وقُلْقَاص: اللُّوف القبطي، ويسمى أذن الفيل.

[الـ] فصل [الثالث]

[وقت تركيب الأشجار]

وأمّا وقت تركيب الأشجار؛

قال قسطوس[1]: مُعْظَم وقت التركيب في الأغلب.

وفي أكثر الأشجار في منتصف (فبراير) إلى عشرة أيام تمضي من (مارس).

وقال غيره: إلى نصف مارس.

وقيل[2]: إنَّ وقت ذلك إذا جرى الماءُ في عُود تلك الشجرة.

وقيل: إنَّ جَرْي الماء في العُود، في الأشجار، يبتدِئُ من أوّل يناير، ويَسْتَحِقُّ في النصف من فبراير.

(١) قال قسطوس: وقت إضافة الشجر إلى بعض عند طلوع العوّاء إلى تصرّم غرة الصيف. ولا تضاف القضبان عند هبوب ريح الشمال، ولكن عند هبوب ريح الجنوب. وقد خالفت إضافة الأشجار بالثقب عند تصرّم شدّة الحرّ، وقُرْب الخريف، وأضفت أشجاراً في نيسان مع الربيع عند تصرّم البرد في يوم صاحٍ غير مغيم، فعلقت وأطعمت (الفلاحة الرومية، ص٢٩٤).

(٢) قال قسطوس أيضاً: أصوب أوان إضافة اللوز في الخريف؛ لأنّه أوّل الشجر نُضُوراً (ص٢٨٧)، وقد يضاف الشجر كلّه قبل نُضُوره إلاّ شجر الرُمان فلا يغرس ولا يضاف إلاّ بعد نضوره (ص٢٨٥).

ويؤكل ويَكْمُلُ في النصف من (مارس)، وفي (إبريل) وفي (مايه) ويرجعُ الماء إلى أصُول الأشجار في (أكتوبر) وفي (يناير) وفي (دجنبر) وذلك حَسْبَ اختلاف مياه الأشجار في الخِفَّة والثِّقَل.

وبالجملة: فإنَّ وقت تركيب كل شجرة: إذا هَمَّت الشجرة التي تؤخَذُ منها أقلام التركيب —بالفَتْح وإخراج النُّوَّار، ويُسَمَّى ذلك "الاشتهاء".

وتركّب تلك الأقلام في شجرة هي كذلك.

وإن كانت قد تَقَدَّمت بالفَتْح قبل الاشتهاء الذي تؤخَذُ منه الأقلام، فلا بأسَ، وذلك أحْسَنُ.

هذا فيما يسقُطُ ورقُهُ من الأشجار، وأمّا التي لا تَسْقُطُ أوراقُهَا، مثل: الزيتون[1] والرَّنْد والخَرُّوب وشِبْهها، فقُوَّةُ تركيبها في منتصف (مارس) إلى آخر شهر (مايه) وإلى العُنْصُرَة[2].

---

(١) مَا غَلُظَ لحاؤه من الزيتون يضاف خرقاً غير نافذ في لحائه، وما رقّ لحاؤه يـضاف ثقباً في صلب شجرته، وأوان إضافة الزيتون يبتدئ من اليوم الثاني عشر مـن آذار (أذرماه) إلى النصف من حزيران، ويعلق عليه كوز ماء لأن شجر الزيتون معطاش (الفلاحة الرومية، ص٣١٦).

(٢) العُنْصُرة أي: باكورة الحصاد، وهو عيد الحصاد، عندما يتم حصاد الشعير، ويبتدئ حصاد القمح، وهو عيد عند اليهود ويأتي بعد سبعة أسابيع من عيد الفصح اليهـودي، لـذلك يسمى عيد الأسابيع أيضاً، وعيد البنديكوست عند اليونان (خروج: ٢٢/٣٤).

وقد جرَّبتُ ذلك فَصَحَّ في الزَّيتون.

وذلك إنّ بعض هذه الأشجار الثقيلة المياه التي لا تسقط أوراقها قد يتعجَّل جَرْي الماء في بعضها، ويتأخّر في بَعْض.

وقد تَعْرِفُ الوقْتَ الذي يصلح لذلك بأنْ تَقْصِدَ إلى غُصْنٍ منها فيُحَزُّ بحديدٍ قاطعٍ رقيق، فتقشره من موضع صغير منه، من جهاته الأربعة، وتقلع تلك القشرة برِفْق؛ فإن ظهر بينها وبين عود الشجرة رُطُوبة فقد جرى الماء فيها واسْتَحَقّت وصَلُحت للتركيب. وإن لم يكن كذلك، فيُؤَخّر حتى يَظْهر ذلك فيها.

وقد وُقِّتَ لبعض الأشجار وقت؛ فقيل: التّينُ[1] يركّب بالأنبوب وبالرُّقعة من نحو يوم العُنْصُرَة[2] إلى نحو منتصف (أغشت): في الشَّق في أصْل الشجرة تحت وَجْه الأرض، ويردّ عليها التراب، أو في أغْصَانها، وتُدْخَلُ في ظُرُوف كِبَار وتُمْلأُ بالتراب، في (دجنبر) وفي (يناير) وفي (فبراير).

---

(١) قال قسطوس: التين يضاف في (ذي ماه) أيلول وفي الصيف كله، وفي الخريف دون الشتاء فيعلق (الفلاحة الرومية، ص٢٧٩)، وقال ابن حجاج في المقنـع، ص٤٦: التين ينشب في (ديماه) أغشت أي (آب).

(٢) العُنْصُرة: يوم الانتهاء من حصاد الشعير، وابتداء حصاد القمح، وهو عيد عند اليهود. وقال ابن العوام: يوم العنصرة الرابع والعشرون من حزيـران. هـذا الكتاب: ٣٠٨/٣.

والتُّوتُ[1] يركَّبُ في شجر التين من نحو منتصف شهر (فبراير) إلى نصف (إبريل).

والخوخُ يركّبُ في المُشْمُش بين نصف (يناير) إلى نصف (مارس).

والتفّاح[2] يركّبُ في التفّاح من نحو نصف (إبريل) إلى نصف (يونيه).

واللّوْز[3] والمُشْتَهَى يركّبان في (يناير) لأنّهما من أَبْكَر الأشجار لَقْحاً وإيراقاً.

والرُّمّان[4] والجُلّنار يركّبان في العشر الأواخر من (فبراير) بِقَلَمٍ من غُصْنٍ بالٍ.

والكُمَّثرى في الكُمَّثرى للأهْليّ، وفي البرّي اختار قومٌ تركيبه في اليوم العاشر من (فبراير).

(١) المقنع، ص٤٦: يُنصب في آذار وهو مارس، وفي فبراير، وأفضل الأوقات في اليوم الرابع والعشرين في الساعة التاسعة من شهر آذار وهو مارس...

(٢) قال ابن حجاج في المقنع (ص٤٧) وأبو الخير الإشبيلي في كتاب الفلاحة، ص٥٠: التفاح ينشب في نوفمبر إلى فبراير.

(٣) قال قسطوس: أوان إضافة اللوز في الخريف، لأنّه أول الشجر نُضُوراً (الفلاحة الرومية، ص٢٨٧).

(٤) قال سادهمس: يغرس الشجر قبل نضوره إلاّ شجر الرُّمان فإن له في ذلك خاصيّة دون الشجر، فلا يغرس إلاّ بعد نضوره (الفلاحة الرومية، ص٢٨٥).

ويختارُ لذلك أوّل الشَّهر القَمَريّ، في يومٍ طيِّب الهَوَاء، لا يكون فيه بردٌ ولا ريح.

وأمّا كيفية العَمَل في قَطْع الأشجار للتركيب، وشقّها، ووقت ذلك:

أما الزيتون[1] فتُقْطَع شجرته لذلك في أعلاها على نحو طول قَامَة[2] الإنسان أو أكثر قليلا؛ وذلك في وقت تركيبها، وتركّب في الحِيْن دونَ توانٍ.

وذلك صحيحٌ مُجرَّبٌ.

وقيل[3]: يقطع لذلك في (يناير).

وقيل: في فبراير.

ويُطَيَّن موضع القطع بطين أبيض عَلِك، ويُشَدّ عليه بالخِرَق لئلا يزيله المَطَر.

ثم تقطع مرة أخرى في وقت تركيبها تحت ذلك القطع بنحو شِبْر أو أكثر.

(١) ابن بصال، ص٩٨، والفلاحة الرومية، ص٣١٢، والمقنع، ص٨٨.

(٢) المقنع: قدر طول ساقين. وقال يونيوس (ص٨٩)، يكون طول الغروس في المواضع العالية: طول ذراعين، وفي المواضع المنخفضة مقدار أربع أذرع وفتر.

(٣) ابن بصال، ص٩٨.

قال ابن بصّال وغيره[1]: ويُتْرَك من أغصانها وفروعها على قَدْر احتمالها بحسب قوتها وضَعْفها، ولا يضيق عليها، ويقطع سائرها، ويكون المتروك من نحو الرُّبع إلى نحو النِّصْف من أَغْصَانها؛ لأنَّه إن ضُيِّق عليها، وتُرِك منها غُصْنٌ واحدٌ أو اثنين تضايقت فيها المواد، وأضَرَّ ذلك بالتركيب.

وكذلك إن رُكِّبَتْ كُلُّها أو أكثرُها انْقَسَمَت عليها مادّة الشَّجَرة وضَعُف التركيب؛ فلذلك ينبغي أنْ يُتْرَكَ من أَغْصَانها للتركيب بحسب قوّتها[2]، ويُزَال سائرُهَا.

ويُقْصَدُ أنْ يتركَ أقواها وأقومُها، ويُقْطَع الضعيف والمعْوَجّ من أصْله منها مستوياً، ولتكُنْ إذا قُطعتْ متساوية، لا يكون بعضُها أرفَعُ من بعض، ويكون قَطْعُها بحديدٍ قاطعٍ برِفْقٍ لئلا يَتَشَقّق شيء من أغصانها؛ فإنّ ذلك يَضُرُّ بها.

وأمّا العِنَبُ[3] واللَّوْز والمُشْتَهَى[4] وشِبْهُهَا فَتُقْطَعُ كذلك تحت وجه الأرض بمقدار نِصْف شبر وأكثر قليلاً إلى شِبْرٍ، وتُرَكَّب، ويُرَدُّ عليها التُّراب.وإن ذُهِب إلى اختيار [التركيب] على سُوقها، فيُقْطَع عريش

(١) ابن بصال، ص١٠٠ (ويسمى هذا التركيب بالرّقعة).

(٢) ابن بصال (ص١٠٠): يترك لها من الفروع على قدر ما تحتمل.

(٣) ابن بصال، ص٧٤-٧٩.

(٤) المُشْتَهَى: هو الزُّعْرُور، وقيل: العَوْسَج.

العنب على قَدْر قائمة الإنسان أو أكثر، وتركّب في الحين، ويُدْخَلُ التركيبُ في ظَرْفٍ ويُمْلأ بالتّراب، وتُقْطَع شجرتا اللَّوْز والمُشْتَهَى فوق وَجْه الأرض بنحو ذراعٍ أو أكثر قليلاً، ويركّبان. ويرفَعُ إلى موضع التركيب التُّراب، ويُكَوَّم عليه، ويُغَطّى به، ويُدْرس كما يُفْعَلُ بالتفّاح.

ويُتَحَفَّظُ أن تتحرَّك الأقلام عند ذلك.

[وقد] يُدْخَلُ التركيبُ في ظَرْف فَخّارٍ عُوْلي بالتراب الطَّيِّب.

وكذلك يُعْمَلُ بشجر التّين[1] والذُّكّار إذا رُكِّبا بالشَّقّ.

وأمّا التُّفّاح[2] والكُمَّثْرى والإجّاص[3] والقَرَاصيا[4] والفُسْتُق[5] وشِبْهها، فَتُقْطَع الشجرة منها بمَقْرُبَة من وَجْه الأرض بنحو ذراعٍ أو أكثر، إلى نحو قامة الإنسان إنْ ذُهِبَ إلى احتياطٍ على ساقها، وتُركَّبُ في الحِيْنِ.

ويعملُ على هيئته قطْعُ أغصانها مثلما ذُكِرَ في الزَّيتون. والتركيبُ في ساقها وأغصانها حَسَنٌ لأجل الاحْتياط على ذلك، إذ لا يصيرُ مثله إلاّ في أيامٍ.

(١) ابن بصال، ص٦٤-٦٦.

(٢) ابن بصال، ص٦٣-٦٤.

(٣) ابن بصال، ص٦٧.

(٤) القراصيا هو حبّ الملوك، ابن بصال، ص٦٨.

(٥) ابن بصال، ص٨٣.

وأمّا قَطْع شجر التِّين(١) والذُّكّار للتركيب بالأُنبوب والرُّقْعَة أيضاً فيكون في أعلاهما، وذلك في (يناير) إن كانت الشجرة ضعيفة أو متوسطة. وفي (فبراير) إن كانت قويَّة. وليكن قَطْعُها في جميع أغْصَانها، إن كانت كبيرة. [والعمل فيها] مثل العَمَل في الزيتون. وتُتْرَك كذلك حتى تقوم فيها الحاجة إلى التركيب، ويأتي صِفة العمل في ذلك إن شاء الله (تعالى).

ويُختَارُ للتركيب في الشَّقِّ(٢) وبغيره أحْسَنُ موضعٍ من الغُصْن وأشدّه ملاسة واستواءً، ويُنْشَرُ في ذلك الموضع، ويُركّب فيه، إن شاء الله (تعالى)، وإذا نُشِرَ الغُصْن في الموضع المُسْتَحْسَن، يُزَال موضع مُرُور المِنْشار على القِشْرَة، ويُشَقّ بحديدٍ قاطع، ويُمَرَّر على حديد المِنْشَار عند النَّشْر خِرْقة مَبْلُولة بماءٍ عَذْب(٣)، وكذلك إنْ تَوَقَّفَ أو عَثَرَ. ولا يقربه دُهْنٌ. فإن عُمِلَ بالشّقّ؛ فيَضَعُ في وسَطَ ذلك الغُصْن أو السَّاق الموضِعَ الحَادَّ من سكّين رقيق الشَّفْرَة على صفة سكّينٍ تَشْفير الدَّواب(٤). وليكن

(١) وصف تركيب التين بالرقعة (ابن بصال، ص٩٩)، و(ص١٠١). وبالشّقّ (ص٩٩) وبالأنبوب (ص١٠١).

(٢) ابن بصال، ص٩٩.

(٣) قال ابن بصال: تمرّر الخرقة المبلولة على موضع النّشر لأنّه يتولّد فيه احتراق.

(٤) ابن بصال، ص٩٦: سكّين على هيئة سكين الحدّاد، يقصد (البيطار) الذي يشفّر به حوافر الدّواب.

وقال ابن بصال (ص٩٨): سكين مثل الإشفى.

الموضع الحادّ منه على قدر طُول إصْبَعٍ منه رقيقاً مستوياً مثل مِنْجَل "الزَّبْر"(١)؛ ليقطَعَ أكثر مِمّا يَشُقّ، ويأتي شَقُّهُ مُسْتَوياً دون أنْ يُحْدِثَ تَشْعِيثاً، ويضربُ على قَفَا تلك السِّكِّين مع الشَّدِّ باليد اليُسْرَى عليه بحَجَر أو عُودٍ صَليبٍ حتى يدخُلَ منه في الفَرْع قَدْر طول نصف الإصْبَع أو نحوه، ويُزَال السِّكِّين(٢) برِفْقٍ، ويُغَطّى ذلك بثَوْبٍ لئلاّ يُؤْذيه الهواء، حتى تُغْرَس الأقلام فيه. وليكن بسرعةٍ دون إبْطَاء ولا توانٍ. ويأتي وصْفُ ذلك في فَصْلِهِ بحول الله (تعالى) على بَرْيَة القَلَم. وانظر فيما تقدّم من كتاب ابن حجّاج وغيره.

* * *

(١) منجل الزَّبر: المنجل الذي تكسح به الأغصان الميّتة والزائدة من الشجرة. وزُبْرَة الحديد: السَّنْدَان.

وقد سبق أن استخدم المؤلف الزَّبْر بمعنى هَيْل التراب في أصل الشجرة.

(٢) ابن بصال: يزال السكّين أو المِنْقَار.

[الــ] فصل [الرابع]

[صيانة موضع التركيب]

وأمّا كيفيَّة العمل في صيانة موضع التركيب من الأشجار، ثم غرس الأقلام فيها، وبأَيِّ شيء يُصَان.

من كتاب ابن بصال[1] والحاجّ الغرناطي وأبي الخير الإشبيلي[2]، وغيرهم، قالوا:

من الأشجار ما يَصْلُحُ أنْ يُصَان موضعُ التركيب منها بعد الفراغ من غَرْس الأقلام فيه بالطّين العَلِك من التراب الحُرّ والطيِّب الحلو منه لبرودته ورُطُوبته ولُزُوجته، أو التُّراب الحريريّ الذي لا يظهر فيه زِبْلٌ[3].

بعد أنْ يُعْجَنَ نَعَما بلطيف التِّبْن، ويُجْعَلُ عليه منه بقدر الحَاجَة؛ وذلك من تحت انتهاء الشَّقّ إلى نحو الثُلُث أو أزيد من الأقلام، أو إلى أنْ يبقى منها نحو طول إِصْبَع أو أَقَلّ، أو إلى أن يَبْقى من قَلَم العِنَب وشِبْهه

(١) قال ابن بصال (ص٩٨): يصان موضع التركيب بالطين الأبيض لبرودته ورطوبته ولزوجته، ومثل قوله في زهر البستان للحاج الغرناطي، ورقة ٢٢٤-٢٢٥.

(٢) وقال أبو الخير الإشبيلي: تُغْلَق الثقبة موضع التطعيم بطين أبيض مخلوط بزبل بقر، وشَعَر مُقَطَّع، ويربط من خارجه بخرقة كتّان (كتاب الفلاحة، ص٥٠).

(٣) ابن بصال (ص٩٧): سليماً من الزُّبول. أبو الخير (ص٥٠) مخاوطاً بزبل بَقَر.

عُقْدَة أو عُقْدَتان، ويُشَدُّ فوقه بالخِرَق[1]، ويُرْبَط بها؛ وذلك لتقيه حرَّ الشَّمْس وتجفيف الرِّيح له، ولئلا يدخلهُ الماءُ أو النَّمْل.

ويُدْخَلُ تركيبُ العِنَب وشبهه في ظرف فَخّار جديد، ويُملأُ بالتراب.

وقيل[2]: يُعْصَبُ على موضع التركيب خِرْقة بعد شَدِّه بشريطٍ مَضْفُورٍ[3]، ويُجْعَل الطِّيْنُ عليها، ويُشَدُّ الطِّين بالخِرَق أيضاً.

وتُرْبَط الأشجار التي يعمل فيها هذا، وفي خشبها صَلابة؛ مثل: التفّاح، والكُمَّثْرَى، والسَّفَرْجل، والإجَّاص، والزَّيتون، والرُّمّان وشبهها[4].

وأمّا الأشجار التي في خَشَبها لين، أو فيه رخَاوَة؛ مثل: العِنَب والتين وشبه ذلك؛ إذا رُكِّبتْ بالشَّقّ؛ فبعضها يركّب تحت وَجْه الأرض، ويُرَدُّ الترابُ على موضع التركيب منها، مع قَدْر نصف شبر أو أزيد من السَّاق مِمّا تحت الشَّقّ وأكثر من ذلك.

(١) قال ابن حجاج في المقنع (ص٢٧) يُجْعَل موضع الصِّلَة شيءٌ من رماد أو تراب لينشف ما كان بها من بِلَّة، ثم تشدّ الصلة بنِسْعَة، ويجعل عليها طين حُرّ مخلوط به أخثاء البقر.

(٢) هذا قول ابن بصال، ص١٠٣.

(٣) ابن بصال: يربط بخيط صوف مبروم.

(٤) وصف ذلك شرحه ابن بصال؛ ص٩٩ وما بعدها.

[وتُوضَع] الأقلام[1] بظُرُوف من فَخَّار جُذْدٍ وغيرها، مَثْقُوبة إلى أسْفَل بقَدْر ما يَدْخُل الفرع من ذلك الثّقْب.

وتُملأ تلك الظّروف بالتراب الطيِّب المذكور قبل ذلك، وشبهه من تراب وَجْه الأرض.

ويُتَقَدَّم بإعدادِ هذه الظُّرُوف قبل ابتداء العَمَل. ويكون قَدْر تلك الظُّرُوف في كِبَرها وصِغَرها على قَدْر السَّاق أو الغُصْن الذي يُسْتَعْمل في رِقَّته وغِلَظه. ويُقْصَدُ أن يكون موضع التركيب في وسط الظَّرْف. وصفتُهُ أن يكونَ من فَخَّار مثل: المَحَابس[2] أو القَوَاديس[3] أو القُدُور الكِبَار، وشبه ذلك. وإنْ عُدِمَت فيُعْمَلُ شِبْهُهَا من الحَلْفَاء[4] أو الدَّوْم[5] أو الدِّيس[6]. ويُثْقَب في أسْفَل الظُّرُوف ثقبَةٌ بقدر ما يدخل منها ذلك الفَرْع، وندخلُهُ فيه.

(١) النابلسي، ص٥٣.

(٢) ابن بصال (ص٩٩) يصنع لها خلخال من خِرَق أو حشيش.

(٣) القادوس: وعاء خَزَفي كالجرَّة قمعيّ الشكل.

قال ابن بصال (ص١٠٣): إذا عدمت القواديس للتركيب تُصْنَع ظروف من دِيْس أو حَلْفَاء، وتُملأ بالتراب أو الرَّمْل، كما يُفعَل بالقواديس، وتسقى بالماء.

(٤) الحلفاء والبُهْمَى سواء عشب كالنَّجيل.

(٥) الدَّوْم: شجر المُقْل، ليفه يسمَّى السَّلَب (وهو المقصود هنا) وخوصه الأَبْلَم.

(٦) الدِّيس: قيل: هو الحَلْفَاء، وقيل: هو السَّمَار أو القُرَيح، ويسمى أيضاً: السِّل.

ويهبط الظّرف إلى تحت موضع التركيب حتى تفرَغَ من العَمَل، ثم ترفَعُهُ حتى يكون موضع التركيب في وسطه.

ويُرْبَطُ حول الغصن وتحت الظَّرْف حَبْلٌ يُدَار حواليّ الغُصْن، ويُشَدُّ عليه نعماً؛ ليكون شبه خِلْخَالٍ يمنَعُ الظَّرْف من النزول إلى أسْفَل، ويُترَفَّق[1] به نَعَماً، ويُتَلَطَّف في أمره أحْسَنَ تَلَطُّف.

وتُملأ تلك الظُّرُوف بالتراب الطَّيِّب المذكور.

ويُدْرس برفقٍ، ويُتَحَفَّظ أن [لا] يتحرَّك أسْفَلَ الأقلام؛ فتَنْحَرِف عن مواضعها.

قال ابن بصّال[2] وغيره: ويتعاهد ذلك التراب بالتَّنْدية بالماء، حتى لا يجفّ جدّاً.

وقيل[3]: يُسْقَى بالماء في الغِبّ.

وهذه الجملة جاءت مصحَّفة في المتحف وباريس ومدريد، هكذا: (**الحلقاء أو الدور أو الدبس**).

(١) المتحف وباريس ومدريد: يتوقف (تصحيف).

(٢) قول ابن بصال في كتاب الفلاحة، ص٩٨، وص١٠٣.

وهو قول ابن حجاج في المقنع، ص٢٧، قال: ينضح عليه كل عشية من الصيف شيء من الماء حتى تبتل. وقال (ص٢٨) ومنهم من يضع إسفنجة بحريَّة (وهي الجفّافة) على موضع التركيب عند المغيب.

(٣) ابن بصال، ص١٠٣.

وقيل[1]: يُجْعَلُ عليه إسْفِنْجَة بحريَّة، أو صُوفة منفوشة مَنْقُوعة من أوّل الليل، وتزال من الغد؛ لاسيّما عند شدَّة الحرّ.

قال قسطوس[2]: يُعَلّق على التركيب كُوْزٌ فيه خَرْقٌ لطيفٌ في أسفله، مملوءٌ ماءً عَذْباً.

وقال[3]: لا يستغني مضاف شجر الزَّيتون عن كُوزٍ مملوءٍ ماءً عَذْباً، في أسْفَله خَرْق لطيف، يُعَلّق فوقه ليقطر عليه ماؤه، ويُجْعَلُ فيه ماءٌ، إذا فَنِي الماء منه؛ لأنَّ شجر الزيتون تَعْطِشُ[4] منابتُهُ.

وقد تقدَّم نحو هذا في فصل غراسة الأشجار.

والأشجار التي تحتاجُ إلى الظُّرُوف –ولا بُدَّ–[5]: الوَرْدُ إذا ركِّبت عروقُهُ في اللَّوْز والعنب والتين والذُّكّار[6]، وإنّما رُكِّبَ أحدهما في الآخر، أو رُكِّب في نوعٍ من أنواعها بالشَّق أو بالرُّومي فوق الأرض.

---

(١) المقنع، ص٢٨، والنابلسي، ص٥٣.

(٢) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٣١٦.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٣١٦.

(٤) الفلاحة الرومية: لأن شجرة الزيتون مِعْطاشٌ.

(٥) ابن بصال، ص١٠٦.

(٦) الذُّكّار: التين الذَّكَر. جمعُ ذَكَر: ذِكَار وذُكْرَان وذُكُور وذِكَارة.

قال ابن بصّال[1]: لأنَّ عودها وَخِمٌ، يؤذيه الهَوَاء[2] بسُرْعَة ولذلك إذا رُكّبَ التين في التُّوت أو في المُشْتَهَى، والزيتون إذا رُكّبَ في الرَّنْد، أو رُكّب الرَّنْدُ فيه، أو في الضِّرْو[3].

والتفّاح إذا ركّب في الخِطْمِيّ، واللّوْز إذا رُكّب في البرقوق.

والإجّاص إذا رُكّب في البرقوق، وحبّ المُلُوك إذا رُكّبَ في الإجّاص.

والبرقوق في الخوخ، والفُسْتُق في اللّوْز.

والأُتْرُجُّ إذا رُكّب في النّارَنج أو في اللامون أو في الزَّنْبوع[4].

والعِنَب إذا رُكّب في العنب، وشبه هذه كُلّها، لا بُدَّ لها من الظروف المملوءة بالتّراب (كما ذُكر قبلُ) ومن أن يَنْدَى التراب فيها بالماء[5].

(١) ابن بصال: كتاب الفلاحة، ص١٠٨.

(٢) ابن بصال: الشق يؤذيه الهواء، وتجد الشمس إليه سبيلاً.

(٣) الضِّرْو وقيل ضَرْو: البُطْم وثمره: الحبَّة الخضراء.

(٤) الزَّنْبوع: الليمون الهندي الكبير.

المتحف وباريس: الرَّيبوع (تصحيف).

(٥) يقصد: الرَّشّ بالماء. وقد ذكر قوثامي وابن حجاج طريقة للتندية، وهو الرَّش بالفم.

وأمّا التي تستغني عن الظُّرُوف، وتكتفي بالطِّين والخِرَق (على الصفة المذكورة قبل هذا) وإن أدْخِلَتْ في الظّروف فذلك أحْسَنُ وأطولُ لها، مثل: الزّيتون إذا رُكّب في أصنافه، وفي الكُمَّثْرى وفي السَّفَرْجل، وكذلك إن رُكِّبا فيه.

والرُّمان إذا ركّب في أنواعه وفي الجُلّنار أيضاً؛ لأنه منه.

والإجّاص المعروف بعيون البقر إذا رُكّب في أنواعه، واللوز كذلك.

والعنب إذا رُكّبَ تحت وجه الأرض في أنواعه وفي الرَّتَم[1]، وكذلك ما يشبهها.

والتركيبُ إذا تَأَخَّر عن مُعْظَم وقته المُخْتَصّ به، فالظُّرُوف أحْسَنُ له، وأَوْلَى.

<u>لِيْ</u>: رَكَّبْتُ أقْلاماً من كُمَّثرى سُكَّرِيّ في شجرة سَفَرْجل كبيرة، ولم يكن فيها موضعٌ أمْلَسُ يصحُّ للتركيب إلاّ على نِصْف قامةٍ من وجه الأرض صاعداً؛ فرَكَّبْتُها فيه، وأدخَلْتُ عليها ظَرْفاً كبيرا مثل خَابيَةٍ[2]، وعَمَلْتُ فيه مثلما تقدَّم من وضع التراب فيه؛ فعَلِقَ ذلك التركيب، وطَلَع من عَامِهِ نحو عشرة أشبار، وجاد وأطْعَمَ.

(١) الرَّتَم: واحدته: رَتَمة، من جنس الهَدَبات، ذو ورق طويل، وهو ستة أنواع، أشهرها: رتم الخنزير، وأذناب الخيل والرتم الأبيض الذي له فَوْح ويستعمله أهل البادية في خزائنهم مع الثياب. عمدة الطبيب، ص٣٢٤.

(٢) المتحف وباريس: خابية — مدريد: إجّانة.

وبعد أعْوَامٍ انكَسَرَ ذلك الظَّرْف، وزال التُّراب عن أصْل السَّفَرْجلة، فإذا الأصْلُ قد عَفِنَ كُلّه، وصارت الأقلام عروقاً نَفَذَت في تراب ذلك الظّرف إلى أنْ غَابت في الأرض وصارت أصُولاً لتلك الأقلام تغتذي منها؛ إلاّ أنَّ فيها ضَعْفاً من حمل الأعْلى؛ فأعدْتُ لها ظُرُوفاً أُخر، وأدخَلْتُ التركيب فيها، وملأْتُها بالتّراب، وبَقِيت كذلك أعْواماً ثم انكسَرَتْ، فألْفَيْتُ تلك العُرُوق قد تَقَوَّت، فدَعَّمتُها بالخشب لتقوى على حَمْل الأعْلى، فكانت كذلك، وغَلُظَت وصارت كأنّها شجرة كُمَّثرى نابتة غير مُرَكّبة. واستمَّرت على الإطعام أعواماً كثيرة.

فهذا دليلٌ واضحٌ بأن الظُّروف لجميع الأشجار مُتَّفِقها ومُخْتَلِفِها أفضَلُ من الطِّين والخِرق.

ورأَيْتُ رَجُلاً فاضِلاً من أئمَّةِ الفلاّحين بإشبيلية قد غَرَسَ ملوخَ تفّاحٍ على أمّهات السَّواقي في هَدَفَي[1] الساقية، ثم ركَّبَ فيها كُمَّثرى على مَقْرُبَةٍ من وجه الأرض. وعَصَبَ عليها بالطِّيْن والخِرَق.

ثم أَقام عليها هَدَف الساقية، حتّى غَطّى أكثر موضع التركيب؛ فنَجَبَتْ تلك التراكيب نجابةً جيدة.

وكُنْتُ قد ركَّبْتُ كُمَّثْرى في أصول شَجَر تفّاحٍ كِبَار، فعَلِقَتْ وارتفع لَقْحُهَا أزيدَ من عشرة أشبارٍ، ثم بَطَلَتْ وجَفَّت عند شدّة الحرِّ.

(١) هَدَفَا الساقية والسانية: الموضع المشرف من الأرض، حيث ينساب الماء منهما إلى الأحواض.

ولم تكن على أمّهات السواقي، ولا كان السَّقْيُ بالماء ينالُها كثيراً، فَعَلِمْتُ بالتجربة إنّ أعيا ما يكون تركيب الكمثرى[1] في التفّاح إذا كان موضعٌ [لا] يقرب من الماء و[ليس] على السَّوَاقي. والله أعلم.

* * *

(١) قال ابن حجاج (المقنع، ص٤٢-٤٣): الكُمَّثْرَى يُحِب الأرض الباردة المتبرّحة الكثيرة المياه، ويصلح في المواضع الرَّطبة.

وانظر: الفلاحة النبطية، ص١٢٠٦-١٢١٣.

قال قوثامي: الكمّثرى تُعَرّق في الأرض عُرُوقاً تبلغ بها الماء، وتمّر عروقها في الماء مروراً كثيراً، عندئذٍ تنجب وتعظم.

[الـ] ... فصل [الخامس]

[اختيار الأقلام للتركيب]

وأمّا وَجْهُ العمل في اختيار الأقلام للتركيب، وقَدْرها في طولها وغِلَظها، وتَأخيرها إن لم يكن استعمالها في حين قطعها، وكيفية العَمَل في جلبها من موضع بعيد إلى آخَرَ.

قالوا[1]: تؤخذ القُضْبَان التي تَصْلُحُ لأقلام التركيب من شجرةٍ كثيرة الحَمْل، طيِّبة الثّمر، من وَسَط الشجرة، لا من أعلاها، ولا من أسفلها، من جهة الشرق أو القِبْلَة منها.

ولتكن تلك القضبان المذكورة صِحَاحاً نقيَّة، سليمة من الضَّرَر والذُّبول[2]، وغيرها من العوارض. وأن تكونَ قويَّة مُمْتلئة من المائية، ناعمة، فتيَّة، قد توالى إطعامها، صَمَّاء[3]، متقاربة العُقَد.

---

(١) هذه الأقوال ذكرها ابن بصال، ص٩٦-٩٧، وابـن حجـاج؛ المقنـع، ص١٩، وص٩٢، وقسطوس في الفلاحة الرومية، ص١٨٤، وص٢٠٢، وص٢٠٤.

(٢) ابن بصال (ص٩٧) الزبول (تصحيف)، وقال ص٩٦: تراعـى هيئـة القـضيب وامتلاؤه وقوّة مائه. وقال أبو الخير الإشبيلي (كتاب الفلاحة، ص١٢٦) يراعـى غضارة القلم وقوّة انبعاثه، وتقارب عقده.

وقال ديمقراطيس (المقنع، ص٢٧): ليكن القضيب رطباً، متقارب الكُعُوب، وليكن في عامِهِ؛ فإنه أحرى أن يعلق. أبو الخير، ص٢٨: أملس أرطب، متقارب العيون.

(٣) ابن بَصال (ص٩٨): صمّاء؛ يريد أن يحتوي الغُصْن مُخّاً.

قال قسطوس[١] وغيره: وتكون[٢] ذواتي شعبتين أو ثلاث شُعَب مستويات، ويكون لِحَاؤها يُشَاكِلُ لحاء الشجرة التي يركّب فيها. وليكن مما قد أتى عليه عامان[٣] فأكثر، فإنّ قضيب سَنَته سريع الانبعاث، نَزْر الحَمْل[٤].

وقيل: إنّه يُسْرِعُ إليه الخراب.

ويكون في كلّ قلم من قضبان العنب المثمرة عُقْدَتان أو ثلاثة[٥].
ويقصَدُ في أقلام الفاكهة أن تكون من التي فيها النُوَّار وقد هَمَّتْ بالفَتْح ولم تَفْتَحْ بَعْدُ.

وقيل[٦]: إنَّ الأَغْصَان المُلْس الجُدُد، القليلة العُقَد للتركيب أجودُ.

قال أبو الخير الإشبيلي[٧] **وغيره:** يَرَى بعضُ الناس أنْ يُؤْخَذَ قَلَمُ التركيب عند لَقْحه، ويُجَرَّد من وَرَقه كما يُعْمَل بقَلَم الزيتون وشبهه.

---

(١) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٤.

(٢) الرومية: تكون ذواتا شعبتين (والمراد: أن تكون الأقلام ذواتي شعبتين).

(٣) ديمقراطيس؛ يفضل القضيب ابن سنته (المقنع، ص٢٧).

(٤) الفلاحة الرومية: نزل الحمل قليله (تصحيف).

(٥) المقنع، ص١٩.

(٦) المقنع، ص٢٧.

(٧) قول أبي الخير في كتاب الفلاحة، ص٢٩.

ويُقْصَدُ أن تكونَ الشجرةُ التي يركّب [فيها] قد أَوْرَقَتْ؛ لأنّ المادّة التي تكون في الشجرة التي يركّب فيها ذلك القَلَم، إذا كانت قد أورقت تكُونُ كثيرةً؛ فيجدُ القَلَمُ فيها ما يغتذي به.

قال ابن بصّال[١]:

ويكون طول الأقلام نحو شِبْر ونِصْف، ويتحفَّظُ أن لا يكونَ فيها ضَرَرٌ ولا ضَعْفٌ[٢].

قال قسطوس[٣]: يكونُ غِلَظ القَلَم كغِلَظ السَّبَّابة.

وقال في موضع آخر من كتابه: كغِلَظ الخاتم.

ويكون غِلَظ قَلَم العنب كغلظ الإبهام[٤].

وطول ما يركّب منه في أصْل الكَرْمة تحت وَجْه الأرض نحو ذراعين.

وطول ما يركّب في أعلاها ذراع.

قال: يوصَل القضيب في الرّبيع حين يطلع لَقْح الشَّجَر.

(١) ابن بصال، ص٩٧.

(٢) ابن بصال، ص٩٧: أن يكون القضيب متمكّناً من صحته سليماً.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٩٧.

(٤) المقنع، ص٢٧: كغلظ الإبهام.

قال ابن بصّال[1] **بعد قوله:** يكون غِلَظ القَلَم نحو غِلَظ الخِنْصَر[2]، لأنَّ الرقيق منها رَخْصٌ يَندفع لَقْحُهُ سريعاً، والغليظ بضِدّ ذلك. والرَّقيق منها إذا كان مُطْعِماً بالياً يَصْلُحُ للشجرة اللطيفة في غلظها.

والغُصْنُ الرقيق، غيْر الغليظ يَصْلُحُ للقويَّة الغليظة منها، وللأغصان الغِلاظ.

وتُقْطَعُ هذه القُضْبَان من أشجارها بحديد قاطعٍ[3] لا صَدَأ فيه.

وقيل[4]: إن كُسِرَت باليد دون قطع بحديد فذلك أجْوَدُ.

وليكن ذلك في يومٍ طيّبٍ، معتدل الهواء، جافي الحَرّ، ساكن الرّيح[5]، في صَدْر النّهار[6].

وتُرَكَّب في مثله من اليوم الطيّب وعند اعتدال [الهواء].

(١) ابن بصال، ص٩٧.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٩٤ (غلظ الخِنْصَر).

(٣) الفلاحة الرومية (ص٢٩٤): بمنجل مشحوذ.

(٤) الفلاحة الرومية، ص١٩٣. وقال ابن بصال (ص٩٦) لأنَّ الاحتراق يتولّد عند النَّشر بالمناجل والحديد.

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص١٣٠.

(٦) ابن بصال: صدر اليوم. أبو الخير: في صدر النَّهار.

قال قسطوس[1]: [لا] تُقْطَع هذه القُضْبان في نقصان الشهر القَمَري، وتجعَلُ في ترابٍ طيّبٍ رطبٍ مُبَلّل بالماء العَذْب، أو بطين فيه ماء، وتَقَرُّ فيه بعد قطعها عشرة أيام أو اثني عشر يوماً بعد نُضُور الشجر، ثم يُضَاف بعد ذلك، فإنّها إذا أضيفت[2] ساعة تُقْطَع يبسَتْ و لم تَعْلَق.

وقال أيضاً[3]: لا ينبغي لقُضْبان الكُرُوم أن تُوصل ساعةَ تُقْطع، ولكن يُعْمَد إلى طرف [القضيب] المقْطُوع فيُجْعَل عليه طينٌ أو أخثَاء البَقَر الرَّطْب، ثم يجعل في حُفْرَة، ويُغَطّى بترابٍ نَدٍ، ويُقَرُّ كهيئته تسعة أيام[4] أو عشرة.

ويُتَحَفَّظ عليه لئلا تلحقُهُ الريح.

ثم يُخْرَج ويوصَلُ إلى ما يُوصَلُ إليه من الكَرْم.

(١) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص١٨٣، وص١٨٧، وص٢٩٤.

وفي كتاب أبي الخير الإشبيلي (ص١٣٠)، قال: لا يركّب شيء من أنواع التركيب والقمر في نقصانه ولا في محاقه، ولا يركّب إلاّ والقمر في الزّيادة، فوق الأرض.

وقال ابن حجاج (ص٣٥): ما تريد أن يطول عمره من الشجر فاغرسه في زيادة الهلال.

(٢) الإضافة عند قسطوس تعني التركيب.

(٣) هذا قول ديمقراطيس في المقنع، ص٢٧. وقال: لا تُضِفْه حين تقطعه، ولكن اجعله في إناء، واجعل في أسفله تراباً قد خلط برمل رطب، ويغطّى بترابٍ ندٍ، ويقر كهيئته سبعة أيام.

(٤) المقنع: سبعة أيام. وقال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٣١٤): ينبغي لقضبان الزيتون أن تُجَمَّ عند قطعها سبعة أيام في أرض ندية، ثم تغرس في اليوم الثامن، وقال (ص٢٩٤) ينبغي أن تقرّ قضبان الإضافة في الطين عشرة أيام إلى اثني عشر يوماً.

وقال أيضاً: إذا وَقَعَ على إضافتك أو غرسك مَطَرٌ يُصيبُهُ كان نافعاً لذلك، غير أنّ ما أضيف إلى الشجرة من اللحاء[١]؛ فإنّ المطر يَضُرُّ به.

قالوا[٢]: إن تَغيَّر الهواء بريحٍ شديدةٍ أو بَرْدٍ، فَتُرْفَعُ اليَدُ عن التركيب، ويُتْرَك العَمَل فيه إلى أنْ يطيبَ النهار ويَصْلُح الهواء، فإنّ ذلك يُفْسِدُ التركيب لتجفيف ذلك الهواء للبَرْية والشَّقّ.

وتُصَانُ الأقلام عند ذلك إلى أن يَصْلُح الهواء بأنْ تُدْفَنَ في الأرض في مَوْضعٍ ظَلِيلٍ بحُفْرَةٍ عمقُها نحو ذراعٍ في تراب طيِّبٍ ثَرٍ، ويُدْرس عليها التراب برفقٍ، ولا يظهر منها شيء، وتبقى كذلك إلى أن يَصْلُحَ الهواء ويعتدل، ولو بَعْدَ ثمانية أيّام.

قال أبو الخير الإشبيلي[٣]: لا أكثر من ذلك.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٩٤، ويشير هنا إلى الإنشاب بين اللحاء والعود، وهو يستعمل في تركيب الزيتون، وهذا النوع من التركيب يضرّه المطر. الفلاحة الرومية، ص٢٩٤.

(٢) قال يونيوس (المقنع، ص٩٦) تجتنب الأوقات التي تهبّ فيها ريح الشمال.

وإذا كان الغرس واشتد البرد فيمسك عن الغرس إلى ابتداء الربيع، ويؤخّر الكسح مخافة احتراق اللقوح بالصِرِّ (البرد).

وتحدَّث ينبوشاد بفصل مطوّل عمّا سمّاه الآفات السماوية وتدابير دفع مضرَّة الجليد والبَرْد عن الكروم وأثرهما فيما غرست قضباناً، وفيما غرست أصولاً وعروقاً. (الفلاحة النبطية، ص١٠٦١-١٠٦٦).

(٣) قال أبو الخير الإشبيلي (ص٢٨): احذر أن يصيب قضيب الإضافة ريح، ولا تضفه حين تقطعه، ولكن اجعله في إناءٍ رطبٍ سبعة أيّام.

قال ابن بصّال[١]: إذا أُخْرِجت الأقلام من الحُفْرَة المذكورة؛ فتُنْقَع بالماء قبلَ أن تُرَكّب.

ولا تُجْعَلُ الأقلامُ في الماء إلاّ حين العَمَل؛ لئلا يصيبها الهواء.

يُعْمَلُ هذا إن احتيج إلى ذلك؛ لكثرة العَمَل، ولا تترك في الماء إلاّ اليوم أو اليومين؛ لأنَّ طولَ مُكْثِهَا في الماء يفسدها[٢]، إلاّ قضيب العنب.

وذلك صحيحٌ مجرّب.

وتُخْزَن أيضاً الأقلام إلى أنْ يَصْلُحَ الهواء في آنية فُخّار ضيِّقَة الفم، لم يمسّها دُهْن.

ولتكن قد نُقِعَت في الماء العَذْب إلى وقت الحاجة إليها، تجعل فيها الأقلام دون ماءٍ، ويُشَدُّ عليها بخرقةٍ نَعَماً؛ لئلا يَدْخُلُها ريحٌ.

ثم تُدْفَنُ في الأرض، وهكذا تنقل الأقلام من بلد إلى بلد آخر.

وهكذا تُرْفَعُ أيضاً إذا كانت شجرة الأقلام مُبَكِّرة الفَتْح، والتي يركّب فيها متأخِّرة الفتح عنها، فتُرْفَع الأقلام هكذا إلى أن يقترب موعد التركيب [وتترك] إلى أن تتفتح الشجرة وتورق.

---

(١) ابن بصال، كتاب الفلاحة، ص٩٦.

(٢) ابن بصال: إذا حُبست في الماء مدّة طويلة، جذب الماء رطوبتها وأفسدها.

فقد قيل[1]: إنَّ التركيب في الشجرة التي قد تَفتَّحت وظهر ورقُها أحسن منه في التي لم تتفتّح، ولاسيّما شجر الرُّمان.

وقال قُسْطُوس[2]: وإنْ حُمِلت أغصان الأقلام من بَلَد إلى آخر، فاجعلها في جَرَّةٍ في تراب رَطْبٍ ثَرٍ في جَوْفها، وطَيِّنِ الجَرَّة أيضاً من ظاهرها[3].

قال ابن بصّال[4] وغيره: ويكون أَخْذ الأقلام من الأشجار التي لا تَعْرَى من أوراقها بسقوطها منها قبل أن تلقح، وذلك عند تحرُّكها للفتح، وقد جَرَى الماء فيها، وامتلأت منه؛ لأنَّ القَلَم إذا فتح، وأوْرَقَ تَفرَّغ من المادة، و لم يصلح للتركيب في ذلك العام، وكذلك المُلُوخ والنُّقل، إلاّ ما ذكر في الرُّمَّان، فإن لم يُسْتَعَنْ بأقلام. واحتيج إلى تركيب شجرة لقحت بالأقلام، فيقصد إلى الأغصان الرقاق التي تنبت في أصول الأشجار وعلى سُوقها، فَتَعْمَى أعيُنها التي لقحت، ويُزَال ورقها وأعينها كُلّها، وتترك نحو

(١) قال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٢٨٥): يغرس الشجر كلّه قبل نُـضُوره، إلاّ شجر الرُّمّان، فإنَّ له في ذلك خاصيَّة دون الشجر، فلا يغرس إلاّ بعد نضوره.

(٢) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٤.

(٣) الفلاحة الرومية: في جَرَّة مبتلّة في جوفها وتُطيَّن من ظاهرها.

(٤) ابن بصَّال: كتاب الفلاحة، ص١٠٦-١٠٧،
وانظر كذلك: الفلاحة الرومية، ص٢٩٤.
وفلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص١٢٦-١٢٧.

عشرة أيام حتى ترتفع المادة إليها، وترتكضُ فيها، وتهمُّ باللَّقح، وتُجَرَّد لذلك، ويُخْتَر منها حينئذٍ المواضع الشّداد الصُّلْبة، ويُعْمَل منها أقلام تركّب في شجرةٍ قد لقِحَتْ وأورقت، فتعلق وتَنْجُبُ ولا تَبْطُل بمشيئة الله (تعالى).

لي: الصَّوَابُ عندي أن يُعْمَلَ هذا في الفُرُوع التي تَصْلُحُ لأقلام التركيب وهي في شجرها؛ لأنَّ الأعْيُن التي ذُكرتْ فارغة في الأغلب، والأغصان المذكورة مَلأى.

وأمّا شجر التين[1] فتُؤْخَذ الأَقْلام منها للتركيب من أصُولها أو من سُوقها، أو ما يَقْرُب من ذلك.

وذلك أنْ يُقْصَدَ إليها وقت جَرْي الماء، ويُخْتَار منها التي قد احْمَرَّت قشورُها، ولتكن مُصْمَتَة بالية دِقَاقاً، قليلة التَّجْويف والمَلْخ.

ولتكن من الأغصان التي [تقع] حَوْل الأصل أو في السّاق، أو في الفُرُوع التي على الأغصان من الجهات المحمودة. ويُخْتَار الرَّخْصَة منها، ولاسيما الخُضْر؛ فإنّها [لا] تجِفُّ سريعاً.

وإنْ دُفِنَتْ أقلام شجر التين والعنب في التّراب أياماً قليلة لم يضرها ذلك.

(١) ابن بصال، ص٩٩، والفلاحة الرومية، ص٢٧٥-٢٧٦. والمقنـع، ص٣٦-٣٧، وأبو الخير، ص٣٩-٤٠.

وأقلام الأشجار التي تتعرَّى من أوراقها تحتمل الدَّفْنَ تحت الأرض؛ لما ذُكر فيها قبل هذا، وللمعنى الذي أشَرْتُ إليه.

قال قسطوس[1]: وأمّا الزيتون وشبهه ممّا لا يتعرَّى ولا يسقط ورقه فتركّب أقلامه سَاعَةَ يُقْطَع أو قريباً من ذلك.

ولا يحتمل أن يُؤَخَّرَ إلاّ مُخْتَزَناً للضَّرورة (كما ذكر قبلُ).

قال الحاج الغرناطي[2]: وأمّا الوَرْدُ إذا ركّبَ في اللَّوْز، أو في العِنَب، أو في التفّاح فتؤخَذُ أقلامه ممّا يلي عروقه التي تحت الأرض، وذلك بأن يكشَفَ عنها التّراب، وتُقْطَعُ في الموضع الشديد منها. (وقد ذُكر قبلُ فيما تقدّم).

وقال ابن بصّال[3]: يؤخذ قَلَم الورد من تحت الأرض، من أوّله إلى آخره، ويُقْصَدُ أَلْطَفُها قَضِيباً، وأقلّها جِرْماً وأَرَقّها، ويُكْشَفُ عنها، وتُبْرَى

(١) قال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٣١٦): الزيتون غليظ اللحاء يضاف خرقاً في لحائه غير نافذ، وما رقّ لحاؤه فيضاف في صُلْب شجرته ثقباً. وقال: ينبغي لقضبان غرس الزيتون أن تُجَمَّ عند قطعها سبعة أيّام في أرض نديّة، ثم تغرس في اليوم الثامن (ص٣١٤-٣١٥).

(٢) قول الحاج الغرناطي في كتابه المخطوط زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ٢٢٩، وذكر قوله قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٣٥٢، والنابلسي، ص٥٣.

(٣) سقط قول ابن بصال من كتابه المنشور.

وذكر قوله النابلسي، ص٥٣.

في الموضع الصَّليب منها، ويركَّبُ في كل ما له مادَّة قويّة من الأشجار، مثل: التفّاح والعنب واللّوز، وشبه ذلك بالشَّقّ، ويُصَان التركيب بالظّروف المملوءَة بالتُّراب، وشيء من الرَّمل. ويُتَعَاهَدُ بالسَّقْي بالماء، فيجُود الوَرْد،ويُعَمَّر كَعُمْر تلك الأشجار التي يُرَكَّبُ فيها.

وأما العِنَبُ[1]؛ فتؤخذ الأقلام –لتركيبه– من القُضْبَان الرِّقاق التي على الأوصاف التي تُتَّخذ للغراسة التي قد أثمرت في ذلك العام.

قال أبو الخير الإشبيلي[2]: أو من الفُرُوع المُتَفَرِّعة من الغليظ المُطَعَّم، وتكونُ متقاربةَ العُقَد.

وأما اللوزُ[3]؛ فقيل إنّه يركَّبُ من القُضْبَان النّابتة في أصُوله.

وانظر ما تقدَّم من كتاب ابن حجّاج، ومن الفلاحة النبطية، واجْمع المفترق فيها، يتمّ الغَرَض المقصود (إن شاء الله تعالى).

* * *

(١) ابن بصال، ص١٠١، وص١٠٣.

(٢) أبو الخير الإشبيلي: كتاب الفلاحة، ص١٣١-١٣٢.

(٣) قال قسطوس (الرومية، ص٢٨٧): ما أضيف من غرس اللوز، فليكن من قضبانه اللواحق التي تنبت في أصله، وذلك في الخريف لأنه أول الشجر نضوراً.

[الـ] ... فصل [السادس]

[تركيب الأقلام]

وأما كيفية العَمَل في بَرْي الأقلام للتركيب؛

من كتاب ابن بصّال[1] والحاج الغرناطي[2] وأبي الخير الإشبيلي، وغيرهم، قالوا: الأقلام التي توافق التركيب الذي يعمل بين القشرة والعظم، وتُعْرَف بـ"الرُّومي" وتَصْلُحُ له؛ تُبْرَى على هيئة قَلَم الكاتب، تبرى من ناحية واحدة إلى أقل من نصف العظم لا تتجاوز ذلك.

وليكن بَرْياً مستوياً، ولا يَصِلُ إلى المُخّ[3] إلاّ عند طَرَف القَلَم أو قريباً منه إذا جُرِّد ذلك، وليُتْرَك النصف الآخر منه مع قشرته سالماً. وإن جُرِّدَتْ تلك القشرة الباقية جَرْداً خفيفاً فحَسَنٌ؛ ولاسيَّما إن كان في قشرة القَلَم هنالك خُشُونة.

لي: إنْ بُرِي قريباً من طرفه ليرِقّ هنالك على هيئة قَلَم التركيب بالشَّقّ، محافَظَةً على مُخِّه أنْ يَدْخُلَ عليه، فذلك حَسَنٌ؛ لأنّ المخَّ متى ذهب أكثره من القَلَم لم يَنْجُبْ. مُجَرَّبٌ صحيح عندي.

---

(١) ابن بصال: الفلاحة، ص٩٧-٩٨، وص١٠٢، والغرناطي: زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط) وكتاب الفلاحة لأبي الخير الإشبيلي، ص١٢٧-١٢٨.

(٢) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٢٢٧.

(٣) ابن بصال، ص٩٨.

وقيل[١]: تُعمَلُ البريةُ على الصِّفَة المذكورة، بأعلاها ستّة ركائب تَنْزِلُ في العَظْم.

لي: إن كانت دون رِكَابٍ فَحَسَنٌ، وقد عملته بالوجهين جميعاً، وجَرَّدْتُ أيضاً القشرة الباقية من القلم جَرْداً لطيفاً فلم أرَ بأساً.

وقالوا[٢]: تكون طول البرية نحو طُول الأَنْمُلَة من الإبهام.

وقيل[٣]: مثل طول نصف الإصبع.

وقيل[٤]: مثل طول برية قلم الكاتب.

لي: وذلك بحسب لُطف الفَرْع الذي يركَّب فيه وغلظه.

---

(١) ابن بصال (ص٩٧): يصنع للبرية في الجوانب ركائب، وإلا نزلت نزولاً فاتراً.

وقال (ص٩٧): والقلم الرومي يكون على هيئة قَلَم الكاتب، إلاّ أنّه يكــون لــه ركائب تبلغ إلى نصف جسد القلم، لا تجاوزه.

(٢) ابن بصال (ص٩٩) يكون طول قلم الشق نحو الشبر ونصفه.

وقال (ص٩٨): لا تتجاوز البرية غلظ نصف القلم.

وقال (ص١٠٥): غلظ الإصبع.

أبو الخير الإشبيلي (ص٢٩): غلظ الإصبع.

الفلاحة الرومية (ص٢٠٢): غلظ الإبهام، وص٢٩٧: كغلظ السَّبَّابة.

(٣) ابن بصال، ص١٠٢.

(٤) ابن بصال، ص٩٧.

قال قسطوس[١]: يُبْرَى القَلَم نحو إصبعين طولاً، كما يُبْرَى القلم من غير أن يتهتّك أو يُفْضَى إلى لُبَابه.

وأمّا الأقلام التي توافق التركيب الذي يُعْمَلُ بالشّق[٢]، ويُعْرَفُ بـ"النبطي" فتُعْمَلُ البرية على هيئة اللّزّاز[٣].

يُبْرَى طَرَف القَلَم من جهتيه جميعا بَرْيا معتدلاً، أعلى البَرْية غليظٌ مُستَوٍ مع غِلَظ الغُصْن، وأسْفَلُها رقيقٌ جدّاً.

ولتكن مُلُوخُهُ مَجْلُوبة على هيئة الشّق الذي يحدث في الغُصْن الذي يركّب فيه إذا فُتح بـ"المِنْقَار"[٤] أو بـ(لِزَازٍ) وشبهه، يُضْرَبُ في وسطه.

وتكون البريةُ مع ذلك على هيئة شفرة السِّكّين الذي له حَدٌّ رقيقٌ وقَفَاه غليظٌ[٥]، ونحو ذلك.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٩٤، وفيها: من غير أن ينهك أو يُفْضَى إلى لُبِّه.

(٢) النابلسي (ص٤٦): تركيب الشَّقّ هو الذي يُنْشَب فيه الغصن باللحاء والعود.

(٣) اللّزَز واللّزَاز: مِتْرَس الباب. لازّه لِزَازاً: لاصَقَه وقارنه.

وقال ابن بصال (ص٩٩): يكون طول قلم الشّق نحو الشبر ونصفه، ويكون على هيئــة اللّزَاز، يكون طرفه رقيقاً مبسوطاً وأعلاه غليظاً، ويكون للبرية رقبة كرقبة السكّين.

وقال (ص١٠٢): تكون البرية على هيئة اللّزَاز؛ طرفه رقيق وفوقها غليظ؛ ليسدّ الخَلَل.

(٤) ابن بصال (ص٩٧): يفتح بمنقار حديد، ومثله (ص١٠٢).

(٥) النابلسي، ص٤٦.

ويجعلُ الجانب الغليظ منها إذا غرس في شَقّ الفَرْع إلى جهةٍ خارجِ الفَرْع. والفَرْعُ الأرَقُّ منه إلى جهةٍ داخله.

ويكون طول البريةُ نحو طول نصف الإصْبَع[١].

وتكونُ البريةُ مستوية السَّطح، بسيطة، لا يكون فيها تعقيد يَمْنَعُ أن يَنْطَبِقَ الشَّقُّ عليها انْطِباقاً تامّاً، لا خِلافَ فيه.

قال قسطوس[٢]: يُبْرَى قَلَم الكَرْم عَرْضَ إصبعين ونصْف إصْبَع؛ مضمومين، بَرْياً يَسْلَمُ منه لُبَابُهُ، ولا يُوْصَلُ إليه إلاّ في الطَّرَف الحَادِّ من البَرْية.

ويكون الشَّقُّ في الكَرْمة مثلها؛ لا يزيد ولا ينقص منها.

ويُقْصَدُ أن يكون في البرية عُقْدَة[٣]؛ لتكون بذلك أَحْمَلَ لضَغْط الشَّق عليها.

ويُتَحَفَّظ من الوصول إلى المُخّ في أكثر البَرْيَة.

---

(١) ابن بصال، ص١٠٢.

(٢) قول قسطوس في المقنع، ص٢٧. وقال قوله ابن بصال (ص١٠٢) قال: تكون البرية نصف إصبع لا تبلغ مخّ القضيب.

النابلسي (ص٤٧): يبرى القضيب مقدار أربعة (؟) أصابع.

(٣) ابن بصال (ص١٠٢): يترك على وجه الأرض عقدتان.

وتُجْعَلُ الأقلام المبريَّة في الماء العذب[١] في إناءٍ كُلّما بُرِيَ منها قَلَم جُعِلَ في الماء حتى يُفْرَغ من بريها جميعاً. (وانظر ما تقدم قبل هذا من كتاب ابن حجّاج وغيره).

* * *

---

(١) ابن بصال: تجعل القضبان في الماء لئلا يغيّرها الهواء.

النابلسي (ص٤٧): توضع الأقلام في الماء لئلا يصيبها الهواء.

وصِفَة ذلك أنْ تُقْطَعَ الشجرةُ على صفة ما تقدَّمَ، وتُبْرَى الأقلامُ على الهيئة المذكورة قبل هذا، ويُشَقُّ السَّاق أو الغُصْن على صفةِ ما تقدّم.

ويُضْرَبُ في وسط ذلك الشَّقِّ مِنْقَارُ حديد[١] أو لِزَاز[٢] كهيئتِهِ معمولاً من قَرْنٍ[٣] أو خَشَبٍ صليبٍ.

ويضربُ عليه —وقد أُمسكَ باليد اليُسْرَى إمساكاً جيّداً– بحَجَرٍ أو عُودٍ حتى يَنْفَتِح ذلك الشَّقِ على طول البَرْية.

فإن حَدَثَ في الشَّق تَشْعيثٌ فيزال الحديد اللَّطيف برِفْقٍ. ثم يُنْزَل قَلَمٌ في الجانب الواحد من ذلك الشَّقّ. وتُجْعَلُ الجهة الغليظة من بَرْيَته من خارجٍ، وتُسَوِّيها مع قشرة الغصن أو السَّاق المركّب فيه، ولتكنْ قِشْرة بريةِ القَلَم موافقة لقِشْرة ذلك الغُصْنِ الذي يركّب فيه موافقةً تامَّة.

وتلتصِقُ القشرتان[٤] منهما حتى يَصِيرا كالشيءِ الواحد، لا تَخْرُجُ إحداهما على الأخرى، ويلتصِقَا حتى لا تكاد تَمْتاز[٥] إحداهما من الأُخْرَى، على أشدّ ما يمكن في ذلك.

---

(١) المقنع (ص٢٨) الأساقيق التي يضرب بها من عود سنديان أو وتد من بلوط (ص٢٥).

(٢) اللِّزاز: مِتْرَس الباب.

(٣) يريد: قَرْنَ ثور.

(٤) ابن بصال: يُلْصق الجلد بالجلد.

(٥) ابن بصال، ص٩٧: لا يمتاز بعضه من بعض، ويترل نزولاً محكماً، كأنّه مخلوق فيه.

وفي كتاب ابن حجاج[١] (رحمه الله تعالى): ويَلْصَق العَظْمُ بالعَظْم.

قالوا[٢]: وتدخلُ البرية في ذلك الشَّقّ برِفْقٍ دُخُولاً متوسِّطاً؛ لا مَضْغُوطاً جدّاً، ولا مُرَوَّحاً نَعَماً، حتى تغيبَ كلّها فيه، فإنْ لم تغبْ؛ فاضْرِبْ على رأس المِنْقَار برفقٍ حتى تزيدَ طول ذلك الشَّق، فتغيب فيه البَرْية كُلّها، أو قَصِّرْ من البَرْية بالقَطْع من طولها حتى ترجعَ على مقدار طول الشَّق.

ويُنْزَلُ القَلَمُ الآخَرُ في الجهة الأخرى على هذه الصِّفَة سواء.

واقْصِدْ في القَلَمَيْن أن تكون بريتهما غليظة، وطولُهُما سواء. وإن كان الغُصْن أو الساق الذي يُرَكَّبُ فيه غليظاً فيُشَقّ شقّاً مُصَلَّباً؛ مثل شقّ الباذنجان، ويركّب فيه أربعة أقلام، وإن كان أغْلَظ من ذلك، فيُشَقُّ في كلّ نصفٍ شَقّان، ويركّبُ فيه ستّة أقلام.

وليكن كُلُّ قَلَمين متساويين في البرية وفي الغِلَظ والطُّول لتضَعَهُمَا على السَّواء.

ثم يُخْرَج المِنْقار من ذلك الفَرْع، وتُنْزَل الأقلام في الشّق، [حتى] تَنْطَبِق عليها انْطِبَاقاً حَسَناً.

---

(١) سقط قوله من كتاب المقنع المنشور.

(٢) قال ابن بصال (ص٩٧): يُدْخل القَلَم مُرْغماً، ثم يخرج المنقار، ويوثق القلم بخيط صوف.

وإنْ أخِذَ أصلُ الكَرْمَة الذي يُسَمَّى بالعجمية[١] يوطانة. قال أبو الخير الإشبيلي[٢]: الكَرْمَةُ الحمراء ترقّ نَعَماً حتى تصير مثل العجين، وتُجْعَل عوضَ الطين فحَسَنٌ.

وقيل[٣]: يفعَلُ ذلك بأخثَاء البَقَر الطّري. وإنْ كانَ موضع التركيب تحت الأرض فيردُّ عليه التُّراب ويُدْرَس برِفْقٍ لئلا تتحرَّكُ الأقلام.

وليس تحتاجُ إلى طِينٍ، ويُعَلَّم عليها بعُودٍ وشبهه، يُركَزُ عليها لئلاّ تُدْرس أو تُحَرَّك عند العِمَارة.

وإنْ كان موضع التركيب فوق وَجْه الأرض[٤] بيَسير، فيجمع إليه التُّرَاب، ويُكَوَّم حواليه، ويُدْرَس برفقٍ. أو يُدْخَلُ عليه ظَرْفٌ ويُملأ بالتُّراب على صفة ما تقدّم.

وتركّبُ جفانُ العنب[٥] بالشّقِّ تحت وجه الأرض بمقْرُبَة من أصْلها، لأنّها هناك أَصْلَبُ.

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ٢٢٨ وهو بالعجمية *Yuthānat*.

(٢) سقط قوله من النسخة المنشورة باسم: كتاب في الفلاحة.

(٣) هذا قول ابن حجاج في المقنع، ص٢٧، وهو قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٠٣.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٠٣.

(٥) الفلاحة الرومية، ص٢٠١.

والعَرَائش تُقْطَعُ على ارتفاع نحو قَامةٍ من ساقها، وفي أفْرُعها، وتركّبُ بالشّقّ، وتصان بالظُّرُوف، وتُدْعَمُ بقائمة من خَشَب لئلا يلقيها الريح (وانظر فيما تقدَّم).

صفة أُخْرَى في تركيب الأشجار بالشّقّ [بعضها] في بعض والمتباعدة عن أصْلها:

قال الحاج الغرناطي وغيره[١]: يُحْفَرُ حواليها على بُعْدٍ من أصْلها، حتى يَصِلَ الحَفْرُ إلى عُرُوقها، وتَخْتَارُ منها أيَّ غِلَظٍ شئْتَ، وتقطعُهُ هنالك، وترفَعُ كُلَّ واحدٍ من طَرَفيه قليلاً، ويركَّبُ في كلّ واحدٍ منها أقلاماً على الصِّفَة المتقدِّمة.

ويُحْمَلُ عليها الطِّينُ والخِرَق. أو تدخِلُهَا في ظَرْفٍ، وتردّ التراب في تلك الحُفْرَة، وتُعْلم على التّركيب علامة، فإنّها تصيرُ نقلةً مُرَكّبة، وتنقلها إلى المواضع التي تَصْلُحُ لها.

* * *

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ٢٢٣، و٢٢٨-٢٢٩، وذكر هذه الصفة أيضاً ابن حجاج في المقنع، ص٢٧، وابن بصال في الفلاحة، ص١٠٢، وقسطوس في الفلاحة الرومية، ص١٠٢، وص٢٠١-٢٠٢.

وتحتاج أنْ تُغَطّى بالتراب مثل التين والذُّكار وشبههما، أو تُصَان بالظّروف، ويعمل في قطعها مثلما تقدّم.

وتؤخذ الأقلام الموافقة للصفة المذكورة قبل هذا، وتُبْرَى من جانبٍ واحدٍ مثل قَلَم الكاتب[1]، على ما تقدَّم، وهذه صورته

القلم البرية

ويُفْتَحُ للبرية على قَدْر طولها وغلظها من جلد الشجرة، ومن عودها في موضع [مناسب] وتُدْخَلُ تلك البَرْيَة فيه بحديدة[2] على هيئة حديدة المِلْقَاط[3]، لاطِئَة الطَّرْف، لطيفة، شبه إشفى الطَّبيب، مُحْدَوْدب الجوانب، ولتكن محدودة الطَّرْف، ومن جانبها كذلك، ولتكن قاطعة، والحَدُّ منها على قَدْر بَرْيَة القلم المذكور، وهذه صفته:

النِّصاب الحديدة

أو يُعْمَلُ مثلها من عودٍ صليبٍ[4].

(١) ابن بصال، ص٩٧.

(٢) ابن بصال (ص٩٨): حديدة قاطعة مبسوطة الطرف، محدودة الجوانب تشبه الإشفى.

(٣) المتحف وباريس: القلفاط (تصحيف).

والملقاط: أداة من حديد تستعمل لالتقاط الأشياء الصغيرة، لاطئة الطرف.

(٤) المقنع: من عود سنديان أو عود بلّوط.

وتُدْخَلُ الحديدةُ برِفْقٍ بين القِشْرَة والعَظْم في الموضع الذي تريدُ أن تغرس فيه هنالك قَلَم التركيب. وليكن ذلك فيه بغاية الرِّفق؛ لئلا تنشقّ القشرة[1]، ثم تُسَلُّ برفقٍ، وتُدْخَلُ برية القَلَم في موضعها، وتغرسُ فيه برفقٍ وتَلَطُّفٍ.

ويُشَدُّ على القشرة[2] في موضع نزول الأقلام خيطُ صُوفٍ غليظٍ مفتولٍ أو مَضْفُورٍ[3]، أو حاشية ثَوْبٍ قويَّةٍ تُدَار به حَوْل ذلك الغُصْن بشِدَّة مرّات. ويُشَدُّ به نَعَماً لئلا تَنْشَقّ القِشْرَة هنالك عند غرس الأقلام، فيما بينها وبين العَظْم أو تتهرَّى القشرة عن العَظْم؛ فيمسكُهَا ذلك. وتُغْرَسُ الأقلام هنالك غَرْساً حسناً، وتنزل نُزُولاً مُحْكَماً برفقٍ حتى تَغِيْب البريَةُ كُلّها، وتنْزل بالرِّكاب[4] على العُود نزولاً جيداً.

وقد يُعْمَلُ لها رِكَابٌ[5]، وإن كانت دون رِكَاب فَحَسَنٌ. ويُجْعَلُ عَظْم البَرْيَة من جهة عَظْم الفَرْع، وقشرتُهَا من جهة قشرته، وإن جُعل

(١) ابن بصال: لئلا ينشق الجلد.

(٢) ابن بصال: يشد بالخيط شدّاً وثيقاً.

(٣) النابلسي (ص٥٣): بخيط كتّان أو خيط صوف أو قِنّب مضفور أو مفتول، ولا يستخدم الحبل الصُّلْب المفتول لأنه يؤذي التركيب ويفسده، وقد ينشق القشر أو يتساقط عن العظم.

(٤) ابن بصال: حتى تنْزل الرّكائب المصنوعة في آخر البرية على الفرع فتلصق به.

(٥) ابن بصال، ص٩٨.

[الـ] فصل [التاسع]

[التركيب الفارسي]

أمّا كيفيَّة العَمَل في التركيب الذي يُعْمَل بالأُنبوب وبالرُّقْعَة[(١)] أيضاً، ويُعْرَفُ بـ"الفارسي"، وتُسَمِّي العَامَّةُ ذلك الأنبوب "الفَخْتَة"[(٢)]، وتُسَمِّي الرُّقْعَة: العجينة[(٣)]؛ وتكون الرُّقعة على صفات: إمّا طويلة مثل الرَّيحان[(٤)]، أو مُرَبَّعة أو مستديرة وإنّ ذلك مُثْبت من **كتاب ابن بصال، والحاج الغرناطي، وأبي الخير الإشبيلي، وغيرهم في ذلك، قالوا**[(٥)]: يُسْتَعْمَلُ هذا في شجر التين، وفي الذُّكار، وفي التُّوت إذا رُكّب في فُرُوع مُحْدَثة في أعلاها، وكذلك إذا رُكّبت في عروقها.

ويستعمل أيضاً في شجر الخَرُّوب، وفي شجر الفاكهة، وفي الزَّيتون. ونذكر ذلك مُفَسَّراً (إن شاء الله تعالى)؛ وذلك أن يُعْمَدَ إلى شجرة

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص١٣٠-١٣١ (الترقيع) وابن بصال، ص٩٩-١٠٠، والنابلسي، ص٤٦-٤٧.

(٢) الكلمة مصحّفة عند أبي الخير ص١٣١: الفَرَخته.

(٣) المتحف وباريس ومدريد: العجمة- العجنة-

(٤) يريد: مثل ورق الريحان.

(٥) ذكر أقوالهم جميعاً النابلسي، ص٤٧.

وذكرها الحاج الغرناطي: زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ٢٢٥-٢٢٦.

وقيل: لا يُلْتَفَتْ إلى تلك العين.

فإن لم يكن في تلك الشجرة –التي يراد أن يركّب فيها– أَغْصَانٌ فيها الأَعْيُن المذكورة، ولم يكن بُدٌّ أن يركّب منها، فيُقْصَدُ إلى أغصان منها ممّا تكوّن في الجهتين المذكورتين اللتين يجب أن تؤخذ التراكيب منهما، ممّا يوافق الأغصان المُحْدَثة التي يراد أن يركَّبَ فيها، في غلظها، وذلك قبل الاحتياج إليها بأربعة أيام أو نحوها.

وتُقْطَعُ أطرافها وهي في شجرها؛ لترتفعَ المادَّةُ فيها، وتَبْرُزُ تلك الأعْيُن في عُقَدها.

ثم بعد ذلك إذا بَرَزَت فيها الأعْيُن المذكورة فاقْطعها، وأخْرِج تلك العين في أنبوبٍ من قشرها.

والعَمَلُ في ذلك مختلفٌ إلاّ أنّه مُتَقَاربٌ؛ وذلك أنْ يُؤْخَذَ الغُصْنُ الذي فيه عينٌ أو أعْيُنٌ، ويقصَدُ إلى عَيْنٍ واحدة منها، وتُقْطَعُ بسكين حادّة وما تحتها من الغُصْن من جهة طَرَفه الرقيق، ويرمى به.

وتُحَازّ القشرة من الجهة الأخرى فَوْق العَيْن حتى تَبْلُغَ السِّكينُ إلى العَظْم، فيكون ذلك هو "الأنبوب".

في اجتذاب الغذاء والمواد، وينظر إلى رقة اللحاء وغلظهُ وتقارب أنواعه وتوافق أشكاله وتنافرها، والأقلام وغضارتها وتنعّمها وقوة انبعاثها وتقارب عقدها، وإحكام الشق وجودة البرية، وحسن استوائها، وحسن الوثاق، وتوافق الأهوية والأزمان.

ويتوخّى أن تكون العين المذكورة في وسَطه، ويكون طول ذلك الأنبوب نحو نصف إصْبَع[1].

قال قسطوس[2]: يكون طُولُهُ مثل طول الإصبع.

قال أبو الخير الإشبيلي[3]: على قَدْر طول أُنْمُلَة الإبهام.

وتؤخذ الحديدة المُسْتَعْمَلة للتركيب "الرُّومي" التي هي تُشْبه الإشْفَى[4].

قال ابن بصال[5]: وتكونُ أَرَقّ منه، مبسوطة الطَّرَف مثل المِبْضَع في شكله، و[لا] تكون عريضة الطّرَف.

قال غيره: أو يُعْمَل مِثْلُها من قطعة قَصَبَة، إن لم تَحْضُر تلك الحديدة، ويُدْخَلُ طرفها بين القشرة والعُود، ويُفْصَل بينهما بها من

---

(١) ابن بصال: طول الإصبع. النابلسي :طول الأنبوب نصف إصبع أو إصبع. وقيل: طول أنملة الإبهام. ابن بصال (ص١٠٥) غلظ الإصبع، الفلاحة الرومية، ص٢٠٢: غلظ الإبهام، وص٢٩٧: كغلظ السَّبَّابة. ابن بصال (ص٩٩): طول الأنملة من الإبهام.

(٢) قول قسطوس في المقنع، ص٢٧.

(٣) هذا قول ابن بصال، ص٩٩، وص١٠٢.

(٤) ابن بصال، ص١٠٠: على مثال الأشفية. وقال، ص٩٨ تشبه الإشفى.

(٥) ابن بصال، ص٩٨. قال: تؤخذ حديدة مبسوطة الطّرَف، محدودبة الجوانب، قاطعة تدخل بين جلد الثمرة وعودها.

ويُنْزَلُ الأنبوب إذا وَصَل إلى العين بحشره؛ ليَقْلَعَ القِشْرَة عن العين، ويُنْزَل مكانها، ويوافق موضع العين منه الموضع الثاني من الغصن المُقَشّر الذي هو موضع العين من قشرته التي كانت عليه.

ويُجْعَلُ ذلك النُّبُوُّ في الفراغ الذي في الأنبوب الذي فوقه العين ويُطَابقه ويوافقه حتى يكون عِوَضاً من القشرة التي كانت عليه، وكأنّها هي وهذا شيء [واحد].

وتُقَاس القشرة التي كانت عليه، ومُلِخَتْ منه بأنْ تُرَدَّ كأنّها على حالها، فإنْ وافق الفراغُ الذي فيها الموضع الثاني في عود الفَرْع، والعين التي في الأنبوب؛ فذلك حَسَنٌ من أن يَدْخُلَ الأنبوبُ مُنَكّساً أعلاه إلى أسفل.

ثم يُشَدُّ الأنبوب في أسفل القشرة المسلوخة عن الغُصْن بخيط صُوف أو بسِوَة[1] كِتّان شدّاً متوسطاً.

ويُسْقَى الأنبوبُ من أعلاه ومن أسفله بلَبَن التِّين[2] من الأغصان التي تركَّب لذلك، ومن أوراقها، ومن سائر أغصانها، وذلك بأن يقطع الغصْنُ في الموضع الأخضر منه بحديد قاطعٍ قَطْعاً مُحَرَّفاً، ويُقَرَّبُ من أعلى

(١) السِّيَة والسِّوَة من القوس: ما عُطف من طرفيها. يريد يشد بطرفي قطعة كتّان.

(٢) ابن بصال، ص١٠٠، وقال: تسقى بلبن الشجرة وتشد بالرباط شدّاً وثيقاً، وتغذى باللبن المذكور حتى تلتئم الرقعة مع القلم، ويصيرا شيئاً واحداً.

الأنبوب إلى الغُصْن المُقَشَّر؛ لينْزل عليه من ذلك القَطْع اللّبَن، ويكَرَّر ذلك عليه حتى ينعقد الأنبوب مع العُود ومع القِشْرَة.

وإنْ جُعِلَ مع اللبن في داخل الأنبوب دهنٌ، ودُهن شيء منه على الفرع المقَشّر سهُلَ بذلك دُخُول الأنبوب في الفَرْع المقَشَّر.

وإنْ خِفْتَ على الأنبوب أن يَنْشَقَّ عند إدخالك إيّاه مُرْغَماً في الفَرْع المُقَشَّر؛ فَشِدّه قبل ذلك بخيط صُوف أو كتان غير مفتول، تَلْويه عليه.

وإن أُعِيْدَ عليه السَّقْي بلَبَن التيّن من الغَدِ فَحَسَنٌ. ويُظَلَّلُ الأنبوب بورَق الشَّجَر، وذلك بأن يُجْمع منها ورقات وتُجْعَلُ واحدةٌ على أخرى، وتُدْخَلُ في أعلى الفَرْع المقشّر حتى تصل إلى قريبٍ من ذلك الأنبوب لتَسْتُرَهُ عن الشمس والرِّيح.

وإن أدخَلْتَ بينه جَفْنَة في طَرَف ذلك الفَرْع لتَصُونه من حَرِّ الشمس، فَحَسَنٌ.

ويكون هذا العَمَلُ كلّه في يوم شديد الحرّ، ساكن الرِّيح[1]، في وَسَط القّائلة منه.

(١) قال قسطوس: لا تضاف القضبان عند هبوب ريح الشمال، ولكن عند هبوب ريح الجنوب.

وقال قسطوس: أضفتُ بعض الشجر إلى بعض في نيسان من الربيع عند تصرُّم البرد في يومٍ صاحٍ غير مغيم فعلق وأطعم (الفلاحة الرومية، ص٢٩٤).

صفة أخرى في تركيب أشجار الفاكهة، وما يُشبِهُهَا في أغْصَانها، في الأنبوب؛ مثل: التفّاح، والكُمَّثرى، والسَّفَرْجل، والجَوز، والتوت، والنَّشَم[1]، وشبه ذلك.

[قال] الحاج الغرناطي[2] وغيره[3]: يُقْصَدُ إلى ما له قشرةٌ غليظة[4] منها، ويُعْمَد إلى غُصْنٍ رَطْبٍ ناعمٍ حديثٍ مُقَوَّم، من الشجرة التي يُرَادُ أن يركّب منها، ويُقْطَع. وليكن في غِلَظ عَصَا الرُّمْح أو أغلظ منه قليلاً.

ويتوَخّى أن يكون فيه عُقَدٌ كثيرة ليقوم فيها اللَّقح. ثم يُفْصَلُ ذلك الغُصْن قِطَعاً؛ كلُّ قطعة منه عرض إصبعين، أو مثل طول أنبوب شجر التين المذكور قبل هذا.

ويُقْصَدُ أن يكونَ في كلّ قِطْعة منها عُقْدَة؛ ليَخرُجَ منها اللَّقْح. ثم يُعْمَدُ إلى قطعة منها وتُثْقَبُ في موضعٍ [بحيث لا يُؤْذَى] مُخُّ تلك القطعة، ثَقْبَة مُنْفَردة بمِثْقَبٍ رقيق.

ثم يُكَرَّر الثَّقْب بمِثْقَبٍ آخر أغْلَظ منه، ثم يُوَسَّع ذلك الثقب بطرف سكّين أو بحديدٍ قاطِعٍ يَصْلُحُ لذلك.

---

(١) النَّشَم: هو الدَّرْدار أو البَقَّم، وقد يسمّى شجرة البق، وشجرة البعوض.

(٢) قول الحاج الغرناطي في زهر البستان ونزهة الأذهان، مخطوط، ورقة ٢٢٥.

(٣) التركيب بالأنبوب وصفه ابن بصال في كتاب الفلاحة، ص١٠١.

(٤) ابن بصال: تكون سباطاً ذات عقد غلاظ، وفي رقتها مثل المسلّة.

ويُتَلَطَّفُ به، ويُصبَّر عليه حتى يزول الغُبَّرُ[1] كلُّه، وتبقى القشرة سالمة كأنَّها حَلْقَة، وقد صارت أُنبوبةً مثل أنابيب شجر التين المذكور.

لي: وفي خلال ذلك يُوَالى صَبّ الماء البارد العَذْب على يد العامِل لذلك، لئلا تُجَفِّف حرارةُ يديه رُطُوبةَ ذلك.

قال أبو الخير الإشبيلي[2]: ثم يُعْمَد إلى نُقْلَة قائمة على أصْلها مُفْرَدة، أو إلى غُصْنٍ مُنْبعثٍ من الأرض، منفردٍ عن غيره، ومُشاكل لتلك الحلقَة في الغِلَظ والرِّقّة، وموافق لها في النّوع الذي يُرَاد أن يركّب ذلك فيه مما يوافقه حسب ما تقدم، فيُقْطع أعلاه، ويُقْشَرُ قِشْرُ بعضه، ويَحُوزُها من أسْفَلها، ويُرْمَى بها، بخلاف العَمَل في غُصْن شجر التّين والذّكار في قطع الشجر منها.

وتُرَكّبها هنالك، وتُدْخلُ فيها تلك الأُنبوبة المذكورة على صفة ما تَقَدَّم في شجر التين من الأحْكام، حتى يترل الإسْقِيْق[3] على القِشْرَة

---

(١) الغُبَّرُ: بقايا اللحاء وأواخره. من غَبِر الجرحُ غَبَراً: اندمل على فساد.

(٢) قول أبي الخير سقط من كتابيه المنشورين.

(٣) النسخ الخطيّة (الإشقيل)، والشّاقول: عصا في رأسها زُجّ، يستعملها الزرّاع في ضبط حدود الأرض، واستقامة خطوط الزرع ومنه شاقول البنّائين، والجمع شواقل.
والأشقيل: هو العُنْصُل أو بصل الفأر.
والصواب: الإسْقِيق وهو المنقار الذي يدخل في الشّق ويفصل قشر الساق عن اللحاء.
قال ابن حجاج (ص٢٨) والأساقيق التي يضرب بها من عود سنديان.

[الـ] فصل [العاشر]

[تركيب الرقعة]

[أو اليوناني]

وأمّا كَيفيَّة العَمَل في التركيب الذي يُعْمَلُ بالرُّقعة، وهو التركيب اليُونَاني، ويُسَمِّيه العَامَّة: "الفَحْتَة"[١]:

وقد تَقَدَّم قبل هذا أَنَّهُ يُعْمَلُ على ثلاث صِفَات؛ إحْدَاها أن تكون الرّقعة على صفة ورق الآس، والأُخْرَى أن تكون الرّقعة مستديرة، والثالثة: أن تكون مُرَبَّعة.

ويُسْتَعْمل التركيب اليوناني في شجر التين وفي الذّكار، وفي الزيتون، وفي الخَرُّوب، وهو يُختَصّ بالخَرُّوب لا بغيره؛ لا بالشّق، ولا بالأُنْبوب، ولا بالرُّومي.

وصفة العَمَل بالرُّقعة[٢] التي هي مثل ورقة الآس: أن يُعْمَدَ إلى الشجرة، فتُقْطَع في (يناير)[٣] على نحو ما تقدَّم، فإذا لقحت، وقَوِيَ لَقْحُهَا، وتَمَكَّنت، وصَلُبَتْ قشرها، واحْمَرَّت القِشْرَة في شجر التين

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص١٣١: الفَرَختة.

المتحف: القحية. باريس ومدريد: العجنة- العجينة.

(٢) هذا الوصف ذكره ابن بصال، ص٩٩، وص١٠٠.

(٣) قال ابن بصال: شجر التين في يناير، وشجر الزيتون في شهر إبريل لا يتأخر عن ذلك.

والذِّكار والتُّوت، ويُعْمَد إليها في شهر العُنْصُرَة، وتُقْطَعُ أعينُ ما يَصْلُحُ من أغصانها للتركيب[1]. ولا بُدَّ أنْ يُزَالَ أكثر أغصانها الضِّعَاف.

وتُسْقَى كذلك عشرة أيام أو نحوها لتضغط المادّة في بقيَّة تلك الفروع الجُدُد التي قُطعت أعْيُنُهَا [حتى] تَمْتَلئ، وتَهُمُّ أعْيُنُها بالفَتْح في عُقَدها، فعند ذلك تُعْضَدُ[2] الشجرة التي يُرَادُ أن يُرَكَّبَ منها، ويُؤْخذ منها أَغْصَان فيها أَعْيُن قد هَمَّتْ باللَّقْح، على صفة ما تَقدَّم في التركيب بالأنبوب ويُحَازُ[3] منها رُقَعٌ على شكل وَرَق الرَّيحان في نحو طول أَنْمُلَة الإبْهَام، وعَرْضُهَا أقلّ من ذلك، ويكون في وَسَط كلّ رُقْعَة منها عُقْدَة فيها عَيْنٌ، وذلك أن تُحَازّ القِشْرَة بطَرْق سِكِّين رقيق حَادّ من كلّ ناحية بطُولٍ عن يمين العَيْن وعن شمالها على الشَّكْل المذكُور.

ويُدْخَلُ تحتها حديدة التركيب الرُّومي أو شبهها، وتَقْلَعُها برفقٍ وبلُطْفٍ؛ لكي تَسْلَم العَيْن، ولا تنشَقّ الرّقعة، وتخرج سالمة من الشَّقّ.

---

(١) ابن بصال: يقصد إلى شجرة التين التي يراد تركيبها وتقطع في شهر يناير، فإذا قطعت تركت حتى يضرب فيها اللقح، فإذا كان في آخر مايـه وهـو أول (يونيه) قصد إلى الأعين من الفروع وتُعْمَى لترجع المادة إلى الثمرة.

يفعل بها ذلك قبل التركيب بثمانية أيام.

(٢) تُعْضَد: تقطع بالحديد.

(٣) ابن بصال (ص١٠٠) تحاز الرقعة برفق وسياسة بحديد قاطع يـشبه إشـفى الطبيب؛ بحيث تخرج الرقعة سليمة من قطع وجَرْح.

وتُجْعَل الرّقعة في إناءٍ جديدٍ في ماءٍ عَذْبٍ بارد إلى أنْ يُعْمَلَ منها بقدر الحاجة.

ثم يُقْصَد إلى تلك الفُرُوع الجُدُد المذكورة التي قد تَجَمَّعَتْ فيها المواد، وهمّت العين باللّقح.

ويُقْصَدُ من الفُرُوع إلى عُقْدَة في موضع أحْمر القشرة، ولا بُدَّ، وتُشَقّ القشرة بالحديدة المذكورة، أو بطَرَف سكّين لطيفة حادّة، وشبه ذلك، على وسط العُقْدَة منه شَقّةً طُولاً، نافِذَةً إلى العُود، يكون طُولها مثل طول الرّقعة المذكورة. وتقطع القشرة برفقٍ بالحديد بالطَّرْق عن يمين تلك العقدة وشمالها[1]. ولا تُفْصَلُ تلك عن ذلك الفَرْع، ولا يُزَال بل يُهَيَّأُ تحتَها موضعٌ للرُّقعة المذكورة، وتُدْخَلُ تلك الرقعة في ذلك الموضع برفق غير مُرْغَمَةٍ جدًّا، ولا مُرَوَّحة. يُدْخَلُ أولاً طَرَف الرقعة الحَادّ في أعلى الشَّقّ أو في أسفله، ومن الجانب الآخر كيفما تَيَسَّر. ويُدْخَلُ كلّ واحدٍ من جانبيها تحت ما يُقَابله من قِشْر ذلك الغُصْن.

ويُجْعَلُ الموضع المُنْخَفض من باطن تلك الرّقعة التي فيها العين على النُّتُوء الذي في عُود الفَرْع، حيث كانت العين منه، ويُتَوَخّى أن يتراقعَا، أو يتطابقا[2].

---

(١) ابن بصال، ص١٠٠.

(٢) ابن بصال: يراعى في النزول أن تتفق عين الرقعة مع عين القلم الذي يركب فيـه، وتدخل الرقعة تحت الجلد، ثم يردّ عليها قشر القلم، يَتَرَاقَعَا: يصلح أحدهما الآخر.

وَيُتَحَفَّظ أيضاً أن تَزُوغ الرقعة أيضاً عنه، بل تكون تلك في موضع القِشْرَة حيث أدْخلت الرقعة تحتها في موضعها بالحقيقة، وتَعُودُ كأنّها هي؛ فذلك سِرُّه. وهذا على ما تقدّم في الأنبوب.

ويُتحفّظ من أن تكون الرقعة مُنَكَّسة أعلاها إلى أسفل.

وتُرَدُّ القشرة من الجهتين على الرُّقعة، وتُسَوَّى نَعَماً، وتُرْبَط بالخُيُوط[1] غير المفتولة أو بالسَّاوِيّ[2] على الصِّفَة التي تقدَّم ذكرها في التركيب بالأنبوب، ويُسْقَى بلَبَن التِّين[3] قبل رَبْطها وبَعْده، حتى ينعقدَ.

ويُجْتَهَدُ عليه، ويُتَحَفَّظُ من أنْ يَقَعَ الرَّبطُ على عَيْن الرّقعة.

ويُوَالى سقيها بلَبَن تلك الشجرة التي تُرَكّب فيها حتى يَنْعقد اللَّبَن عليها.

وتُستر [الرقعة] بالوَرَق، ويُعْمَلُ في جميع أنواع الشجر مثلما تقدّم، وإن كانت الفروع كثيرة بسبب قُوَّة الشجر فيعمل فيها كلّها مثل هذا العَمَل سواء.

---

(١) ابن بصال: تشدّ بالرباط شدّاً وثيقاً.

(٢) السَّاوِي: قطعة من ثوب مستوية الشّقّ، وأصله: السَّوِيَّة: كساء يحوَّى كالحلقة حول سنام البعير، والجمع: سَوَايا، ولعل المقصود: السِّيَّة (وقد سبق ذكرها).

(٣) ابن بصال: تسقى بلبن الشجرة وتشد بالرباط ثم تُغَذى باللبن المذكور، حتى يلتئما ويصيرا شيئاً واحداً.

وإنْ طُلِيَ موضع ذلك القَطْع حَوْل العَيْن التي في الرّقعة بالكَرْمة المذكورة مَدْقوقة نعماً أو بالرَّوث[1] المذكور فحسنٌ.

وقيل[2]: تُجْعَلُ رُقَعٌ من ألوان مختلفة في غُصْنٍ واحدٍ على الصفة المذكورة، في كل عَيْن منها رقعة؛ فيُثمِرُ الغُصْنُ تيناً مختلف الألوان، مثل ألوانها. وهذه صفة الرُّقعة المذكورة.

الموضع الأبيض في وَسَطها هو مثل العَيْن في الرّقعة.

صفة أخرى في ذلك؛ بالرُّقعة المستديرة:

[قال] أبو الخير الإشبيلي[3] والحاج الغرناطي[4] وغيرهما: يُعْمَدُ إلى حديدة مُدوَّرة الطرف، حادَّة، رقيقة الشَّفرة، فارغة[5] الجَوْف، بقَدْر ما يَدْخُل الخِنْصَر في جوفها، ولتكن شبه الحِرَاب[6] الذي يُضْرَب به في

---

(١) يقصد: أخثاء البقر.

(٢) ابن حجاج، المقنع، ص٢٩، وص٣٦.

وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص١٣١.

(٣) سقط قول أبي الخير الإشبيلي من كتابيه المنشورين.

(٤) قول الحاج الغرناطي في كتابه المخطوط: زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ٢٢٦.

(٥) يريد مُفَرَّغة الجوف.

(٦) يريد: الحَرْبَة؛ وهي آلة قصيرة من الحديد محدّدة الرأس تستعمل في الحرب، وجمعها: حِرَاب. المتحف وباريس: المحراب (الغرفة – القصر – مقام الإمام في المسجد)، وهذا غير مقصود هنا.

ثقب الجِلْد، وغيره، فتأتي بها إلى شَجَرة التّين أو الذّكار الذي تُريد أن تركّب منها، فتنظُر في أغصانها الشرقية والقبليَّة(١) التي فيها أعْيُن في عُقَدها.

وتضع تلك الحديدة على العَيْن؛ ولتكن تلك العين في وسطها، ولا بُدَّ، وتشُدّ عليها بيدك، وتَضْرب عليها برِفْقٍ حتى تقطعَ الحديدةُ القِشْرَة، وتصل إلى العُود. ثم تزيلها عنه، وقد حُصِّل فيها العَيْن وما حواليها من القِشْرة، وهي مثل الدِّرْهَم المستدير، والعين في وسطها، فتُخْرجها بتلك الحديدة برفق، وتَجْعَلَها في الماء(٢) —على حسب ما تقدّم– وتعمل مثل ذلك في عينٍ أخرى حتى يجتمع منها قَدْر الحاجَة. ثم تأتي إلى الشجرة التي تريد تركيبها بذلك العمل؛ فتَقْصِد إلى الفروع النابتة فيها المُدَبَّرة بمثل العَمَل المذكور في التركيب بالأنبوب وبالرقعة الطويلة أيضاً.

وتعمل في كل عُقْدَة، وكل غصن منها بتلك الحديدة مثلما عَمِلْتَ أوّلاً في الأغصان التي أُخِذَتْ منها الأعْيُن التي تشبه الدَّرَاهم، وتَقْلَع الجديدة، وتزيل تلك القشرة عنها ويرمى بها.

ويُجْعَلُ في مَوْضعها عَيْنٌ واحدةٌ من تلك التي أخذت من الشجرة التي يركّب منها.

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٢٢.

(٢) ابن بصال: توضع العين في الماء أو تسقى بلَبَن الشجرة.

ويُتَلَطَّف في إنزالها حتى تُطَابق الفَرَاغ(١) الذي في باطنها النُّتُوء الذي في عَظْم ذلك الغصن؛ فذلك سِرُّه. واجْتَهِدْ في الموافَقَة في ذلك غايةَ ما يُقْدَر عليه.

ويُتَحَفَّظُ ألاّ تكون الرُّقعةُ مُنَكَّسَة أعلاها إلى أسفل.

واسْقِها بلَبَن(٢) تلك الشجرة التي تركّب فيها (على صفة ما تقدّم)، ويُرْبَط عليها بالخُيُوط(٣) (على الصفة المتقدمة)، ويكرّر سقيها باللّبن المذكور حتى يَنْعَقِدَ عليها من جميع جهاتها.

وإنْ ألصَقْتَها بالكَرْمة البيضاء (المذكورة) المَدْقُوقة نَعَماً، دون أن تغطّي العَيْن؛ فذلك حَسَنٌ.

وظَلِّلْهَا بورق شجر التين (على صفة ما تقدّم) وإنْ جَعَلْتَ منها اثنتين أو ثلاثة في غُصْن واحدٍ من لَوْنٍ واحدٍ أو من ألوان مختلفة(٤)، في كل عين منها واحدة، فذلك حسن. وهذه صورته:



(الموضع الأبيض في وسطه هو مثل العين في هذه الرقعة).

(١) ابن بصال، ص١٠٠.

(٢) ابن بصال، ص١٠٠.

(٣) ابن بصال: تشدّ بالرِّباط شدّاً وثيقاً.

(٤) المقنع، ص٢٩، وص٣٦. وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص١٣١.

وقيل: يعمل مثل هذه في كثير من الأشجار مثل شجر الزيتون وشبهها.

صفة أخرى في ذلك، وتكون الرُّقعة مُرَبَّعَة: تُحَازُّ بطَرَف سكِّين رقيقة حادَّة أو شبهها [رقعة] مُرَبَّعة فيها عين من أغصان فيها أعْيُن، من الشجرة المختارة التي يرادُ أنْ يركّب منها.

وتُجْعَلُ في الماء (على صفة ما تقدم) حتى يجتمع منها قَدْر الحاجَة.

ثم يُعْمَدُ إلى الغصن الذي يَصْلُحُ من الفُرُوع المُدَبَّرة (على صفة ما ذُكر أولاً) في الشجرة التي يركّب فيها.

وتوضَعُ تلك الرقعة على العَيْن التي تصلح أنْ يركّبَ فيها.

ويُرْشَمُ[1] حواليها بطرف السكّين، ويُقْلَع ذلك المَوْضع المَرْشُوم برفقٍ و[عدم] استعجال، ويُرْمَى به. وتُجعل الرُّقعة التي هي من النوع المختار في موضعها.

ويتوخّى موافقة الموضع الثاني من عود ذلك الفَرْع الموضعَ الفارغَ الذي في باطن تلك الرُّقعة، حيث كان الثاني، من عودها.

---

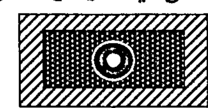
(١) يَرْشُم رَشْماً: يَرْسُم ويكتب. يقال: رَشَم إليه وعليه: كَتَبَ. رَشَم الأكياس: خَتَمها بخاتم أو طابع.

الموضع المرشوم: الذي صار عليه خطوط وكتابة أو وَشْم.

وتُربط [الرقعة] وتُسْقَى بلَبَن التِّين إذا عُمِلَ ذلك في شَجَرِهِ، والذّكار والتّوت وشبهها ممّا له لَبَن.

أو يُلْصَق بالكرمة (المذكورة) أو بالرَّوث المدقوق، وشبه ذلك ويُعْمَل في سائر أحْوالها (مثلما تقدّم) في الأنبوب والرقعة الطويلة.

وقيل: إن هذا العَمَل يُعْمَلُ في الزَّيتون. وهذه صفتها:



الموضع الأبيض في وَسَطها هو مثال العين في هذه الرّقعة.

صفة أخرى في كيفية العَمَل في تركيب الأُتْرُجّ في الرَّند[1]، وفي الزيتون بالأُنبوب في أعلاه:

من الفلاحة النبطية[2]: يُؤْخَذُ من شجر الأُترجّ غُصْنٌ أمْلَسُ مُقَوَّم، ويُعْمَلُ من قشرته أُنبوبةٌ يكون طولُها نحو الشِّبْر، على صفة العَمَل المذكور في تركيب التفّاح والسَّفَرْجل وشبهها بالأنبوب؛ وذلك بأن يُثْقَب موضع المُخّ، ويُخْرَج العود منه، حتى تبقى القشرة فارغة على صفة الحلقة أو الأنبوب. ويُرَكّبُ في غُصْنٍ مثلِهِ مُسَاوٍ له في الغِلَظ والرِّقة من شجرةٍ قد قُطِع أعلاها أو قطعت أغصانها –ويبقى ذلك الغُصْن– أو من

---

(١) ابن بصال (ص١٠٣)، تركيب الرند في الزيتون. الفلاحة الرومية، ص٢٩٣، وص٣٠٢-٣٠٣.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٧-١٩، وص١٧٨، وص١٣٠٤.

نقْلة مُفْرَدة ناعمة من زيتون أو رَنْد، ويُعْمَلُ فيه مثلما تقدّم في الفاكهة المركّبة بذلك العمل.

وفي التّين وغيره، بمثل ذلك، ولا يُخَالف به.

ويُبَالَغُ في الاجتهاد في التصاقهما وتوافُقِهما، ويُحْمَلُ على مَوْضع اجتماعهما عجينة من أصْل الكَرْمة البيضاء.

قال أبو الخير الإشبيلي[1]: الحَمْرَاء[2] (على ما تقدم) ويُلَفُّ حولهما خِرْقَةُ كِتّانٍ، أو يُشَدّا بالخيوط أو بالسَّاوي[3] (على ما تقدم).

وتؤخَذُ قُلّةُ فَخّارٍ جديدة وتُثْقَب من أسفلها ثقبة صغيرة على قَدْر عين الإبْرَة، وتُمْلأ بماءٍ عَذْبٍ وتُعَلّق على موضع التركيب[4] لكي ينزل الماء من تلك الثَّقْبة عليه نُقْطة بعد أخرى نزولاً متّصلاً.

---

(١) ذكر أبو الخير الإشبيلي تركيب الأترج في النّارَنج (كتاب الفلاحة، ص١٣٠)، وفي الليمون (ص١٣٠).

(٢) يريد الأُترجَّة الحمراء تركّب على ما سبق ذكره.

قال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٣٠٣): إنْ سَرّك أن يحمرَّ الأترجُّ فأضِف غرسه إلى شجرة الرمّان شقّاً غير ثقب؛ لرقّة قشر شجرة الأترج.

(٣) المتحف وباريس ومدريد: بالبساوى —بالبساوي الصواب بالساوي، وهي قطعة ثوب أو قماش (سبق شرحه).

وقيل: هي البرديَّة.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٧٣، وص٢٩٣، وص٣١٦.

ويُعْمَلُ هذا في شهر إبريل[1]، فإنّه يَعْلَق بحول الله (تعالى) ويُثْمِرُ أتْرُجّاً دقيقاً على قَدْر حبّ الزّيتون أو حبّ الرَّند إن كان المركّب رَنْداً.

وقد تقدّم مثل هذا إلاّ أنّه لم يحدّد وقتاً، وبينهما قليل زيادة، فلذلك كَرَّرْتُهُ.

* * *

---

(١) الأترج يغرس حبّه في تشرين الأول والثاني، وتضرب أوتاده في نيسان، ولم يذكر قسطوس وقت إضافته (ص٣٠٣).

[الـ] ... فصل [الحادي عشر]

[التركيب بالإنشاب (البُقْرُطي)]

وأمّا كيفيَّة العَمَل في التركيب بالثّقْب، ويُعْرَف بالإنْشَاب[1]، ويُسَمَّى التركيب "البُقْرطي"[2] وينسب[3] إلى أبُقْرَاط[4].

قالوا: معنى الإنْشَاب[5]: التَّعَلُّق؛ أي تَعَلّق شجرة بأُخرى من غير جِنْسِها، سواء وافقتها أو لم توافِقْهَا.

وهذا النوعُ من التركيب يستعملُ في جميع الأشجار المُتَّفقة والمؤْتَلفة، وفي الأشجار المتنافرة والمتباعدة[6]، مثل أمّهات الأشجار وشبهها.

والإنْشَاب في أعَمّ الأحْوَال ليس يُقَرِّبُ بعيد مَنْفَعة، ولا يُسْتَعْمَلُ به جزيل فائدة؛ وإنّما يُعْمَلُ ليُعْرَف به.

---

(١) وصف ابن بصال هذا النوع من التركيب في كتابه، ص١٠٤، وكذلك فعل ابن حجاج في المقنع، ص٤٦، والنابلسي، ص٤٨-٤٩، والفلاحة الرومية، ص٢٠١-٢٠٤.

(٢) المتحف وباريس ومدريد: القرطبي.

(٣) المتحف: ينشب إلى القرط (تصحيف).

(٤) أبقراط: أبو الطبّ اليوناني، له كتاب الغذاء وكتاب الوباء، وكتاب الفصول، ترجم بعضها حنين بن إسحاق.

(٥) نَشِبَ في الشيء يَنْشَبُ نَشَباً ونُشُوباً ونُشْبَة: عَلِق فيه.

(٦) هذا قول ابن بصال، ص١٠٤.

وقيل: إنّما يُعْمَلُ ذلك في الأشجار التي يأتي ذكرها خاصة: العِنَبُ يُنْشَبُ بالثّقْب في العنب، وفي عيون البَقَر(١)، وفي الصَّفْصَاف(٢)، وفي الرَّيحان(٣)، وفي التفّاح(٤).

والجَوْز في الجَوْز، وفي الفُستُق(٥)، وفي البُطْم، وفي التّين؛ لأنّ الجوز مُقَاربٌ لها في طبعها وقوّتها وحَرَاراتها، وفي التوت.

والأُتْرُجّ(٦) في التفّاح فيثمرُ أتْرُجّاً وتُفّاحاً.

---

(١) قال ابن بصال: إذا أنشب العنب في عيون البقر أتى عِنباً طيِّباً ويبكّر إطعامه.

(٢) قال ابن بصال: وإذا أنشب العنب في الصفصاف استحلى طعمه.

(٣) قال قسطوس: إذا أُضيف عود من الآس إلى قضيب من غرس الكرم، وغرسا جميعاً، وجد في ذلك العنب وفي شرابه رائحة الآس (الفلاحة الرومية، ص١٩٤).

(٤) إضافة الكرم إلى شجر التفاح (الفلاحة الرومية، ص٢٠٣).

(٥) إضافة الجوز إلى الجوز والأشجار الأخرى (الفلاحة الرومية، ص٢٩٠).

قال ابن بصال (ص٧٣): الجوز لا يركّب فيه ولا منه، وذلك بسبب حرارته وقوّة أنفاسه.

والجوز لا يعلق إلاّ بالفستق (الفلاحة الرومية، ص٢٩٥).

وقال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٢٩٠): أضفت الجوز إلى الموز (اللوز) فعلق، وتكلّفت لذلك مؤونة، والجوز لا يألف غيره من الأشجار إذا أضيف إليها، ولا تألفه الأشجار.

(٦) قال ابن حجاج في المقنع، ص٤٦-٤٧: ينشب الأترجّ في التفّاح في مغرس واحد فيُثمر تفاحاً وأترجّاً.

وذلك من نوفمبر إلى فبراير.

والخُوخُ يُنْشَبُ في الصَّفْصَاف؛ فيثمرُ خَوْخاً دون نَوى(١)، وفي الكَرَز، وفي التفّاح.

قال قسطوس(٢): يكون أصلاهما واحداً، وثمرتاهما مُخْتلفتين.

والعَمَل في ذلك مثل العَمَل في إنْشَاب الخَوْخ في الصَّفْصاف، وشجر التِّين(٣) في القَرَاسيا؛ وهو حبُّ المُلُوك، وفي الفِرْصَاد(٤).

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٧٣، والمقنع، ص٤٧.

قال ابن حجاج: الخوخ يركّب في الصفصاف فلا يكون له نواة.

وقد يُنْشَب الخوخ في الإجّاص الأصفر واللوز فيحمرّ لذلك.

وقال قسطوس: الخوخ يعلق باللوز والخِلاف (الصفصاف) وبشجرة التفاح والصبّار، وإذا أضيف إلى الخلاف لم يكن له نوى (الفلاحة الرومية، ص٢٧٣).

(٢) قوله في الفلاحة الرومية، ص٢٧٣.

وقال (ص٢٩٥): الخوخ يألف الإجّاص والكمثرى والتفاح والسفرجل.

(٣) قال قسطوس (الرومية، ص٢٩٥): تضاف شجرة التين إلى شجرة الفرصاد (التوت) وشجرة شاهبلوط والفستق والتفاح والحبة الخضراء (البطم).

(٤) الفرصاد (التوت).

قال قسطوس[1]: يضافُ قضيبٌ من شجر الفرصَاد في (ذي ماه) وفي الصَّيْف، وفي الخريف، دون الشتاء- إلى شجرة التين فيكون أصْلُهما واحداً، وثَمَرتاهما مُخْتلفتين، ويكون ذلك في أعاليهما.

[ويضاف] الكمّثرى[2] إلى السَّفَرْجل فيكون أصْلُهما واحداً، وثَمَرتاهما مختلفتين.

والعمل في ذلك مثل العمل في الخَوْخ مع الصَّفْصَاف.

(ويأتي ذكر ذلك إن شاء الله تعالى).

ويُثْقَبُ الرَّنْد[3] من طرفه [فيعلق] بالرُّمّان.

---

(١) قول قسطوس في المقنع (ص٤٦)، قال: التين ينشب في الفرصاد والدُّلب والتفاح في (ديماه).

وقال في الفلاحة الرومية، ص٢٩٦: أضفتُ بعض الشجر إلى بعض في (ذي ماه) أيلول عند نضور الشجر، في الربيع، فعلق وأطعم.

(٢) المقنع (ص٤٧): الكمّثرى ينشب في كل ما ينشب فيه التفاح.

الفلاحة الرومية (ص٢٩٥) يضاف الكمثرى إلى الرمان والسفرجل والفرصاد، واللوز، والحبة الخضراء.

(٣) قال ابن حجاج في المقنع (ص١١٠):

يركب الزيتون في نوعه أو في الرَّند.

وقد أفرد ابن بصال فصلاً في شرح تركيب الرَّند في الزيتون والزيتون في الرند، وقال: هذا لا يكون إلاّ بالتركيب الرومي (فلاحة ابن بصال، ص١٠٣).

قال قُسْطُوس[1]: يُضَافُ شجر الرُّمّان إلى غيره من الشجر حتى يكون أصْلُهما واحداً، وثمرتاهُمَا مختلفتين.

وقيل مثل هذا في السَّفَرْجل[2].

والوَرْد[3] يُنْشَبُ في لحاء التفّاح فيورّد عند حَمْلِهِ، وفي اللّوز فيورّد وَقْت توريده.

وصِفَةُ العَمَل في إنْشاب العنب[4] في عيون البقر الأسود، وفي الصَّفْصَاف، وفي الرَّيحان، وفي العنب أيضاً؛ وذلك أن يُعْمَدَ إليهما إذا كانت إحداهُما بالقُرْب من الأُخرى، ويُتَعَمَّد قربهما في الغِراسة، فيؤخذ قضيبٌ من العنب، وهو على أصْله غير مقطوع منه، ولا مفصول عنه،

---

(١) قوله في المقنع، ص٤٧، والفلاحة الرومية، ص٢٨٥.

والرمان يألف الأترج والآس، وإذا أُنْشِبَ فيهما علق وحَسُن.

(٢) السفرجل يقبل كل ما ينشب فيه (المقنع، ص٤٧).

والسفرجل والإجّاص يألفان شجرة التفّاح إلفاً شديداً، فإذا أضيفت إلى إحداهما علقت وأثمرت وحسنت ثمرتها (الرومية، ص٢٩٢).

(٣) قال ابن بصال (ص١٠٦): الورد يركّب في العنب واللوز والتفّاح (ثم وصف طرائق إنشابه وتركيبه).

وقال ابن حجاج (ص١١١): يركّب الورد في النّسرين.

وقال (ص٦٢): ينشب الورد في التفاح واللّوز حرفاً في لحائها غير نافذ. وقال (ص٤٧): الجوز يركّب فيه الورد فيعجل إخراجه.

(٤) هذا الوصف ذكره ابن بصال في كتابه، ص١٠٤.

فإن كان الاختيار أنْ يُنْشَبَ في أصْل شجرة من الشجرات المذكورات وشِبْهها؛ فيُحْفَرُ في أصْل الكَرْمة إلى أصل تلك الشجرة –خَرْقٌ في الأرض عُمْقَ شبرين أو أكثر قليلاً، ويُبْسَطُ قضيب العنب فيه، ويُمَدُّ حتى يَصِل إلى أصْل تلك الشجرة، ويثقبُ له ثقْبَة في أصْلها بقدر غِلَظه، ويُدْخلُ طرفُهُ فيها، ويُخْرَج من الجهة الأخرى، ويُجْذَب برفقٍ إلى الجهة الأخرى، حتى ينتهي إلى آخر طوله، أو يَقِفَ في الثَّقْب عند انتهائه إلى موضع غليظٍ من القضيب لا يحتمله الثقب، ويقام طرفه مع ساقها، ويُطَيَّن ذلك الثَّقْب بطين طيّب لَزِج، ثم يُرَدُّ التُّرابُ على ذلك الخَرْق الذي فيه ذلك القَضيب، وعند أصْل تلك الشجرة، ويُدْرَسُ نَعَماً، ويتعاهد بالسَّقْي، ويُتَحفَّظ عند العِمَارة من الإضرار بذلك القضيب.

ويبقى ذلك حتى يَلْتحم ذلك الثقب عليه، ويصير القضيبُ كأنَّهُ غُرِس فيها، وصار غُصْناً من أغصانها، ويظْهَرُ من حاله أنّه يغتذي منها، وذلك بنُمُوّه وزيادة طوله وغلظه؛ فيُقْطع من الشجرة من فوق الثقب، وبعد ذلك يُقْطَع ذلك القضيب من جهة أصْله، فإنّه يثمر بمشيئة الله (تعالى) عنباً.

وإن كان المرادُ أن ينشَبَ في ساقها[1]؛ فيثقَبُ فيه ثقبٌ على قَدْر غِلَظ ذلك القضيب الذي [يراد] أن ينشب فيها، لا أزيد ولا أقلّ،

(١) ابن بصال، ص١٠٤.

ويُدْخَلُ الأعلى من طَرَف ذلك القضيب في ذلك الثقب، حتى يَنْفَذَ من الجهة الأخرى، ويُجْبَذ برفق حتى يَخْتَنِق في ذلك الثّقْب ويَقِف.

ويُطَيَّن ذلك الثقْب من الجهتين مع ذلك الموضع من ساق تلك الشجرة بطين طيِّب عَلِكٍ من ترابٍ أبيضَ حلوٍ، وتُلَفُّ حوله الخِرَق، ويُشَدُّ بالخيوط.

ويُدْخَلُ عليه ظَرْفٌ –إن أمكَنَ- ويُملأ بالتُّراب الطيِّب، ويبقى كذلك أعواماً[1].

قال ابن بصّال[2]: من عامين إلى ثلاثة أعوام يَغْتَذي ذلك القضيب من أصْله، فلا يزال كذلك، وهو يغلظ، والثقب يلتحم عليه إلى أنْ يَنْسَدَّ الثقب نعماً، ولا يكون بينهما خلل ولا فرجة، حتى يَنْدَفِنَ القضيبُ في ساق تلك الشجرة، ويغتذي منها، ويغلظ طرفه من الخارج، ويَدِقَّ من جهة أصله، ويَظْهَرَ أنه قد استغنى عن أصله، والْتَأَمَ مع ساق تلك الشجرة، وذلك بعد المدَّة المذكورة أو أكثر منها.

فعند ذلك يُقْطع من جهة أصْله، ويُمْسَح بالحديد القاطع، ويُسَوَّى مع ساق الشجرة كأنّه قد غرس فيها، ويُقْطَع من أصْل الشجرة من فوق موضع الإنشاب.

(١) ابن بصال: يمضي عليه عامٌ وثانٍ إلى أن ينسَدّ ذلك الثقب.

(٢) قول ابن بصال (ص١٠٤).

وقال ابن بصال[1]: ولا يبقى منه شيء يغتذي من تلك الشجرة، كأنّه قد غُرِسَ فيها، ويُطَعَّم كما كان يطعَّم أولاً، ولا ينقُصُه من غذائه شيء؛ لأنَّ ذلك الأصل قد صار كأصله، وقام مقامه وانطبق. ويقطع أعلى تلك الشجرة؛ لترجع إليها قوتها كلّها، وإلى ذلك القضيب.

وقال ابن بصال[2]: العنب إذا أُنْشِب في عيون البَقَر الأسود الطَّرِيّ، يبقى بحلاوته[3]، ولا يتغيّر، ويبكّر بالإطْعَام أبكر من العنب. وأمّا في الصَّفْصاف[4] فتَنْقُص حلاوته، ويستحيل[5] طعمه، وهو فيه أنجبُ منه في عيون البقر. وأمّا في الرَّيحان؛ فإنَّ طعمه يكون مثل طعم الرَّيحان[6].

وصفة إنشاب الجَوْز في الجوز بالثقب:

قال قسطوس[7]: يُعْمَدُ إلى شجرتين من جوز إذا تجاورتا حيث يَنال بعض غصونهما بعضاً، فَتَصلهما، وتُضيفُ إحداهما إلى الأُخرى فيَعْلَقَان.

---

(١) ابن بصال، ص١٠٤، والنابلسي، ص٤٩.

(٢) ابن بصال، ص١٠٤، والنابلسي، ص٤٩.

(٣) ابن بصال: أتى عنباً طيّباً ويبكّر.

(٤) ابن بصال: إذا أنشب العنب في الصفصاف (استحال) طعمه (ص١٠٤).

(٥) يستحيل طعمه: (يتغيَّر) وفي النسخة المنشورة من كتاب ابن بصال: استحال طعمه.

(٦) سقط هذا القول من نسخة ابن بصال المنشورة.

(٧) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩١.

قال قسطوس[1]: وهذا إضافة الجوز إلى بعض. وقال: كان بعض من سَلَف[2] من العلماء يزعُمُون أنّ الجوز وغيره من جميع ما يطيب ريح لُبَابه لا يألف غيره من الشجر[3] إذا أضيف إليه، وقد بَلَوْتُ ذلك، فلم أجده كذلك[4].

وصفة إنشاب الجوز[5] في الفُسْتُق وفي البُطْم إن كانت شجرة الجَوْز بالقرب من إحداهما، أو تُعْتَمَدُ غراسة إحْدَاهما بقُرب الأُخرى؛ فإذا كان بعد عام أو أكثر فتُجْبَذُ شجرة الجوز إلى جهة شجرة الفستق إن كانت النُّقْلَة رَطْبَة وأمكن ذلك فيها، وتنشبُ في أصْل الفُسْتُقة أو في ساقها أو في غصن قوي من أغصانها، ويُعْمَلُ فيها مثلما تقدم في العنب، وتتعاهَدُ

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٩٠.

(٢) الفلاحة الرومية: بعض سلفنا من العلماء.

(٣) الفلاحة الرومية: ولا يألفه غيره من الشجر.

(٤) قال قسطوس العالم: وقد بلوت ذلك فلم أجده صحيحاً، فإني قد أضفت الفستق إلى الحبة الخضراء فألفها وعلق بها وصار ريح لبابهما جميعاً طيباً، وأضفت الجوز إلى الموز؟ (اللوز) فعلق وإن كنت قد تكلّفت لذلك مؤونة.

(٥) ابن بصال، ص٧٢-٧٣، والفلاحة الرومية، ص٢٩٠-٢٩١.

قال أبو الخير الإشبيلي: التركيب لا يكون في الشجر المفرط الحرارة، مثل الجوز (كتاب الفلاحة، ص١٢٧).

وقال ابن بصال: الجوز لا يركّب فيه ولا منه بسبب حرارته الغريزية وقوة أنفاسه (كتاب الفلاحة، ص٧٢، ص٧٣).

بالسَّقي[1]، ويُوَالى به عليها؛ فبذلك تجودُ؛ لأجل حَرَارة شجرة الجَوْز، وحِدّة أنفاسها.

وصفة إنشاب الخَوْخ[2] في الصَّفْصَاف فيثمرُ خَوْخاً دون نوى؛ يُعْمَدُ إلى غُصْن من الصَّفْصاف؛ وَتِدٍ منه، فإذا لَقِحَ وتَعَلَّق، وتقوّسَ، يُدْفَن طرفه الأعلى تحت الأرض، أو يُقَوَّسُ الغصنُ أولاً عند غراسته؛ وذلك بأن يغرس طرفاه جميعاً في الأرض؛ فإذا عَلِقَ من كلتا[3] الجهتين، فخذ نَوَى خوخة أو اثنتين، أو نَقْلَة صغيرة منه، واغرسها تحت ذلك القوس، أو اغرس النَّوَاة معها في عام واحد. فإذا طالت نَقْلة الخوخ ونَشَبَت على تلك القَوْس، فيُشَقّ في وسط القوس شق طويل بقَدْر ما تدخل نَقْلَة الخوخ فيه، ويُفتَّح الشّق برفقٍ، وتُدْخَلُ النقلة من أسفله، وتُخرَج من أعلاه. واجْبِذْها برفقٍ حتى تَقِفَ قائمةً، ويُشَدّ عليها شقّ القوس بخيط صوف وشبهه.

واحمل عليها الطين الطيِّب، وشدّها بالخِرَق، ثم بالرِّباط، فإذا كان في العام الثاني من عمله، ورأيْتَ نقلة الخوخ قد استغنت عن أصلها، فاقطعها.

(١) قال ابن بصال (ص٧٢): لا يكثر على الجوز بالماء لأنه لا يحب الماء الكثير، وكثرته تهلكه وتقطعه أكان صغيراً أم كبيراً، والماء يضادّه لأن طبعه الحرارة واليبوسة، وهو طبع النّار، وما غرس قريباً من الجوز قتل وهلك لأنّ للجوز أنفاساً حارّة ولا يوافقه إلاّ التين بعض الموافقة.

(٢) المقنع، ص٤٧، والفلاحة الرومية، ص٢٧٣، والنابلسي، ص٥٠.

(٣) المتحف وباريس ومدريد: كلتي.

قال أبو الخير الإشبيلي[1]: قبل لَقْحه يغتذي من القَوْس. فإنَّه يُثْمِرُ خَوْخاً بلا نَوَى.

وقيل[2]: إذا أنشبتْ شجرة في أخرى فتُسْقَى بالماء العَذْب.

وفي كتاب ابن حجّاج[3] (رحمه الله تعالى) **قال يونيوس في** تطعيم الكَرْم بالثقب بالكَرْم، فيُثْمرا معاً إذا تَجَاورا، ويُنْشَبُ قضيبٌ من إحداهما في أصْل الأخرى تحت وجه الأرض.

ويُعْمَلُ مثل ذلك إنْشَابُ العِنَب[4] في أصْل شجرة عيون البقر الأسود.

(وقد تقدم قبل هذا).

(١) التفاصيل السابقة سقطت من نسخة أبي الخير الإشبيلي المنشورة، وبقي من أقواله ملخّص فيه فائدة (ص٥١).

وقال: وقد يُنْشَب الخوخ في الإجّاص الأصفر واللوز فيحمّر لذلك (كتاب الفلاحة، ص٥١).

(٢) قال قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٧٣: عند إضافة الخوخ إلى الصفصاف يعصب الشقّ بخيط من قنّب عصباً شديداً ثم يطيّن بطين حُرّ، ثم يعلّق فوق الشقّ كوز ماء في أسفله خَرْق لطيف يقطر منه الماء على ذلك الشق الصيف كله.

(٣) كتاب المقنع، ص٢٧-٢٨.

(٤) ابن بصال، ص١٠٤.

قال غيره[١]: وفائدة هذا أنْ يُنْشَبَ قضيبٌ من نوعٍ مختارٍ، فإذا أطْعَمَ النوعُ المختار؛ قُطعت الأخرى.

صفة أخرى[٢] في إنشاب شجرة الخوخ في الصَّفْصاف في أعلاها، فتثمر خوخاً بلا نوى:

قال قسطوس[٣]: إذا تجاوَرَتْ شجرة الخوخ وشجرة الصَّفْصاف الذي يقال له: الخِلاف، بحيث تَصِلُ أغصانُ إحداهما إلى الأخرى إذا اجْتُذِبت إليها؛ فيعمد إلى الخلاف في أيّام الربيع فيُشَقّ من غلاظ غصونه[٤] ما مَالَتْ منه إلى غُصُون جَارَتِهِ شجرة الخوخ.

ويُدْخَل في كلّ غُصْن من شجرة الخلاف غُصْنٌ من شجرة الخوخ، ثم يُعْصَب على موضع الشّق بخيط من قِنَّب مَضْفُور عَصْباً شديداً.

ثم يُطَيَّن بطين حُرٍّ، ويُعْصَب بخِرَق، ثم يُعَلّق فوق ذلك الشّق كُوزٌ مملوءٌ ماءً عَذْباً، وفي أسفله خَرْقٌ لطيف يَمُرُّ منه الماء على ذلك الشّق المطَيَّن مدّة زمن الصيف كلّه (وقد تقدمت صفته)[٥] فإذا كان

(١) ابن بصال، ص١٠٠، والفلاحة الرومية، ص٢٧٣.

(٢) ابن حجاج: المقنع، ص٤٧.

(٣) هذا النص حرفاً فحرفاً في الفلاحة الرومية، ص٢٧٣.
وبعضه في المقنع، ص٤٧، والنابلسي، ص٥٠.

(٤) الفلاحة الرومية: من متون غصونه وغلاظها.

(٥) الفلاحة الرومية، ص٢٧٣، وص٢٩٣، وص٣١٦.

إبّان[١] نُضُور الشجر من قَابلٍ قطعت[٢] غصون شجرة الخَوْخ التي أنْشِبَتْ في غصون الصَّفْصَاف من أسفل الشّق —على ما تقدّم في إنْشَاب قضيب الكرم في ساق شجرة عيون [البقر] فأقَرّ ما جَاوَرَ غصون الخلاف في أعالي أغصان الخَوْخ، يغتذي من أغصان الخلاف [وعلق وأطعم][٣] وأثمر خوخاً بلا نوى. فهذا العَمَل هو أصْلٌ لما يأتي ذكره إن شاء الله (تعالى).

صفة أخرى في إنشاب أغصانٍ من شجرةٍ في أخرى تُجَاوِرُهَا،

فتُعْمِل التي أُنشبَتْ فيها ثمرتها المعلومة لها، وثَمَرة الأخرى التي أنْشِبتْ فيها[٤]؛

من ذلك[٥]:

إضافة أغصان من شجرة الخَوْخ إلى شجرة اللَّوْز أو التفّاح، فيكون أصلهما واحداً، وثمرتاهما مختلفتين (وذلك مثلما تقدم في إنشاب الخوخ في شجرة الصَّفْصَاف التي يقال لها: الخِلاف).

(١) الفلاحة الرومية: أوان نُضُور الشجر.

(٢) الفلاحة الرومية: قطعت أصول غصون شجرة الخوخ.

(٣) الزيادة من الفلاحة الرومية.

(٤) العبارة مضطربة، وربما كان فيها سقطٌ.

(٥) المقنع، ص٤٧، والفلاحة الرومية، ص٢٧٣.

صفة أخرى[1] مثلها في إنشَاب شجر الكُمَّثرى في التفّاح وفي السَّفَرْجل أيضاً، فيكون أصلهما واحداً، وثمرهما مختلفاً.

وصفة أخرى في إنشاب شجرة التِّين[2] في شجرة الفِرْصَاد[3]،

فَتُثمر تلك الشجرة في أغصانها ثمرها المَعْلُوم، وتُثمرُ ثمرتين في أصْلٍ واحدٍ.

يُعْمَلُ في هذا مثلما تقدّم في الخوخ مع الخِلاف، وذلك في (ذي ماه)[4].

* * *

(١) المقنع، ص٤٧، والفلاحة الرومية، ص٢٧٤.

(٢) المقنع، ص٤٦، والفلاحة الرومية، ص٢٩٧.

(٣) الفرصاد: التوت.

(٤) هذا القول في المقنع، ص٤٦ (ديماه) وهو أيلول.

[الـ] فصل [الثاني عشر]

[التركيب الأعمى]

وأمّا كيفيَّة العَمَل في التركيب الذي يُسَمَّى "الأَعْمَى" وهو يُشْبهُ الغراسة والزِّراعة[1] معاً؛

من كتاب ابن بصّال[2] والحاج الغرناطي[3] وأبي الخير الإشبيلي[4]، وغيرهم: قالوا[5]: يُعْمَلُ هذا بالنَّوَى والزَّراريع، وبالأنقال الصغار أيضاً. وبه تُضَافُ رؤوس الأجناس[6] بعضها ببعض.

ونذكُرُ من ذلك صفة واحدة لِيُسْتَدَلّ بالعمل فيها على كيفيّة العَمَل في غيرها؛ من ذلك: يركَّبُ التين والتُّوت وغيرهما في الزّيتون وغيره أيضاً؛

(١) يفرّق المؤلف بين الغراسة والزراعة، فالغراسة للبذور والنوى، والزراعة للأغصان والأنقال واللواحق.

(٢) وصف التركيب الأعمى في كتاب ابن بصال المنشور، ص١٠٥.

(٣) وصفه الحاج الغرناطي في كتابه المخطوط: زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ٢٢٣-٢٢٨.

(٤) سقط وصف التركيب الأعمى من كتاب أبي الخير الإشبيلي المنشور.

(٥) لخّص أقوالهم النابلسي، ص٤٨، وهذا الوصف تفصيلاً من ابن بصال، ص١٠٥-١٠٦.

(٦) رؤوس الأجناس: ذوات الأدهان والأصماغ والألبان والمياه، وجنس خامس يميل إلى كل جنس منها، من مثل ذوات المياه الثّقال وهي تميل إلى ذوات الأصماغ؛ مثل الصنوبر وما جرى مجراه، وما هو مائل إلى ذوات الألبان؛ مثل الدّفلى (أبو الخير الإشبيلي، ص١٢٨).

وذلك بأن يُقْصَدَ إلى نَقْلة من زيتون، أو إلى فَرْع من شجرة زيتون، ويُنْشَرُ نشراً مستوياً كما يعمل بالتركيب [بالأقلام] ويُخْرَجُ موضع النَّشْر؛ وهو موضع المِنْشَار من المَنْشَرَة بمِنْجَل وشبهه، ثم يُشَقُّ ذلك بسكين الشّقّ المعلوم الذي يشبه إشْفَى[١] الدَّواب، ويُفْتَح ذلك الشّق بالمِنْقَار (على صفة ما تقدّم).

ويُعْمَلُ من عود تلك الشجرة لِزَازَان[٢] إنْ أَرَدْتَ أن تشقّ ذلك الفرع أو ذلك الساق مثل شقّ الباذنجان، ويُنْزَلُ كُلُّ لِزَازٍ منهما في حاشية ذلك الشّقّ، كما تُنْزَلُ أقلام التركيب نزولاً مُحْكَماً، ويضرب عليهما برفقٍ، وعلى المنقار ليفتح لهما من الشّق بقدر ما يغيب ذلك اللزاز فيها، ويُسَوَّى أعلاها مع سَطْح موضع النشر، ويُفْتَحُ ذلك الشّقّ بقدر ثلاث أصابع مضمومة.

ثم يؤخَذُ ظَرْفٌ كبيرٌ من فَخَّارٍ، مثل قَصْرِيَّة أو قادوس[٣]، ويكون كِبَرُهُ على قَدْر ذلك الغُصْن المشقوق المذكور.

---

(١) في مواضع أخرى، قال: إشفى الطبيب. وأصل الإشْفَى: مِخْرَز الإسكاف.

(٢) اللِّزَاز: مِتْرَس الباب، قال ابن بصال (ص٩٩): طول قلم الشق نحو شبر ونصف على هيئة اللزاز.

وقال (ص١٠٢): تكون البرية على هيئة اللزاز طرفه رقيق وفوقها غليظ.

(٣) القَادُوس: وعاء خَزَفي كالجرَّة، وقد يكون قمعي الشكل يلقى فيه الحب فيترل منه حبّات إلى الطاحونة.

ويكون [هذا الظَّرفُ] أكبر من ظرف "الثّقب"[١] لأن الحاجة إلى كثرة التُّراب فيه أكثر منها في التركيب بالثّقب.

ويُثْقَبُ في أسفل ذلك الظّرف ثَقْبَة على قدر غِلَظ ذلك الغصن المشقوق دونَ زيادة، ويُرْبَطُ في ذلك الفَرْع حَبْلٌ يُدَارُ به حواليه، أو [يربط] بخِرَقٍ حتى يصير كالخَلْخَال[٢].

ويكون ذلك تحت منتهى الشّقّ بنحو ثُلُثي شِبْر[٣]، ثم يُدْخَلُ الفَرْعُ في الظَّرْف حتى يصِلَ إلى ذلك الخَلْخَال، ويُجْلَس، وينْزِل عليه نزولاً مستقيماً؛ وذلك مثل العَمَل في التركيب.

وليكن ذلك الموضع المقطوع المشقوق في نصف الظَّرْف أو في ثُلُثه الأسْفَل.

ويُطَيَّن[٤] بالطّين اللّيِّن اللّزِج، مثل طين الفَخَّارين وشبهه –ثَقْبُ الظَّرْفِ من داخلٍ وخارجٍ حتى يَنْسَدَّ الخَلَل الذي بينه وبين الفَرْع. ويستوثق منه نَعَماً لئلا يخرج منه الماء والتراب.

---

(١) ابن بصال، ص١٠٥.

(٢) ابن بصال، ص١٠٥.

(٣) ابن بصال: بثلثي شبر ونحوه.

(٤) ابن بصال: يطيّن حول الثقبة بالطين الطيب اللّزِج المخدوم مثل طين الفخّارين.

ثم يؤخَذُ من الزّبل البالي الطيِّب الذي قد ذهَبَتْ حرارتُهُ، وبقيتْ رُطُوبته، و من الزّبل الآدمي جُزْءٌ، ومن التربة السَّوْداء المُطَانة[1] المُدْمِنَة جُزْءٌ، ومن الزِّبْل جُزْء، ويجمع ذلك أثلاثاً على السَّوَاء، ويُخلَط نَعَماً، ويُغَرْبَل بغِرْبَال الطَّعَام ويُملأُ منه في ذلك الشَّقّ، ويُجْعَلُ في ذلك الظَّرْف حتى يكون أقَلَّ منْ مِلْئِهِ بقليل؛ لأجْل سقيه بالماء.

ويُدْرسُ باليدِ دَرْساً جيّداً. ثم تؤخذ زرِّيعة حبّ التفاح أو السَّفَرْجل، أو التوت، أو الأترجّ، أو الوَرْد، أو الرُّمّان، أو العنب، أو الريحان وشبهها؛ فيُزْرَعُ في ذلك الشَّقّ في التُّراب الذي جُعِلَ فيه، ويُغَطّى بقدر الكفاية له من ذلك التُّراب الذي في الظَّرْف على قدر ما يحتمل ذلك البِذْر أو النَّوَى من غِلَظ التراب عليه.

ويتعاهَدُ بالسَّقْي اللطيف المتتابع حتى لا يجِفَّ تُرابُ ذلك الظَّرف بوجهٍ. وإنْ عُلِّقَتْ عليه الآنية المثْقُوبة[2] المملوءَة ماءً المتقدّمة [الذِّكْر]، وتُحَلُّ حتى تعِمّ نداوةُ مائها تُرَابَ ذلك الظَّرْف؛ فذلك أحسن، وتلك الزرِّيعة تنبُتُ في ذلك الشَّقّ، وتَغُوصُ عُرُوقُهَا فيه، وتَلْتَحم معه، ولا يُغْفَلُ

(١) طان فلان يطِين طيناً: أحسن عَمَل الطين.

والمُطَانة التي تحوّلت طِيْناً.

(٢) يشير المؤلف إلى الكوز الذي يعلّق فوق موضع الغراسة أو التركيب لكي يترل الماء من ثَقْبَة لطيفة في الكوز نقطة نقطة نزولاً متصلاً. وقد وصف ذلك قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٧٣، وص٢٩٣، وص٣١٦، ووصف ذلك ابن العوام في الفصل العاشر من هذا الباب.

عن تعاهدها بالماء بعد نباتها حتى تقوى نَعَماً، ويُعْلَم ذلك وبما يَظْهَر من قوّتها أنّها تغتذي من ذلك الفرْع، ثم يُزَالُ ذلك الظَّرْف بعد أعْوَام إذا تَحقَّق ثُبُوتها وتَمَكُّنها وأنّها تغتذي من تلك الشجرة. وهذا صحيحٌ.

ويُعْمَلُ [هذا التركيب] في كلّ الأشجار[1]؛ مثل: الريحان مع التين، والزّيتون والأترجّ مع اللّوْز والتوت، وشجر التين مع الزَّيتون. ولا يُغْفَلُ عن سَقْي ما يَلْقَح في تلك الشجرة.

وقد تنبُتُ زرّيعة التِّين في الحجارة[2]، وتَنْبُتُ أيضاً في جوانب المباني، وفي الحيطان —إذا خُلِطت هنالك بأيّ وَجْهٍ اتَّفَق ذلك. ويُرَى ذلك عَيَاناً.

صفة أخرى في ذلك أيضاً[3]: ومَنْ أحَبَّ أنْ يَعْمَلَ مثل ذلك بالنُّقل الصِغار من الخوخ والإجّاص وغيرهما؛ فَيَأْخُذ من نُقُلهما ما هو بطُول الإصْبَع ممّا قَدْ نَبَتَ من الحبّ ومن النَّوَى أيضاً، فتُقْلَع النَّقْلَة من مَنْبَتها بعُرُوقها كلّها وبجُرْزَةٍ من تُرَابها —إن أمْكَنَ- وهو أحْسَنُ، ولتكن النَّقْلَة قد احْمَرَّ عُودُها، بعد عامٍ من زراعتها، وذلك في الوقت المعلوم لغراستها.

(١) ابن بصال: هذا التركيب (الأعمى) يعمل بزرّيعة التفاح والأترج والورد وما أشبهها. وفي تركيب الورد في العنب أو اللوز أو التفاح، وفي تركيب شجر التين في الزيتون.

(٢) يقصد المؤلّف أن بذور التين قد تنبت بين الحجارة وفي الحيطان التي تطيَّن بالتراب والزِّبل.

(٣) ابن بصال، ص١٠٦.

وتُغْرَسُ في ذلك الشَّقّ، وتُتَعَاهَدَ بالسَّقْي اللطيف بالماء العَذْب حتى لا يجفَّ ترابها، فتَنْبُت وتقوى، إن شاء الله (تعالى) وذلك أعجل وأسْرَع لإطْعَامِهما.

صفةٌ أخرى[1]:

ويُعْمَلُ مثل هذا أيضاً بالنَّوَى؛ مثل: نوى اللّوْز والبَرْقُوق، وعيون البَقَر، والزَّيتون، والرَّنْد، والخَوْخ، والزُّفَيْزَف[2]، والقَرَاسيا وشبهها؛ يُغْرَسُ النَّوَى منها في ذلك الشّقّ، على ما تقدم من العَمَل في غراسة نوى الثمار، إلاّ أنَّ النَّوَى في هذه الغِرَاسة تُصْدَعُ برِفْقٍ قبل غراستها فيه، ويُغَطَّى من ذلك التُّراب بغِلَظ إصبعين أو ثلاثة.

ويتعاهَدُ بالسَّقْي حتّى لا يجفّ ذلك التُّرابُ بِوَجْهٍ، فتنبُتُ (بمشيئة الله تعالى) وتَلْتَحِمُ مع الأصل في ذلك الشّقّ، وتَغْتَذي من تلك الشجرة وتُطْعِم.

ويُضَاف بذلك الزيتون إلى اللوز وحبّ الملوك معه، والرَّند مع الزيتون والبرقوق، وتختلط الأشجار بعضها مع بعض ويُسْتَظْهَر في غِرَاسة النَّوَى في ذلك الشّقّ أنْ يكونَ من كل نوع: نويات ثلاثة أو أكثر؛ لكي إنْ خابَ بعضها بقي بعضها.

---

(١) ابن بصال، ص١٠٦، والنابلسي، ص٤٨.

(٢) الزُّفيزف: العُنّاب.

وعندما تَتَبَيَّنُ قُوَّتَهَا، يُقْلَعُ منها ما يُسْتَغْنَى عنه[1]، ويُتْرَكُ ما يكفي، وكذلك يُعْمَلُ في حبوب الفواكه المذكورة أولاً؛ مثل زَرّيعة التّين وما ذكر معها. وإنْ عُمِلَ هذا في أغصان أكثر من واحدة؛ بأن يُنْشَبَ في كلّ غُصْن من شجرةٍ خِلاف الأخرى، جاء من ذلك ما هو أغْرَبُ من هذا، من كون شَجَرات مختلفات تغتذي من أصْلٍ واحدٍ.

* * *

---

(١) النابلسي: إذا نبت الجميع، يقلع منه ما يستغنى عنه.

[الــ] ... فصل [الثالث عشر]

[تفليح البذور والنوى في الثمار]

ومِمَّا يشبه التركيب، تَفْليح[1] النَّوَى والحبوب من أنواع من المنابت؛ مثل: العُنْصُل[2]، والكُحَيْلَى[3]، والفِرْصَاد[4] وشبهها.

من ذلك يُفْلَحُ القِثَّاء والبِطّيخ والخيار في الكُحَيْلَى، وهو يشبهُ الزراعة والتركيب أيضاً، وذلك أن يُقْصَدَ إلى أصْل[5] (وهو حَسَنٌ قويٌّ) النبات من الكُحَيْلَى في منبتها وموضعها الذي نَشَأت فيه. أو تُنْقَلُ قبل ذلك بعامٍ أو أزْيَدَ إلى البستان، ويُتَعاهَدُ بالقيام عليها حتى تنبُتَ وتَقْوَى، ويُكْشَفُ الترابُ عن أصلها. وتُشَقّ في الأصل على طولها بحديدةٍ مثل المِشْرَاط في موضع واحدٍ وأكثر.

ويُؤْخَذُ حبُّ القِثّاء أو الخيار أو البطيخ؛ أيُها شئتَ، وتُدْخَلُ حبَّة في الشَّق بعد أنْ تنقعَها قبل ذلك في الماء العَذْب ليلةً، ويُرَدُّ التُّراب الطيِّب النَّدِي الدقيق إلى أصْل شجرة الكُحَيْلَى، وإلى قَدْر من الحبّات لم يَدْخل

---

(١) النابلسي: تلقيح النوى والحبوب (تصحيف).

(٢) هو عُنْصُل وعُنْصُلان وعُنْصلاء: بصل الفأر والإشقيل، ويسمى: بصل الخنزير.

(٣) هي كَحْلاء وكُحَيْلاء وحُميراء: ساق الحمامة أو شجرة الدّم.

(٤) الفرصاد: التوت البلدي أو الشامي.

(٥) العبارة فيها تقديم وتأخير، ترتيبها كما يلي: يقصد إلى أصل النبات الحسن القوي من الكحيلاء.

الحَبُّ فيها، ويُغَطّى موضع الحبّ منه بقَدْر غِلظ إصبعين أو نحو ذلك أو برَمْلٍ[1] (إن تَيَسَّرَ) وإنْ شئتَ أن يقطع أعلى نبات الكحيلى على وجه الأرض أو تحته بيسير قطعاً مستوياً، وتُدْخِل بين القشرة منه والعظم حبّات من القِثّاء والبطيخ والخيار، وتغطيه بيسير من التراب النَّدِي؛ فإنه ينبُتُ ما أَوْدَعْتَهُ فيه من تلك [الشجرة] بمشيئة الله (تعالى)، وتَعْلَق، ويُعْمَل مثل هذا في أصلٍ قويّ.

صفة أُخرى مثلها في تفليح القَرْع في العُنْصُل الذي يُعْرَفُ ببصل الخِنْزير، وبَصَل الفَأر.

من كتاب ابن بصّال[2] وغيره: تَقْلَعُ ما شئْتَ من بَصَل الخِنْزير من منابتها، وليكُنْ قَلْعُها من موضعٍ بورٍ لم يمسّها حديدٌ، ولتكن ممّا هي مجتمعة في موضع واحدٍ، غير منفردة، ثم يُقْطع من أعلى البَصَلة نحو ثُلُثها الأعْلى، ويُرْمَى به، ويُشَقُّ في الثُّلُثين منها شَقّاً مُصَلَّباً على صفة شق الباذنجان، ويكون عُمْقُهُ نحو مقدار غلظ الإصبَع. وإنْ تَعَمَّدْتَ أنْ يُعْمَلَ ذلك بشِبْهَ سكّين من قَصَبٍ فَحَسَنٌ.

ويُدْخَلُ في حاشية كلّ شَقٍّ منها حَبّةٌ من زريعة قَرْعٍ[3] مُنْتَخَبَة بعد إنْقَاعها في الماء ليلةً.

(١) النابلسي: ويزَبَّل إن تيسَّر.

(٢) هذا الوصف ذكره ابن بصال في كتاب الفلاحة، ص١٣٣-١٣٤، والنابلسي، ص٥٠.

(٣) المتحف وباريس: من قرع من زريعته. ابن بصال: من زريعةِ قرعٍ.

ولتكن الحَبَّةُ قائماً طرَفُها الرقيق إلى فَوْق. ثم يُشَدُّ على موضع التركيب منها بخيط صُوفٍ أو بحاشية ثوبٍ، أو بورقة بَرْدِيّ، وشبه ذلك.

ولتُغرَس البَصَلَةُ كلها في حُفْرَة على قَدْرِها في تُراب طَيِّبٍ في موضع قد بولِغَ في عِمَارته وحَفْرِه. ويُجْعَلُ فوقها من الرَّمل أو من ذلك التّراب نحو غِلَظ ثلاث أصابعٍ[1] مضمومة.

وتُسْقَى بالماء؛ يصبُّ على مَقْرُبة منها، لا عليها، فإنَّ القَرْعَ ينبُتُ فيها، ويثمرُ قَرْعاً كباراً[2] مائلاً إلى الخُضْرَة قليلاً، رَزَانا طيِّباً، لا مَطْعَم فيه للعُنْصُل بِوَجْهٍ.

ويُسْتَغْنى به عن كثرة السَّقْي بالماء وقت ذلك، ووَقْتَ زراعة حبّ القَرْع (وسيذكر في موضعه إن شاء الله تعالى).

__لي__: عملْتُ هذا على هذه الصِّفَة؛ فصَحَّ، وأَكَلْتُ منه القَرْع وأَكَلَهُ غيري.

__وقيل__: إنَّهُ يجودُ في البَعْل إذا تُعُوهِدَ بالسَّقْي حتى يتقوّى.

ويُعْمَلُ مثل هذا في البَصَلة المذكورة، وهي في منبتها قائمة على عروقها دون أن تُقْلَعَ، فتثمر هنالك، ولا تحتاجُ إلى السَّقي بالماء.

(١) سبق أن ذكر المؤلف أن يكون غلظ التراب إصبعين.

(٢) النابلسي: قرعاً كبيراً ثقيلاً.

صفة أخرى مثلها؛ قال قسطوس[1]:

إنْ سَرَّكَ أنْ تَتّخذَ القَرْعَ والقِثّاء على غير ماءٍ؛ فاعْمَد إلى أرض[2] فيها أصْلٌ مُبَيَّنٌ أو أصُول من النبات المسمّى "الحَاجّ" ويُسَمَّى "العَاقُول"[3] أيضاً، فاحْفِرْ عند ذلك الأصْل حُفْرَة كبيرة واسعة، عمقها نحو ثلاث أذرعٍ، ثم يُشَقُّ وسط ذلك الأصل بعودٍ لطيفٍ من طَرْفاء[4] شَقّاً غيرَ نافذٍ قَدْر ما يَسَع حَبَّتين من حبّ القَرْع أو القِثّاء، واجْمَعْهُما فيه، فإذا عَلِقَتْ الحَبَّتان وطَلَعَتا؛ فاحْش ما اسْتَفَل منهما من تلك الحُفْرَة بتُراب مُبْتَلٍّ حتى يصل إلى ذلك الموضع.

وَرُدَّ على موضع الحَبِّ من دقيق تراب وَجْه الأرض قدْرَ ما يرتفع فوقها نحو ثلاث أصابع، وكُلّما نبتت تلك الحَبَّتَان شِبْراً زِدْ من التراب حتى تَسْتَوي تلك الحُفْرَة بالأرض.

فإنَّ ما كانَ من زرعِ القِثّاء والقرع على هذه الصِّفة يصيرُ أصْلاً، يُرَى كلّ عام أصْلُهُ، ويُطْعِمُ على غير ماءٍ.

(١) قول قسطوس ذكره النابلسي، ص٥١.

وبعض قوله في المقنع، ص١١٨، وص١١١، وص٦٣، وابن بصال، ص١٣٣ .

(٢) النابلسي: فاعمد إلى أرض فيها جذور قديمة أو أصول...

(٣) العَاقُول: صنف من الجَنْبَة، وهو الحاجّ والكَبَر والأنْجُدَان.

(٤) الطَّرْفاء: الأثْل.

لي: كتبتُ هذه الزيادة اليسيرة فيه، ويستدلُّ بها على ما يشبهها (إن شاء الله تعالى): وإن عُمِلَ مثل هذا في أصْل قِثّاء الحِمَار[1] جاء قِثّاؤه شديد المَرَارة مُسْهِلاً.

وإن عُمِلَ في أصْل الكَرْمة الحمراء يجيء ما ينبت منها طبعُهُ طبع ذلك النبات.

ومن أحبَّ الوقوف على صِحَّته؛ فيجرِّبْه.

صفة أُخْرَى مثلها في تَفْليح نوى التَّمَر في أصُول القُلْقاس[2]؛ ليُثمر اللَّوْز[3] بمشيئة الله (تعالى)؛

من ابن بصّال والحاج الغرناطي وأبي الخير الإشبيلي: صفة العَمَل في ذلك أن تغرس أصول القُرْقاص في موضع مُشْمِسٍ دائم، ويُسْقَى سقياً متتابعاً كثيراً، ويَجَنَّب ألاّ تَنَالُهُ الرِّياح.

ويُتَعَاهد بالسَّقْي حتى يَنْبُتَ، فإذا ظَهَرَت فُرُوعُهُ يُكْشَفُ عن أصله التُّراب، ويُشَقّ بقطعة من ذَهَبٍ، ويُدْخَل في ذلك الشَّقّ نَوَاة تَمر طيبة من النوع المعروف بالكَسْبَة[4] أو غيرها من أطيب أنواع الثمر. وتغيبُ النَّوَاة

(١) قِثّاء الحمار: قثّاء برِّي يشبه الحنظل والشَّرْي والعَلْقم، وقد يسمّى: قثاء النَّعَام.

(٢) هو قُلْقَاس وقلقاص: اللُّوف، وأذن الفيل، ويسمى أيضاً البطاطس الهندي.

(٣) المتحف وباريس ومدريد: الموز.

(٤) الكَسْبَة: أحد أنواع اللوز.

فيها حتى لا تَظْهَرَ، ويُشَدُّ عليها بورَقَة بَرْدِيّ أو بخيط صوف، ويُطيَّن بطينٍ لَزِجٍ بشعيرٍ ثم يُغَطّى بقدر غلظ أربع[1] أصابع من التُّراب، ويُسقى حتى يَنْبُتَ، ويظهر فوق الأرض، ويُسْقَى كلّ يومٍ أو يُسْقَى يوماً ويترك يوماً آخر بالماء الكثير العَذْب دائماً فيخْرُجُ منه اللَوْز[2].

ويكون غرسه في يناير وفي فبراير، ويُطَعَّم في آخر الصَّيْف. وهو غريبٌ.

وقيل: يُدْخَلُ في الشَّقّ ثَمَرَة مَشْدُوخَة.

قال الحاج الغرناطي[3]: جَرَّبته فلم يصحّ.

لي: أَخْبَرَني ثقة أنّه رأى هذا يُعْمَلُ في المَشْرِق. وقال: تؤخَذُ نواة ثَمَرَة، ويُقْصَدُ أنْ تكونَ أُنْثَى، وهي القصيرة غير محدودة الطَّرْف، وتُغْرَسُ في أصْلٍ من القُرْقاص الذي يشبه أصْلُهُ السَّلْجَم[4] أو الحَرْشَف[5]. وتُغَطّى بيسير من التُّراب، ويوالى سقيها بالماء الكثير، فإنّها تنبتُ اللوز، وهذا النَّوع من القرقاص قليلٌ في بلاد الأندلس، وغير موجودٍ فيها.

---

(١) سبق أن ذكر المؤلف غلظ التراب إصبعين ... أو ثلاث أصابع.

(٢) المتحف وباريس: الموز.

(٣) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط).

(٤) السَّلْجَم: اللّفت أو الكرُنب.

(٥) الحَرْشَف والخَرْشف والخَرْشوف: شوك الحمير وهو العَكّوب.

صفة تفليح البطّيخ في العَوْسَج، وفي السَّوْسَن، وفي الخَطْمِيّ[1]، وفي شجر التِّين.

من الفلاحة النبطيّة[2]، قال: يزرع قومٌ من الناس بذر البطّيخ على أصُول شيء من المنابت، ويُسَمُّونه بطّيخاً مُرَكَّباً، فيخرُجُ على ضُرُوب ألوان؛ من ذلك أنْ يُعْمَدَ إلى أصْلٍ من العَوْسج[3] فيه فَضْلُ كِبَر، أو إلى أصْلٍ من السَّوْسن، أو إلى أصْلٍ من الخِطْميّ، أو إلى أصْل من التُّوت أو التِّين؛ فيُقْطَع حتى يبقى منه على وَجْه الأرض قدر شِبْر[4] أو ذراع، والشِّبْر هو الأَصْل.

ويُشَقُّ شَقّاً مُصَلَّباً بِمِنْجَلٍ[5] عريض الحديدة.

وقال في العَوْسج: يُشَقّ[6] في الأَصْل شُقُوقٌ.

ويُزْرَع فيها من حبّ البطيخ من ثلاث حبّات إلى خمس حبّات لا أكثَرَ.

---

(١) الخِطْميّ: هو الخُبّازَى والعَضْرَس والغِسْل والغَسُول.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٩٠٦، وص٩٠٨.

(٣) الفلاحة النبطية: أصل من العوسج الكبير، وقد عمل أصلاً كبيراً.

(٤) الفلاحة النبطية: شبر إلى ذراع... فيكسح مقدار نصف الذراع إلى الذراع.

(٥) الفلاحة النبطية: بمنجل أو كاسوح عريض الحدّ.

(٦) المتحف وباريس: تشق الأرض (سهو).

وقال في التُّوت[١]: ثم يُغَطَّى الحبُّ بالطِّين العَلِك الذي فيه بعض العُذوبة وليكن الطينُ مُعْتَدلاً في الرِّقَّة والثِّخَنِ واليُبْس والرُّطوبة. وليكن بمقدارٍ لو زُرعتْ تلك الحبَّاتُ في حفائرَ من الأرض غَطّاها بمثل ذلك من التُّراب.

وقال في التوت[٢]: [المزروع من حبّ البطيخ على أصول التوت المَكْسُوحة فإنه يخرجُ لذيذاً حلواً طيباً، أطيب وأحْلَى من كل بطيخ مركّب، ذلك أن يُشقّ الأصل بآلة حديد مَسْقيَّة ماضية شقوقاً مُصلّبة، ويدقُّ فيها بمنقار من الخشب][٣]، وليُصَبُّ على الأصْل –كما يُكْسَح شيء– من ماء حارٍّ شديد الحَرَارة قبل شَقّه، ثم يُشَقُّ [بالمنقار] ثم تُسْقَى تلك الأصول المركّبة بالماء الكثير حتى تروى فيه ريّاً متتابعاً، وتتعاهد [بالعمارة] فإنّها تحمل حَمْلاً كثيراً صالحاً، وهذا الذي يركّبُ في التوت فيخرُجُ لذيذ الطّعم، أحْلى من كلّ بطيخ ينبُتُ.

وأمّا الذي يركّبُ في العَوْسَج[٤]، فيأتي صالح المَطْعَم مُسْتَطَاباً، ويكون أبْعَدَ له من الآفات، ويصير قليل التَّغيُّرات.

(١) الفلاحة النبطية، ص٩٠٦.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٩٠٨، والنابلسي، ص٥١.

(٣) الزيادة من النبطية.

(٤) الفلاحة النبطية (ص٩٠٦) ما يركّب في العوسج يؤدي إلى صلاح وفلاح في البطيخ، وطعم مستطاب صالح، ويكون أبعد له من الآفات، وقليل القبول للتغيّرات.

والذي يركّبُ على أصُول السَّوْسَن[١]؛ فيخرجُ بِطّيخاً كباراً حُلْواً أحْلى من الذي يركّب على أصول العَوْسَج.

والذي يركّب على أصُول الخِطْمِيّ[٢] يخرج له طعم عجيب في الطِّيْب.

والذي يركّب على أصول شجر التِّين[٣]، يخرجُ منه بطيخٌ لا يُقْدَرُ على أكله من حِدَّته وتقطيعه للفَمِ[٤]، ويصيرُ كأنَّه ثومٌ أو خَرْدَلٌ خُلِطَا [بعَسَل من كثرة الحِدَّة واللَّذْع والأكل للفم][٥].

ويُعْمَلُ في هذا البطيخ الذي يزرعُ في أوّل الصَّيْف، وفي آخر الربيع وإلى آخر تَمُّوز[٦].

* * *

(١) الفلاحة النبطية: السُّوس، وهي شجرة الفرس، والعود الحلو، و(مَهْك) عند الفُرْس. انظر: الفلاحة النبطية، ص٩٠٦.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٩٠٦.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٩٠٧، والنابلسي، ص٥١.

(٤) الفلاحة النبطية: من حلاوته وحِدّته ولَذْعِهِ و(تنغيظه) للفم.

(٥) الزيادة من الفلاحة النبطية.

(٦) الفلاحة النبطية، ص٩٠٨.

[الـ] فصل [الرابع عشر]

[معرفة أعمال التركيب]

ومِمّا يحتاجُ إلى معرفته في أعْمَال التركيب؛ قالوا[1]: يُرَكَّبُ الشَّجَر المُطَعَّم في الشجر المُطَعَّم؛ فيكْثُرُ حَمْلُهُ، وتَظْهَرُ بركَتُهُ.

ولا يركَّبُ مُطَعَّم في غير مُطَعَّم[2]، ولا غير مُطَعَم في مُطَعَّم، ولا في غير مُطعَّم؛ فإنَّهُ لا يحملُ حَمْلاً كثيراً.

ولا يركَّبُ في شجرة ضعيفة، ولا في هَرِمة[3]. ولا يركَّبُ تركيبٌ إلاّ في الأشجار الفتيَّة[4] السّالمة من الآفات، القوية، الكثيرة الرُّطوبة

---

(١) قال ابن بصال (ص٩١): التركيب فيه صلاح الثمار؛ يعجّل فائدها وبركتها، ويقرّب ما بَعُد منها.

(٢) قال ابن بصال (ص٩١): ينبغي أن ينظر إلى رقة ماء كل شجرة وكثرته من قلّته، والمعمّرة منها وغير المعمّرة، والنظر في طبائعها وغرائزها ليُعْلم المتنافرة منها والمتقاربة، والمتَناسبة...

وقال قوثامي في الفلاحة النبطية (ص١٢٨١): التركيب يكون لشيء يقاربه أو يشاكله في أكثر وجوه المشاكلة، ويخالفه في أقل وجوه المخالفة.

وقال أبو الخير (ص١٢٦): ولا يركب شيء من أنواع الشجر إلاَّ أن تتقارب أنواعه، وتتوافق أشكاله ولا تتنافر.

(٣) قال أبو الخير الإشبيلي (ص١٢٧): لا يكون التركيب في شجرة قد شَرَفَت (هرمت) وأدبرت؛ فإنها لا تغذو إلاّ غذاءً قليلاً، غير محمود لقلّته، ولغلظه، وقلة نفوذه.

(٤) قال ابن حجاج في المقنع (ص٤٦): ولتكن قضبان التطعيم من شجرة فتيَّة.

والمادّة(١)؛ فبذلك ينمو التركيب، وتكثُرُ فائدته. كما أنّ الأرض الطّيّبة تنجبُ كلّ زَرْعٍ فيها، وتركيب الشجر القليل الرُّطوبة في الكثير الرُّطوبة –إذا وافقه، ولا ينعكِسُ هذا– فإن التركيب يكون ضعيفاً.

قال قُسْطُوس(٢): اتّفق قول المتقدّمين على أنّ الشجرة الكثيرة المادّة من أيِّ نوع كانت؛ إذا رُكِّبتْ في جنْسِها، أو ركِّبتْ فيما يوافقها مما مادّته مثل مادّتها تُنْجِبُ. وربّما طَلَعَ لَقْحُهَا في العام نحو عشرة أشبار، وربّما أطعمت في ذلك العام.

لي: رأيتُ [هذا] عياناً في الكُمَّثْرَى.

وقالوا: إنّ كُلَّ ما يُرَكَّبُ من الأشجار في مثله، مثل الزيتون في الزّيتون وفي الزّبُّوج(٣) أيضاً، وفي التُّفّاح في التُّفّاح، والسَّفَرْجل في السَّفَرْجل، وشبه ذلك، فإن التركيبَ يَلْتَحِمُ مع المُرَكَّبَ فيه، وتَتّصِلُ قِشْرتاهما اتّصَالاً جَيِّداً.

---

(١) قال أبو الخير (ص١٢٦): يراعى في قلم التركيب غضارته وتنعّمه، وقوّة انبعاثه وتقارب عقده.

وقال قسطوس: (الفلاحة الرومية، ص٢٩٣): أمثل قضبان الإضافة من كل شجر أكثرها حملاً، وأحسنها، وأطيبها ثمرة.

(٢) بعض قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٧.

(٣) الزّبُّوج: الزيتون البرّي الجبلي، وهو العُتْم وزيتون الكلبة.

وإنّ ما يركّبُ في غير نوعه(١)، بل فيما [لا] يوافقهُ ويُشَاكلُهُ فإنّ التحامهما يكونُ غيرَ جَيِّدٍ.

وقد يَغْلَظُ التركيبُ، ولا يساعدُهُ المركَّبُ فيه، ويظهَرُ الخلاف بينهما، والأجْوَدُ في مثل هذا أن يركّب تحت الأرض(٢)، أو يُنْقَلَ بعد التركيب، ويُغَيَّبُ موضع التركيب تحت الأرض، فبذلك يكمَلُ صلاحُهُ (إن شاء الله تعالى).

لي: رأيْتُ تركيبَ إجّاص في سَفَرْجَل قد غَلُظَ عود الإجّاص، ولم يَغْلَظ السَّاقّ المركّب فيه، وامتازَ أحدهما من الآخر.

وتُزَبَّلُ شجرةُ الزيتون وشِبْهُها مّما يحتمِلُ الزِّبْلَ قَبْلَ تركيبها بعامٍ أو أكثر، ويبالَغُ في عمارتها لكثرة مادّتها، فيَنْجُبُ لذلك تركيبُهَا (بمشيئة الله تعالى).

ويُتحفّظُ عند شَدّ الموضع الذي يكونُ فيه الشّقّ أو الثّقْب الذي تدخل فيه الأقلام من التركيب أن يُشَدَّ نعماً، ولا يُرْبَط بشريط كِتّان(٣)

---

(١) ما يركّب في غير نوعه (يريد: جنسه، من ذوات الأصماغ والأدهان والألبان والمياه) لتنافرها وتضادّها. غير أن علماء الفلاحة توصّلوا إلى التركيب بالإنشاب للأشجار المتنافرة والمتباعدة في الطبع (انظر: ابن بصال، كتاب الفلاحة، ص١٠٤).

(٢) يشير المؤلف هنا إلى (التركيب بالإنشاب وبالثقب تحت الأرض).

(٣) النابلسي، ص٥٣.

أو قِنّب[١] مفتول، غير مَضْفُور، ولا بخيط كِتّان مفتول، ولا بحبلٍ صَلِيبٍ مفتول، فإنَّهُ يُؤَثِّر في قشر ذلك الموضع ويقطعه، ويَضُرُّ ذلك بالتركيب، وربّما كانَ ذلك سَبَبُ فساده، وكذلك [التركيب] بالأنبوب والرُّقْعَة، والأَوْلى والأجْوَد أن يُعْمَلَ ذلك بخيط صُوف أو بِسَدَاة[٢] الكِتّان وشبهها.

ويُتَحَفَّظ التركيبُ —إذا طالت أغْصَانُهُ، وخُشِيَ أن تَكْسِرها الرِّياحُ أو الطَّيْر– بأن يُدْعَمَ بعُودٍ غليظ يُرْكَزُ في أصْل الشجرة، أو يُرْبَطُ في ساقِها، أسفل من موضع التركيب، أو في أغصانها تحت موضع التركيب، ويُتَرَفَّقُ بالرَّبط نَعماً، ويُشَدُّ إلى أغصان التركيب، ويُرْبَط مَعَها برفقٍ لتتقَوَّى به، وتُزَالُ عنه إذا استغنى عنها.

وكذلك يُرْبَطُ عليها شَرَكٌ[٣] لئلا يؤذيها الطَّيْر بنزوله عليها. وإن احْتِيجَ إلى تَخْفِيف أغْصَانها الرِّقاق، أو بعضها لتَخِفَّ؛ فَتُكْسَر برفق في اليَدِ دون أن تُمَسَّ بالحديد.

---

(١) هو قُنَّب وقِنَّب: نبات له قضبان شبيهة بقضبان البان، وزهر أحمر، وحبّ كحبّ الفَقْد. وقيل: هو التَّنُّوم.

وقيل: هو شهدانج البرّ (عمدة الطبيب، ص٦٨٣-٦٨٤).

(٢) السَّدَى: خلاف اللُّحمة، وهو ما يمدُّ طولاً في النسيج.

الواحدة: سَدَاة، والجمع: أسْدَاء وأسْدِية.

(٣) النابلسي (ص٥٤): شِبَاك.

وإن ظَهَر في التركيبِ ضَعْفٌ، فيُنْظر [في سَبَبه] فإن كانَ ذلك لقَيْضٍ أصابه، فيُسْقَى بالماء العَذْب، ويُتَعَاهد به، ويُعْمَر عِمَارة جيّدة.

وإنْ كان الطِّيْنُ قد زالَ عنه، أو تَشَقَّقَ، أو دَخَلَهُ نَمْلٌ، فيُطَيَّن بطين آخر. فإنّه يصلُحُ (إن شاء الله تعالى).

وفي الفلاحة النبطيّة[١]:

[قَصَد الناسُ] من المركَّب عليه أن يكتسبَ من المركَّب فيه المَطْعَم والرائحة واللَّوْن، وحُسْن الشَّكْل[٢]، وكِبَر القَدِّ، والتَّبْكير.

أو أن تخالِفَ الشجرة المركَّبَ [فيها] مخالفة يكون فيها فائدة؛ من ذلك أنّ الشجرة المُؤَخِّرة[٣] إذا رُكِّبت في شجرة مُبَكِّرة يتوسَّط حالها بين التبكير والتأخير، وبالضِّدِّ في ذلك.

وشرطوا أنْ يُعْمَلَ في وقت التركيب أشياء منها: طَوَافَ أشْوَاطٍ حول الشجرة المركبة[٤].

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٢٨٨.

(٢) الفلاحة النبطية: أو حسن شكل وصورة.

(٣) يريد: المؤخِّرة في الغضارة والنضارة والإثمار.

(٤) قال قوثامي (الفلاحة النبطية، ص١٢٩٠): الطواف سبع مرّات، والـدوران حول الشجرة، مأخوذ من دوران الناس حول صنم القمر؛ تقرُّباً منه، فيرضى عن فعل التركيب.

ومنها أن يجامع المُرَكِّبُ جاريةً حسنةً طائعة، غير مُغْتَصَبة(١)، وإنْ كانت زوجته فلتكُنْ قريبة العَهْد بزواجها، من نحو العام فأقَلّ، ويكون ذلك في عمله للتركيب على أشكال مختلفة في هيئة الجِمَاع، [بحيث] يوافق كلّ هيئة منها نوعاً من عمل التركيب من الشجرة.

وقالوا(٢): إنْ حَمَلَتْ تلك الجارية حملَتْ تلك الشجرة في ذلك العام.

وقالوا: إنّ لذلك خاصيَّة عجيبة في التركيب.

لي: كَتَبْتُ هذا حاكياً لأقوالهم، غير معتقدٍ بشيءٍ من صِحَّته.

وقيل: إنّه إذا اتَّصَلَتْ شجرتان من نوعٍ واحدٍ اتّصالاً يمكِنُ معَهُ أن تُقبِّل إحداهما الأُخْرَى؛ فإنهما تَلْتحمان، فإنْ قُطِعَ أعلى إحداهما فوق موضع الالْتِحَام منهما، اجتمعت مادّهما معاً، وصارت الباقية منهما تغتذي من عُرُوقها وعُرُوق الأخرى، وإنّ ذلك يوجِبُ أن يكون ثَمَر الباقية أكبر وأغْلَظ ممّا كان قبل ذلك.

لي: فَتَلْتُ نَقْلَتَيْ ريحان مَشْرِقيّ، كانت إحداهما بقُرْبٍ من الأخْرَى، فالْتَحَمَتَا في موضع الفَتْل في أعْوَامٍ يسيرة، وكان الْتِحَامُهُمَا بمَقْرُبَة من

(١) الفلاحة النبطية (ص١٢٨٩): غير مغصوبة على نفسها بل طائعة، غير مكرهة.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٢٨٨-١٢٨٩.

أَعْلاهما، وضَعُفَ أعلى واحدةٍ منهما فقطعتُهُ، وبقيَتْ صاحبتُها تَغْتذي من أصليهما معاً.

ورأيتُ عَرِيشتين قد فُتِلَتا معاً؛ فأضَرَّ ذلك بهما.

ومِمَّا يُسْتَعَانُ به في هذا الباب من الدّلائل التي تدلُّ على الموافقة بين الأشجار، وذلك أنَّ منها ما مَوَادُّها كثيرة، ومنها ما موادُّها متوسِّطة، ومنها ما موادّها قليلة(١).

ومنها ما خَشَبُها صُلْبٌ، ومنها ما خَشَبُها متوسِّطٌ، ومنها ما خَشَبها رِخْوٌ، وكلُّ نوعٍ منها أكثَرُ موافقةً لنَوْعِهِ(٢) منه للنَّوْعِ الآخر.

فمن الأشجار التي موادُّها كثيرة: العِنَب والتِّين، والذُّكار(٣)، والسَّفَرْجل، والتفّاح، والتُّوت، وعيون البَقَر، والزّيتون، والجَوْز (بالجيم المعجمة) والكُمَّثرى، والوَرْد.

(١) قال أبو الخير الإشبيلي (ص١٣٠): لا يُرَكَّب إلاّ في شجرة قد جذبت غذاءَها، وابتدأت مادتها بالصعود والترادف، وجذب المواد لا يكون بظهور الورق والنَّوْر بل أن تمتلئ قُضْبان الشجرة بالمادة الغاذية وتتهيأ للَّقح.

(٢) قال قوثامي: التركيب يكون لشيء يقاربه أو يُشَاكله في أكثر وجوه المشاكلة، ويخالفه في أقل وجوه المخالفة.

(الفلاحة النبطية، ص١٢٨١).

(٣) الذّكار: التين البرِّي الذَّكر.

ومن الأشجار التي موادُّها قليلة:

الأُتْرُج والنَّارَنْج واللاَّمون، والبَلُّوط، والُمصَع[1]، والجَنَاء الأحمر، والسَّرْو، والشَّاه بَلُّوط، والجَوْز، واللَّوْز، والدَّرْدار[2]، والطَّرْفاء[3]، والبُنْدُق، والصَّنَوْبر، والعُنَّاب، وشِبْهُهَا.

ومن الأشجار قليلة المواد، وكذلك التي عودُها رخوٌ:

الدِّفْلَى[4] والتين والعِنَب، والأَزَادِرَخْت[5]، والورد وشبهها، فإن رُكِّبَ ذو مادَّة كثيرة على قليل المادّة لم تَفِ المادّة القليلة بانْجِذَابه، وبالضِّدّ في ذلك.

ومما يَدُلُّ على "الموافقة" زيادةً على ما تقدَّم:

ذكر أُمَّهات الأجناس [ذوات الأَدْهَان، وذوات الأَصْمَاغ، وذوات الألبان، وذوات المياه][6] إذْ إنَّ من ذوات الصُّمُوغ ما له صَمْغِيَّة كثيرة؛ مثل: الإجّاص، والبرقوق، والخَوْخ وشبهها.

---

(١) الُمصَع: هو العَوْسَج أو الجَلْهم. وقيل: هو الغَرْقد والقَصَد.

(٢) الدَّرْدَار: البَقَم الأسود، أو النَّشَم الأسود؛ ويسمى: شجرة البَقّ، وشجرة البعوض.

(٣) الطَّرْفاء: الأَثْل.

(٤) الدِّفلى من الأغلاث، منها نهريّ وجبليّ، وهي سُمّ البهائم تقتل آكلها سريعاً.

(٥) الأزادِرَخْت: حُرّ الشجر: اللَّبَخ والكُنَار.

(٦) الزيادة من ابن بصال، ص٩٣.

ومنها ما صمغيّته متوسطة، مثل: اللَّوْز والضِّرْو[1]، والصَّنَوْبر وشبهه[2].

ومنها ما صمغيّتهُ قليلة جدّاً؛ مثل: الزَّيتون والعِنَب والسِّرْو والسَّفَرْجل والجَوْز.

ومن ذوات الأدهان ما دُهْنُهُ كثير، وهو يُعْتَصَرُ من القِشْر الأعلى من ثَمَرته، مثل: الزيتون، وأحَد أنواع السَّرْو[3] وشبه ذلك.

وتتفاضَلُ هذه في ذلك. ومن الأشجار ما يُعْتَصَرُ من لُبِّ نَوَاه دُهْنٌ[4]؛ مثل: اللَّوْز والجَوْز وشبههما؛ إلاّ أنّ لهما أَصْمَاغاً فقَلَّ ما ينجُبُ صنفٌ من تركيب هذه الأشجار إذا رُكِّبت فيما ينعقد منه في أكثر أوصافه، فوافَقَهُ في أقلّها ممّا ذكرناه.

ومن ذوات المياه[5] الثِّقَال ما لا يَنْجُبُ التركيبُ من بعضها في بعض، مثل: الزَّيتون في البلّوط.

---

(١) الضِّرْو: البُطْم والحبَّة الخضراء. والفُستق من أنواع الضِّرْو.

(٢) شبهه: عيون البقر.

(٣) نسخة مدريد: أحد أنواع الضِّرْو.

(٤) ذوات الأدهان: الزيتون والرَّنْد واللّبان والضِّرْو، واللوز والجوز.

(٥) من ذوات المياه الخفاف: التفّاح والإجّاص والسفرجل والرمّان والعنب.

لي: أخبرني ثقةٌ أنّه ركّبَ أقلاماً من زيتون في شجرة فتيَّة من بَلُّوط فنبتَتْ الأقلامُ أزْيَدَ من عامٍ، مملوءة ماءً، لم تَلْقَح، ولم تَجِفّ، إلى إن قُطعت البَلُّوطة بعد مِضِيّ العَام أو نحوه، والأقلام كذلك.

وقيل: يُعْتَبَرُ طُول أعْمَار بعض الأشجار، وتوسّطها، وقِصَرها؛ فإنْ رُكّب على شجرة قصيرة العُمْر شجرة طويلة العُمْر، فربّما نَقَصَ عمر التركيب كذلك، وبالضِّدِّ في ذلك. (ويأتي ذكره إن شاء الله تعالى).

* * *

[الـ] فصل [الخامس عشر]

[أعمار الأشجار]

وأمّا قَدْر أعْمَار الأشجار التي جاء ذكرها؛

من قَوْل جماعة من الفلاحين، قال بعض النَّبط[١]: إنّ الزَّيتون يُعَمَّر نحو ثلاثة آلاف عام، والنَّخْل يُعَمَّر نحو خمسمائة سنة.

والبَلُّوط يُعَمَّر أربعمائة سنة. والخَرُّوب يُعَمَّر ثلاثمائة سَنَة.

وقيل[٢]: إنّ العُنَّاب والجوز واللَّوْز والتُّوت والحَنَّاء الحمراء، والمَيْس، والدَّرْدار، والنَّشَم: تُعَمَّر كل واحدة منها نحو مائتي عام.

قال في الفلاحة النبطية[٣]: بَعْدَ مائة وخمسين عاماً يجِفُّ الكَرْمُ ويَبْطُلُ، وأنَّهُ منذ ابتداء غراسته إذا سَلِمَ من الآفات وهو في الزيادة والنمو، أو الزّيادة في القُوَّة منذ يَسْتَوْفي الدَّوْر الأَوَّل، وهو سبع سنين، إلى أن يَصِلَ سبعة أدوار، وذلك تِسْعٌ وأربعون سنة [وإنَّ زيادة قوته وحمله متزايدة على ترتيبٍ معلوم كل سنة، حتى يستوفي عشرة أدوار، وهي سبعون سنة، ثم يهيج بعد السبعين فيحمل حملاً كثيراً حتى يستوفي سبعاً

---

(١) النَّبَط: هو الكِسْدَانيّون الذين سكنوا بابل وما حولها في العراق، سمو نَبَطاً؛ لاستنباطهم الماء من باطن الأرض للزراعة، ومن علمائهم: قوثامي وصغريث وينبوشاد.

(٢) النابلسي، ص٥٤.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٦٨.

وسبعين سنة] ثم يبتدئ بالنقصان في القوّة والحَمْل، ثم لا يزال ينقص [كل سنة إلى أنْ ينتهي عند كمال مائة وسبع وأربعين سنة][1] فيكون في نهاية شيخوخته وهَرَمه، ثم يَبْطُلْ ويَجِفّ [ويذوى ويَضْمَحِلّ فيؤول حَطَباً، ثم يتفتّت فيكون هشيماً] إذا انتهت المُدَّة المذكورة.

وفي الفلاحة النبطية:

إنَّ النَّبْق[2] أكثر بقائه مائة سنة، والخَوْخ[3] أكثر بقائه ستون سنة.

ومن غيرها:

إنَّ شجرة الكُمَّثْرَى والمُشْتَهَى، والزُّعْرور، والرُّمّان، والسَّفَرْجل والمُصَع[4]، والقَرَاسيا، والمُشْمُش، والبُنْدُق، والأُتْرُجّ، والنَّارَنج، والسَّرو — قَدْر المُدَّة في بقاء هذه [الأشجار] نحو مائة عام.

(١) الزيادة من الفلاحة النبطية، ص١٠٦٨-١٠٦٩.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١١٩٤-١١٩٥: قال: غاية شجرة النبق كغاية النخلة، وإنما تبقى كبقاء النخلة، وقالوا: بل تبقى أكثر من بقاء النخلة بزمان طويل. وغالباً ما تتجدَّد شجرة النبق بعد ثلاث وأربعين سنة.

(٣) الفلاحة النبطية (ص١١٨٧) قال: المشمش أطول عمراً من الخوخ، ذلك أن الخوخ أكثر ما يحمل أربع سنين إلى الخامسة ثم ينقطع حمله ويذوى، ومعنى هذا أن النص هنا مصحّف، وصوابه: (أكثر بقائه ست سنين).

(٤) المُصَع: هو العَوْسج.

والإجَّاص، والمُخَيْطَا[1]، والدُّلْب[2]. والدِّفْلى، والأزادرَخْت[3]، والتفّاح —قَدْر عُمْر كلّ شجرة من هذه نحو خمسين عاماً.

قال أبو الخير الإشبيلي[4]: الوَرْدُ نحو ثلاثين عاماً، والخَيْريّ نحو عامين أو ثلاثة، ثم يكون في ارْتكاس[5]، والأصْفَرُ منه أقَلُّ نماءً من الأحمر.

والقَصَبُ الحُلْوُ يُعَمَّر ثلاثة أعوام لا يتجاوزها.

والمَرْدَقُوش[6] يُعَمَّر ستَّة أعوام.

وإن المَامِيْثَاء[7] يُعَمَّر نحو أربعة أعْوَام.

وإن الفصفصة[8] تُعَمَّر نحو عشرين عاماً.

* * * * *

(١) المخيطا: هو السِّبِسْتان أو زيتون الكلب، وقد يسمّى: حب العروس.

(٢) الدُّلْب: قيل: هو شجر ينبت في ماء البحر. وقيل: بل هو الصِّنّار والعَيْثَام والضِّرَّاء.

(٣) الأزادِرَخْت: هو اللَّبَخ.

(٤) سقط قول أبي الخير الإشبيلي من كتابيه المنشورين: كتاب الفلاحة، وعمدة الطبيب (ص٨٢٥-٨٢٨).

(٥) ارتَكَسَ: انتكسَ ووَقَعَ و لم ينجُ.

(٦) المَرْدَقُوش والمَرْزَنجوش والبردقوش: ريحان داود، ويسمّى السُّمْسُق أو العَنْقَر، وهو من الأحْبَاق.

(٧) المَمِيثا، والماميثاء: الخَشْخاش السَّاحلي والمقرون.

(٨) الفِصْفِصَة، والفِصَّة: النَّفَل والبرسيم والقَتّ.

الباب التاسع

في تقليم الأشجار وتشميرها[1]،

ووَقْت ذلك، وكَسْح الكُرُوم، وهو زَبْرُها

(١) هذا الباب في كتاب ابن بصال، ص٨٩، والفلاحة الرومية، ص٢٠٦، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص١٠٦-١٠٨، والمقنع، ص٩٨، وما بعدها، وص٢٣، وص٢٧ وما بعدها، والنابلسي، ص٣٩، وسمَّاه الحاج الغرناطي: تنقية الأشجار وتقليمها ونشرها. زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٤٨.

[الفصل الأول]

[الكسح والتنقية والزبر]

من كتاب ابن حجّاج (رحمه الله تعالى) في ذلك قال سولون[1]:

الكَسْحُ نَفْعُهُ عظيمٌ؛ ذلك أنّ الفروعَ إذا ضَعُفَ منها شيء، فينبغي أن تُقْطَعَ لترجع مادّها إلى الأقوى من فروع تلك الشجرة.

وكذلك يُقْطَع ما نَشَأَ في غير موضعٍ يَصْلُحُ نَشْؤُهُ فيه، وما أُضِيْفَ إلى ما هو خيرٌ منه، فأضَرَّ به، وما يَنْبُتُ من الأَغْصَان داخل الشجرة، فإنَّه ضعيفٌ ظَلِيلٌ، وفي قَطْعِهِ [سَمَاحٌ] بولوج الهواء إلى داخل الشجرة، مع أنه أيضاً قليل الحَمْل.

ولا ينبغي أنْ يكونَ ذلك إلاّ في فَصْل الشِّتَاء[2]، إذا لم يَجْرِ الماء في العُود؛ لئلا تجري المادّة في الأَغْصَان، فيكون ذلك وَهْناً فيها، وضَعْفاً لها.

---

(١) بعض قول في المقنع، ص١٠٦.

قال ابن حجاج: الغرض المقصود من الكَسْح أن تصير الجفنة من الكرم ذات قرون معتدلة في الانخفاض والارتفاع، متساوية في سطح واحد، متوازية، معتدلة في الانفراج على مثال أصابع الكفّ، والأذرع المنعكسة منعت اعتمار الجفنة وحفرها، ولم يصل الحفّار إلى أصلها وصولاً جيداً فيعرض لها العَفَن، وإذا كانت الأَذرع قائمة تعلو الجفنة قُبح منظرها وشكلها (المقنع، ص١٠١-١٠٢).

(٢) من الناس من يشترط كسح الكروم بعد القطف وغيبوبة الثريّا، فتنبعث الفروع في وقت الربيع، فلا يعرض لها الرشح والرُّطوبة إذا كسحت في الربيع، وإذا كان الربيع بارداً ووقع جليد على الكروم أو رياح باردة أحرقت الفروع وبعضهم إذا

وقال في موضع آخر: وينبغي أنْ يُسَوَّى موضع القَطْع بسَطْح غصن الشجرة؛ ليكْسُوه اللّحاء سريعاً.

وكانَ مَنْ مَضَى من المتقدّمين يَرَى أنْ يُقْطَعَ ما بَاشَرَ وَجْه الأرض من عُرُوق الأشجار، ويقولون: إنَّ هذه الأُصُول وإن كانت تَسْتَمِدّ من الأرض فتُؤَدّي إلى الأشجار؛ فإنّها تَمْنَعُ من الحَرْث والحَفْر[1] اللّذَين بهما يكون صَلاح الأشجار وبقاؤها؛ فينبغي أنْ تُقْطع كما يُقْطَع الضعيف من فروعها. (**انتهى قول سولون**).

وقال مَهْرَاريس[2]: ينبغي أن يُقْطَعَ من عُرُوق الشَّجَر ما يَمْنَعُ من الحَفْر والحَرْث؛ لأنَّ في ذلك صَلاح الشَّجَر، ولا ينبغي أن يُقْطَعَ ذلك دُفْعَة واحدة؛ لئلا يلحقها الوَهْن، لكن يُفرَّق ذلك في أعْوَام حتى تُستَنْفَد، وذلك أنَّ الأُصُول إذا قُطعت وخُلْخِلت الأرضُ مواضعها بالحرث والحَفْر أرْسَلَت الشجرة عند ذلك عُرُوقاً أُخَر، مُكتسبة من العِمَارة [عروقاً] جُدُداً مُحْدَثة، فَتَغُوصُ حينئذٍ في مواضع تلك العروق المقطوعة؛ لأنّها تُصَادفها رِخْوَة مُنْتَفِشة.

خشي احتراق اللقوح بالصِّرِّ يؤخرون الكسح إلى ما بعد انبعاث الورق وذهاب أذى البرد (المقنع، ص٩٨-٩٩).

(١) المقنع: الأذرع المنعكسة إلى أسفل تمنع الحفّار من الوصول إلى أصل الشجرة وحرثها واعتمارها فتعفن لذلك (المقنع، ص١٠٢)، وفلاحة أبي الخير، ص١١٩.

(٢) قوله في المقنع، ص١٠٢، والفلاحة لأبي الخير، ص١١٨.

ويجبُ لذلك أنْ يُلْقَى في هذه المواضع سِرْجين، ليعين على ذلك. (**انتهى قوله**).

لي: هذا لا يَصْلُحُ لشجر الزيتون وشبهه ممّا عُرُوقه تدِبُّ بمَقْرُبَة من وجه الأرض.

وقد رأيتُ ذلك قد عُمِل دفعة واحدةً في [جَبَل] الشَّرَف[1]؛ فأضَرَّ بالزّيتون ضَرَراً عظيماً.

وقال قُسطُوس[2]: أوانُ قَطْع فُضُول غُصون الشجر المُثْمِر حين يُجْنَى ثمار الشجر[3].

وما كان من الشجر لم يأتِ عليه غير عامين؛ فإنّه إن قُطع ما دون فرعه الأعلى من غصونه —يكون ذلك أشدّ لاعتداله، وأحسن له[4].

---

(١) جبل الشرف: مُطِلٌّ على إشبيلية، شريف البقعة، كريم التربة، دائم الخضرة، لا تكاد تشمس منه بقعة لالتفاف زيتونه، واشتباك غصونه (المسالك والممالك لأبي عبيد البكري: ٢/٩٠٤).

(٢) الفلاحة الرومية، ص٣٢١.

(٣) الفلاحة الرومية: وذلك في شهر كانون الأول.

(٤) الفلاحة الرومية: ما قطع فضول قضبانها كَثُر نُزْلها، وصَلُح حالُها.

وقال ابن بصال (ص٨٩): التشمير يُصْلِح جميع الأشجار، وتطول به أعمارها، ولا يؤلمها ما قطع منها في صغرها والشجرة التي تُشَمَّر تقبل الغذاء قبولاً معتدلاً.

وقال يونيوس[١]: [ينبغي] أن تُنَقَّى[٢] كل واحدة من أشجار الفاكهة؛ الرَّطْبة منها واليابسة —بمناجِلَ حديديّة[٣]، وأن تُنتزَعَ الفروع التي تنبُتُ في الساق، واللُّقُوح التي تنشأ في الأصل؛ لتكون الشجرة ملساء مستوية قائماً في رأسها ثلاثة قُضْبان أو أربعة فقط، متفرِّقة بعضها من بعض.

والغُرُوس أيضاً تُدَبَّر بهذا التَّدْبير حتى يصيرَ لِسُوقها ارتفاعٌ قدر أربع أذرعٍ، وذلك أنْ تُغْرَسَ ما دام [سُوقُها] ليِّناً مقبول الشَّكْل.

وقال في باب الزيتون[٤]: أمّا تنقية أشجار الزيتون الثّاقبة، فينبغي أن تكونَ عُيُونه أكثر بالنِّسْبَة إلى سائر الأشجار. لأنّا نَظَرنا الشجرة في هذا الوقت [فوجدناها] أَصْلَب وأقْوَى، لأنها تكون قد أفْنَتْ جميع ما فيها

(١) قول يونيوس سقط من كتاب المقنع المنشور.

(٢) التنقية والكسح والتقليم سواء.

(٣) قال أبو الخير الإشبيلي (كتاب الفلاحة، ص١١٨): الزَّبّار يحتاج في صناعته إلى: المنجل الحادّ، والفأس، والمنشار، فالمنجل للزّبر والتلحيم، وتنقية الضعيف.

والفأس لكشف التراب عن أصول الشجر، والمنشار لنشر ما جفّ وخرجت رطوبته. وفي زبر العرائش آلات زائدة، منها المزبار الصغير المسمّى بالغربال استنبطه السرقسطيون لزبر العرائش، فكان أخف حملاً في اليد وأجلى في القطع من المنجل.

(٤) قال ابن حجاج (ص٩٥): أمّا تنقية الزيتون وكسحه، فقد أرجأت ذكره إلى أن أنصّه في باب تعاهد الأشجار وما يصلحها (وقد سقط هذا الفصل من كتابه).

من الرُّطُوبة في الأغصان، والغِذَاء في الثمرة، ولأنّها لم تَقْبَل أمطار الشتاء، وهذا يعني أنّها لم تُهيَّأ لهذه الأشياء كلها.

ونرى أن الوقت الذي ذكرنا [الأيّام الدافئة من شباط] أوفق لتنقية الشجر؛ ليقوّيها.

وإذا أرَدْتَ أن تُنَقِّيَهَا فينبغي أن تُسَرْجِنَهَا لِيُصْلح مَنْفَعَة السِّرجين ما ينالها من مَضَرَّة الكَسْح، وتنبت الفروع أجْوَدَ.

وينبغي أنْ تُنَقَّى الأغْصَان اليابِسَة[١] التي تكون في الوسط ليكون للشجرة مَنْفَسٌ. وأنْ تُنْتَزَع الأغصان الملتفَّة بعضها في بعض؛ ليكون لها فُسْحَة.

وتُقْطَع الأغْصَان المُعْوَجَّة جدّاً، والطّويلة[٢]، وكلّ ما له ارتفاعٌ مُفْرِطٌ؛ لأنّ هذه الأشجار كلّها أقَلّ حَمْلاً من غيرها —فيما يرى صاحب الفلاحة—.

وينبغي أن تُسْتَعْمَل التنقية في الزيتون في كلّ ثلاث سنين أو أربع، وأمّا الأغصان التي تنبُتُ إلى جانب الأَسْؤُق[٣] فينبغي أن تنزعَ في كلّ

(١) أبو الخير الإشبيلي (ص١٠٦): تنقّى الضعاف من الأغصان، وما تدلّى على الأرض. وقال (ص١١٨): ينقّى ما جفّ وخرجت رطوبته بالمنشار.

(٢) قال يونيوس (المقنع، ص١٠١): القضبان إن طالت جدّاً فسد الكرم سريعاً وعَجُز.

(٣) قال النابلسي (ص٣٩): وما ينبت من الزيتون على السواقي ينَقّى كلّ سنة.

سَنَة[١] وهي ليِّنة، ولئلا تصير قوّة الشجرة فيها؛ فيضْعُف ساقها.

(**انتهى قول يونيوس**).

وقال كَسْيُنوس: إنَّ حَمْلَ الزيتون لا يَقِلُّ على ما يُقْطَعُ ويُحْذَفُ من قضبانه، وإنَّ ثَمَرته [منجبة] على المنابت الحديثة من قضبانه.

(**نَجزَ قولُهُ**).

وقال مرسينال: ينبغي أن يُبْدَأ بزَبْر الشجر من واحد وعشرين يوماً من (يناير) إلى أربعة وعشرين[٢] يوماً من (دجنبر)[٣]: الكُمَّثرى ازْبرهُ زَبْراً خفيفاً. والسَّفَرْجَل ازْبرْه كيف شئْتَ لا يُتَوَقَّع.

الإجّاص ازْبرْه ولا تَحْذَر، والزُّفَيْزِف[٤] ازبرْهُ ولا تحذر، والتين ازبرْهُ زَبْراً خفيفاً، والزيتون ازْبرْهُ ولا تَحْذَر.

(**انتهى قوله**).

---

(١) يريد المؤلف: السَّوَاقي، جمع ساقية.

وهذا الجمع لا يصحّ لأنَّه جمع السَّاق وليس الساقية.

(٢) النابلسي: إلى الرابع عشر من ديسمبر.

(٣) دجنبر (ديسمبر): كانون الأوّل.

(٤) الزُّفيزف: العُنَّاب.

وقال بيردون[١] [ابن معالوس]: إنَّ شجر التين يجودُ مع الكَسْح، ولا يَضُرُّه كثرةُ ما يُقْطَعُ منه، وكذلك الكَرْم، بل ينميان على ذلك ويجودان.

قال ابن حجّاج (رحمه الله تعالى): وهذا هو الحَقُّ عندي، لا شَكَّ فيه، وقد أفادتني التجربة في ذلك.

وما قاله مَرْسينال في التين وَهْمٌ منه[٢].

قال: وكذلك القَرَاسيا والجَوْز واللَّوْز تجودُ على كثرة الكَسْح، وكذلك البُنْدُق (**قاله سادهمس**).

ومن غيره في ذلك، قالوا[٣]: إنَّ أنْقَال جميع الأشجار على الإطلاق مُحْتَاجة في صغرها [إلى الكَسْح].

وقيل[٤]: أنْ يُبْذَرَ ثمرُها عند السَّاقية، وأن يُطْلَبَ بها العُلُوّ، وأن يُقْطَعَ من أَغْصَانها والشُّعَب التي في داخلها، والقُضْبان النابتة في أصولها. غير أنَّه لا يُقْطَع ذلك بحديدٍ، حتى تكون النَّقْلَة من أربعة أَعْوَام أو نحوها،

---

(١) بيردون: ورد ذكره في المقنع، ص١٢٣.

(٢) يُفْهم من هذا أنَّ مرسينال يرى أن الكَسْح يضرّ بشجر التين.

(٣) النابلسي، ص٣٩.

(٤) النابلسي، ص٣٩.

لأنّه سُمٌّ لها؛ بل يُقْطع ذلك منها باليد لا بالحديد[1]. فإذا جاوَزَتْ ذلك الحدّ، فيُقْطَع ذلك منها بالحديد القَاطع، وليكن غير ضَرْب[2].

وإنّها بهذا الفِعْل يَحْسُنُ منظَرُها، وتَتَقوَّى به بما بقي من أغصانها؛ لرُجُوع مادة ما قُطع منها إلى ما فيها، ويَلْتَحم موضع القطع منها، ولا يُؤْلمها.

وإن كان مَوْضع القَطْع كبيراً؛ فيُطَيَّن بطينٍ عَلِكٍ من تراب أبيض حلو، ويُفرَك به موضع القطع حتى يَلْصَق.

فإذا جاوَزَت النَّقْلة قدر قَامَة الإنسان —فإن كانت من الأشجار التي تحتمل التقليم والتَّنْقية— فتُتَعاهد بعد ذلك.

وإن كانت لا تَحْتَمِلُ التقليم فيُتَوقَّف عنها به. إذْ من الأشجار ما تحتمله، ومنها ما لا تحتمله.

(ويذكر إن شاء الله تعالى).

(١) الفلاحة الرومية، ص١٩٣.

(٢) يريد: أن يكون القطع بمنجل حادّ قاطع، ولا يستخدم الضرّب في قطع الأغصان كي لا تتشعّث فتفسد.

عندئذٍ إن تشعّث موضع القطع يطيّن بطين علِك كي لا يتأذى الغصن من الهواء والبرد.

لي: لمّا احترقَتْ أغْصَان الزَّيتون في [جبل] الشَّرَف[1]، رأيتُ أقواماً قَلَّمُوا نباتَها الذي قام في مواضعها في العام الأوّل من نباتها. فبَطَلَتْ وفَسَدَت تلك المُقَلَّمَة. وكذلك ما قُلِّمَ منها في العام الثاني.

وما قُلِّمَ في الرابع وبَعْدَه نَفعَها ذلك، ولم يَضُرْها.

* * *

(١) جبل الشرف مطلٌّ على إشبيلية، مشهور بزيتونه الكثير. قال أبو عبيد البكري: هو شريف البقعة، كريم التربة، دائم الخضرة.

[الـ] فصل [الثاني]

[ما يحتمل التقليم والتشمير من الأشجار، وما لا يحتمله]

اتَّفَقَ جماعة من الفلاّحين على أنَّ من الأشجار ما يَحْتَملُ التَّقْليم.

وأنَّ منها ما لا يَحْتَمل التَّشْمير والكَسْح، ولا يوافقُهَا.

فَذَوات الألبان مثل شجر التين والتُّوت يوافقهُمَا [التقليم].

قال الحاج الغرناطي[1]:

ولاسيّما شجر التُّوْت، فإنَّ حياتَهُ أنْ يُنَقَّى في كلّ عام، عند جَمْع ورقه[2].

ويُتَحَفَّظ عند قطع الأغصان الغلاظ منها ومن غيرها أن [لا] يَتسَلَّخ جِرْم الشجرة، أو لا يَنْشَقّ، فإن ذلك يَقْصِدُها[3].

---

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٤٨.

وهذا القول ذكره أبو الخير، ص١٠٦، وذكره النابلسي، ص٣٩.

(٢) قال ابن بصال (ص٩٠): التشمير ضروريٌّ للأشجار التي يسقط ورقها، وأمّا التي لا يسقط ورقها فقلّما يعرض لها الهَرَم والارتكاس من أجل أن موادّها فيها باقية.

(٣) قَصَد الشيء: قطَعَه قِصَداً، تقصّد العود: تكسَّر، وكذلك التقَصُّد، والقَصِد والقَصيد من الرّماح: المتكَسِّر.

والأحْسَنُ من ذلك أنْ يُقْطَعَ الغُصْن أولاً بالمِنْشَار[١] أو بغيره، من أسفله، فإذا فُرِغَ من قَطْعه فيُعْرَكُ موضع القَطْع بالطّين الأبيض لئلا يُحْدِثَ في ذلك الموضع السُّوس، فيَفْسَد.

أمّا العُنَّاب فَنَقِّهِ كيف شئتَ، وخَفِّفْ من أغْصَانه بلا جُرْحٍ، فإنّه يَلْتَحِمُ غاية الالتحام.

واحْذَر أنْ يَتَشَقّق فيَتَسَلَّخ.

والجِلَّوْز[٢] نَقِّ ما شئتَ منه، لا يَضُرُّه ذلك، والجَوْزُ مثله.

قال الحاج الغرناطي: وناهِيْك أنْ تَقْطَعَ أُصُول الشجرة عند تَشْمير عُرُوقها، فتعود كما كانت.

وإنْ قُطِعَ بعض أغصانها لم يَنْبَعِثْ في المقطوع لَقْحٌ كما كانَ.

والحَوْر الرُّومي[٣] تُصْلِحُهُ التنقية وتُنَمِّيه، والمَيْس كذلك، والرَّنْد نَقِّهِ وقَلّم ما شئتَ منه، وإنْ قُطع أعلاه صَلُح وعادَ أجْمَلَ ما يكون.

(١) قال أبو الخير (ص١٠٦): أغصان التين الغلاظ تقرض بالمنشار من أسفل، وإذا قرضت من أعلى فسدت ثم يعرك عليه الطين الأحمر والطين الأبيض فيكون مانعاً من دخول السُّوس.

(٢) الجِلَّوْز: البُنْدُق. قال أبو الخير (ص١٠٧): العناب نقّه كيف شئت، والجلوز ازبر منه ما شئت، وبالغ في تنقيته، لا يضرّه ذلك.

(٣) الحَوْر الرُّومي في كتاب النابلسي، ص٣٩.

والزَّيتون لا يضرّه ما قُطِعَ منه، إلاّ أنّه إن جَفَّ من أغصانه شيء فيقطع من الأخْضَر أسفل الأنبوب فإنه يَصْلُحُ ويرجِعُ إلى حالته. وإنْ قُطِعَ ونُقِّي شيء من اليَابس لم ينبت لَقْحٌ في أسفل اليابس بوجهٍ.

قال قسطوس[١]: إنّ [الكَسْحَ] يزيدُ شجرة الزَّيتون كثرةَ حَمْل بعد قَطْع فضول قُضْبَانها. ووقْتُ قطع ذلك بعد اجْتِنَائها. والعنب والبَلُّوط كذلك.

وفي الفلاحة النبطيّة[٢]: متى حَمَلَتْ الزَّيتونة، وفَرَغَتْ من حَمْلها، فيُكْسَحُ[٣] من أغصانها شيئاً صالحاً بكلاّب حديد عند مغيب الشمس، يضربها الإنسان بالكُلاّب[٤] ضرباً متتابعاً، ويقول لها مخاطباً: إنّي سأَقْلَعُكِ، وأجْعَلُكِ حَطَباً إن لم تَحْملي[٥]. يُكَرِّر هذا مِرَاراً؛ فإنّها لا تتخَلَّفُ عن الحَمْل[٦] (بمشيئة الله تعالى).

(١) الفلاحة الرومية، ص٣٢١.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٣١.

(٣) الفلاحة النبطية: تُسَبَّخ (والتسبيخ هو التسميد) ولعلَّ المقصود (تكسح) أي تقلّم وتُشَمَّر.

(٤) الفلاحة النبطية: يَضْرِبُهَا بالكُلاّب عَرْضاً مرات متتابعة.

(٥) الفلاحة النبطية: (إن لم تحملين)؟؟.

(٦) قال قوثامي الكسداني: وقد جرَّبنا هذا فوجدناه صحيحاً.

ومن غيرها[١]: ومن الأشجار التي لا تحتمل التَّشْمير ولا التَّقْليم، ولا أنْ يُقْطَعَ أعلاها: ذوات الأَصْمَاغ لا يوافقها ذلك بوجهٍ إذا تجاوزت في العُلو قَدْر قامة الإنسان، وإذا قُطِع منها في صِغَرها ما لا بُدَّ من قطعه، فيُتَحَفَّظ أن لا ينشقّ منها شيء.

ومنها الخَوْخ[٢] إذا شَرَفَ[٣]، لا يُمَسُّ بحديد.

وقيل: إنَّ كلَّ شجرةٍ قليلة الماء لا يَصْلُحُ أن تُمَسَّ بحديد.

قال مرسينال: ازْبُرْهُ[٤] كيف شئتَ ولا تَتَوَقَّع[٥] فيه.

والسَّفَرْجَلُ لا يُمَسُّ بحديدٍ، فيكون ذلك سبب فساده.

وحَبُّ المُلُوك لا يُمَسُّ شَارِفُهُ[٦] ولا مُحْدَثُهُ بحديد.

والتفّاحُ مثل ذلك، وهو أن يَقْطَعَ أعلاه إذا شَرَفَ يُرْجَى بذلك صلاحه دون فَسَاده.

---

(١) النابلسي، ص٣٩. قال أبو الخير (كتاب الفلاحة، ص١٠٧): ذوات الأصماغ لا توافقها التنقية، وقد جرّبت تنقية شجر اللوز فتأذّى.

(٢) قال أبو الخير (كتاب الفلاحة، ص١٠٧): الخوخ إذا شَرَفَ واسودّ عوده لا يُنَقّى.

(٣) شَرَفَ: هَرِم وأَسَنَّ. والشَّارِف: المُسِنّ.

(٤) الزَّبْر: التشمير، أي: ازبر شجر الخوخ ولا تترفق فيه ولا تهاب من ذلك.

(٥) تَوَقَّع فلان: أصابه الرفق فيه.

(٦) أبو الخير، ص١٠٧، الشارف: العتيق كبير السِّن الهَرِم.

وإنْ قُطِعَتْ رؤوس نخلةٍ[١] ما دامت مُحْدَثَة صَلُحَتْ وعادت كأوّل ما كانت.

قال الحاج الغرناطي[٢]: الإجَّاصُ[٣] وهو "العَبْقَر"[٤] إذا شَرَفَ وقَدُم فلا يُتَعَرَّض له بالحديد، فإن دعت ضرورة لقَطْع أعلاه، فيُنْظَر إلى شجرته، فإن ظَهَرَ فيها السُّوسُ فتُتَحَامى بالقَطع، ولا تُقْرَب بحديدٍ بوجه، وتبقى ما دامت ملساء السَّاق والأغصان مُحْدَثة، وإن قطع أعلاها —وهو كذلك— عادت كأوّل ما كانت.

قال مرسينال: ازْبرهُ ولا تردّد[٥] (وقد تقدم هذا).

---

(١) النخلة إذا قُطع رأسها وجُمَّارها فسدت (أبو الخير الإشبيلي، ص١٠٧).

(٢) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٠، و١٥١.

(٣) الإجَّاص: هو عيون البقر أو الشّاهلوك. وقيل: هو الكُمَّثرى. قال أبو الخير: أهل الشام والأندلس يعنون به الكمّثرى، وإنَّما الإجّاص: عيون البقر.

قال أبو الخير (ص١٠٧): الإجّاص ينقّى ما كان محدثاً أملس السّاق.

(٤) العَبْقَر: هو عيون البقر؛ سمّي بذلك لأنَّ ثمرته تشبه أحداق البقر، قَدْراً وصفة والاسم عَبْقَر أطلقه الأندليسون اختصاراً لعيون البقر، وهو الإجّاص عند الأطبّاء.

انظر وصفه في عمدة الطبيب، ص٥٥٢-٥٥٣.

(٥) المتحف وباريس: تتحدّد: أي تتخذ حديداً في التشمير والزَّبر. والصواب: تتردّد.

وقال الحاج الغرناطي[1]: النَّشَم الأسود لا يُنَقَّى بوجهٍ، وإن قُطع أعلاه لم يَنْبُت من الأغصان الغِلاظ في موضع القَطع التي تطلب العلوّ بوجهٍ، وإنّما تنبعِثُ منه أغْصَانٌ دِقَاق، وتتعوَّج الشجرة وتتعَقّد، ويكون ذلك سببُ فسادها.

والنَّخْل[2] إن قطع أعلاه فَسَد، و لم يرتفع أبداً.

وقال الحاج الغرناطي[3]: والصَّنَوْبر إنْ قُطِعَ أعلاه لم يرجع كما كان، بل ينبعثُ فيه شُعَب ضِعَافٌ، ولا يَنْمُو.

والنَّارَنْج[4] واللاّمون والأستيون[5]، والسَّرو، والجوز والبُنْدُق، وما أشبه ذلك شيئاً، ممّا لا يسقط وَرَقُهُ، والشجر الشَّوْكي؛ مثل: الرُّمان والتفّاح والإجَّاص والفُسْتُق يُقَلَّلُ تشميرُها.

* * *

(١) قول الحاج الغرناطي في زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٥١، وذكـره أبـو الخـير الإشبيلي، كتاب الفلاحة، ص١٠٧، وص١٠٨.

(٢) أبو الخير الإشبيلي: كتاب الفلاحة، ص١٠٧، وزهر البستان، ورقة ١٥٠.

(٣) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط) ورقة ١٥٠، وقوله ذكره أبو الخير، ص١٠٧.

(٤) النَّارَنج: هو البرتقال.

(٥) الأسْتيوب: حُمَّاض البقر.

أبو الخير الإشبيلي: الأستيوب. قال المحقق هو الأستيون: الليمون الـشاط أو ذو سُـرَّة، (وهذا ما نرجحه).

قال أبو الخير (ص١٠٨): الخوخ والأترج والياسمين والليمون والأستيون إذا شَرَف أحـد هذه نُشِر بجملته من وجه التراب، فإنه ينبعث بسرعة، ويعود كأجمل ما كان.

[الـ] فصل [الثالث]

[معالجة الأشجار الهَرِمة]

من كتاب ابن بصّال[1]:

ذِكْرُ ما يُنْمِي الأشجار، ويزيد في أَعْمَارها، وما خرج منها عن القَدْر المحمود المعتدل، فيردّ ذلك إلى الاعتدال؛

قال[2]:

التشمير يزيدُ (بمشيئة الله تعالى) في عُمُر الأشجار ويمنع إدبارها إذا توقّفت عن النمو أو يَبِسَ أعلاها لآفةٍ لحقتها من خارجٍ؛ مثل ريحٍ أو جليدٍ، أو صِرٍّ أو هَرَمٍ.

[وينبغي] أن تقطع بحديد قاطع؛ لأنّ كلّ غُصْنٍ أو شجرة تُقْطع بحديد غير قاطعٍ تَفْسَدُ.

وليكن قَطْعُها أو نَشْرُها على قدر ذراعٍ من وَجْه الأرض إن كانت بعيدة من الخَطَر، لا يصل إليها ما يفسدها، وأكثر من ذلك إنْ خُشِيَ عليها أن تفسدها المواشي وشبهها. وتُدَبَّر، ويواظب عليها بالعِمَارة والسَّقي حتى تنجُبَ وتُثْمِر.

(١) هذا عنوان فصل سمّاه ابن بصال (ص٨٩): تشمير الثمار وإصـلاحها بعـد هرمها.

(٢) قوله مختصر في كتابه المنشور، ص٨٩-٩٠.

قال أبو الخير[١] عن ابن بصال: أنه أخبَرَه أنّه عَالَجَ شجرة رُمّان وشجرة سَفَرْجل قد هَرِمَتَا بذلك، فأخْلَفَتَا أغصاناً جُدداً، وأثمرتا مدّة طويلة.

ثم أخَذَتا في الإدبار، فنَشَرَهُما مرّة ثانية، وتَعَاهدهما بالعِمَارة والسَّقْي، وأحْسَنَ القيام عليهما، فأخْلَفَتَا أغصاناً جُدداً، وأثمرتا، وبلَغَتَا بذلك من العُمُر أكثر من مائة عام.

وقال الحاج الغرناطي وغيره[٢]: حبُّ المُلوك إذا شَرَفَ يُقْطَعُ كذلك من أسفله؛ فإنَّه ينبعثُ، وإنْ قُطِعَ من أعلاه لم ينبعث.

والتُّوت[٣] إذا ضَعُفَ وشَرَفَ، وقَلَّتْ فائدته، فيُقْطَع أعلاه فإنّه ينبعث، ويعود كأوّل ما كان، ولاسيّما إذا كان في موضع تأخُذُه فيه العِمَارة والسَّقْي، فإنَّه يَصْلُحُ سريعاً.

---

(١) هذا الخبر ذكره النابلسي، ص٤٠.

(٢) قوله في زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٥٠.

وقال أبو الخير الإشبيلي (ص١٠٧): حب الملوك لا يُزبَّر، ولا يُتعرَّض إليه بحديدة بوجهٍ، المحدّث منه أو الشّارف.

(٣) قال أبو الخير (ص١٠٦، وص١٠٨): التوت توافقه التنقية وتنميّه، وحياته تنقيته كل عام حين جمع الورق، وإذا شرف وضعف قطع أعلاه فينبعث ويعود كأول ما كان.

وقوله في زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٤٨.

وشجرة الأُتْرُجّ والنَّارَنج[١]، والليمون والزَّبُّوج[٢] والياسمين إذا شَرَفت إحدى هذه، فتُقْطَع الشجرة منها، وتُنْشَر[٣] وتَجْعَلَها في وَجْه الأرض، وتُتَعَاهد بالسَّقْي والعِمَارة؛ فإنّها تنبعِثُ بسرعة، وتعود كما كانت (إن شاء الله تعالى).

وقال الحاج الغرناطي[٤]: وأمّا الخَوْخ[٥] إذا رأيتها قد ضَعُفت، وقَلَّتْ مادتُها، وأخذت بعض أغصانها في الجُبُوب[٦]، وتجرّد عودُها واسْوَدَّ، وانتقل من الخُضْرَة إلى أن يَشُوبُهُ حُمْرَة إلى السَّوَاد، وتَفَقَّرت عُيُونه، فاعْلَمْ أنَّه قد شَرَفَ[٧]، وقارَبَ الفَسَاد، وعلاجها أن تَقْرِض[٨]

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص١٠٨.

(٢) الزَّبُّوج: الزيتون البرّي.

(٣) أبو الخير: تنشر في وجه الأرض فتنبعث بسرعة وتعود كأجمل ما كان.

(٤) قوله في زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٢١.

(٥) قال أبو الخير الإشبيلي (ص١٠٧): الخوخ إذا شرف واسودّ عوده لا يُنَقَّى، ولا يمسّ بحديد.

(٦) جَبَّ البعير جَبَباً فهو أجَبُّ، وهي جَبَّاء: انقطع سنامهما.

جبَّ الشيء: استأصله.

زهر البستان ونزهة الأذهان: أخذت أغصانها في الجُفُوف.

يريد: سقوط الورق عن الأغصان، أو يُبْس الأغصان.

(٧) شَرَفَ: هَرِم.

(٨) قَرَضَ الشيء بالمِقراض: قَطَعَه.

الشجرة بالمنشار فوق وَجْه الأرض بنحو شبرين[1] في (أكتوبر) ثم تُحِلّ التُّراب عند أصْلها حلاً جيداً، ويواظب عليها بالماء كل ثمانية أيّام، فإذا لَقِحَتْ يُرَدُّ لَقْحها إلى خمسة عشر يوماً إلى آخر الصيف، وفي العام الثاني تُنَوّر وتُثْمِر. فإن أبْطَأ ففي العام الثالث (بمشيئة الله تعالى).

ويُنَقّى منها اللَّقْح الضعيف، ويُتْرَك القويّ، من ثلاثة فُرُوع إلى أربعة فروع.

فإن أردْتَ أنْ تكبِّسَ[2] منها فافْعَلْ.

وترجع الشجرة كما كانت أوّلاً، ويكثُرُ حَمْلُها (إن شاء الله تعالى) ويتعاهد عليها هذا الفعل والتَّدبير، وتصلُحُ (إن شاء الله تعالى).

وشجرة الإجّاص[3] والتوت[4] وشبههما من الأشجار التي تسقُطُ أوراقُها إذا هَرِمَتْ وأَخْلَفَتْ[5]، فتعالج بأنْ تُجَذّ بالقَطع وتُزَبّل، ويُجْتَثُ ما اتَّسَعَ منها بقدر ما قُطِعَ من أعلاها.

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان: اقرض الشجرة من فوق الأرض بنحو الذّراع.

(٢) التكبيس: إحدى طرق تكثير الدّوالي، بأن يُدْفَنَ قضيب الدالية الذي يهبط من أعلاه فيغتذي من الدالية ومن الأرض إلى أن يستقلّ، فَيُفْصَل عن أُمّه.

انظر (ابن بصال، ص٧٧).

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص١٠٨.

(٤) أبو الخير الإشبيلي، ص١٠٦.

(٥) أخلفت الشجرة وخَلَفَت: فسدت و لم تُثْمر.

والأَوْلَى أنْ تُقْطَعَ من أَصْلها، والأشجار التي كَثُر فيها الجُبُوب[1] إن قُطِعت في أعلاها، فيُتَخَيَّر لذلك منها موضعٌ لا يكون فيه يُبْس.

وليكن ذلك في الخريف، وتُتَعَاهد بالقيام عليها، فتَرْجع كالفَتِيَّة.

ويأتي في علاج الأشجار من سائر الأعراض ما فيه كفاية (إن شاء الله تعالى).

* * * * *

(١) الجُبُوب: الاجتثاث، والجُفُوف: اليُبْس.

البَّابُ العاشر

في كيفيّة العَمَل في عِمَارة الأرض المغروسة على حسب ما يصلح لها، ويَصْلُح للأشجار المغروسة فيها.

وفيه اختيار وقت العِمارة، وتزبيل الأرض، وذكر الأشجار التي توافقها كثرة العمارة، والتي لا توافقها كثرتها؛ وكيفية العمل في جذب قُضْبَان الكرم إلى المواضع الخالية فيه، واختيار الرِّجال لأعمال الفلاحة.

[الفصل الأول]

[عمارة الأرض المغروسة]

من كتاب ابن حجّاج[1] (رحمه الله تعالى) في صفة الكُرُوم المستحكمة، وما ينفعه حَفْرُها، وكيف ينبغي أن تدخُلَ الغروس فيها بين الكَرْم الناقص؛ يريد "المُرْحَب".

قال يونيوس[2]:

ينبغي أن تُحْفَرَ الكُرُوم قبل أن تَنْبُتَ الفُرُوع، وذلك إنّ الذي يحفرُ الكروم بعد أن تنبت الفروع.

وتبدو[3] العَنَاقيد يكون سَبَباً لذهاب شيء كثير من الثَمَر بحركة الحَفْر؛ ولهذا ينبغي أن يكون الحفْرُ قبل ذلك.

وإن الحَفْرَ الكثير يُخَلْخِل الأرض، ويكون سبباً لتقوية الأرض وتغذيتها[4]، وكَثْرَة ثمرها.

---

(١) المقنع، ص١٠٦-١٠٧، قال: متى ينبغي أن تُحْفَر الكروم المستحكمة، وما منفعة حفرها.

(٢) قول يونيوس في المقنع، ص١٠٦-١٠٧. ومعنى قول يونيوس في الفلاحة النبطية، ص١٠٤١.

(٣) المقنع: وتتولّد العناقيد.

(٤) المقنع: وغذائها.

قال: وإن نَبَتَتْ فروع الكَرْم قبل أن يَتِمَّ الحَفْر، فالأجْوَد أن تمسك عن الحَفْر، حتى إذا قويت الفروع النابتة، فحينئذٍ تحفرُ حول ما بقي من الكروم.

وينبغي أن يُحْتَرَز[1] في وقت الحَفْر أن يخرجَ ساقُ الكَرْمَة بالمعْوَل؛ فيضرّ بها، ذلك إنّ عروق الكرمة إذا خرجت تضعُف، ولا يكون لها ثَمَرٌ.

وقال: وإن انْتَصَبَت غُرُوسٌ فيما بين جِفَان الكَرْم فينبغي أنْ يُعْمَدَ إلى القضيب الطويل المُتَمَيِّل، فتُميلُهُ وتُصَيِّره في خندق قد حُفر له، وتبسطه فيه على الأرض بَسْطاً، وتطمُرُه[2] بما يكفيه من التراب الذي قد أُخْرِجَ من ذلك الخندق، ويتعاهد كما تُتَعَاهد سائر الغروس، ويُقْطع أصله في الجَفْنَة بعد سنتين على النصف. **(انتهى قول يونيوس).**

وقال قُسْطُوس[3]: تعمد إلى الكَرْم المُتَقَادِم الهَرِم، فَتَحْفِر فيه حُفْرَةً في المواضع الخالية، قَدْر عمق الذّراع وأكثر، مستطيلة، ثم يجذبُ –صاحبُ تلك الشجرة– قضيباً طويلاً من قضبان تلك الأصُول جَذْباً من غير أنْ تقطَعَهُ من الأصل، فتدفِنُهُ في وسط الحُفْرَة. وتخرج طرفه[4] منها،

(١) المقنع: يُحْذَر.

(٢) المقنع: وتَطُمُّهُ.

(٣) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص١٨٩، والمقنع، ص١٠٧.

(٤) الفلاحة الرومية: يُخْرَج طرفاه.

فيكون هذا الغرس الحديث عند ذلك، بمنزلة صبيّ تُرْضِعُهُ ظِئران[1] يمصُّ ثدييهما، فإنّ إحدَى ظِئْرَيه أصلُه الأوّل الذي هو مَوْصُول به، وظئرُهُ الأُخْرَى أصْلُهُ الذي ينبت عليه.

وهذا الغرس أسرع غرس الكُرُوم إدْرَاكاً وإطْعَاماً، وأكثرها نُزْلاً[2].

فإذا أدْرَكَ هذا الغرس الأَحْدَث، وبدا لصاحبِهِ[3] قُطِعت أصُول الكروم الأولى، وإن كانت متقادمة [قطعها] وإن بدا له أقَرَّها[4]. **(انتهى قوله).**

ومنه[5]: **في الوقت الذي تُحْفَرُ فيه الكُرُوم، وكيف ينبغي استعمال السِّرجين:**

قال يونيوس[6]: إنّ أهل بلاد المَشْرِق إذا احتفروا حول الكُرُوم[7]

(١) الفلاحة الرومية: ترضعه مرضعتان.
الظِّئر: المرضعة غير ولدها. وفي المثل: ظئر رؤوم خير من أمّ سؤوم.

(٢) المقنع: نزولاً.

(٣) المقنع: وبدا صلاحه.

(٤) الفلاحة الرومية (ص١٩٠): إن أدرك هذا الغرس، وأحبّ صاحبه قطع الاتصال بينه وبين الكرم الأول قطعه، وإلاّ أقرّه على ما هو عليه.

(٥) من كتاب المقنع، قال ابن حجاج (ص١٠٩): كيف ينبغي استعمال السِّرْجين، والوقت الذي تحفر فيه الكُرُوم.

(٦) المقنع، ص١٠٩.

(٧) المتحف وباريس: إذا حفروا حول الأرض.

لا يَطْمُرُون الحُفَرَ من ساعتها؛ لكنّهم يتركُونَهَا مَحْفُورة وقت الشتاء كلّه.

وأمّا الذين يسكنون في نواحي الجنوب فإنهم يَطْمُرُون الحُفَرَ سريعاً.

ومن الناس[1] مَنْ يحفرُ حول الكُرُوم مرَّتين؛ يعني في الخريف والرَّبيع، ويصيّرون عمق الحَفر قَدْر قَدَم.

وأمّا المستحكمة التّامَّة؛ فَمَعَ الحَفْر حولها يُزَبِّلونها بزِبْلِ الغَنَم، وزبل آخر من زبل المواشي.

[وأمّا زِبْل الحمام][2] فهو لشِدَّة حرارته موافقٌ لسرعة نبات الكُرُوم.

وينبغي أن لا يُلْقَى على كل واحدٍ من أصُول الكُرُوم شيء من هذه الزُّبول التي ذكرنا، إلاّ على قدر [بُعْد] أربع أصابع؛ لتصل حراراته إلى الأصول البعيدة.

ولا يُلْقَى الزبل على الأصول وهي مَكْسُورة فيحرقها.

---

(١) المقنع، ص١٠٩.

(٢) الزيادة من المقنع.

وإنْ لم تقدِرْ على زِبْلٍ، فاكتَفِ باستعمال تِبْن الباقلاء أو سائر أتْبَان الحُبُوب، فإنّ هذه الأتبان تنفعُ الكُرُوم من الجَمَد والجليد، وهي أيضاً دواء للهَوَام[1] التي تُفْسِدُ الكروم.

وأمّا في البلاد الباردة جدّاً[2] فلا تَغْفَل أنْ يُفْعَلَ الحَفْرُ حولها [سنة] ويُمْسَك عن فعله سَنَة. وإن كان في ذلك البلد الجَمَد فينبغي أن يصيّر الترابُ مرتفعاً حول سُؤْق الكُرُوم.

قال سولون[3]: إن كانت الفلاحة ثلاثة: الحَرْثُ أو الحفرُ، والزِّبل، والكَسْحُ، وكان بعضُ من تقدَّم يُلْحِقُ بها السَّقيَ من الأنهار والبئار.

وليس الأمر كذلك؛ لأنّا نرى أكثر الأشجار قد غَنِيت عن السَّقْي بما يصل إليها من ماء السَّماء.

وكذلك إذا أردنا أن نتّخذ الشجرَ البستانيّ في البَرّ أكْثَرنا من حَرْقه مراراً؛ فيكتفي بذلك عن السَّقْي، حتى لا يحتاج إليه.

وهذه الأشياء الثلاثة فيها تَطُولُ أعْمَار الأشجار، وتَصْلُحُ أحوالُها وأعْمَالُها، وتستديمُ القوّة فيها.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص١٨٨. وقال قوثامي في الفلاحة النبطية، ص١١٢٣: استعمال الأتبان في التزبيل له منفعة مضادّة للهوام إذا عَفِنَت.

(٢) المقنع، ص١٠٩.

(٣) قول سولون سقط من كتابي المقنع، والفلاحة الرومية.

ومن الأشجار ما يتبيّن الوَهْن فيها، وإن تَهيَّأ لها السَّقْي كان أفضل، وبخاصة شجر الأُتْرُجّ[١]؛ فإنه يحبُّ السَّقي دائماً، وبعده شجر الرُّمّان[٢].

وأمّا سائرها فالأحْسَن لها أن تُسْقَى زمن القيظ، وفي الرّبيع والخريف إنْ أبْطَأ المَطَر.

والأحْسَنُ لهذه الأشجار إذا سُقيت في زمن القيظ أن يكون سقيها بالعشايا؛ ليكون الماء واصلاً إلى عروقها، ليبرّدها، وتَثْبُتُ ليلتها، وتمتص الثّرَى، وتجذِبُهُ جذباً.

[ومتى] طلعت الشمس نَمَت على حرّها بأثر تلك الرُّطوبة فقويت جدّاً.

وأمّا الحَرْث والحَفْرُ فَمَنْفَعتهما لأربعة أشياء[٣]:

(١) قال قسطوس: البرد سريعٌ إلى الأترجّ لرقته ورطوبته، وهو محتاج للسّقي في الصيف والخريف.

ولا ينبغي أن يجعل لشجرة الأترج علة في حاجتها إلى الماء (الفلاحة الرومية، ص٣٠٣).

(٢) قال ابن بصال (ص٦٢): الرمّان ينبغي أن يكثر عليه بالماء عند السقي، فهو مما يوافقه؛ لأنّه يغلظ به حبّه ويعظم، ويأتي حسناً جميل اللون وما قَرُبَتْ أرضه من الماء كان أحسن له، ويُجنب الأرض التي لا رطوبة فيها لأنّه يتحسّم فيها، ويدقّ حبّه.

(٣) النابلسي، ص٩.

أحَدُها: خَلْخَلَة الأرض لتَتَفرَّج لمضارب العُرُوق فيها، وتَنْتَفِش الأصُول بوُلُوج الهواء إليها. وكذلك كان **يقول "بريعالوس"**: إنّ خلخلة الأرض لعُرُوق الأشجار شبيه بالحَلّ عن المَخْنُوق.

والعِلّة الثانية: قَلْب باطن الأرض ظاهراً ليَنْطَبِخ بحرِّ الشمس وتَلَطّفها.

وكذلك اختار القدماء الحَرْثَ[١] مراراً، وحَضّوا عليه لتُقْلَب الأرض وتُحَوّل بتَلَطُّف.

وشبّهوا ذلك بما يُغْلَى، فيحوَّل، ويُقلَّب، حتى يَعْتَدل ويستوي. وكذلك كانوا يُفَضّلون الغُبَار في الطُّرُق المَسْلُوكَة كثيراً التي تقيم عليها الشمس، وكانوا يقولون: إنّ المُشَاة والرُّكْبَان تُقَلِّب أرْجُلُهم ذلك التُّراب تقليباً كثيراً، وتحوّله، فتطبخُهُ الشمس، ويَمُرُّ عليه الهواء والرّياح فتنقله من مكان إلى مكان فيَلْطُف.

وأيضاً فإنّ الذي يزيدُ في طِيْبِهِ أنّ الدّواب كثيراً ما تَبُولُ فيه وتَرُوث.

والعلّة الثالثة: قطع العُشْب من الأرض التي تكون فيها الأشجار؛ لئلا يذهب بطيب الأرض، ويُزَاحم الشجر في الغذاء.

(١) ابن بصال، ص٥٦. قال: الأرض تنفتح مسامها بالحرث، ويسري الهواء الحار اليابس في داخلها، ويعمّ جميع أجزائها، ثم ترطّب بالماء؛ فيمتزج بعضها ببعض، فترقّ بشرتها ويذهب فُضُولها.

والعلّة الرّابعة: إمْسَاك الأرض المحروثَة مرّات للرُّطُوبة والماء الذي في داخلها، ويُرَدُّ فيها فيبرد بذلك أصُول الشجر في القَيْظ ويُرَطّبه.

وقوام الأشجار البريَّة بحرثها المُعمَّق المتقارب الخُطُوط في الفصول الثلاثة: الخريف والشتاء والرّبيع، وبالكشف عن عُرُوقها وإزالة التراب عنه، وذلك بأنْ يُحْفَر في الأرض حولها حفيرة مستديرة على شكل الإجَّانة[1]؛ عميقة واسعة.

وإنّما حضضنا على ذلك لعلل ثلاث، منها:

أنّا عَلِمْنَا أنَّ وَجْهَ الأرض أكرمُ تُرْبَةً؛ لأنّ الشمس تباشرها، فأردنا أنْ يصيرَ الترابُ الذي حول العُرُوق اللاحقة بها لَيَاناً طيِّباً؛ لتغتذي [الشجرة] منه، فيكون لها أنْجَبَ، كالأجسام المغتذية بالأغذية الجيدة، فإنّ في ذلك صلاحُ شَأنها.

والعِلّة الثانية: خَلْخَلَة الأرض، وحَلّ الضَّغْطَة عن العُرُوق كما قَدَّمت آنفاً، وذلك إذا صَرَفنا ذلك التراب إلى الحُفْرَة بعد تأخيره، فإنّه يكون في غاية التَّخَلْخل وانفصال الأجزاء.

والعِلّة الثالثة: اجتماع الماء في تلك الحفائر، وانْحِصَاره هناك، فلا يخرج منه شيء، فيصل إلى أعماق الأرض.

(١) الإجَّانة: إناء تُغْسَل فيه الثياب، والحَوْض حول الشجرة على سبيل التشبيه.

وكانَ مَنْ مضى من الأوائل يشير إلى أن يكون سَعَة "الكَشْف"[1] ثلاثة أذْرُع، وينبغي ألاّ يستعمل الكَشْفُ في قلب الشتاء وشدّته، وعند نزول الجليد، وكثرة الثلج؛ لأنّ ذلك مُضِرٌّ بالأُصُول جدّاً. وينبغي أن يكونَ ذلك في أوّل الدِّفء وانْسِلاخ معظم الشتاء.

وكذلك كان "بارون"[2] يَرَى أن يستعمل الكَشْفُ في الخريف، فإذا اشتدّ البرد أعِيْدَ التراب على الأصول إلى أن يَحْدُثَ الدّفء، فإنّه كان يرى إعادة ذلك الفعل، ويدع الحفيرة إلى أن يَسْخَن الهواء؛ فإذا اسْتَحَرَّ الهواء طَمَّ المواضع بما يعثر عليه من التراب المتخلخل؛ فإنّ هذا الفعل يُسْتَدَام به الصِحَّة للأشجار، ويُمْسِك عليها الثَّرَى.

وأمّا السِّرجين[3] فإنّه يحور[4] الأرض ويَحِرُّها[5]، ويَشِبُّ الحرارة الغريزية[6] في الأصول، وتُسْتَمَدُّ منه رطوبةٌ دَسِمَةٌ، فيكْثُر نبات الثَّمَر والفروع، وتَشْتَدّ نَضَارتُها.

(١) يقصد: الكشف عن عروق الشجرة وتغيير التربة.

(٢) ورد ذكره في المقنع، ص١٢٣.

(٣) السِّرجين: الزِّبل.

(٤) حَارَ الثوب غَسَله، والزِّبل يغسل الأرض من ملوحتها ومرارتها وعفوصتها.

(٥) يَحِرُّها: يزيد في حرارتها.

(٦) قال أبو الخير الإشبيلي (ص١٤٨-١٤٩): الشمس تجذب الحرارة الغريزية من التربة، وتحرّ المواضع بالحركة الحادثة عند الجذب والحرارة المحتقنة في بطن الأرض.

وأمّا الكَشْفُ فمنفعته عظيمة.

وقد تقدّم قبل هذا **قول "سولون"** وغيره فيه، وفيما هو في معناه.

ومنه[١]: في كيفيَّة استصلاح الأرض بعد كلالها بالحَرْث، قال[٢]:

إذا كَلَّت الأرضُ بعد إتمامها ما بُذِر فيها؛ فينبغي أن تحرثَ مرّات في فصل الشتاء حتى إذا كان آخر فصل الربيع فُتِحت خُطُوطها فتحاً واسِعاً، فإنها على ذلك يَنْقطع نباتُها بكثرة حَرْثها، فلا يَتكلّف تغذيته شيء منه.

ثم يَمُرُّ عليها حَرُّ شَمْس القيظ، فيصل إلى أعماق خُطُوطها، ويُلطِّف أجزاءها ويحِرُّها، فيجتمع لها بهذا العمل ثلاث خِلال:

الانتفاش، والرّخاوة، وإحْرَار الشمس لها وتلطيفها إيّاها، ثم إحماؤها بمنع إنبات العُشب فيها؛ لئلا يُذْهِب دَسَمَها، ومن لطفها شيء.

وإذا ما كثرت الرطوبة في النبات، وانطبخ بالحرارة الغريزية من باطنه، وحرارة الهواء من ظاهره، وارتفع له عود قائم وبرزت له عروق تقوم له مقام الفم للحيوان يجذب من الأرض مادته، ويجذب إلى نفسه من جوهرية الأرض ورطوبة الماء والهواء ما يحتاجه من الغذاء، وما يشاكل مزاجه.

(١) من كتاب الفلاحة لابن بصال.

(٢) قول ابن بصال في كتاب الفلاحة، ص٥٦-٥٧.

وهذه الأرض إذا فُعل بها هذا الفعل صَلُحت، وهي تُسَمَّى "القَلِيب"[١]. وهذا العَمَل أنجع ما يكون في إصلاحها.

ويأتي ما في تمام القول في القليب[٢] فيما يستقبل، إن شاء الله (تعالى).

ومن الفلاحة النبطية[٣]: وقد تقدَّم في الباب الأوّل من هذا الكتاب: في ذكر أنواع الأرضين، وفي صفات إصلاحها من كتاب "الفلاحة النبطية" المذكور، وأقوال كثيرة أخرى، وقد تقدَّم صفة العمل في النَّبْش حول أصول الأشجار، ويُسَمَّى "التّرويح" و"التنقيش"[٤] وهو الكَشْف في مواضع معروفة منه، وفي رَدّ التراب فيه.

وقد تقدَّم **قول "يونيوس"** في ذلك، ونَصِلُهُ (إن شاء الله تعالى) بما ذُكر من غيرها من الكُتُب.

---

(١) قال ابن بصال (ص٥٦): ابتداء القليب (القَلْب) في شهر يناير، وفيه يبدأ العشب بالنبات ولا أصل له، وعمدة العمل في ذلك الحرْث الأول والثاني والثالث والرابع.

(٢) قال ابن بصال (ص٥٧): الأرض على ثلاثة أضرب: بور ومعمور وقليب، والقليب على سكة واحدة وسكتين وثلاث سكك وأربع سكك، وهو المتناهي في الجودة، ولا شيء يَعْدِلُهُ، لا الزّبل، ولا غيره.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٣٤١، وص١١٢٣.

(٤) هو النَّقش والنَّبش والمَشْق سواء.

ومن غيرها، من كتاب ابن بصال[1] والحاج الغرناطي[2]، وأبي الخير الإشبيلي[3]، وغيرهم[4]، قالوا: يُرَاعى في عمارة الأرض حالاتٍ، إحداها: الوقت من السنة الذي يَصْلُحُ ذلك فيه.

والأُخرى: حال الأرض في ذاتها؛ من الرُّواء المُفرِط، والجُفُوف المُفْرِط، والاعتدال فيها، وهو المقصود.

ومن الصّلابة والرّخاوة، والعمارة تكون بالحَرْث وبالحَفْر ويُجتَهَد في أن يُعْمَلَ ذلك عملاً جيّدا، فيَسْهُلُ ما يكون من ذلك بَعْدُ.

ويُبْتَدأ بالعِمارة من نصف شهر (يناير) وهو فصل الشتاء، إلى آخر (مايه) في أكثر أنواع الأرضين، ويكَرَّر ذلك مرّات مفترقات، وذلك بحسب ما يصلح بذلك النوع من الأرض.

وإذا رَقّ تراب الأرض، ولانَتْ صلابتُهُ فقد اعتمرت. ويكْشَفُ التراب عن أصول الأشجار في (يناير) وتحفر الأرض تحتها.

* * *

(١) ابن بصال، ص٥٥.

(٢) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٤٨، وورقة ١٥٢.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، كتاب الفلاحة، ص٣.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٣٠٧-٣٧٨.

[الــ] فصل [الثاني]

[عمارة أنواع الأرضين]

ولكُلّ نوع من أنواع الأرضين عَمَلٌ في عمارتها يختصّ بها، ووقت خاص بها.

قال أبو عبد الله بن البصّال[1]:

التُّربة الحمراء قويَّة، غير مُنْقَادة للعَمَل إلاّ بعد مَشَقَّة وقهر، وتحتاج إلى عِمَارة كثيرة، تكرَّرُ عليها مرّات حتى يرقّ ترابها.

والتربة السَّوْداء[2]:

تحتاج إلى أكثر العِمارة، وكذلك التربة الصَّفْراء وكُلّما كَثُرت عمارتها تصلح أشجارها.

والأرض الغليظة يكرّر عليها العَمَل مرّات حتى تَرِق.

والتُّربة الحَرْشَاء[3]:

تحتاج إلى عمارة كثيرة.

(١) ابن بصال، كتاب الفلاحة، ص٤٦.

(٢) ابن بصال، ص٤٤. سمّاها ابن بصال: المدمنة السوداء المحترقة.

(٣) ابن بصال، ص٤٧. سمّاها ابن بصال: الحرشاء المضرّسة المحبّبة.

قال: هي تمازج الزبل، وتقبل الماء، ويجود بها الفستق والجوز اللوز والتين.

والتُّربة الحريريّة[1] متأتيّة للعَمَل والعِمَارة، وكذلك التربة الغبراء. ويقرب منهما في ذلك التربة البيضاء الرَّطبة؛ فتحتاج هذه وما يشبهها من العَمَل أقَلّ ممّا يحتاج غيرها للينها وتأتيها للعمل والعمارة.

والأرض المتماوتة[2]مثل الرملية والمهزولة وشبههما، تُعَمَّر في الوقت الذي يصلح لهما، ولا يُعمَّق حرثهما، ولا يُبَكَّر به، ولا يؤخّر لئلا تحرقهما الشمس، فتذهب رُطُوبتهما.

وكذلك الأرض المالحة لا يُعَمّق حَرْثُهَا[3].

قال قسطوس[4]:

لا تُشَقّ أرضٌ لحَرْثٍ، ولا يُعَمَّق حَرْثها فوق شبر.

(١) لم يذكر ابن بصال تربة بهذا الاسم، ولعلّه يقصد بها الأرض اللّينة (اللّيمة).

قال: مساماتها مفتوحة، والماء يدخلها والهواء يتخللها، لا تحتاج إلى الزّبل إلاّ في الشتاء.

(٢) سمّاها ابن بصال (ص٥٨): الأرض المَوَات؛ لأن جميع ما يزرع فيها يمــوت، ولا تــصلح لشيء من الزراعة ولا الغراسة، وعند الحرث تتقطع مدراً كبيراً، وينبغي ألا تحرث عنــد القَلْب.

(٣) أنواع الأرضين عند ابن بصال (ص٤١ وما بعدها): اللينة، والغليظة، والجبلية، والرملية، والسوداء المدمنة، والبيضاء والصفراء والحمراء، والحرشاء المضرسة، والمكدنة المائلــة إلى الحمرة.

(٤) الفلاحة الرومية، ص١٣٥، وقال: ولا تحفر أرض لغرس كرم فوق ثلاثة أشبار عمقــاً في الأرض، ولا تحفر أرض لغرس الشجر المثمر فوق ذراعين في الأرض.

وقال أبو الخير الإشبيلي وغيره[1]: الأرضُ التي وجهها جيدٌ، وباطنها القريبُ من وجهها رديء رمِلٌ أحْرَش، أو حجارة وحصاة وشبه ذلك، لا يُعَمّق حرثها؛ لأنّ ذلك يذهِبُ بَرَكَة وجهها؛ إلاّ أن تكرَّم بالزّبل الموافق لها، ولا غِنَى لها عنه.

والأرض التي ظاهرها رديءٌ، وباطنها القريب من وجهها جيِّدٌ، فهذه يعمَّق حَرْثها؛ ليمتزج ظاهرها بباطنها، فتَصْلُح، وهذه أجْوَد من التي قبلها.

وقد تقدّم في هذا المعنى وشبهه في الباب الأوّل وما بعده.

وفي الباب السابع عشر كلام متفرِّق ما إنْ جُمع إلى هذا، وإلى ما يأتي بعده كان كافياً (إن شاء الله تعالى).

* * *

(١) هذا قول سولون، قال: ربَّ أرض أعلاها أفضل من أسفلها خلقة. انظر كتاب أبي الخــير الإشبيلي، ص٩٣-٩٥.

[الـ] فصل [الثالث]

[أوقات عمارة الأرضين]

وأمّا اختيار أوقات عِمَارة كل أرض من أنواع الأرضين؛

من كتاب ابن بصال[1]، والحاج الغرناطي[2]، وأبي الخير الإشبيلي[3] وغيرهم؛ قالوا: الأرض الطيّبة القوية يُبَكَّر بعمارتها، وليكن أول حفرها، وأول حرثها في الخريف، ولاسيّما إن كان فيها عُشب، فتذهبُهُ العِمارة منها، وتؤخَّر أيضاً عمارتها ثانية بعد ذلك.

وتُعَمَّر في كل وقت إلاّ أن البرد والحَرَّ يضرّانها.

---

(١) ابن بصال، ص٥٦-٥٧.

(٢) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٦٣-٦٤.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٩٤، قال: تقلّب الأرض في شهر يناير، وفي شهر فبراير، وتثنّى في شهر مارس وفي شهر إبريل، وتثلّث في شهر مايه ليدبغها حرُّ الشمس، وينقطع في آخر شهر العنصرة جميع ما يظهر بها من الشوك والشِّيّح والعشب القائم على ساق.

ومثل هذا القول ما جاء عند ابن بصال، ص٥٦، قال: يشرع في العمارة في شهر يناير وفبراير إلى النصف من مارس، ثم تحرث الأرض وتليّن من نصف أبريل إلى قريب من مايه ثم تثلث بالحرث في آخر مايه، وتترك للحرّ المفرط، وقد امتزج بعضها ببعض، وقد رقّت بشرتها، وذهب فضولها، ثم تُحرث في شهر يونيه، ولا يزاد على أربع سكك إذا كانت الأرض طيبة.

والأرضُ الدُّون تُعَمَّر بعد الاعتدال الربيعي.

وقيل: إنّ الأرض الحمراء(١)، والأرجوانيَّة، والبيضاء(٢) اليابسة، والتي في التُّلول، والتي في الزّوايا تُعَمَّر هذه في فصل الشتاء.

والأرض الشديدة المُلُوحة تُعْمَر فيه(٣)، ولا يُعَمَّق حَرْثها، وتترك السنة كلّها، وتُزَبَّل في الوقت الذي يأتي ذكره (إن شاء الله تعالى).

والأرض الرَّقيقة النَّحيلة(٤)، ولاسيّما الرَّمليَّة(٥) تُعْمَر في فصل الربيع، بعد الاعتدال الربيعي بالمحراث الوَسَط، ولا تُحْفَر بالمَسَاحي، ولا تُعْمَر قبل ذلك ولا بعده؛ لأنّها يسرعُ إليها البَرْد إذا حُرثت في زَمَنه، فيبرّدها، ويحبس المَطَر أرضها، ويسرعُ إليها أيضاً حَرُّ الشمس إذا حرثت في فصلها فتحرقها، ويَذْهَبُ دَسَمُها، ويقلّ نَفْعُها.

وفَصْلُ الحرّ إذا اعتمرت فيه الأرض السمينة وشبهها كان أصلح لها وأنفع، وتحرق الشمس أصول العُشب الذي ينبُتُ فيها.

والمُضَرَّسة: زَرْعها وأشجارها يَصْلُحان أن يُعْمَرا في كلّ فَصْل.

(١) ابن بصال، ٤٧.

(٢) قال ابن بصال (ص٤٦): الأرض البيضاء محتاجة إلى كثرة الخِدمة.

(٣) أي: تعمَّر في فصل الشتاء.

(٤) المتحف وباريس: (النحيفة).

(٥) ابن بصال، ص٤٣-٤٤.

ويأتي في وَصْف عَمَل "القَلِيب"(١) من هذا، وما يشبهه، وما فيه تتميم لهذا، وكذلك فيما مضى ما هو تتميمٌ له أيضاً.

وفي (يونيه)(٢) تعمّر الأرض المُشَقّقة، وتُطْمَرُ شُقُوقَها لئلاّ يصل منها حَرُّ الشمس إلى أصُول أشجارها.

ومن كتاب ابن حَزْم، قال: لا صلاحَ، ولا بقاءَ لشيء من الأشجار إلاّ بالعمارة، وأَحْسَنُ العمارة حَفْرُ الأشجار وحَرْثها حَرْثاً بالغاً إثر أوّل مطرة تكون في (أكتوبر) ثم في مثل ذلك في (يناير) ثم مثل ذلك في أوّل (إبريل) ثم مثل ذلك في (يونيه) شهر العُنْصُرة(٣).

ثم التَّزْبيل، وتخفيف الأغصان المُتَداخلة، وزَبْر الزُّرجون(٤)، وتباعُد ما بين الغروس.

* * *

(١) وصف عمل القليب في كتاب ابن بصال، ص٥٧، قال: الأرض التي يزرع فيها على ثلاثة أضرب: بور، ومعمور، وقليب. والقليب الذي على سكة واحدة أفضل العمارة الطيبة، وأصدق في الزرع، وأمّا الذي على سكّتين أجود وأفضل، والذي على ثلاث وأربع فهو المتناهي في الجُودة، لا يعدله الزّبل ولا غيره.

(٢) ابن بصال، ص٥٦.

(٣) العُنْصُرَة: عيد باكورة حصاد الحنطة أو عيد الحصاد عند الانتهاء من حصاد الشعير وابتداء حصاد الحنطة.

وكان اليهود يجتمعون في العنصرة في أورشليم للاحتفال بالعيد، ويطلق أيضاً على عيد الخمسين المسيحي وباليونانية يسمّى (Pentecost) (انظر: خروج ٣٤: ٢٢).

(٤) الزَّبْر: التقليم، والزُّرجون: قضبان الدّالية. والجفنة: هي شجرة العنب.

[الـ] فصل [الرابع]

[العمارة وأحوال الأشجار المغروسة]

ويراعى فيما تقدَّم أحوال الأشجار المغروسة في الأرض، وما يحتاج منها إلى الأرض، وما يحتاج منها إلى العمارة الكثيرة، وما يكفيه منها التوسّط.

فإن كان —في أرض تحتاج عمارة كثيرة– أشجارٌ تحتاج مثل ذلك فيُزْداد في عمرانها، وإن كان الأمر بخلاف ذلك فيعمل بحسبه، وإن اختلفا في ذلك فيعمل الأولى منهما.

وأمّا الصفة التي تصلح أن تكون عليها الأرض وقت العمارة والزّراعة والغراسة في حينها:

قال جالينوس(١):

ينبغي أن تكون الأرض التي تغرس فيها الغروس، ويبذر فيها البَذْر —في حين ذلك– رَطْبَةً من الرُّواء، رُطُوبة معتدلة، ويُحْذَر من ذلك الأرض التي هي طِيْنٌ، والتي لا رطوبة فيها أصلاً.

---

(١) جالينوس: صاحب كتاب الأدوية المفردة، يتكوّن من إحدى عشرة مقالة (القفطي، ص١٣٠، وابن أبي أصيبعة، ص١٤٥) منها مقالة في النباتات.

قال ابن بصّال[١] وغيره: لا تحرث الأرض ولا تعمر، ولا يُرْمَى فيها شيء وهي ثقيلة بماء المطر أو غيره؛ لأنها تمرض إن حُرِّكت في تلك الحال، ويضرّ ذلك بها وبنباتها.

وإنْ حُرِثت الأرض أو حُفرت وهي جافّة نَعَماً، وتقطعت في الحَرْث من أول الخطّ إلى آخره، وصارت مُمَدَّرة لا تُراب بين مَدَرِها فقد مرضت[٢].

وكذلك الأرض إذا كانت طيناً أو شبهه فلا تُحرث ولا تُحْفَر حتى يعتدل ذلك؛ لأنها إن حُرِثت أو حُفرت، وهي كذلك صيّرتها الشمس مثل صلابة الحَجَر، فلا تَنْحَلّ ولا تتثَرَّى، وتمرض فلا تحرث ولا تُحْفَر إلاّ وهي معتدلة الثَّرَى؛ لا رطبة، ولا جافّة.

وإنْ دعت ضرورة إلى أنْ تزرع الأرض المُمَدَّرة شيئاً فيُزْرع فيها التُّرْمُس. وتركها من دون زراعة أولى حتى تُطيَّب بالمطر والهواء.

---

(١) ابن بصال، ص٥٧-٥٨، وزهر البستان، ورقة ٦٣-٦٤.

(٢) قال ابن بصال: إذا رأيت أرضها تتقطّع مَدَراً عظيماً من أول الخطّ إلى آخره متصلاً بعضها ببعض، لا صغار معها فهذه الأرض (موات) لا خير فيها، ولا بركة، وسمّيناها مواتاً؛ لأنّ جميع ما يزرع فيها يموت، ولا تصلح لشيء من الزراعة ولا الغراسة.

وقال أبو الخير الإشبيلي (ص٩٣): متى رأيت تراب الأرض يتعلّك ويلتصق بأرجل الحرّاثين، فلا معنى للعمارة فيه، ولا فائدة من حرثه.

وإذا حفرت الأرض أو حرثت في هواء طيِّب، وثَرَىً من الرُّواء معتدل، وتقطّعت عند ذلك وهي قليلة المَدَر مُتَرَّبة، فهي أرض صحيحة، يجودُ فيها كل ما يزرع على تلك العمارة أو يُغْرَس.

وعمارة الأرض بالحَرْث أو بالحَفْر وهي جافّة[١] أقل مَضَرَّة من حَرْثها أو حفرها وهي مُثْقَلة بالماء تشبه الطّين؛ لأنّ مَدَرَ الأرض اليابسة يحلّه المطر، ومَدَر الطّين إذا يبس لا يحلّه المطر.

* * *

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٩٣.

[الـ] ... فصل [الخامس]

[الأشجار التي توافقها العمارة وما لا توافقها]

وأما الأشجار التي يوافقها أكثر العمارة، والأشجار التي لا يوافقها ذلك؛

من كتاب ابن بصال والحاج الغرناطي وأبي الخير الإشبيلي، وغيرهم(١)، قالوا: من الأشجار التي توافقها العمارة الكثيرة: الزّيتون، والتين، والعنب، والتوت.

قال الحاج الغرناطي(٢)**، وغيره:** من أشجار الفواكه ما توافقها العمارة الكثيرة والسَّقي بالماء في صغرها، ولا يوافقها ذلك في كبرها؛ مثل: التفاح، والإجّاص، وحبّ الملوك، والخوخ، وشبهها.

وقال الحاج الغرناطي(٣) **أيضاً:** ومن الأشجار التي لا تحتمل العمارة التفّاح إذا شَرَفَ(٤)، والرمّان إذا شَرَف وشبهها.

ومنها متوسطة في ذلك.

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٩٤، وزهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ٦٤، وورقة ٩٩، و١٥٢.

(٢) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٣٣.

(٣) زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٣٣.

(٤) شَرَفَ: هَرِم.

ونذكر ذلك فيما يأتي إن شاء الله (تعالى):

الزَّيتون: قال أبو الخير الإشبيلي[1] وغيره:

يعمل في عمارة المطعم منه كما يعمل في عمارة الكرم؛ من الحَرْث والتحلية والتزبيل[2] والكَسْح: تُمْشَق أصوله في (يونيه) والمَشْقُ: هو الحَفْر الخفيف، ويُغَبَّر في (أغشت)[3]: فإن غبار ذلك ينفعه، ويكون أجْوَد لدُهْنه.

تُقْطع فُضُول قُضْبان الزيتون في أبريل. ويُنَقَّى شجره بعد لقط حبّه، ويجمع التراب حول أصله.

السَّفَرْجل: قال الحاج الغرناطي[4]:

يُحْفَر في أول أُكتوبر حَفْراً جيّداً في ثرىً طيبٍ، مرة بعد أخرى.

ويُسْقَى بعد عشرة أيام، ثم يحفر ثانية، فإذا طاب ثراه يعمّر عمارة جيدة في شهر (مارس) ثلاث مرات[5] أيضاً.

---

(١) قوله في كتاب الفلاحة، ص٥٨ (حرفاً فحرفاً).

(٢) أبو الخير: التزيل (تصحيف)، وبعده: ونَقّه بعد لقطه، واجمع التراب حواليه، واطل أصول غرس الزيتون برماد وأخثاء البقر ممزوجين.

(٣) أغشت: آب.

(٤) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٣٥.

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص٤٧، وابن بصال، ص٦٣.

والرُّمان[1] **والبندق** يوافقهما العمارة الكثيرة.

الوَرْد: قال الحاج الغرناطي[2]: يُنَقّى في شهر أكتوبر[3] من العشب بالأيدي بالقُفَّازات، ثم يقطع جميع ما انبعث فيه من النبات والعُلّيق، ويُحْفَر في هذا الشهر بالمَنَاقِيش التي تَصْلُحُ لذلك.

وبعد ثمانية أيّام يُحفَر حَفْراً ثانياً، ويلقط ما فيه من العُشْب، ثم في شهر أكتوبر يُنْقَش بالمِنْقَاش الجِنَانيّ نقشاً جيداً بعد أن تضيّق أفْمَامُها، ويُقْطع جميع ما فيه من اليابس والشَّارف[4] الأبيض بمناجل الزَّبْر.

ويُنْقَش أيضاً في نصف إبريل، ويُنَقّى من عُشْبه تنقية جيدة —ولا بدّ– ولا يُغْفَل عن ذلك؛ فإنَّ تأثيره فيه عظيم، ونفعُهُ له بَيِّن.

ولا يُغْفَل عن سقي الوَرْد بعد انقضاء زمن توريده، وتنقيته من جميع ما فيه من العشب، وبعد ذلك لا يتعرّض إلى تنقية الورد، ولا الدخول فيه بوجه ولا سبب إلى فصل الخريف. (ويأتي ذكر سقيه في فصل سقي الأشجار، وكذلك يأتي علاجه في فصله —إن شاء الله تعالى).

---

(١) ابن بصال، ص٦٢.

(٢) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٩. وأضاف: أمَّا الشَّارف الأبيض فيقطع بمناجل الزَّبْر.

(٣) ابن بصال، كتاب الفلاحة، ص١٦٣، وزهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٦٩.

(٤) الشَّارف: الهَرِم.

اللَّوْز: لا يحتاجُ إلى عمارة كثيرة.

التفّاح: توافقه العمارة الكثيرة في فُتُوَّته، ولا توافقه في كِبَره.

وقد تقدّم ذكره.

المَوْز: يعمّر عمارة جيدة في الخريف.

قصب السكّر[1]: تُعَمّر أرضه بعد قطعه وقَطْفه.

الكَرْم: في الفلاحة النبطية[2]، قال:

الكروم كلّها عتيقها وحديثها محتاجة إلى التعاهد والتفليح.

فإذا ما حُفر حول كرم عتيق قد جاوز العشرين منه أو دون ذلك، أو فوق ذلك، وزبّلناه ببَعَر الغَنَم، وذَرْق الحمام، وأحثاء البَقَر، وطَمَرنا أصله، كان لنا في ذلك منفعة كثيرة من ذلك الكرم.

وإن فعلنا ذلك بالكروم الحديثة[3]، القريبة العهد، كان ذلك أنفع وأجْوَد.

(١) الفلاحة النبطية، ص٩٣٨، وص٩٩١.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٧٥، وص٩٨١.

(٣) الفلاحة النبطية: الكروم الحديثة إلى أربع وعشرين سنة، وبعدها تسمّى شابّة (ص١٠٧٥).

وإذا مضى للغروس (من أيّها كان) سَنَتَان[1]، فتُحْفَر في السنة الثالثة، ويُعَمّق الحفر لها مقدار عمق قدمين في عرض ثلاث أقدام، وتطمر بما قدّمنا صفته من الزّبل.

ويُحْفَر حول الغروس التي مضى لها سنة، ودخلت في السنة الثانية ست حفرات.

وأشار "ماسي"[2] أن تحفر أصول الكروم التي أتى عليها سبع سنين أو أكثر من ذلك، في الصيف حفراً عميقاً ليظهر ما في باطن الأرض من التُّراب على ظاهرها.

قال قوثامي[3]: وإنما يُرَاد في ذلك أن تصل النَّدَاوة التي في عمق الأرض إلى التراب اليابس الذي على ظاهرها، فتنفعُهُ بأنْ يُنَدّيه وتلتصق أجزاؤه السَّحقية بعضها ببعض، ويصلُحُ الترابُ الذي في باطن الأرض بذلك، وذلك أنّ التراب الذي في عمق الأرض يَتَلَبَّد ويتلزَّز[4]، ويجتمع بالنّداوة، فإذا صار على ظاهرها أسخنته الشمس، وصَفّقَهُ الهواء وأرَقّه، وذهب التَّلَبُّد الذي قد كان أصابه، واعتدل، وصار صالحاً يحيى الكروم بملاصقته إياها.

(١) الفلاحة النبطية، ص٩٨١.

(٢) هو ماسي السوراني، وقوله في الفلاحة النبطية، ص١٠٧٢.

(٣) قول قوثامي في الفلاحة النبطية، ص١٠٧٣.

(٤) الفلاحة النبطية: يتلزّز ويكتَنِز ويجتمع بالنداوة.

ومنها أيضاً[١]: وتُحفَر الكروم المُسْتَحكمة التي قد أتى عليها اثنتا عشرة سنة فصاعداً –كما قلنا في الحفْر حول الغروس في السنة الثانية.

ووقت ذلك قبل أن تنبت فيها الفُرُوع اللِّطَاف، وتتكوَّن فيها العناقيد[٢].

والكروم إذا فُعل بها ذلك تخلخلت الأرض التي في أصولها.

وانْتَبَشَ التراب في أصولها وكان سَبَباً لزيادة الثَّمَرة وحُسْنها، ويَقْوَى الكرمُ مع ذلك قوة عجيبة[٣]، ويكثر اغتذاؤه.

ولا يُحفر الكرم[٤] عند ابتداء نبات الفروع فيه، ويترك حتى تَقْوَى تلك الفروع قليلاً ثم تحفر.

قال صغريث[٥]: اعلموا أنَّ كثرة الحَفْر حول الكُرُوم دائماً يُخَلْخِل الأرض؛ فتَقْوَى الكُرُوم بذلك التّخلخل، وتمتد عُرُوقها، ويكون هذا الحَفْر بعد التَّطمير[٦].

---

(١) من الفلاحة النبطية، ص٩٩٩، ومن المقنع، ص١٠٦-١٠٧.

(٢) المقنع: وتتولّد العناقيد.

(٣) الفلاحة النبطية: قوّة عينيّة (تصحيف).

(٤) الفلاحة النبطية، ص٩٩٩.

(٥) الفلاحة النبطية، ص٩٨٤.

(٦) يريد الطَّمْر وهيل التراب في الحُفَر.

والنَّبْش بعد الحَفْر سَبَبٌ لقوّة الكرم، وكثرة اجتذابه الغذاء؛ فيزيد ذلك في ثَمَرِهِ زيادة كثيرة (بمشيئة الله تعالى).

وقال أيضاً:

ويُستَحَبُّ –وهو الصواب– أنْ يطولَ زمان الحَفْر لتَنْتَقِش أصول الكروم؛ فإن ذلك لها جيّد.

ومنها أيضاً[١]:

وتُنَقّى أصُول الكروم من الحشيش؛ صغاره وكباره، ولا يترك فيها من ذلك شيء إلاّ لُقِطَ.

ويتحفّظ ويتوقّى الذي يحفر حول الكروم أنْ لا يجرح ساق الكرمة بالمعول[٢] أو بغيره من آلات الحَفْر، ويَحْذر أن يصيبه الحديدُ أو يُمَاسَّه على كلّ حال؛ فإنّ الحديد إذا جَرَح الكرمة ضعُفَت، وكان ذلك لها كالسُّمّ، وتضعف وتنتقص ثمرها، وربّما صَغُرت العناقيد لذلك.

وأمّا حَرْثُ نباتها في أوّل سنة؛ فإنّه سَهْلٌ (وقد مَرَّ في هذا المعنى) ولكن الصَّواب والأَحْوط أن لا تُصيبَ شيئاً منها بحديد.

---

(١) من الفلاحة النبطية. وقد أفرد المؤلف في كتابه فصلاً طـويلاً في استئـصال الحلفاء والثيل والشوك والقصب وتزبير المنابت (ص٣٧٨ وما بعدها).

(٢) الفلاحة النبطية، ص٩٩٩.

وأَمَرَ صغريث[1] بكثرة تعاهد الكُرُوم، وسائر المنابت المنبسطة على الأرض[2]؛ لأنّها سريعة التغيّر من أدنى سبب كاختلاف الأهوية.

وقال أبو الخير الإشبيلي[3] وغيره في عمارة الكروم: يَصْلُحُ للكرم أربع حفرات وأكثر، وتحفرُ قبل أن تُعَيِّنَ[4]، وإن عَيَّنَتْ فتُتْرَك حتى تُجْبَذَ أعْيُنُها، ثم يُحْفَر [لها]. والأجْوَدُ أن يُكْشَفَ عن أصولها في آخر الخريف وفي (دجنبر) على أسْطَارِها من القِبْلَة إلى الجَنُوب مَثلا، ويزال التّراب عن أصولها، نعني: بين السَّطْرين.

ويعمّق الكشف نعماً، وتُتْرَك كذلك إلى أول (مارس) إن كانَ العام جيد المَطَر، غير جافٍّ. وإن كان فيه جُفُوف فيُسَارع بِردّ التراب بعد جَمْعِهِ، بحسب قوَّة ذلك الجُفُوف وقِلَّته. ثم يُحْفَر بعد ذلك، ويخلط ترابُ وجه الأرض بأسفله ويُرَدُّ إلى أصول الجِفَان[5]، وهو مُدْمِنٌ [على] القَطْر، معتدل الثَّرَى.

---

(١) قول صغريث في الفلاحة النبطية، ص٩٩٩.

(٢) مثل: البطيخ والقرع والخيار.

(٣) أبو الخير الإشبيلي: كتاب الفلاحة، ص١٥٦-١٥٧.

(٤) تعيَّن: يصير للقضبان عيونٌ.

(٥) المتحف وباريس ومدريد: الجفاف (تصحيف)، أو الجباب، الجُبُّ: البئر الواسعة، والجمع: أجباب وجِباب وجِبَبَة والمقصود الحُفر التي كأنها آبار (أصول الجِبَاب).
ولعلَّ الأصوب "أصول الجِفَان" والجفْنَة: شجرة الكرم.

ثم يُحْفَر في (إبريل) ثم في (مايه).

وفي العام الثاني يُكْشَف أيضاً على أسْطَارها مُخَالفاً للعام الأوّل من الشّرْق إلى الغَرْب مثلاً، ثم يُعْمَل ما تقدّم.

وفي العام الثالث يُكْشَف على خلاف ما عُمِلَ في العامين المتقدِّمين، ثم يعمل بها مثل العمل الأول؛ من ردّ التراب، ثم تحفر مرة في (إبريل) وأخرى في (مايه).

فبهذا العمل وشبهه تتخلخل أرضُها، ويأخذ الكرمُ حقَّه وكفايته من العمارة[1].

وتُنَقّى مع ذلك عروقُ الجِفَان من العُشْب (إن كان فيها) في كلِّ حُفْرَة، فتَصْلُح بذلك حاله، وحال عِنَبِهِ (إن شاء الله تعالى).

وقَدْ يُبَالَغُ في العِمارة[2] إلى خمس حَفْرَاتٍ في كل شَهْرٍ حفْرَة، إلى آخر (مايه).

---

(١) قال أبو الخير (ص١٥٧): ولا يجب أن يعمر الكرم أكثر من خمس حفرات محكمات، وإن عمر أكثر فهي زيادة ومؤونة.

(٢) هذا قول أبي الخير الإشبيلي، كتاب الفلاحة، ص١٥٧.
وذكر قوثامي في الفلاحة النبطية (ص٩٨١) أنه قد يحفر في أصل الكروم ست مرات في السّنة.

ولا تُحرّك أرْضُهُ في فصل الحرّ بعمارة[1]؛ لئلا يدخُلُ الهواء الحار إلى أصوله؛ فتجفُّ الرُّطوبة[2] التي هنالك؛ إلاّ أن يكون فيه تَشَقّق أو عشبٌ؛ فيُنْقَش نَقْشاً خفيفاً تُطمر به شُقُوقه، ويقطع عُشْبه (إن شاء الله تعالى).

وقيل: يُعْمَرُ الكَرْمُ في (أكتوبر) وفي (مارس)[3]، ويُمْشَق في (إبريل) وكذلك في (يوليو)، فإنّ غبار ذلك ينفع عِنَبه ويعمل في ذلك في طَرَفي النهار.

وصفة العَمَل في حَفْره، وترتيب الرِّجال فيه:

من كتاب ابن بَصَّال[4] في صفة العمل في خدمة الكروم باليد: في الأرض اللَّيِّنة الرِّخْوَة الرَّوِيَّة، النائية العمل؛ أن تقطع اليد للخَدَّامين فيها من ستين باعاً في الطُّول لا أقلَّ من ذلك.

والأرض التي هي بضدّ ذلك، ولاسيما إذا كانت حَرْشاء يابسة قويّة؛ فيُقْطع لهم من ثلاثين باعاً في الطول.

والأرض المتوسطة تقطع لهم اليد من أربعين باعاً في الطُّول.

(١) هذا قول أبي الخير الإشبيلي أيضاً، ص١٥٧.

(٢) أبو الخير: فيجف ثراها وتضعف.

(٣) أبو الخير: في يناير ومارس.

(٤) سقط قول ابن بصال من النسخة المنشورة من كتابه: (القَصْد والبيان) المسمى: كتاب الفلاحة، والمنشور مختصر لكتابه المشهور.

وأمّا العرض فيحمل كل رجلٍ منهم أمامه في الحَفْر قدْرَ ثلاث مَسَاحٍ، وذلك أربعة أشْبَار، فيكون سَعَة اليد الذي يَحمله كلُّ واحدٍ منهم أربعة أشبار، لا أقلَّ من ذلك ولا أكثر.

ويقدّم الرَّجُل [منهم] رِجْلَهُ اليُمْنَى، ويؤخّر رِجْله اليُسْرَى، ولا يرفَعُ الرَّجُل الخَدَّام مِسْحَاته فوق رأسه، بل يُرْسِلُ مِسْحَاته أمامه، ويَجُرُّها إلى نفسه.

وقال غيره[1]: الأَجْوَدُ أن يكونَ عددُ الرِّجال أربعة، ويُجْعَلُ في أول اليد الأَعْرَفُ بالعَمَل والأَقْدَر من الرِّجال، والذي يليه يكون مثله، وكذلك الثالث.

وإنْ كان منهم رجلٌ ضعيف، أو غير عارف بالعَمَل فيكون آخر اليد.

ولتكن رُتْبتُهم: واحدٌ أمامٌ، وواحدٌ بالخَلْف؛ لكي يُصْلِح ويُعَدِّل كلّ واحدٍ منهم عَمَل الآخر، فيأتي العَمَلُ مستوياً حَسَناً. وتكون سَعَة اليد للرَّجُل في الأرض السَّهْلَة الرويّة التربة [ستة أشبار]، ونحو أربعة أشبار في الأرض الصُّلْبة القليلة الرُّواء، وأقلّ من ذلك. وذلك بقدر ما يحمل الرجل أمامه ثلاث مَسَاحٍ.

(١) ذكر ابن حجاج صفات الأَكَرة في كتاب المقنع، ص٩-١٠، ومن يوثق به منهم، وأخلاقهم، وسياستهم وتدبيرهم، واختيارهم.

ويُرَاعى مع ذلك سَعَةُ الأسطار وضِيْقُها، وليَكُنْ للقناةِ التي بين سطرين في الغراسة التي سعتها سبعة أشبار أو ثمانية: رَجُلان، ويكون طول اليد في الأرض السهلة الهَيِّنة نحو سبعين باعاً، وفي ضِدّها أقل إلى نحو ثلاثين باعاً. والأرض السَّهْلة يحفرُ المُرَجَّع فيها ثلاثة رِجَال في يومٍ واحدٍ —عملاً صالحاً. والحَفِّيْر الذي يُسَمَّى "المُسَجّن". يُعْمَل بإثر غراسته الكرمُ بالوَتِد، يدخُلُ في المرجَّع منه نحو عشرة رجالٍ وأقلّ بحسب ما يريدُ صاحبه من عُمْقه.

* * *

[الـ] ... فصل [السادس]

[اختيار الرجال لعمارة الأرض]

وأمّا اختيار الرِّجَال للعِمارة والغراسة، وسائر أَعْمَال الفلاحة؛ **من الفلاحة النبطية في ذلك**[١]: ليكن الفلاّحونَ أحْداثاً وشَبَاباً؛ فإنّهم أقوى على الأعمال، وأنشط[٢]، وأبعد من الكَسَل.

وليكن عدد الحفّارين زوجاً.

وينبغي أن يكون الغارسُ للكروم وغيرها، والمُرَكِّب، والكَاسِح شابّاً في العشرين سَنَة[٣] إلى الثلاثين سَنَة وأكثر من ذلك قليلاً.

وليكن غير حاقِنٍ لأحد الأَخْبَثَين[٤]: الغائط أو البَوْل، وقت العمل، ولا يكون في ذراعه وبدنه آفة؛ مثل: العَسَم[٥] والانكسار الذي قد انْجَبَر، ولا سِلْعَة[٦]، ولا ثآليل كثيرة، ولا في جملة بدنه، فإنّ ذلك أجْوَد.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٩٦.

(٢) الفلاحة النبطية: وأنشط، وأفرغ قلوباً.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٩٦٥. قال ابن حجاج (ص٩) الشاب أطوع وأصحّ بدناً، وأدوم نشاطاً وأحدّ أبصاراً.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٩٦٥.

(٥) عَسِمَت الكفُّ والقدَم عَسَماً: يبس مَفْصِل رُسْغها حتى تَعَوَّجت. وهو أعْسَم وهي عَسْمَاء، والجمع عُسْم.

(٦) سَلِعَ جلده: تشقّق وبَرِصَ، وسَلِعَ الرجلُ: احدودب ظهره فهو أسْلَع، الأسْلَع: الأبرص والأحْدَب. والسِّلْعَة: ورم غليظ يتحرك غير ملتزق باللحم يحدث في العنق قدر الحمصة إلى البطيخة.

وإنّ واضع الغُرُوس في الأرض، وواضع التركيب [كلّما كان أصحّ بَدَناً] كان أسلم من الآفات والعاهات كانت الغُرُوس أنجب.

ولا يعمل العامِلُ ذلك وهو مُفْتَصَد[1] في ذراعه، ولا قد احْتَجَم يومه ذلك.

وأما العامل[2] الذي عيناه أو إحداهما مشتكيةٌ؛ والأعْوَر، والأعْمَش والذي في عينيه التواء أو [بَثْر] أو بياض، فإنه لا يَصْلُحُ للغراسة ألبتّة.

وإن كان فلاّحاً مُحْسناً؛ فيستعمل في غير ذلك.

وقد ذكر في فَصْل "غراسة النخل" صفة الغارس لها. وكذلك في "فَصْل غراسة الزيتون" وفي (فصل زراعة البصل) شيء من هذا.

ومنها أيضاً[3]: وليَتَفَقَّد صاحبُ الضَّيْعَة ضَيْعتَهُ بنفسه؛ ليتبيَّن له اجتهاد المجتهد من الفلاَّحين، فيكافئه؛ ليزدادَ اجتهاداً، وتقصير المُقصِّر؛ فيستبدله.

(وقد تقدّم هذا).

---

(١) الفصْد والحجامة: معروفان.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٩٦٦.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٩٤. وقال يونيوس في المقنع، ص١٠٨: ينبغي للقيّم على الكروم أن يكثر التردّد في الكروم، والطّواف عليها، فيسَوِّي الدعائم، ويقيم ما مال منها...

ومن غيرها[1]: يُتَخَيَّر للعَمَل والخِدْمة من الرِّجال الأقوم من الشُّبَّان؛ لأنهم أقوى[2] على العَمَل، وأصْبَر على التّعب[3]، وأكثر حياءً وانقياداً من الشيوخ –إلاّ مَنْ عُرف اجتهاده وخيره وعِفَّته من الشيوخ، فلا بأس به–.

ولا تجعل في اليد أكثر من أربع [4] رجال مجتمعين. وإذا كانوا كثيرين فلا يُجْمَعوا للعَمَل في موضعٍ واحدٍ لئلا يكثر حديثهم[5]، وربّما أشار بعضهم على بعض بالمكْر والخُبْث في العَمَل.

ويُتَخَيَّر للحَرْث طوال الرِّجَال، ولرَعْي البَقَر كذلك.

وللحَفْر بالفأس[6] وشبهه كالمِرْبَعَة[7] الجَزِل الجسيم القويّ من الرِّجال.

وقيل: والطويل؛ لأنَّ القصير لا يقدر على ذلك. ويتخيَّر لرعي الشياه كل سَخِيّ، خفيف، جواد، صَبُور على السَّهَر، فصيح.

---

(١) ابن حجاج، المقنع، ص٩.

(٢) ابن حجاج: أقوى على إحناء الظهور والأكتاف، والمداومة على العمل من ذوي الأسنان (الكهول).

(٣) ابن حجاج: والشباب أطوع، وأصحّ أبداناً، وأدوم نشاطاً، وأصبر على العمل في الحر والبرد، وأحدّ أبصاراً، وأثبت نظراً...

(٤) المقنع: من ستة رجال إلى عشرة لا أكثر.

(٥) المتحف وباريس ومدريد: تكبر خدمتهم. والتصويب من المقنع، ص٩.

(٦) للحفر باليَلّ (من أدوات الحفر) يكون الفلاح عريضاً طويلاً قوياً جسيماً.

(٧) المِرْبَعَة: أداة يأخذها رجلان معاً من طرفيها ليحملا بها الحمل على الدّابة، وهي هنا أداة للحَفْر يحفر بها رجلان معاً.

وليُقَدَّم عليهم ثِقَةٌ[1]، ينظُرُ عليهم، ويتفقّد عملهم، ويُجْعَل له على ذلك مُوَاساة. وليكن أميناً، حسن الهَوَى والأخلاق، وله حَظٌّ من صلاحٍ ودينٍ وصدق لسان، وحبٌّ في العمارة.

وليكُنْ متيقظاً منبعثاً من نَوْمِهِ قبلَ العُمَّال؛ ليقتدوا به في أحواله.

ولا يكون متّبعاً لشَهَواته، أكُولاً[2]، وشرّيباً للخَمْر.

وليتأمّل صاحبُ الضَّيْعة[3]، والنّاظر فيها بعد الفراغ من العَمَل مقدار العمل المحيط علمه به، فإن غاب يوماً عن العمل عَرَف قدر اجتهادهم في مغيبه أو تقصيرهم إن قَصّروا.

ومن كتاب ابن حجّاج[4] (رحمه الله تعالى)؛

قال يونيوس: وينبغي للقيّم على الكُرُوم أن يُكْثِرَ التردّد في الكروم، والتَطَوُّف[5] عليها، ويُسَوّي الدّعائم، ويُقِيم ما مَالَ منها.

---

(١) المقنع: ولا بد من (أمين) حسن الهوى والأخلاق، له حظ من صلاح ديـن، وصدق، وشأن، محبّاً للعِمارة متيقّظاً، ينبغي من نومه قبـل العمّـال، وأن لا يكون شريباً للخمر، رغيب البطن، متّبعاً لشهواته.

(٢) المقنع (ص١٠): رغيب البطن أكولاً.

(٣) سقط هذا القول من كتاب المقنع المنشور.

(٤) كتاب المقنع، ص١٠٨.

(٥) المقنع: والطواف عليها.

ويُعْلَمُ أنّ ما يعرض للكروم من الميل إلى جانب هو ما يعرض لنا من التّعب والأذى إذا مِلْنا بأبداننا إلى جانب واحدٍ، و لم يكن البَدَنُ منتصباً.

وإن جاء مَطَرٌ كثير[1] في وقت الخريف فابْتَلّ[2] حبُّ العنب وانْفَتَحَ فينبغي أنْ ينتزعَ الوَرَق الذي يكون على رؤوس العناقيد؛ لئلا يَعْفَنَ ويَحْمَضَ.

* * * * *

---

(١) المقنع، ص١٠٨.

(٢) المتحف وباريس ومدريد فأفسل حب العنب (تصحيف).

[البابُ الحادي عَشَر]

[أنواع الزبول ومقاديرها وأوقاها]

في تزبيل الأشجار، والأرض المغروسة، وغير المغروسة، وما يوافق كلّ نوعٍ منها من الزُّبول، وعلاج الأرض المالحة، وقدر التَّزبيل ووقته.

[الفصل الأول]

[ما يوافق الأرضين من الزبول]

من الفلاحة النبطية في ذلك؛ قال[1]: إنَّ هذا العالم[2] هو عَالَمُ البَرْد واليُبْس، وهما الغالبان عليه؛ لأَنّه من الأرض والماء الباردين؛ أحدهما يابسٌ، والآخر رَطْبٌ؛ ولولا أنَّ الهواء يُسَخِّنُهُ إسخاناً رقيقاً، والشمسُ تُسَخِّنُهُ إسخاناً شديداً، وتُسخّنُهُ الكواكبُ بالليل والنهار إسخاناً متوسطاً لما أفْلَحَ فيه نباتٌ، ولا عاش فيه حيوان[3]. فالإسْخانُ بغير إفراطٍ هو ممّا تَنْمَى به المنابت وتَفْلَحُ، وتَصِحُّ من أمراضها.

ومن ذلك الإسْخَانُ[4] بالنار وبالمرايا[5] وبالزِّبل.

وإسخان المنابت بالنّار والمرايا المُحْرِقة أخْذُ أهل المعرفة بذلك قليلٌ، وفيه خَطَرٌ إذا عمله غير حَاذِقٍ، قليل الفِطْنَة بعلمه وعَمَله.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص٩٨٦.

(٢) الفلاحة النبطية: العالم الأرضي.

(٣) الفلاحة النبطية: ولا كان فيه معدن.

(٤) المتحف وباريس ومدريد: الأشجار بالنار (تصحيف).

(٥) إسخان الشجر بالمرايا المحرقة، أو ما يسمّى التلويح بالمرايا المحرقة لمساعدة ضوء الشمس على إسخان الكروم، ودفع ضرر البرد والجليد عنها. انظر: الفلاحة النبطية، ص٩٨٧.

وإسخانُها بالزِّبل آمَن.

ومن الفلاحة النبطية أيضاً[1]: إنّ مما يقوّي المنابت صغارها وكبارُها قوةً عظيمة، وتعمُّ منفعتُه، ولا تخصّ صغار المنابت والبقول أن تُخلَطَ الأزبالُ بالتُّراب الغريب، ومعناه الذي يُجْلَب من أرضٍ غير تلك الأرض، من موضع تمرُّ عليه الرّياح، وتُسَخّنُهُ الشَّمْس، ويُجْعَلُ ذلك في أُصُول الكُرُوم وغيرها من جميع المنابت.

وكذلك لا يَحْدُرُه السَّيْلُ وشبهه من الأجزاء الأرضيّة إذا حصل في أصول الكروم؛ فإنها تقوى بذلك قوّة عظيمة وتكثر فروعها وورقها ومعاليقها، وتغلظ[2]، ويكثر ماء عنبها، ويبعد الفساد عنها إذا جَفَّت.

ومن غيرها أيضاً[3]: الأرضُ التي يخالطُ ترابها رمْلٌ هي ممّا تنشأ فيها الكُرُوم نشوءاً حَسَناً، ويوافقها بَعَر الغَنَم، وبَعْدَهُ في الموافقة لها بَعَر المعز[4]، وليُخْلط بهما شيءٌ من التراب السحيق.

(١) الفلاحة النبطية، ص٩٤٢.

(٢) هذه عبارة طامثرى في الفلاحة النبطية، ص٩٤٢، قال: تغلظ به أغصانها، ويكثر ورقها ومعاليقها، وتغلظ، وتستدير، وتقوى، وتتشبّث، ويكثر ماؤها، وتبعد عن الفساد إذا جففت.

(٣) هذا سهو من المؤلف؛ لأن النصّ التالي جاء من الفلاحة النبطية حرفاً فحرفاً، وليس من غيرها (ص١١٢٤).

(٤) الفلاحة النبطية، ص٣٣٣: يخلط الرمل بسرقين الحمير وتبن الباقلّى، أو بسرقين البقر.

والأرضُ الصُّلْبة الحَصِبَة[1] [التي] لون ترابها أبيض، يوافقها أخثاء البَقَر المُعَفَّن في دُرْديّ الزّيت، فإنّ هذا زِبْلٌ دَسِمٌ جدّاً، يَصْلُح لهذه الأرض، وليُخْلَط به شيء من تبن الحنطة والشعير.

والأرضُ التي فيها أدنى مُلُوحة[2] يوافقها الزِّبْلُ المُرَكَّب من أخثاء البَقَر، ورماد سَعَف النخل، ورماد ثمرته، ورماد الكُرُوم.

والأرضُ التي فيها مَرَارة[3] يوافقها الزِّبل المركّب من خُرْء الناس وأتبان الحُبُوب، والنّوى المحرَّق، والكرم المحرَّق.

وبالجُمْلَة[4]: فكُلُّ أرضٍ لها طَعْمٌ ظاهر من الطُّعُوم المخالفة للعُذُوبة ينبغي أن تزبَّل بالزّبل الذي هو أَدْسَمُ.

وأمّا الأرضُ الحُلْوَة والتَّفِهَة[5] التي لا طَعْمَ فيها، فتُزَبَّل بما هو أحَدُّ وأنْفَذُ.

وعلى هذا فاعملوا بالتزبيل.

(١) الفلاحة النبطية، ص١١٢٤، وبعض قوله ذكره ابن بصال، ص٤٢.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١١٢٤.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١١٢٤.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١١٢٤.

(٥) الفلاحة النبطية، ص٣٣٢.

ومن غيرها[1]: الأرض الحمراء تحتاج يسيراً من الزِّبل قدر ما لا يظهر فيها؛ لأن كثرته يُمْرضها ويوهنها.

والأرض البيضاءُ تحتاجُ إلى زبلٍ كثير.

وقد تقدّم من قول يونيوس في الباب الأوّل، عند ذكره الأرض المختارة للبقول[2]، والبيضاء تَجْمُدُ في الشتاء سريعاً، وتجفُّ في الصَّيْف، ولا تصلح للبساتين[3] إلاّ بعد تعبٍ كثير في عمارها، وبعد أن يخلط ترابها بسِرْجين مُسَاوٍ للتّراب.

وقال غيره[4]: الأرض الصَّفْرَاء تحتاج إلى الزِّبل الكثير؛ لأنها تَقْرُب من البيضاء في بَرْدها ويُبْسها.

---

(١) هذا قول ابن بصال، ص٤٧.

(٢) قال يونيوس: الأرض البيضاء تصلح لغرس الزيتون لاسيَّما إذا كانت ليِّنة رطبة (المقنع، ص٨٥)، وهي توافق الكروم البيضاء (المقنع، ص١٨)، والبندق والثُّوْم (المقنع، ص٤١، وص٦١).

(٣) قال ابن بصال (ص٤٦): يوافق الأرض البيضاء: التين والزيتون واللوز والكروم.

ويحتاج النبات الذي يزرع فيها إلى الزبل الكثير. وهي محتاجة إلى كثرة الخِدمة.

(٤) هذا قول ابن بصال، ص٤٦. قال: الصفراء تحتاج إلى المعاناة بالزبل الكثير، والمواظبة بالخدمة، وتكرار الزبل، وهي لا تصلح إلاّ بكثرة المعاناة والتزبيل والخدمة.

والأرض الغليظة، **قال ابن بصّال**[1]: يُحَلّل غِلَظها بالرَّماد وبالزّبل[2] ويكثر منهما فيها إنْ لم تكن طيِّبة.

والأرض الرَّقيقة والمهزولة[3] والرَّمليَّة والرَّماديَّة وشبهها أشدّ احتياجاً إلى كثرة الزِّبل من الأرض الطيِّبة.

وذَرْق الحَمَام ينفعُها نفعاً كثيراً لإمدادِهِ لها بالقُوَّة والغذاء لنباتها ولأشجارها؛ ولأنَّ الأرض الرَّملية[4] باردة فيُسَخِّنُهَا الزّبل.

قال أنْطُرليوس الأفريقي[5]: الأرض الطيّبة إذا زُبِّلَتْ زَكَا زرعُها.

والأرض السوداء مثل ذلك ما لم تكن دَمِنَة.

والأرض السَّمينة لا تحتاج إلى كثرة الزّبل.

---

(١) ابن بصال، ص٤٢.

(٢) **قال ابن بصال**: ينبغي أن يكون زبلها سلسلاً مخدوماً معفَّناً رقيقاً قديماً.

(٣) الأرض الرقيق والمهزولة: المقنع، ص١٥، ١٨، ١٩، ٥٣، ٨٩، ١٠٢.

(٤) ابن بصال، ص٤٣-٤٤.

(٥) أنطرليوس الإفريقي: له كتاب "الفلاحة" المقنع، ص٦، وص١٠، قال: خير الأرض وأجودها: السوداء؛ لأنَّها تصبر على كثرة الماء والأمطار والحرّ، غير أنها لا تصلح للكرم (المقنع، ص٦).

وقال أنطرليوس (المقنع، ص١٠): الأرض الطيبة إذا زُبِّلت زَكَى خراجها، والأرض السوداء مثل ذلك، والسَّمينة لا تحتاج إلى كثرة زبل.

وقيل(١): إنّ تبن الفُول، وتبن الشعير والبُرّ إذا بُذر أحدهما، أو بُذِرَتْ مجموعةً في الأرض نَفَعَهَا.

والتِّبْنُ يُصْلح الأرض ويُحَلِّيها. تزبّل به الأرض فيحسن حالها، وتُعالج الأرض المالحة بالزبل الحلو والتِّبن أيضاً، وأنفعه لها تبن الفول، ثم تبن الشعير، ثم تبن الحنطة.

والأرض الشديدةُ الملوحة تزبَّل في فصل الخريف بزبل الخيل، وأحثاء البقر؛ لأنَّها أكثر الزُّبول حلاوة، وإنْ غُرسَ في الأرض المالحة غَرْسٌ، يُلْقَى في أسْفَل الحُفْرة رَمْلُ النَّهر ليُغَيِّر ملوحتها، أو ترابٌ حُلْوٌ [كان حَسَناً صحيحاً].

وقال بعض الفلاّحين في منفعة الزِّبل(٢): يُسَخِّن الأرض، ويُرْبي الزّرع، ويُصْلح الأشجار، ويزيد الأرض الصالحة صلاحاً، والأرض الرديئة يُصْلحها الزِّبلُ صلاحاً كثيراً، والأرض المتوسطة أحْوَجُ إلى كثرة الزّبل من الأرض الطيّبة، وذلك بحسب قربها من الطيِّبة، وبعدها منها؛ فإنْ قَرُبت في حالها من الطّيبة فليُقَلّل تزبيلها، وإنْ قَرُبَتْ في ذلك من الرَّداءَة فيكثر تزبيلها.

(١) هذا قول أنطرليوس في المقنع، ص١٠، وص٢٢، وقول قوثامي في الفلاحة النبطية، ص٣٦٨.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٣٦١، وكتاب الفلاحة لأبي الخير الإشبيلي، ص١١.

وقيل(١): إنّ الأرض تبرُدُ إذا لم تُزَبَّل، وإن زُبِّلت فوق القَدْر الذي تصلح به احترقَتْ، وأحْرَقت ما فيها من المنابت؛ لأنّ الإكثار منه يضرُّ بها.

* * *

(١) هذا قول يونيوس في المقنع، ص١٠، وقول قوثامي في الفلاحة النبطية، ص٣٧٠-٣٧١.

[الـ] فصل [الثاني]

[مقادير الزبول وأوقاها]

وأمّا قَدْرَ ما يَصلُح أن يُجْعَلَ من الزِّبل في المرجع حملاً، وذلك بحسب طِيب الأرض أو قربها من الطيبة، ووقت ذلك على العموم؛

وقد تقدّم في الباب الأول، وفي الباب الثاني من هذا المعنى ما إذا جُمع إلى ما ذكر في هذا الباب كان كافياً (إن شاء الله تعالى).

إنّ الأرضَ الحارَّة الرَّطبة[1] بالطّبع توافقُ كلّ نبات.

والأرض الباردة اليابسة[2] إذا رُطِّبت بالزّبل والماء فإنّها تصير إلى حالة غير حالتها قَبْلُ، وتشبه حينئذٍ في طبعها الأرض الحارّة الرَّطبة بالطّبع، وتفارق حالتها الأولى.

وينبغي أن يُسْتَعْمَلَ في المواضع الرَّطبة من السِّرجين الأقلّ، وفي السنين[3] الكثيرة.

---

(١) الأرض الرَّطبة والنّدية في المقنـع، ص١٤، ١٩، ٢١، ٤٣، ٤٤، ٥٣، ٦٣، ٦٦، ٩٥، ٩٦.

(٢) الأرض اليابسة؛ المقنع، ص١٨، ٤٥.

وهي في الفلاحة النبطية: الصُّلبة (ص٣٣١-٣٣٥).

وهي الحرشاء المضرّسة عند ابن بصال (ص٤٧).

(٣) يقصد: القحط.

وأمّا الأرض اليابسة التي لا يسرعُ فيها نباتُ العُشْب لهُزَالها أو لبَرْدِها، فينبغي أن يستعمل فيها السّرجين أكثر.

وأمّا تزبيل الأشجار والخُضَر بحسب حالها، وحال الأرض التي هي فيها، ووقت ذلك وقدره؛

قالوا[١]: إنَّ من الأشجار ما يُسَخِّنُهَا الزّبلُ، ومنها المتوسّطة في ذلك.

وقد ذكر هذا في (الباب الثاني من هذا الكتاب).

فالأشجار التي يُصْلِحُها الزّبْلُ: إذا كانت في أرض طيبة لا تحتاج إلى الزّبل الكثير، فيُقَلّل تزبيل تلك الأشجار فيها.

وإن كانت في أرضٍ تحتاج إلى الزّبل الكثير، فَيُكثّر تزبيلها فيها؛ لاحتياجهما جميعاً إليه.

ويتوسَّط في تزبيل الحال المتوسطة في ذلك.

ومن الفلاحة النبطية في ذلك[٢]: تجعل الأزبال في الشَّجر وفي الأرض باعتدالٍ؛ لا إكثار ولا تقصير.

(١) المقنع، ص١٠، وابن بصال، ص٤٦، وأبو الخير الإشبيلي، ص١١، والفلاحة النبطية، ص١١٢٢-١١٢٥.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١١٢٥.

وأما الكُرُوم: فيستعمل في تزبيل الكروم الاعتدال أيضاً بل إلى تقصيرٍ قليلاً، حتى يُعْلَمَ أنها محتاجة إلى الكثرة فيكثر لها منه.

وفي الفلاحة النبطية[١]، في تزبيل الكروم أيضاً: متى أردتم إسْرَاع نُشُوء الكروم وانتشارها كثيراً فَزَبّلوها بخُرْء الناس، وذرق الحَمَام، والتراب المختلطة ثلاثتها خَلْطاً جَيّداً، فذلك يُصْلحها؛ إلاّ أنّه يُفْسِدُ شَرَابها.

وصِفَةُ ذلك وقَدْره[٢]: أنْ تحفرَ حَوْلَ أصْل الكَرْم حُفْرَة مستديرة، وتجعل فيها من الزِّبل بمقدار ما يكون رُفعه أربع أصابع، وليكن الزّبل ملاصقاً لأصل الكرمة[٣]، ويغطّى بشِبْر من التراب.

قال صغريث[٤]: لا يلاصق الزِّبْل أصول الكروم ألبتّة، بل يكون بينه وبينها حاجزٌ من التراب كي يصل حَمْيُ الزِّبْل من وراء حِجَاب إلى الكروم؛ فإنّ الأزبالَ كلَّها فيها إحراق لما تباشرها بحدّتها وحَرَارتها.

(١) الفلاحة النبطية، ص١١٢٢.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١١٢٢.

(٣) الفلاحة النبطية: لا حائل بينه وبين ساق الكرمة.

(٤) رأي صغريث مخالف لرأي قوثامي (ص١١٢٣) قال: سبيل الزبل أن لا يلاصق أصول الكروم ألبتة. انظر: الفلاحة النبطية، ص٣٦٩، و٣٧٠، و٣٧٣، و٩٨٢، و١١٢٣.

وهذا شيء عام[1] يستعملُ في الكروم، وفي غيرها من المنابت التي تحتاج إلى التزبيل كبارها وصغارها.

وإنّما يحرقُ الزِّبل أصول الكُرُوم بحرارته في نَفَسِهِ، وحرارة الشمس إذا وقعت عليه، فإنّه يجتذبُ حَرّاً بالشمس[2].

وقال ينبوشاد[3]: مَنْ كَرِهَ حِدَّة الأزبال المُحْرِقَة، وهي الحارَّة[4]؛ فليعدِل عنها إلى الأزبال المعفّنة؛ وهي أتبان الحبوب المأكولة، التي هي أغذية.

وأوفقُها للكروم تِبن الباقلاء والشعير والحنطة، وتستعمل إمّا معفّنة، وإمّا على وَجْهها. والأولى أنْ تُدْبِر[5].

قال[6]: ولو لم يكن في هذه الأتبان إلاّ مضادّتها للهَوَام كلّها؛ فإنّها إذا عَفِنت في أصول الكروم طردت عنها الهَوَام كبارها وصغارها، ودفعت عنها مضرّة الجليد، وخفّفت عنها كثيراً من مضرّة الثّلج.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١١٢٣.

(٢) الفلاحة النبطية: فإنّه يحتدُّ جدّاً بالشمس.

(٣) قوله في الفلاحة النبطية، ص١١٢٣، وص٩٨٢، ومعنى قوله في الفلاحة الرومية، ص١٨٧.

(٤) الفلاحة النبطية، الحادَّة.

(٥) دَبَرَ يدبُر دُبُور: ذهب وولّى، وفسد، وهلك، وشَاخَ.

(٦) هذا قول قوثامي في الفلاحة النبطية، ص١١٢٣.

وفي الفلاحة النبطية[1] **أيضاً:**

يُخَفَّفُ تزبيلُ غرس الكروم في السنة الأولى من غراستها تخفيفاً كثيراً. ثم يُزَاد في كل عام على ترتيب؛ لأن الكرم ما دام ضعيفاً لا يحتمل كثرة الزّبل، فإذا قوي احتمله وانتفعَ به.

وإذا بلغ غرس الكرم خمس سنين يبتدئ أن يكون كَرْماً. وفي السادسة يَقْوَي [الكرم] أوّل قوّته، وفي العاشرة تكتمل قوّته.

ويقال[2]:

"كروم حديثة" إلى أربع وعشرين سنة.

وتُزَبَّل الكروم في زيادة ضوء القَمَر[3]، ويتبين نفعه لها.

وفي الفلاحة النبطية[4]:

ومن الكروم ما لا يحتاجُ إلى تزبيل ألبتَّة وهي الكروم التي تكون في الجبال، وفي الصُّخور، وفي الأرض الصخرية والجبلية، وهي التي تكون في طَبْع الجبال.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١١٢٣-١١٢٤.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٧٥.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٢٧.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١١٢٦.

ومن غيرها في ذلك[1]: تزبّل الكروم في السنة الثانية من غراستها، يُجْعَل عند كل أصْلٍ منها قَدْرَ قَدَمٍ من سرجين، بعد تَنْقِية فُضُول قضبانها باليد لا بالحديد[2].

ولا يلصق الزّبل بأصل القضيب[3].

وتُزَبَّل الكروم في الأرض البيضاء بأخْثَاء البَقَر[4].

والكرمُ يخصِبُ إذا زُبّلت أصوله بذرق الحَمَام.

وقيل[5]: يزبَّلُ الكرمُ إذا خرج الشتاء، والأرضُ رطبة، ويُلْقَى على الزّبْل التراب.

والشّاه بَلُّوط يزبّل بأخثاء البقر، وكذلك البَلُّوط.

والأُتْرُجُّ يزبّل بزبل الآدميين المُعَفّن في الخريف وفي الربيع.

وقيل: يوافقه بَعَر الغنم. والنّارنجُ كذلك.

والنَّخْلُ يزبَّلُ بزبل الآدميين الطّري.

---

(١) هذا قول ابن حجاج في المقنع، ص٣١-٣٢.

(٢) المقنع: حتى تغلظ ونشتد.

(٣) المقنع: إلاّ إذا كان القضيب بأرض رملة، فخير ما زبلته به زبل المعَز.

(٤) المقنع: لأنّه أقوى طبيعة.

(٥) هذا قول ابن حجاج في المقنع، ص٣٢.

والمَوْز يزبَّلُ في الخريف بالزِّبل الطيّب المُعَفّن.

وقَصَب السكّر يزبّل بزبل من بعر الغنم.

والياسمين يصلح له القليل من الزّبل البالي.

والزّيتون: قال قُسطوس[1]: لا يُزَبَّل الزيتون بعَذِرات النّاس؛ فإنّه لا يوافقه أصْلاً، ويزبَّل بكل رَوْث، غير أنّه لا يُدْنى من أصله.

وقيل[2]: إنّ أجود الزِّبْل له أرواث ذوات الأربع، وأخثاء البقر كذلك.

وفي الفلاحة النبطية: إلاّ رَوْث الحمير.

وقيل[3]: إنَّ ذَرْق الحمام أوفق الزّبل لشجر الزيتون على شدّة حراراته.

---

(١) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٣١٦، والمقنع، ص٩٤.

(٢) قال يونيوس: السّرجين الموافق للزيتون هو سرجين المَعَز والغنم وسائر المواشي، وسرجين الحمير والخيل وسائر الدواب، وأمّا سماد الناس فغير موافق. قال قسطوس: كل الروث ما عدا عذرات الناس نافع للزيتون (المقنع، ص٩٤)، وهذا قول الحاج الغرناطي، زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ٩٩.

(٣) المقنع، ص١٠، وزهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ٩٩.

وذكر الأوائل أن زبل الحُمُر إذا جعل مع غرس الشجر أسرع انبعاثه (أبو الخير، ص١١٢).

ومن غيرها[1]:

وأمّا بعر المَعْز والغَنَم مُفْرَدين فإنّهما إنْ أُكْثِرَ منهما، فربَّما أحْرَقا أصول الشجر.

وقيل[2]:

إنَّ شجر الزيتون إذا كان في أرضٍ صفراء، أو بيضاء حلوة، أو حرشاء، أو مهزولة رقيقة، أو رمليَّة باردة فيكثُر تزبيلها فيها، وتزبَّل في كلّ عام؛ لاحتياجها منها إلى ذلك.

وإن كانت في أرضٍ حَمْرَاء أو سوداء فيُقلَّل تزبيلها فيهما وقَدْرَ ما يَصلُح بكلّ أصْل من شجر الزيتون من الزّبل في الأرض الصالحة وِقْرَ دَابَّة مُطيعَة.

وفي الأرض الدُّون والباردة أكثر من ذلك.

ويُجْعَل ذلك في أصْلها.

وإنّما اختصَّ أصلها بذلك؛ لأنَّ ترابها تُظَلِّلُهُ أغصانُها؛ فهو لذلك باردٌ لبُعْده عن أن تُسَخِّنُهُ الشمس؛ فيحِرُّه الزّبلُ ويُحَلّله.

---

(١) ابن بصال، ص٥٠-٥١، وزهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ٩٩.

(٢) المقنع، ص١٠، وص٩٤، والفلاحة الرومية، ص٣١٦، وأبو الخير الإشبيلي، ص٥٧-٥٨، وص١٠-١١.

وقَدْر ما يصلح بأرض الزيتون من ذَرْق الحمام مُفْرَداً؛ دون أنْ يُخلَطَ بغيره نحو وِقْرٍ[1] واحدٍ أو أكثر قليلاً؛ وذلك بحسب كبر الأرض وصغرها.

ووقتُ تزبيله بذَرْق الحمام شهر (يناير) خاصَّة في يوم مَطَر أو نَوْء يُرْتَجَى فيه المَطَر، ولا يتقدَّم به قبل ذلك، ولا يتأخّر بعده.

وقيل: إذا أكثر منه أضَرَّ ذلك بشجر الزيتون.

ويُتَقَدَّم بتزبيل شجر الزيتون بالأتبان قبل تزبيله بذَرْق الحمام؛ فيكثُر حَمْلُهُ (بمشيئة الله تعالى).

لي: رأيت جملة من الأشياخ بالشَّرَف[2] يفعلون بذَرْق الحمام مثل هذا. ورأيتُ أصْلَ زيتونٍ قد طُرِحَ عند أصْله وِقْر[3] دابَّة من ذَرْق الحمام في يومٍ كثير المَطَر؛ فلم يضرّه ذلك.

وأعْلَمَني ثِقَة أنّ رَجُلاً طَرَح ذَرْقَ الحمام في أصول زيتون قبل شهر (يناير) وذلك في الخريف، فلم يضرّها ذلك.

---

(١) الأصول الخطيَّة: قَدَح.

(٢) جبل الشَّرف: شريف البقعة، كريم التربة، دائم الخضرة، من أشهر معالم إشبيلية، لا تكاد تشمس منه بقعة لالتفاف أشجار الزيتون فيه، واشتباك أغصانها (المسالك والممالك: ٢/٩٠٤).

(٣) أوْقَرَت النخلة: صار عليها حمل كثير، والوِقْر: الحِمْل الثقيل، والجمع: أوقار.

والذي علمتهُ أنا مدَّةَ أعْوَامٍ كثيرة؛ فرأيْتُ بَرَكَتَهُ وذلك أني زَبَّلْتُ شجر الزيتون بالقدْر المذكور من ذَرْق الحَمَام مُفْرداً، وبأكثر من ذلك مخلوطاً بالزّبل في الوقت المذكور، فرأيتُ له تأثيراً كبيراً في كَثْرَة حَمْلها — وقد تقدّم في فصل غراسة الزيتون، وفي فصل غراسة الكَرْم، وفي سائر الفصول في غراسة الأشجار، وفي تعاهد الأشجار بما يُصْلحها، فإذا جُمع إلى هذا كان كافياً في هذا المعنى– إن شاء الله (تعالى).

* * *

[الـ] فصل [الثالث]

[وقت التزبيل]

وأمّا وقت التزبيل؛

فقيل: إنَّ الشَّجَر المثمر يُسَمَّد من (أغشت)[1] إلى (يناير).

وإنْ جُعل في (أكتوبر) زبل المَعَز في أصول الشجر القليل، فإنّه يَجُود ويُثْمر (إن شاء الله تعالى).

وقيل: تُكَرَّم الكُرُوم بالزّبل في (سبتمبر).

وقيل: يُفْعَل ذلك في (دجنبر) وفي (يناير) ولاسيّما في البلاد الباردة.

وقيل: وقت [تزبيل] شجر الزيتون[2] فصل الخريف، وأمّا الخُضَر فيُقَلّل لها من الزّبل في فصل الحرّ.

وفي الأرض الحارّة يُتَوَسَّط لها، والاعتدال في الأرض المعتدلة، ويُكْثَر منه لها في فصل البرد وفي الأرض الباردة.

* * * * *

---

(١) أغشت: آب.

(٢) قال قسطوس: أوان سماد الزيتون في كـانون الثـاني (الفلاحـة الروميـة، ص٣١٦).

الباب الثاني عشر

في سَقْي الأشجار، ووقت ذلك، وذكر الأشجار التي يُصْلحها الماء الكثير، والأشجار التي لا تحتمل كثرة الماء

[الفصل الأول]

[تقدير السقي ووقته]

من كتاب ابن حجّاج[1] (رحمه الله) ومن كتاب ابن بصّال[2] والحاجّ الغرناطي[3] وأبي الخير الإشبيلي[4]، وغيرهم، قالوا:

إنّ من الأشجار ما يُصْلحها كثرةُ السَّقْي بالماء، ومنها المتوسطة في ذلك.

قال الحاج الغرناطي[5]: ويُختار أيضاً أن تُسْقَى من السَّنَة في (أغشت)، وفي شدّة البَرْد، وفي (يناير) ولا يُغْفَل عن ذلك.

وقال الحاج الغرناطي[6]: فإنّ في سَقْيها في (يناير) منافع؛ منها: أنّ ما تولّد في أصول الشجرات وعروقها من الهَوَام والحشرات إذا دَخَل عليها الماء في ذلك الوقت (أعني: في يناير) ببَرْدِهِ وبَرْد الهواء ماتَتْ. ومنها: أنّ عروق الأشجار تمتلئ بذلك رُطُوبةً.

---

(١) المقنع، ص٧.

(٢) ابن بصال، ص٣٩.

(٣) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٨.

(٤) كتاب الفلاحة، ص٥-٨.

(٥) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٨.

(٦) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٨.

ومن كتاب الحاج الغرناطي[1] (رحمه الله تعالى) في وقت سَقْي الأشجار بالماء، قال: ينبغي أن يبادَرَ في ذلك في وقت فَتْح الأشجار بالنَّوْر والورَق، فيكون ذلك (بمشيئة الله تعالى) أكثر وأقوى منه في التي لم تُسْقَ في ذلك الوقت.

وأمّا في شدّة الحَرّ فتُسْقَى جميع الشجرات، ولاسيما في (أغشت)؛ لأنّ ذلك الوقت هو غاية الاستِحرار، والنهار فيه كاملٌ، فإن فُرِّطَ في سقيها لم يؤمن جُفُوفها لتوالي الحَرّ عليها، وليكن سقيها في آخر النهار، وكذلك الخُضَر.

وليكُن الماءُ في كثرته وقلّته على قَدْر الاحتمال؛ فإنّ كثرةَ الماء يُفْسِدُ بعض الأشجار والنّبات، والحبوب أيضاً. والماءُ يُصْلِحُ الأرض القَحِطة والجافّة بالطّبع.

وفي الفلاحة النبطية[2] في تقدير السَّقي بالماء، ووقته من النهار، قال: سقي الكروم وغيرها من الأشجار بالماء؛ من ساعة تبقى من النهار إلى نصف الليل، هذا السَّقْي الذي ينبغي له بلا زيادة وبلا نقصان؛ لتشرب الغروس والأرض الماء طول الليل، وأربع ساعات تمضي من النهار، وحينئذٍ تَلْحَقُهُ [حرارة الشمس وهو ريَّان] ثم تُطْمَر أصوله البائنة، ويُتْرَك أيّاماً.

---

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٨.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٩٧٢.

وصِفَة التَّنْفِيس، وسمّاه آدمي[1] "التَّرْويح"، والتَّنفيس: أن يجيء الأَكّار إلى شجرة الكُمَّثرى فيحفر الترابَ عن أصلها مقدار سَبْع أذْرُع[2] حَفْراً مدوّراً ويَبْعُدُ عن ساق الشجرة بمقدار أربع أصابع عمقاً ونزولاً في الأرض، ثم يَرُدَّ الترابَ مكانَهُ كما كان، ويَطَأه برجليه وَطْأً خفيفاً.

وهكذا يجب أن يُصنَع بكلِ ما يُوْصَى أن يُنْبَشَ أصْلُهُ[3].

ومُنْفَعَةُ هذا النَّبْش للشجر هو تقليب التّراب الذي في أُصولها أسفله أعْلاه، وأعلاه أسفله، فيصير ذلك مثل طَرْح التراب الغريب في أصول الشجر.

وقال صغريث[4]: يُتْرَك أصْل الشجرة مَكْشُوفاً ساعةً.

وقال في موضع آخر: ثمانية أيّام.

ثم يُرَدُّ التراب مع الزِّبل إلى أصلها، ويَدْرس ليَطْمئنّ قليلاً.

وقال في باب النخلة[5] في قدر النَّبْش: يُنْبَشُ حول النَّخْلَة ممّا يطيف بها مقدار سعة ثلاثة أذْرُع.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٧.

(٢) الفلاحة النبطية: يعمّق الحفر إلى عشرين ذراعاً.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٢١١.

(٤) قول صغريث في الفلاحة النبطية، ص١٢١٢.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٣٤٥.

وقال في باب الكرم[1]:

يُحْفَر حول الكَرْمة عمق قدمين في عرض ثلاثة أقدام.

وقال[2]:

ويضاف إلى الموضع المَنْبوش من الأزبال ما يوافق تلك الشجرة، ويخلط التراب المنبوش في أصلها بالزِّبل، ثم يردّ في موضعه من أصل الشجرة، ثم يكرّر هذا عليها، فإنّه ينفعها منفعة تظهر للحِسّ، ويظهر فيها ما ذكرناه (بمشيئة الله تعالى).

ومن منافع هذا النَّبْش[3] أيضاً أنّ الهواء يصِلُ به من أصل الشجرة إلى موضع لم يكن يصلُ إليه لمنع التراب المُلْتَحم بعضه ببعض الهواء أن يصل إليه، فإذا نُبِشَ ضَرَب الهواء الأصْل، وتلك المواضع المُسْتترة بالتّراب، ثم يردّ التراب إلى الأصل، وهو منبوشٌ غير مُلْتحم، وهو الذي سمّاه آدمُ (عليه السلام) "التَّرويح" و"التَّنفيس"، فقال[4]: نَفِّسُوا الشجر يقوى ويَصِحّ. وروِّحوها تعْظُم ثمارها، وتكثُر وتَجُود؛ فتكون أنفع لآكلها، وتكون لذلك سليمة صحيحة لذيذة.

(١) الفلاحة النبطية، ص٣٦٤-٣٦٥.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٢١١.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٢١٢، وسمّاه قسطوس في الفلاحة الرومية: المشق.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٢١٢.

وقال[1]: وإنّما أشَرْنا أنْ يَدْرُسَ الأَكّار التراب المَنْبُوش المختلط بالزّبل إذا رَدَّه إلى أصل الشجرة مختلطاً بالزّبل دَرْساً خفيفاً لمنع وصول الماء الكثير إلى مواضع أردنا أنْ يصلَ إليها الهواء وصولاً كثيراً، فيكون هذا الدَّرْس[2] بالقليل مانعاً من ذلك؛ لأنّ الماء هاهنا ليس نقُولُ إنَّهُ يَضُرُّ، لكنّه لا يَنْفَعُ. وربّما في الفَرْطِ ضَرَرٌ، وإنَّما أردنا وصولَ الهواء.

وقال صغريث[3]:

ومنفعة النَّبْش تبينُ بياناً شافياً في شجرة الكُمّثرى أبْيَنُ من كلّ شجرة.

قال قوثامي[4]: واعلموا أنَّ الكُمَّثرى كُلَّما كَثُر ماؤه وكَبُر وحَلا كان أَغْذَى للناس [وألين].

الأُتْرُجّ، من كتاب الفلاحة النبطيَّة[5]: إنّ مما يزيد في حَمْل الأُتْرجّ، ويعظم به حبُّهُ ويلين، ويَعْذُب به مَطْعَمُهُ أنْ يحفَرَ حول الأُتْرجَّة حَفْراً خفيفاً، ويُحَلّ الزّبل الآدمي البالي منه بالماء، وتسقى به الأُتْرُجّة؛

(١) الفلاحة النبطية، ص١٢١٢.

(٢) الفلاحة النبطية: الدَّوس.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٢١٢.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٩.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٧٩.

فيكون ما ذكرنا (إن شاء الله تعالى) ولا شيء أوفق لها من هذا الذي ذكرناه[1].

الكَرْم؛ قيل في كتاب الفلاحة النبطية[2]: إنَّ مما يقوّي الكَرْمَ ويُحَسِّنه، ويزيد في نُشئه وطراوته، وانتشار عروقه، وسمن حَمْله أن يُحْرَق شيء كثير من أغصان شجرة الخِلاف[3] مع أوراقها، ويُجْمع رمادُها، ويُضَاف إليه أخثَاء البَقَر إمّا محرّقاً أو مَسْحُوقاً، والمسحوقُ على جهته أبلغ، وتُخْلَطا جميعاً، وتُنْثَرا على ورق الكَرْم.

وينثر ذلك أيضاً على ورق البِطّيخ والقَرْع[4] وما أشبهها من الشجر الذي ينبسط، ولا يقومُ على ساق، فيحدث فيها ما ذكرنا (بمشيئة الله تعالى).

وفي الفلاحة النبطية[5] أيضاً: ومّما يزيدُ في ثمر الكُرُوم وقوّتها، وزيادة ثَمَرها، وكثرة مائها، ويُنْعِشُها، ويسرعُ نباتها، ويَطْرُدُ الفأر عنها، والدُّود المتولّد فيها، وبخاصّة الغروس منها، وهذا الدُّود واسعُ الفَم يدبُّ في أصولها فيأكلها حتى يقتل الكَرْم، ولا يزال يَصْفَرُّ لونُهُ قليلاً قليلاً حتى

(١) الفلاحة النبطية: ويوافقه زبل الحمام مخلوطاً بتراب قد عفن، وورق الأترج المعفّن.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٧١.

(٣) الخِلاف: هو الحَوْر الرُّومي.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٧١.

(٥) الفلاحة النبطية، ص٩٨٣.

يجفَّ. ويطرد غيرها من الهوام [إن ألقي على الكَرْم أخثاء البقر وقد خالط بَوْلها، وجَفّ على الكُرُوم، أو عُفّن في أصولها، بمخالطة الماء له والتراب، حدثت منه الرائحة التي تطرد الفأر وغيره من الهوام][1].

قال أنوحا[2]: مّا يقوّي نبات النُّقُل من الكُرُوم وغيرها إذا حُوّلتْ من موضع إلى آخر، ويُسْرِع نباتها بخاصيَّة فعل فيه أنْ يُؤْخذ من حَمْل البَلُّوط قدْرٌ كافٍ، فيُنقّى، ويُقطّع في قَدْر الباقلاء، ويُجْعَل في أصْل كلّ غرس يغرس من ذلك المقطّع شيئاً يكون ملاصقاً لأصْله؛ فإنّه يشُدُّ الغروس ويقوّيها قوةً ظاهرة.

وقال أنوحا وماسي وطامثرى[3]: يؤخذ من حبّ الكِرْسَنَّة ويُنَقّى، ويكسَّر في الهَاوُن، حتى تصير الحبّةُ أربعاً أو خَمْسَ قطع، ونحو ذلك، ويُنْثَر حول أصول الغروس [ثم يطمّون التراب عليها][4].

وإنْ طُحِنَت الكِرسَنّة[5]، وغُبِّرَ بطحينها الغروس وخُلِطت بقليل من أخثاء البَقَر مسحوقٍ ووضعت في أصول الغروس قَوَّاها قوّة ظاهرة، وأسرع نباتها.

(١) الزيادة من الفلاحة النبطية، وقد سقطت من الأصول الخطية.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٩٨٢.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٩٨٢.

(٤) الزيادة من الفلاحة النبطية.

(٥) الفلاحة النبطية، ص٩٨٣.

وقال صغريث[1] في هذا الباب: يؤخَذُ تبنُ الباقِلّى، وتبن الشعير، وتبن الذُّرة، ومن خشب الكَرْم مُرَضَّضاً بالعِصِيّ، وأخثاء البَقَر، فتُخْلَط كلّها، ويضرب عليها بالخُشُب الثّقال[2] حتى تصير رميماً، وتُطْمَرُ بها أصول الغروس [وفوقها التراب] نفعَهَا منفعة عجيبة، وقوّاها تقوية كثيرة، وذلك أنّ هذه الأثبان إذا عَفِنَت تُسَخِّن الغروس؛ فتنتفعُ بذلك.

قال[3]: وهذه تطردُ عن الغروس الهَوَام إذا خُلِطَ بها شيء من وَرَق الخَرْدل النابت.

وقال ينبوشاد[4]: يؤخَذُ أخثاء البَقَر رَطْباً ويابساً فَيُبَلُّ ببول الجمال أو النّاس، أو البَقَر أو الغَنَم أو المَعَز، أيُّها حَضَرَ، ويُلَطَّخ به أصول الغروس الظاهرة منها، لا التي تحت الأرض؛ فإن هذا ممّا يقوّيها وينعشها، ويَطْرُدُ الهَوَام عنها التي تكونُ في فروعها، وعند أصولها.

وقال قُوثامي[5]: إنْ خُلِطَتْ هذه الأثبان التي **وَصَفَها (صغريث)** بهذه الأبوال كانَ أبْلَغ لعملها، وإن خَلَطتم هذه كلّها: الأوّل الذي وَصَفَ (صغريث)، والثاني الذي وَصَفْناه نحن، كان أجْوَد، وأبلغ عَمَلاً.

---

(١) قول صغريث في الفلاحة النبطية، ص٩٨٢.

(٢) الفلاحة النبطية: الطوال.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٩٨٣، وص١٠٤٧.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٧.

(٥) الفلاحة النبطية، ص٩٨٣.

وإن أعْوَزَكم أحد هذه الأشياء، أو أكثرها؛ فإنّه تُلَطّخ الكروم كلّها: حديثها وعتيقها، والقُضْبَان التي تنبتُ منها، والتي [لم] تنبت، وكلّ صنف ونوعٍ منها —بأخْثاء البَقَر الرَّطْبِ مع بول البَقَر. فهو ممّا يُصْلحها ويقوّيها ويُنْعشها، ويزيدُ في نُمُوّها[1]، ويكثّر حَمْلها ويجَوّده.

ومّما يزيدُ في حَمْل الكُرُوم (بمشيئة الله تعالى) قال قوثامي[2]: أفْلَحْنَا مراراً كثيرة كُرُوماً بالتعاهد بالكَسْح[3]، وبالنَّبْش أولاً، وطَمْر الأرض وبالدَّرْس بالأرْجُل ثانياً، وتنقية فُضُول القُضْبَان، وتخفيف الوَرَق والرَّمي به ناحية، وهزّ الأغصان منها هزّاً رَفيقاً، وتطواف الناس بالنَّار[4] بين الكُرُوم، وتزبيلها بذَرْق[5] الحمام، وبَعَر الغنم، وأوراق الكرم المجفّفة؛ فجاء عِنَبُها أكثر حبّاً ممّا كان، وزاد حَمْلُها حتى كانت الدّالية تُخْرِجُ في كلّ عينٍ أربعة عناقيد، وربّما أكثر من ذلك. وكانت تخرجُ في كل عين ثلاثة أو أربعة أو خمسة قضبان[6].

وذلك دالٌّ على خِصْب الكرم، وخِصْبُهُ دالٌّ على كثرة حمله.

---

(١) باريس: يزيد في ثمرها.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٩٥٧.

(٣) الكَسْح: التقليم.

(٤) سمّاه ينبوشاد: التلويح بالنّار لدفع مضرّة الثلج والبرد.

(٥) الفلاحة النبطية: تغبيرها بخرء الحمام.

(٦) الفلاحة النبطية، ص٩٥٧.

والعلامة الكبرى في زيادة حَمْل الكرم[1] وكثرته أن يخرجَ في كلّ عين من عيونه عنقودان أو ثلاثة.

والعلامة المتقدمة لذلك أن يخرج له معاليق كثيرة؛ من موضع كلّ معلاق: معلاقان، وربّما ثلاثة. فإذا رأيتم ذلك فاعلموا أنَّ ذلك الحمل يكون كثيراً أضعافاً على ما كان قَبْلُ.

وفي الفلاحة النبطية[2] أيضاً: أن تُسْرَج فيها المصابيح بالليل.

ووصف صغريث لتكثير عصير العنب[3]: أن يُجْمَعَ عَجَم حبّ العِنَب أو حبّ الزَّبيب، وكلاهما واحدٌ، ويُرَضَّض ويُجْعَلُ في جوانب أصول الغروس وغيرها من الكُرُوم العتيقة؛ فيكْثُر ماءُ عنبها، ويكثر بذلك عصيرها، ويسرع إدراك عنبها وثمرها.

قال قوثامي[4]: جرَّبنا بأنْ أخذْنا عَجَم الزَّبيب، وحَفَرنا في أُصُول الغروس في الأرض مقدار إصبعين فقط، ونثرنا في ذلك الذي حفرناه من التراب [كفًّا من العجم، وطَمَمْنَاه بتراب غير ترابه][5] وسقيناه بعَقْبه الماء.

(١) الفلاحة النبطية، ص٩٥٧.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٧٠٦.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٩٨٤.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٩٨٤.

(٥) الزيادة من الفلاحة النبطية.

وفعلنا مثل ذلك بعد أيّام كثيرة مرّة ثانية، وفعلناه مرة ثالثة؛ فرأينا عياناً أنّه أسْرَع نباتًا، وأسرع حَمْل الحامل منها، وأسرع إدراك الحمل في زمانٍ هو أقْصَرُ، وقَوَّاها في نَفسها، وكثّر الماء في العِنب[1].

وجَرَّبناه مرة أخرى نحو ثلاثين يوماً؛ فلمّا دَخَلَ وقت [الثمرة] وظهور فصل الربيع، طَلَع الحَمْلُ فيها مع الوَرَق.

* * *

(١) الفلاحة النبطية، ص٩٨٤.

[الـ] ... فصل [الثاني]

[علاج قلّة الحمل]

ومن غير الفلاحة النبطية في علاج قِلَّة الحَمْل[١]؛

إنْ كانت الشجرةُ القليلةُ الحَمْل يانعةً نعماً، مُنَعَّمَة، قد اشتغلت بذلك عن الحَمْل؛ فتُقَلّل عِمارتُها وسقيها بالماء، وتُقَلَّم بعض أغصانها، ويجعل حَوْل أصْلها صخرٌ وحصىً، ويغطّى بالتراب.

وإن كان ذلك من قَحْط؛ فيعالج بالسَّقي بالماء[٢]، وبالعمارة الجيدة.

وتُرَكّب الشجرة القليلة الحَمْل بأغصان من شجرة كثيرة الحمل من نوعها، فذلك علاجها.

قال أرسطوطاليس[٣]:

يُشَقّ أصْلُها، ويُدْخَلُ فيه حَجَر فإنّها تطعم.

قال قسطوس[٤]:

وليكن الحَجَر غير مُدَحْرَج.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٦٢، و٢٦٧، وص٢٧٧.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٧٣.

(٣) قول أرسطو في المقنع، ص٢٥، والفلاحة الرومية، ص٢٦٦.

(٤) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٦٦.

وقيل[1]: تُهَدَّد الشجرة إذا لم تحمل بالقَطْع، وتضربُ ضَرْباً خفيفاً، ويقول فاعلُ ذلك مخاطباً لها: أَقْطَعُك إن لم تحملي... ويشْفَع عند ذلك فيها رجلٌ آخر، ويقول: دَعْها، فإنها تحملُ من قابلٍ، ويتركها، فإنّها تحملُ من قابلٍ إن شاء الله (تعالى).

قال أبو الخير: هذا مُجَرَّبٌ.

وقال غيره[2]: هذا ممّا اتّفق عليه المؤلفون الفلاحون والمجرِّبون؛ أعني إذا لم تحمل الشجرة وقُرِّعت وهُدِّدت بالقَطْع؛ فإنّها تحملُ في العام القابل على أتم ما يكون من الحَمْل.

وفي الفلاحة النبطية[3]: الشجرة التي تحملُ سنة، ولا تحملُ أخرى؛ علاجها أن يعمد رَجُلان بيد أحدهما فأس أو كَلاَّب، ويقوم تحت تلك الشجرة أو النخلة، فيقول أحدهما: اقْطَعْهَا. فيقول له الرَّجُل الآخر: لِمَ تفعل؟ فيقول: لأنّها ليست تحمل، فيقول: أنا ضامِنٌ عنها أن تحملَ في هذا العام؛ فإنْ لم تحملْ فاصْنَع بها ما شئت.

* * *

(١) هذا القول في الفلاحة الرومية، ص٢٦٣، والفلاحة النبطية، ص٣١، وقد سمّاه قوثامي "التسبيخ".

(٢) انظر: ابن وحشية: كتاب النخل، ص٧٠.
والقزويني: عجائب المخلوقات، ص٢٣١.
وجيمس فريزر: الغصن الذهبي: ٣٩٦/١.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٣١.

[الـ] فصل [الثالث]

[ما يحتمل السقي الكثير وما لا يحتمله]

أمّا ذكر الأشجار التي يصلحها السَّقْي الكثير بالماء، والأشجار التي لا تحتمل كثرته، ووقت السَّقْي؛

من الفلاحة النبطية في ذلك: الأشجار الجبليَّة لا تحتمل الماء الكثير، من ذلك: الكُمَّثرى، والفُسْتُق والقراسيا، والبندق، والقَسْطَل، والبلُّوط، والرَّيحان وشبهها.

ومن كتاب الحاج الغرناطي[1] في وقت سَقْي الأشجار: شجرة الزيتون تُسْقَى في (يناير) وفي (أغشت) مرات كثيرة.

وإنْ أمكَنَ أن تُسْقَى في الرَّبيع؛ فحسَنٌ. ولا تُسْقَى عند تبدّي النوار، حتى يكتملَ عَقْدُهُ، ويصير الزيتون في قَدْر الحِمَّص، وحينئذ يبالَغُ في سقيه.

وإذا دُبِّر شجر الزيتون بالعِمَارة والتزبيل والسَّقْي بالماء حَمَلَ في كلّ عام، ولاسيما إن جُنيتْ ثمرته باليد برفقٍ، ولا تُنَفَّض بالعيدان لأنها تنكسر أغصانها التي يكون فيها حَمْلُها.

قال غيره: الزَّيتون جَبَليّ، ينفعُهُ السَّقْي، وإن لم يُسْقَ لم يضرّه ذلك.

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٩٩.

وفي كتاب ابن حجّاج (رحمه الله تعالى) قال يونيوس[1]: لا ينبغي أن تستعمل كثرةُ السَّقْي في الزّيتون؛ لأنّ الإفراط في سقيه رَدِيء جدّاً لشجرته.

والرَّنْد جبليٌّ يوافقه السَّقْي، فإنْ لم يُسْقَ لم يضرّه ذلك.

والرُّمّان[2] يوافقُهُ السَّقْي بالماء كُلَّ خامس يوم من آخر (يونيه) إلى آخر (سبتمبر) ويصلحُهُ الماء الكثير، وإن قُلّل سقيه لم يضرّه في بعض الأرضين.

والوَرْد[3]؛ **قال الحاج الغرناطي**[4]: يُسْقَى في (يناير) ولا يُغْفَل عن ذلك، ويُسْقَى في (أغشت)[5] ولا بُدَّ.

وقيل: إنّه لا يحتمل الماء الكثير.

---

(١) قول يونيوس في كتاب المقنع، ص٨٨.

(٢) قال قوثامي: حياة شجر الرمان ونَشْؤُهُ بكثرة الماء (الفلاحة النبطية، ص١١٦٦)، وقال ابن بصال (ص٦٢): ينبغي أن يكْثَر على الرمان بالماء عند السقي، فهو مما يوافقه لأنه يغلظ به حبُّه، ويَعْظُم ويأتي حسناً، جميل اللون. وما قربت أرضه من الماء كان أحسن له، لا يتحسَّم ولا يدقّ.

(٣) قال ابن بصال (ص١٦٣): يزرع الورد في يناير ويسقى بالماء مرّتين في الجمعة... وإن كمل الغرس يطلق عليه الماء ويسقى سقيتين أو ثلاثاً حتى تسقط أمطار الخريف.

(٤) زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٦٧-١٦٨.

(٥) أغشت: آب.

لي: غَرَسْتُهُ في (الشّرَف)[1] على أمّهات السَّوَاقي فجاد، ونَجَبَ نعماً.

والرَّيحان البستاني يحتمل الماء الكثير، ولاسيّما في الحرّ.

والقَسْطَل[2] يُصْلِحُهُ الماء الكثير.

والمُشْتَهَى[3] يحتمل الماء.

وحبُّ الملوك يُحبُّ الماء الكثير.

والعُنّاب يحتمل الماء الكثير، وإنْ لم يُسْق لم يضرّه ذلك.

والنَّشَم[4] **والمَيْس** تُوافقُهُما كثرةُ الماء، وإن لم يكن لم يضرّهما ذلك.

والمَوْزُ يحبُّ كثرة الماء، ويَصْلُح به.

والتفّاح[5]؛ **قال الحاج الغرناطي**[6]: يُصْلِحُهُ الماء الكثير إذا شَرَفَ.

---

(١) الشّرف: أشهر جبال إشبيلية (سبق التعريف به).

(٢) القَسْطَل: هو الشاهبلوط (أبو فروة).

(٣) المُشْتَهَى: هو الزُّعرور أو العَوْسَج.

(٤) النَّشم: نوعان الأبيض والأسود؛ وهو الحَوْر وهو شجر الصَّفصاف.

(٥) الفلاحة الرومية، ص٢٦٩.

(٦) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة: ١٣٣، قال: إذا شَرَفَ التفاح تُغْمر أرضه، ولا يواضب سقيه أبداً.

والسَّفَرْجل يحتمل الماء الكثير.

والأزادِرَخت[١]، والدَّرْدَار[٢]، والصُّفَيْراء[٣]، والنَّشَم، والبُنْدُق والدِّفلى توافقها كلّها كثرة الماء؛ لأنّها من أشجار شُطُوط الأنهار، وكذلك ما يشبهها.

والكُمّثرى يتعاهد بالسَّقْي.

والياسمين يحبُّ الماء المعتدل.

والأُتْرُجُّ يسقَى بالماء سَقْياً كثيراً. **وقيل:** يُسْقَى غِبّاً، **وقيل:** يسقى السَّنَة كلّها.

وقيل: إنّه يحتمل الماء الكثير، والنَّارَنج مثله.

والخَوْخ يحبُّ كثرة الماء.

والإجَّاص يصلُحُ بالسَّقْي.

والكَرْمُ يُسْقَى بالعشيّ في (إبريل) سقيتين، وعند قِطَافه سقية ثالثة.

وقيل: يُسْقَى قبل أنْ يُورق سقية واحدة، وأخرى عند قطافه.

(١) الأزادِرَخْت: هو اللَّبَخ، ومعناه: حُرّ الشجر.

(٢) الدَّردار: المُرَّان أو لسان العصافير، وشجرة الدَّردار: هي البَقّم الأسود أو شجرة البق.

(٣) الصُّفيراء: عود القِيسة، أو عود الخير.

وقيل: الصفيراء هو شجر الدُّلب المعروف بالصنّار والعيثام.

والتّين يُسْقَى في (يناير) سَقْياً بالغاً، أكان في الأرض مَطَر، أو لم يكن، ويُتَمادى في سقيه إلى وقت نُضْجه.

وقيل: إنَّ كثرة الماء، وكثرة النَّدَى يضرّانه وبِثَمَره. وبعضه يحتمل الماء والسَّقْي.

والأنْقَال كُلُّها ما دامت صِغَاراً؛ فإنَّ السَّقْيَ يُصْلحها.

ومن الأشجار التي لا تحتمل كَثْرة الماء: اللَّوْز، والمُصَع[١]، والجَوْز وشبهها، فإنَّ كثرة السَّقي يُهْلكُها ويُجَفّفها صغيرة كانت أو كبيرة.

والصَّنَوْبر يُسْقَى الماء في الغِبّ، ولا يُكْثَر عليه منه، وكذلك السَّرْو.

(وانظر ما تقدَّم في غراسة الأشجار، وما ذُكر في هذا المعنى، واجْمَعْهُ إلى هذا، تجد ذلك كافياً إن شاء الله تعالى).

* * * * *

(١) المُصَع: هو العَوْسَج والغَرْقد.

الباب الثالث عشر

في تذكير الأشجار وإفلاحها؛

لتطعم بمشيئة الله (تعالى) ثمرتُها، ويَحْلُو طَعْمُها، وتكثُر المائية فيها، ويزيد حَمْلُها، وذكر المتحابَّة منها والمتنافرة.

[الـ] ... فصل [الأول]

[تلقيح الأشجار وتذكيرها]

قال بعض الفلاّحين[1]: الأشجار كُلُّها تقبل التَّلْقيح، وهو التَّذْكير ويَطِيْبُ بذلك ثمرها، ويَقِلُّ سقوطه (بمشيئة الله تعالى).

وقيل: الأشجار كُلُّها: ذَكَرٌ وأنثى، وإنَّ الأنثى تَلْقَح بالذّكر.

وفي الفلاحة النبطية[2]: شجر التين الذَّكَر يحملُ تيناً لطيفاً فَجّاً، يضربُ لونه إلى البياض، وبعضه أخْضَرُ شديدُ الخُضْرَة، ولا ينضجُ كما يَنْضجُ حَمْلُ الأُنثى، ولا يكبر.

وإن أكَلَهُ إنسانٌ خنَقَهُ. وإن حمل من هذا الحَمْل إذا نَضَجَ في شجر التين الأنثى، فإن تينَها ينمى وينضَج.

ومن غيره[3]:

الشجر الذي يسمَّى الذُّكَّار يحمل بعضُهُ بُطُوناً: بَطْناً بعد بَطْنٍ، يذكّر البطن الذي يحتاج منه لتذكير التين ببطن ينبُتُ في بعض أنواعه، يذكّر به في صَدْر (إبريل) أو بعده بقليل إذا استحقّ ذلك البطن التذكير.

---

(١) النابلسي، ص٥٥.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٧٠٦.

(٣) النابلسي، ٥٥، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص١٠٩.

ويذكّر به أيضاً باكُور التين إذا استحقّ التذكير قَبْلَ أن يَحْرُش[1] الباكور من شجر التين، يذكّر بحمل الذّكر منه، وهو الذي يُسَمَّى "الذُّكّار"[2] ووقت ذلك بعد شهر (مايه) وفي صدر شهر العُنْصُرة[3].

وصفة ذلك أنْ يُجْنَى الذّكَر إذا طَابَ، ويُسْتَدَلُّ على ذلك بانتقال لونه من الخُضْرَة إلى يسير بياض أو صُفْرَة، ويَظْهَرُ في فَمه انفتاحٌ يسير، يخرجُ منه الحيوان[4] المتكَوّن فيه من زرّيعته؛ وهو حيوانٌ أسودُ يشبه البَعُوض، وبذلك يُسَمَّى. ومنه صنفٌ أحْمَرٌ له ذنبٌ، فيُجْمع الذُّكار عن ذلك، ويَنظمّ منه اثنان أو أكثر في شعرة أو في خيط أو في دِيْسَة[5] رقيقة، ويُعَلَّق ذلك في أغصان شجر التين بمقربة من التين الصغير النابت فيها إذا استَحَقّ ذلك التين التذكير، وصار في حجم الفول أو نحو ذلك في بعض أنواع التين، وهو مع ذلك رَخْصٌ لَدْنٌ ناعمٌ إلى الطول قليلاً، قَبْلَ أنْ يَصْلُب ويَحْرُش، فينفعه ذلك (بمشيئة الله تعالى) ولاسيّما إذا كانت شجرة التين لم يُصِبْهَا ضُرٌّ، ويدلُّ على إضْرَار الضُّرّ بها أنْ يَظْهَرَ التَّقَبُّض في

---

(١) يَحْرُشُ: يَخْشن، وهو أحْرِش، وهي حَرْشاء.

(٢) قال أبو الخير (ص١٠٩): يؤتى بالذُّكّار الطيب منه وهو الذي يمسك ولا يسقط إلى شهر العُنْصرة ويجتنى قبل العنصرة بثمانية أيام.

(٣) شهر العُنْصرة: شهر عيد العُنصرة يحتفل به اليهود والنصارى بعد حصاد الشعير، وقبل حصاد الحنطة.

(٤) أبو الخير: يختلف إليه البعوّض الذي يخرج منه في رأي العامّة.

(٥) الدِّيْس: التّحيل. أبو الخير: ينتظم في الحلفاء من خمس إلى سبع.

أطراف أوراقها، واستدارة التين النابت فيها، وحُرُوشته، فإذا كان كذلك لم يُصْلحه الذُّكّار.

ويتعاهد التين إذا كانَ بالصِّفَة المذكورة أوّلاً بالذُّكّار مرّات إلى نحو يوم العُنْصُرة في الأعوام المتأخّرة.

وأفْضَلُ حَمْل الذُّكّار أكبره جِرْماً وأصْلَبُه، وأكثره زرّيعة.

وفي الفلاحة النبطية[1]:

إنْ فُرِشَ في أصْل شجرة التّين رَمَادٌ[2] أيُّ رَمَاد كان، كثر حَمْله، وزادت غَضَارته.

ومن غيرها: قال ديمقراطيس: إذا دُفِنَ رأس ضَأْنَة عند أصل شجرة التين نَضَجَ ثمرها، و لم يتساقط قبل طِيبِهِ.

وقيل[3]: إنْ كُشِفَ أَصْلُها، وصُبَّ عليه مدّة ثلاثة أيّام ما قد انتَقَعَ فيه الفول؛ فهو ذُكّارُه.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٢، والمقنع، ص٣٦. والفلاحة الرومية، ص٢٧٦، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص١١٢، وص١١٣.

(٢) الفلاحة النبطية: تنبش أصوله وتطمّ برماد خشب التوت وخشب الورد، ويطم فوقه التراب.

وفي الفلاحة الرومية (ص٢٧٦): رماد الجوز والسُّعْد.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٦٧.

وقيل[1]: يُشَقُّ عرقٌ غليظ من عروقها، ويُدْخَلُ فيه حَجَرٌ صُلْب، ويطيّن بأحثاء البقر وبالتُّراب، فذلك ذُكّارُه.

وقيل[2]: إنْ عُلِّق على شجرة التين وَرْد السَّوْسن[3] لم ينتثر ثمرها.

وقال قسطوس[4]: إن كُشف عن أصْلها، وطُليت عروقها وغُصُونها بثمرة شجرة الفِرْصاد لم يَسْقُط ثمرُها قبل نُضْجه.

وإن حُشيت عروقها وأصلها بمَلْح[5]؛ يسرعُ بذلك أيضاً إدراكُها.

وقيل[6]: يخلَطُ ماء الزَّيتون بالماء العذب، ويُصَبُّ على أصْل شجرة التين فيكثر حملها.

وقيل[7]: يُكْشَفُ أصل شجرة التين ويُشَقُّ فيه بمِنْقَار في ثلاثة مواضع، وتُسَمَّر فيه أوتادٌ من شجرة ذُكّار من التي لا يسقط ثمرها منها، ثم يُغَطّى بالتراب؛ فإن ذلك ذُكّار شجرة التين.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٦٦.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص١١١، والمقنع، ص٣٧.

(٣) أبو الخير: ورق السَّرْو، المقنع: ورد السَّوْسن.

(٤) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٧٧.

(٥) المقنع، ص٣٦، والفلاحة الرومية، ص٢٨١.

(٦) الفلاحة الرومية، ص٢٧٧.

(٧) المقنع، ص٣٧.

الرُّمّان: قال في الفلاحة النبطيَّة: الجُلّنار[1] هو الرُّمّان الذَّكَر؛ إذا عُلِّق حَمْلُهُ على شجرة الرُّمان التي يتأخّر حملها؛ أسرعت الحَمْل.

وإنْ عُلِّق على الحامل حَمَلَت.

وإنْ حُمِلَ على التي تحملُ حَمْلاً لطيفاً تغيَّر عن ذلك إلى الكثرة والرَّزانة والرِّيّ.

وإن عُمِلَ لشجرة الرُّمان طَوْقٌ[2] من الرَّصاص القَلْعيّ والأسْرَب مُخْتَلطين بالسَّويَّة، وتُطَوَّق شجرة الرُّمّان به؛ فإنّه يُشْفيها من العارض المُمْرِض لها، ويُمْسِكُ حَمْلَها، فلا يتساقط (بمشيئة الله تعالى).

وإنْ عُلِّقَ على شجرة الرُّمان أصل من أصول لِسَان الحَمَل[3] حتى يجفَّ، ولا ينْزع عنها، وإنْ وقَعَ من ريحٍ أو غيرها، جُعل مكانه أصل الآخر؛ فإنّ ذلك يمنعه أنْ يَصْغَرَ حَمْلُه ومن فساد لون قِشْرِه[4].

---

(١) عمدة الطبيب، ص١٦٩، قال: الجُلّنار هو الرُّمَّان الذّكر.
وقال (ص٣٣٣): الرمّان البري هو الذكر، وهو المعروف بالجلّنار (أي ورد الرُّمان) وهو يشبه شجر الرّمان غير أن الجلنار غير شاكّ ولا حاد الشوك، وينوّر ولا يثمر، ونوره كنور الورد المضعف، وهو شديد الحمرة، كثير بالشام وبالأندلس.
وانظر: الفلاحة النبطية، ص١١٦٥-١١٦٧.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١١٧٠، وكتاب الفلاحة لأبي الخير الإشبيلي، ص١١٠، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٢.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١١٧١، وأبو الخير الإشبيلي، ص١١٠.
قال أبو الخير: ينظم من لسان الحمل خمسة في خيط أو سبعة، ثم تُعلّق على شجرة الرمّان.

(٤) الفلاحة النبطية: لا يَسْمُج لون قشره.

ومن غيرها[1]: إذا تساقط الرُّمان قبل نُضْجه فاجعل في أصول شجره عظام الكلاب؛ فإنّه يحمل ولا يسقط (بمشيئة الله تعالى).

وعظام الذّئب، وعظام رؤوس الضَّأن له جيّدان أيضاً.

وكذلك يوضع الغَرَانيون[2] على أعلى أغْصَانه.

والضَّوْمران[3] أيضاً جيدٌ لذلك.

وكذلك المَرْدَقوش ومجموعه أيضاً.

وكذلك الخُزَامَى، ويدخّن بها حولها.

وقيل:

إن عُلِّقَ على شجرة الرُّمان، في ثلاثة أغصان أو أربعة منها في وسطها من ناحية الجَوْف صُرَرٌ، في كلّ صرَّة منها وَزْن درهمين من كَمُّون[4]، فهو ذُكّارها لجميع بُطُونها.

---

(١) ذكر هذا الخبر أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠، قال: يعلّق على أغصانها أعظم الكلاب ورؤوسها فيمسك.

(٢) الغَرَانيون: إبرة الرَّاعي أو إبرة الرَّاهب، وهي العِتْر.

(٣) الضَّوْمران والضَّيمران: النعنع البرّي، وهو الحَبَق.

(٤) الكَمُّون إذا أضيفت صُرَّة منه في الطحين سلم من الفساد، وإن أضيف إلى الزيت أذهب منه الرائحة الكريهة.

وإن عُلّق على شجرة الرُّمان صفائح رصاص[1] لم يسقط ثَمَرُها.

وإن عُقِدَ طوق في أصل الرُّمان من الرّصاص[2] في أصْل الرُّمّانة قُرْب عُرُوقها، لم يتناثر حَمْلُها.

وإنْ لم يَنْجَع هذا فشُقَّ في أصلها تحت الأرض في ثلاث مواضع منه بمنقارٍ، واضْرِب فيه دِسَاراً من البَقْس[3] أو من الجُلّنار أو من البَرْبَاريس[4] فإنّه نافعٌ لذلك (إن شاء الله تعالى).

وقيل[5]: يُثْقَب في أصل الرُّمّان بمنْقار، ويُضْرَبُ فيه مِسْمَار من عود الطّرفاء، فيكون ذلك ذُكاره.

وقيل: إن هذا سبب إمساك نَوْر الشجر؛ أعني مسمار عود الطّرْفاء، تجمع أغصان الطرفاء في حزيران بورقها ونَوْرها، فإذا كان صباح اليوم

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠، والمقنع، ص٣٩، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٢.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١١٧٠، وزهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٥٢.

(٣) البَقْس والبُقْس: من الشجر الخشبي تُصْنع منه الأمشاط والمغارف، يشبه شجر الرّمان، ويسمّى: (الشمشار) والبقس البلدي يسمى الصفيراء. عمدة الطبيب، ص١٢٦.

والدّسار: المسمار والوتد والمنقار.

(٤) البَرْباريس: هو الغَرْم أو حشيشة الورد أو الشوكة الحادّة. الفلاحة النبطية: الأنبرباريس (ص١٦٣).

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٢.

الرابع والعشرين منه، وهو يوم العُنْصُرة، قبل طلوع الشمس، فيجمع ذلك على شجر الرُّمان، ويُجْعَل بين أغصانه؛ فإنّه ذُكاره.

وقيل[1]: تؤخذ أصُول لسان الحَمَل فيُنْتَظم منها خمسة أو سبعة في خيط، وتعلَّق على كلّ شجرة منها.

وقيل[2]: إنَّ أوفق ما يفعل في ذلك أن يُجْعَلَ في أصْل كل شجرة من الرُّمان مقدار حِمْل من الرَّماد، أي رماد كان، وذلك في شهر (يناير) ويُسْقَى بالماء ثلاث سقيات، فإنّها تحملُ حَمْلاً جيداً [وتذكرّ].

وإنْ غُرس بَصَل الفأر[3] إلى جنب شجرة الرُّمان بحيث تلتحم عروقهما، صلحت بذلك، وكثر حملها.

وإن غُرس الرَّيحان[4] إلى جنب شجرة الرُّمان زاد حَمْلُ الرُّمان، وطرَدَ عنه الآفات (بمشيئة الله تعالى).

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠، وص١١٢، وص١١٣، والمقنع، ص٣٦، والفلاحة الرومية، ص٢٧٦، والفلاحة النبطية، ص١٢٠٢، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٢.

(٣) المقنع، ص٣٨. قال: اغرس معه بَصَلَة عُنْصُل. والنابلسي، ص٦٣.

(٤) المقنع، ص٣٨-٣٩. قال بين الآس والرمّان مؤاخاة.

وقال قسطوس: الرمّان يألف الآس والأترج (الفلاحة الرومية، ص٢٨٥).

النَّخْل: قيل في الفلاحة النبطية[1]: لا بُدَّ من تلقيح النَّخْل بكش نخلة ذَكَر. وفُحَّال النَّخْل مَعْلومٌ، ووقت التلقيح إذا تَحَبَّبْت في الشَّماريخ ثم تَفَرَّقت، وصار الحبُّ شبه الأَقْمَاع، وتَشَقّقت، فحينئذٍ يَصْلُحُ أنْ يُلَقَّحَ به.

وصفة ذلك[2]: أنْ يؤخَذَ شِمْرَاخٌ من كَشِّ الفَحْل فيحرَّك فوق النخلة.

لي: أخذتُ من الفُحَّال قُضْباناً فيها شبه الأَقْمَاع قد تفتّحت، ورَبَطْتها بطَرَفَيْ خيط كما يُعْمَل بالذُّكار، وعلَّقتها على الشماريخ في الأنثى، وذَرَرْتُ عليها وَرْداً مطحوناً؛ فأرْطَبَ بعض الثمر في تلك النخلة، وكانت النخلة الأنثى من النوع الذي يُسَمّى "البَرْني"، وفعلتُ ذلك مرّة واحدة، وأظنّ أني لو كَرَّرت ذلك مرّات لأَرْطَبَ ثمرها كلّه في ذلك العام، وكان ذلك في "الشَّرَف"[3] ويقاس على هذا ما يُشْبهه.

والخَرُّوبُ: منه ذكَرٌ وأنثى.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٣٤٨ وما بعدها. وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص١٠٩.

(٢) قال أبو الخير: يؤخذ من ذكار النخل خمس حبات أو سبعة تنتظم في خيط أو حلفاء، وتعلق على النخلة التي يراد تذكيرها، وهو التأبير عند العرب، وقد تذكّر النخلة برائحة نشر الذكور إذا هبَّت عليها الرياح.

(٣) أي: جبل الشرف المطل على إشبيلية، وقد سبق التعريف به.

والرَّنْد[1] كذلك: منه ذكرٌ وأنثى، والأنثى منه تحملُ حبّاً يُعْتَصَرُ منه دهن، فإن لَقِحَت الأنثى بالذّكر نَفَعَها ذلك.

والزّيتون: يشبه أن يكون الزَّبُّوج[2] هو النَّوْع الذَّكر منه.

الفُسْتُق: قيل: إنَّ ذَكَر الفُسْتُق هو البُطْم[3].

قال ديمقراطيس[4]: يؤخذ وَرَق السَّرْو ويُجَفَّف نَعَماً، ثم يُدَقّ حتى يصير غُباراً، ثم يؤخذ ويوقَفُ به على أَعْلَى شجرة الفُسْتُق مع كل ريح تَهُبُّ يَذْرُوه عليها، يُصْنَعُ ذلك ثلاثة أيّام أو خمسة في العشرة الأيّام التي يُنَوِّر فيها شجر الفستق؛ فإنّ حبّها يَثْبُتُ بمشيئة الله (تعالى) ولا يَسْقُط.

وقيل: يكون بين مرّة وأخرى عشرة أيّام.

وقيل: يُعْمَلُ بورق البُطْم مثل ذلك سواء.

وقيل: يؤخذ حبُّ الحبَّة الخضراء، وورقها، يُنْظَم ذلك في خيوط، ويُعَلّق على أغصان شجرة الفُسْتُق، فهو ذُكّارها.

---

(١) الرَّند: هو الدَّهْمَشْت، وهو الغار والدِّفلى الرومي. (عمدة الطبيب، ص٣٣٥).

(٢) الزَّبُّوج والقَرْطينون: الزيتون البرّي.

(٣) البُطْمُ: نوع من الضِّرْو، وهو شجر الحبَّة الخضراء.

(٤) قول ديمقراطيس ذكره أبو الخير الإشبيلي، ص١١١، والحاج الغرناطي في زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٢.

وقيل: يذكّر الفستُق بالذّهب الخالص الذي لا يَشُوبُهُ شيء؛ يؤخذ منه زِنَة ثماني حبّات، أو سبع حبّات من شعير، ويُقَسَّم أربعة أقسام، ويُكْشَف عن أصل ساقها، نحو شبر من التراب، وتُسَمَّر[1] تلك القطعات فيه، في جهاته الأربعة، ثم يردّ التراب عليها.

وقيل[2]: إذا سقط الفستُق طَعِّمْهُ بأن يذكَّر بالذهب الخالص الجَعْفري؛ وذلك أن يُضْرَب بمنقارٍ في أصل الشجرة، وتُسَمَّرُ فيه أوتاد من الذهب، فلا يسقط ثمره أبداً.

والخَوْخ[3]: إذا تساقطَ الخَوْخ قبل نُضْجه؛ فيُعَلّق في أغصانه العِظَام، أيُّ عظامٍ كانت، وعظم رؤوس الكلاب[4] أجْوَد لذلك؛ فإنّها تحمل ولا يسقط ثمرها (إن شاء الله تعالى).

وإنْ علق عليها الخِرَق الحُمْر[5] أو اللُّبود الحُمْر الموجودة في المَزابل أمْسَكَت ثمرتُها بإذن الله (تعالى).

---

(١) تُسَمَّر: تضرب بالمسامير.

(٢) ذكر أبو الخير الإشبيلي (ص١١٠) هذه الطريقة في معالجة الإجّاص.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٢.

(٤) أبو الخير: أعظُم الكلاب ورؤوسها.

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٢، وقد ذكر هذه الطريقة قسطوس في الفلاحة الرومية (ص٢٩٠) في معالجة الجوز.

قال أبو الخير الإشبيلي وغيره:

إذا لم تحمل شجرة الخَوْخ، فيُكْشَفُ أصْلُها، ويُشَقّ، ويُضْرَبُ فيه دِسَارٌ كبيرٌ من عَرْعَر حديث طيّب الرائحة، ويُرَدُّ عليه التُّراب؛ فإنها تحمل (بمشيئة الله تعالى).

وكذلك المُشْمُش واللَّوْز والقَرَاسيا والإجَّاص.

وإذا ثُقِب[1] في أصل شجرة الخَوْخ ثقبة، وضُرِب فيه وَتِد من شجر الغَرْب[2]، وهو الصَّفْصَاف، صَغُر[3] لذلك نواها.

شجرة المُشْتَهى[4] تذكّر بالذَّهَب الطيِّب.

يُحْمَل منه في أصلها في ثقبٍ في جهاتها الأربعة، في عرقها الأكبر، نحو ثُمْن دينار، ويُغَيَّب فيه، وذلك في حين نُوَّارها.

ويؤخَذُ خُرْءُ كَلْبٍ، قبل أن تتفتّح عيونها، ويُدْفَنُ في أصْلها.

يُفْعَل ذلك حين نوّارها، فإنّه لا يسقط (بمشيئة الله تعالى).

---

(١) المقنع، ص٤٣.

(٢) هو غَرْب وغَرَب وغُرَّب: الصفصاف، والحور الرومي الأبيض.

(٣) المقنع: قلّ لذلك نواها.

(٤) المُشتهَى هو شجر العَوْسَج.

حبُّ المُلُوك[1]: قيل في الفلاحة النبطية: إذا أطْعَمَت نَقْلَتُهُ، تؤخذ من أوّل حبّ ثَمَره نَوَاةٌ واحدة، ويُشَقّ في أصْل تلك الشجرة شَقَّة، أو يُثْقَب فيها ثَقبة، وتُوَدَعُ فيها تلك النَّوَاة؛ فهو تذكيرها.

الكُمَّثْرَى[2]: الذي تعرفُهُ العامة بـ"الإجَّاص"، قيل إنَّه يذكّر بالذَّهب، وذلك بأن يُكْشَفَ عن أصل شجرة الكمّثرى (في حين نوّارها) ويُشَقّ في أربعة مواضع منه متوارية، ويُدْخَل في كل شَقَّة منها يسيرٌ من الذَّهَب[3] الطيّب الخالص. ويُرَدُّ التراب على أصلها، فلا يسقط ثمرها، ويكثر حَمْلُها.

(إن شاء الله تعالى).

وقيل[4]: يؤخذ ربع دينار من الذهب الطيّب الخالص، ويُطْرَق حتى يدقّ، ويقسَّم أربعة أقسام، ويعمل به مثلما تقدّم. ولا يُكْشَف عنها حتى يلتحم القِشْر على ذلك الذهب.

---

(١) حبّ الملوك: هو القَرَاصيا، وهو كلاشيه (بالسريانية)، وذكر هذه الطريقة الحاج الغرناطي في زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٢.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠.

(٣) أبو الخير: يذكّر بقرض الذهب الخالص... يدسُّ في ساق الشجرة قرض من الذهب، قدر ربع دينار، يفعل ذلك حين نُوَّاره.

(٤) أبو الخير، ص١١٠.

وقيل(١): يُثْقب في ساقها ثقبَةٌ واحدة، ويُدَسّ فيها مقدار ربع دينار من الذهب الموصوف.

وقيل: إنْ عُلِّقَ الذّهب في أعلاها؛ فكذلك أيضاً.

لي: جَرَّبْتُ تذكيره بالوجهين جميعاً؛ فصَحَّ، والكثير من الذّهب والقليل في ذلك سواء.

وقيل(٢): يوضَعُ المِلْحُ في أصلها في شهر (يناير) فيكثر(٣) حملها.

(إن شاء الله تعالى).

وقيل(٤): إذا لم تحمل شجرة الكُمَّثرى؛ فاثْقُب في أصلها ثقباً في دائرة الأصل على السواء، واضرب في كلّ ثقب منها ثَقْبَة مثل إصبعك في الطُّوْل من عتيق خَشَب الصَّنَوْبر الأحمر(٥)، اضْربه حتى يغيبَ ويستوي مع الأصْل، ولا يَظْهَر، ثم غَطّه بالتراب، فتحمِل ولا يسقط ورقها، (إن شاء الله تعالى). صحيحٌ مجرَّبٌ.

---

(١) أبو الخير، ص١١٠.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠.

(٣) أبو الخير: فيثبت حملها.

(٤) أبو الخير، ص١١٠.

(٥) أبو الخير: عود من بلُّوط.

وقيل: يكون الدَّسْتَر(١) من العَرْعَر.

وقال يونيوس(٢): إنْ ألْقَى الكُمَّثرى ثَمرَه؛ فَخُذْ عَكَر(٣) شراب طيّب، واجْعَله في أصْلِه، واسقه بالماء والشراب العكر خمس عشرة مرّة؛ فإنه لا يسقط ثمره (إن شاء الله تعالى).

وقيل(٤): يذكَّر الكُمَّثرى بدُخَان الطَّرْفاء.

قال بولعالوس(٥): إذا أردْتَ أن يكثُر حَمْلُ الكُمَّثْرَى ويكون حُلْواً مثل العَسَل، فاثقُب في أسفل شجرتها مع الأرض حتى يَنْفَذَ منها، واضرب فيها وَتِداً من عود دَرْدَار؛ وهو الصَّنَوْبر، حتى تمتلئ الثَّقبة.

---

(١) الدّستر: المنقار، ولعلّ أصله من دسته دار (بالفارسية) ما له مقبض كالسيف والحَرْبَة وغيرهما، أو هي محرّفة من الدِّسَار وهو المِسْمَار.

(٢) قوله ذكره أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠.

(٣) أبو الخير: دُرْدِيّ الخمر الطيب؛ وهو عَكَره وما رَسَبَ في أسفل الإناء منه.

قال: ذكر ذلك قسطوس في كتاب الجنانة (الخزانة).

وهذا قول يونيوس في المقنع، ص٤٣؛ قال: إذا كان يلقي زهرَهُ فخذ عَكَر شراب طيب وألقه في أصله، واسقه خمسة عشر يوماً من العكر والماء.

(٤) الفلاحة الرومية (ص٢٧٥): يثقب في الكمثرى ثقب ويُدسّ فيه وتد من طرفاء.

(٥) المقنع: معالوس. وهذا القول جاء في المقنع، ص٤٤.

قال: وتداً من دَرْدَار، وادفنه، يُفْعل ذلك به بعد أن يُورق.

وقيل[1]: إنْ أحْبَبْتَ أن يكثُر حَمْل الكُمَّثرى، ويكون حلواً كالعَسَل، فاثقب فيه بمِثْقَب كبير ثقبة، واضرب فيه عود بَلُّوط حلو، وغَطّه بالتراب.

اللَّوْز[2]:

إذا عُمِدَ إلى قِصَار ريش الطَّيْر فجُعل في خرقة حمراء أو لِبْدٍ أحْمَر يُلْقَط من المَزَابل والكِنَاسات، وعُلِّق على شجرة اللَّوْز؛ لم يسقُط ثمرها.

وقيل[3]: إذا أزْهَرَ اللَّوْز، فيُتَعَلَّق عليه خرقةٌ حمراءُ قُرْمزيَّة؛ فإنَّ زهره لا يَسْقُط (إن شاء الله تعالى).

من كتاب ابن بصّال[4]:

اللَّوْز إذا لم يحمل، تكْشَف أصوله في الشتاء، فيحمل (بمشيئة الله تعالى).

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠.

(٢) هذا قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٩٠ (**الجوز**).

وقال أبو الخير (ص١١٠) **الخوخ** إنْ عُلِّق عليه الخِرَق الحمراء الموجـــودة في المزابل أمسَكَ. وفي المقنع (ص٤١): إذا ألقت الجوزه زهرها يعلّق عليها خرقة قُرْمز من مِزْبلة.

(٣) المقنع، ص٤١.

(٤) ابن بصال، ص٧١. والمقنع، ص٤٠.

وقيل[1]:

إذا كان اللوزُ لا يُثْمر، فاكشف عن أصْله في الشتاء، واثقب فيه ثقباً، وضع فيه عود دَرْدَار[2]، واسْقِهِ بولاً عتيقاً، وغطّه بالتراب، فإنّه يُثْمرُ (إن شاء الله تعالى).

وكذلك الجوز (وانظر ما قيل فيه وفي تذكير الخوخ).

الجَوْز؛ قال قسطوس[3]: تؤخذ خِرْقة من صُوفٍ أحمر[4] أو لِبْد أحْمر يُلْقَط من الكناسات، ويُصَرُّ فيها لطيف ريش الطير وصغاره، ويُعَلّق على شجر الجَوْز فلا يسقط ثمره.

وقيل[5]: إذا ألقت شجرة الجوز زَهْرَها، فيعَلّق عليها خرقة قُرْمزٍ حمراء من مِزْبَلة، فإن لم تحمل، فاثْقُب في أصلها ثقبة، واجعل فيها عود دَاذِي[6].

---

(١) أبو الخير، ص٥٣، والمقنع، ص٤٠.

(٢) المقنع: عود أداذين واسقه بولاً عتيقاً.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٦٦، وص٢٩٠.

(٤) الفلاحة الرومية: خرقة خضراء أو لِبْد أحمر.

(٥) المقنع، ص٤١.

(٦) الدّاذي: الفاريقون، وهي حشيشة القلب أو أنس النفس.

وقيل[١]: يؤخذ صوف أحمر قد صُبغ بقُرْمز مع ريش لطيف من أيّ طائر كان، ويُصَرُّ ذلك في خِرَق، ويُعَلّق في شجرة الجَوْز في مواضع منها؛ فإنَّ حبَّها يعظُم ولا يسقط.

وقيل[٢]: إذا كان الجوزُ لا يثمر، فاكشف عن أصْله في الشتاء، واثقب فيه ثقباً، وضَعْ فيه عود دَرْدار، واسقه بولاً عتيقاً، وغطّه بالتراب.

وقيل[٣]: يشَقّ في أصلها شقٌّ بمنقارٍ في موضعين مختلفين، ويُدَسّ فيهما عودان من عَرْعَر أو من خشب الحِنّا، أو قُرْضة من ذَهَب أحمر، ويغطّى بالتراب، فإنَّه يحملُ (إن شاء الله تعالى).

والمُشْمُش يُعْمَلُ عند أصل شجرته العِظَام والشَّقَف[٤] والحَصَى، فإن ثمرها لا يسقُط، إن شاء الله (تعالى)، وانظر: ما ذكر فيه عند ذكر الخوخ.

الزّيتون: قيل في الفلاحة النبطية[٥]: إن أخَذَ رجلٌ أسودُ ملء يمينه من حبّ زيتون نَضَجَ، وأخذ بشماله فأساً نصابها من حديد، وحَفَر بها في أصْل زيتونة قد نقصَ حَمْلُها، أو غيَّرها آفَةٌ من آفات الشجر. ويكون

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٩٠.

(٢) المقنع، ص٤٠.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠.

(٤) الشَّقَفُ: الخَزَف أو مُكَسَّره، الواحدة: شَقَفَة.
والشَّقّاف: صانع الشَّقَف أو بائعه.

(٥) الفلاحة النبطية، ص٢٦.

ذلك يوم السَّبْت، ودَفَنَ في أصْلِها، بمقدار ما يُظَنُّ أنَّ الحبَّ من الزيتون قد وَقَعَ على العُرُوق.

ثم يغطّيها بالتُّراب، ويصُبُّ عليها في أول ليلة الأحَد، **وقيل**: في وقت دفنها، قدْرَ ما يرويها من الماء.

وفي أخرى: قدْر الكفاية من الماء.

يُوَالى ذلك ليلتين متواليتين[١]. ثم تغَبُّ الشجرة إحدى وعشرين ليلة، فإنّه يُتَبَيَّن نُجح ذلك في الشجرة فيكثر حَمْلُها، ويعظم ورقُها، ويزكو طعمها (بمشيئة الله) ويكثر ثمرها أضعاف ما كان، وتجود، وتكثر أغصانها، وتغلُظ عروقها، وتَسْمَن، ويكون ذلك سببُ طول بقائها، وإنْ عُدِمَت الماء لم يضرها ذلك، وإذا بَلَغ حَبُّها لم يَسْوَدّ، بل يكون مُصْفَرَّ اللّون إلى البياض، وهذا من الخَوَاص[٢].

وقيل[٣]: إنْ ألقي تبن الباقِلّى[٤] عند أصُول شجرة الزيتون، ثم سُقِيت بالماء[٥]، لم يَسْقُط ثمرها.

(١) الفلاحة الرومية: يكون فيها القمر زائداً في الضوء.

(٢) يصب على فروعها حتى يسيل إلى أصلها مقدار أوقيتين من الزيت الجيد مخلّط بمثله ماءً عذباً. فهذا يحييها، ويثبتها، ويدفع الآفات عنها (الفلاحة النبطية، ص٢٦)، وانظر: المقنع، ص٥٤.

(٣) المقنع، ص٥٤.

(٤) المقنع: تبن فول (وهو نفسه تبن الباقلّى).

(٥) المقنع: واسقها ماء الزيتون وملحاً وماءً عذباً.

وقيل: إنّ هذا تَذْكيرٌ عام لجميع الأشجار.

وقيل[1]: إنْ قَلَّ حَمْلُ الزيتونة؛ فاكْشِف عن أصلها من ناحية الجنوب، واثقب فيه ثقباً نافذاً إلى الشّمال، وخذ قضيبين من شجرة زيتونة كثيرة الحَمْل من غير تلك الشجرة، وأدْخِلْهما في ذلك الثقب متخالفين، واجْبِذ طرفيهما معاً نعماً، حتى تُغَطِّي[2] بهما الثقبة، ثم اقطع ما ظهر منهما حتى لا يظهر منهما شيء، وطيّن الجانبين بعجين معجون بشَعَر[3]؛ فإنّها تحملُ.

قال قسطوس[4]: إنّ قضيبين من الدَّرْدار أو البَلُّوط يفعلان ذلك.

وقيل[5]: إذا سقط زيتونها قبل نُضْجه، فأَلْقِ عند أصْلها تبن الفُول، واسق الزيتونة بماءٍ ورمادٍ وأخثاء البقر ممزوجيْن، فإنها تحمل.

---

(١) المقنع، ص٥٣-٥٤، وكتاب أبي الخير الإشـبيلي، ص٥٨، والفلاحـة الروميـة، ص٣١٣.

(٢) المقنع: حتى (**تعصر**) تلك الثقبة منهما (تصحيف) أبو الخير: حتى يعض (تصحيف) يريد يغصّ. الفلاحة الرومية: حتى تغصّ بهما تلك الثقبة.

(٣) المقنع وأبو الخير: يطين بطين حُرّ مخلوط بشعير.

الفلاحة الرومية: يطين طرفا الثقبة بطين حُرّ.

(٤) هذا قول أنطرليوس في المقنع، ص٥٤، وكتاب أبي الخير، ص٥٨.

(٥) المقنع، ص٥٤، وكتاب أبي الخير، ص٥٨، والفلاحة الرومية، ص٢٦٧، وص٣١٣، وص٣١٦.

وقيل: إن غُرس مع شجر الزيتون شجر الرُّمان أو الجُلَّنار كَثُر حَمْل الزيتون.

وقيل[1]: إذا سقط ثمر الزيتون قبل نُضْجه، فيُعْمد إلى حبّات من الجِرْجِر[2]، وهو الفُول ممّا يكون فيه الدُّود؛ فيُدْفَن في أصل الزيتونة، ثم يُغَطّى بترابٍ وروْث؛ فإن ثمرها لا يسقط بغير ريحٍ قبل نُضْجه.

وقيل[3]: يُكْشَف عن أصلها، ويجعل حواليها يسير من المِلْح والزِّبل، يجعل من ذلك عند أصلها، نحو نصف قَدَح، ويُغَطّى بالتراب الدقيق، ويطمّ بعد ذلك فإنها تحملُ (إن شاء الله تعالى).

وكذلك الرَّند والفُسْتُق، والمُشْتَهَى، والزُّعرور والقراسيا.

وقيل[4]: يُقْطَع من شجر الزيتون حيث تفترق أغْصانُها الغُصْنُ الجَوْفِيّ، ويُشَقّ، ويُدْخَلُ في ذلك الشقّ قضيب من الزَّبُّوج[5] في شهر (نوفمبر) ويُحمل على موضع الشَّقّ طين معجون بشَعَر لئلا يدخله الماء والنَّمْل.

---

(١) المقنع، ص٥٤.

(٢) الجِرْجِر: هو الباقلاء المصري، والباقلّى الشامي والحب النبطي، وقيل: هو التُرمُس (غـير الجرجير والجرجار).

(٣) المقنع، ص٥٤، وفلاحة أبي الخير، ص٥٨.

(٤) المقنع، ص٥٣، والفلاحة الرومية، ص٣١٣.

(٥) الزَّبُّوج: الزيتون البرِّي.

التُّفّاح[١]: يُعَلَّق عليه إذا نَوَّر بَصَلُ الفأر[٢]؛ فيَسْتَمْسِك ثمره (إن شاء الله تعالى).

وقيل[٣]: إن ثقب في أصل شجرته ثقب بالمُزَمَّلَة[٤]، ويُسَمَّر فيه عودُ كثير الدهنيّة من صَنَوْبر؛ فإنّه يذكّره ويَدْفَعُ عنه دُود الفراش (إن شاء الله تعالى) يفعل ذلك في (يناير).

القَسْطَل[٥]: إذا لم يَعْلَق، أو سقط حَمْلُهُ؛ فيُفْتَح في ساق الشجرة فتحة على قَدْر صغرها أو كبرها، طولها أكثر من عرضها، وتنفذُ إلى جَوْفها، ويُنَقَّى ما قد يُنْتَقَش في جَوْفها، ويفتح جوفها للهواء؛ فإنّ ذلك يؤثر فيها تأثيراً عجيباً، ويكثر حَمْلها، وتزيد نضارتها.

---

(١) أبو الخير، ص١٠٩، والفلاحة الرومية، ص٢٦٩، والنابلسي، ص٦٢، وزهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٥١.

(٢) الفلاحة الرومية: أسقيل — أشقيل، هو العُنْصُل.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ١٠٩-١١٠، والحاج الغرناطي (ورقة ١٥١) قالا: أهل الثغور يُذَكّرون التفاح بأعواد الصنوبر الكثير الدُّهنيَّة التي يستصبحون بها، فيثقب بالبرنيّة في أسفل عود التفاح، ويدسّون فيه عود الصنوبر، فإنَّه تذكيره، ويقولون: دود الفراش يُدفع بذلك، يفعل ذلك في يناير.

(٤) المُزمَّلَة: الإزميل: شفرة الحذّاء، وحديدة كالهلال في طرف الرمح. أبو الخير: البَرْنِيَّة: وعاء من خزف أو زجاج.

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص١٠٨.

العنب[١]: إذا سَقَط ثمرَ العنب، وهو صغير؛ فخُذْ رماداً عتيقاً، ويُلْقَى منه في أصْل كلّ جَفْنَة، فإنَّه نافعٌ لها (بمشيئة الله تعالى).

وقيل[٢]:

من أراد أن يكثُر حَمْل كَرْمه؛ ليأخذ من قرون الأعْنُز، ويَدْفنها منكَّسَة حول الكرم فإنه يحمل حَمْلاً كثيراً (إن شاء الله تعالى).

الوَرْد[٣]؛ قيل: ذُكّاره أنْ يُزْرَعَ فيما بينه شجرة الثَّوْم.

الأُتْرُجّ والنَّارَنْج: يُضْرَبُ في أصولهما تحت الأرض دَسَاتر من خشب الليمون، ومن الأبَنوس، ويُغَطّى بالتّراب، فلا يسقط ثمرها، فإن لم يَنْجَع فيُذكّر بالذّهب في أربع ثُقَبٍ في أصولها (على صفة ما تقدم ذكره في شجرة الكمثرى).

الإجّاص[٤]، وهو الذي يسمّى "عيون البَقَر"؛ قيل: إنَّ ذُكاره أن تُكْسَرَ بعض أغصانه النّابتة، وتَدَعُها مُعَلَّقة فيها غير منفصلة عنها، فتحمل حملاً كثيراً.

---

(١) المقنع، ص٢٥، ٢٦، والنابلسي، ص٥٦.

(٢) أبو الخير الإشبيلي (ص٢٧): قرن ثور، أو قرن أيِّل، أو ظُلف شاة.

(٣) دخان الثوم وعيدان الثوم يطرد الدُّود ويقتله من كل زرع.

(٤) المقنع، ص٤٤.

وكذلك إن حُمِلَ عليها الدّوالي[1]، فإنّه كلّما كَثُرت نُقْلُه حَمَل وأَوْقَرَ.

وقيل[2]: إذا كُشِفَ أَصْلُ شجرة الإجّاص بعد أنْ تورق، أو إذا نوّرت وهمّت بالعَقْد، وثقبَ فيها ثقبة، وضُرِبَ فيها وَتِد من خشب الدَّرْدار[3] كثُر حَمْلُها، واشتدّت حلاوته.

وقيل[4]: مَنْ أَحَبَّ كثرة حَمْل الإجّاص، وأنْ يكون حُلْواً طيّباً، فيثقب في أصل شجرته ثقباً بمِثْقَب غليظ، ويُدْخَل في ذلك الثقب عود بلّوط؛ فإنّ حَمْلها يكْثُرُ جدّاً وإن سقط ثَمَرُهُ[5]، أو نَقَصَ حَمْلُهُ؛ فاكشِفْ عن أصْل الشجرة، على بَعْدٍ من أصْلها؛ قدرَ ذراعين من كلّ

(١) أي إذا جُعل شجر الإجّاص عرائش للعنب (الفلاحة النبطية، ص١٩، وص٣٦).

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥١.

(٣) أبو الخير الإشبيلي: عود من البلّوط. النابلسي (ص٦٤) عود من الصفصاف.

(٤) أبو الخير الإشبيلي،.ص١١٠، وزهر إلبستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥١.

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠، ذكر عدة طرق في تذكير الإجّاص:

١. التذكير بقرض الذهب الذي يُدَسّ في ساق الشجرة.
٢. يذكّر بأزبال الإنسان في أصوله.
٣. يذكّر بالملح الذي يوضع في أصوله في شهر يناير.
٤. يذكّر بثقب يدخل فيه عود بلوط.
٥. يذكّر بإراقه دُرْديّ الخمر الطيب في أصوله، ثم يسقى خمسة عشر يوماً.

جِهة وصُبّ المِلْح على أصولها، من رُبْعَيْن في الشجرة العظيمة إلى نصف رُبْع في الشجرة الصغيرة، وفَرِّقْهُ على عروقها في كلّ جِهة، ورُدّ التُّراب عليه، وارْزِمْهُ بالقَدَم، واسْقِهِ بعد ثلاثة أيام، وأوعِبْهُ بالماء مرة واحدة.

يُفْعَلُ ذلك في (يناير) فإنَّهُ يكثُرُ حَمْلُهُ، ولا يَنْتَثِر ورقه ولا حَمْله إلاّ في وَقْته.

* * *

[الـ] فصل [الثاني]

[تذكير الأشجار عامة]

وممّا هو تذكيرٌ للأشجار على العُمُوم؛

قال مَهْرَاريس اليوناني[1]:

إنْ أُخِذَ ورقُ السَّرو، وجُفِّفَ ناعماً، ودُقّ حتى يصير غُباراً، ويُذَرُّ ذلك الغبار على الشَّجر؛ أي شجر كان، وقت نُوَّاره، ثلاث مرّات أو خمس مرّات، في خمسة عشر يوماً؛ فإنَّه لا يَسْقُط حَمْلُهُ، وهو له تذكير.

وقيل[2]:

متى كَثُر سُقُوط الثَّمَر من أيِّ نَوعٍ كانَ من الشجر، فيؤخذ مُنْقار؛ فيُثْقَب به في أصْل تلك الشجرة ثَقْبٌ واسعٌ يدخُلُ فيه حَجَر[3]، ويُضْرَب نَعَماً حتى يغيب فيه ولا يصل إلى مخّ الشجرة، ولا يتوارى، ثم يطَيَّن بطين من ترابٍ أبيض غير مالحٍ، فإنه لا يسقُطُ من ثمرها شيءٌ. (إن شاء الله تعالى).

---

(١) هذا القول منسوب لديمقراطيس اليوناني في فلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص١١١، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٢.

(٢) هذا قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٦٦.

(٣) الفلاحة الرومية: حجر غير مُدَحْرَج.

قال سيداغوس[1]: إذا تساقط ثَمَرُ الشجر كثيراً؛ فينبغي أن تكشفَ عروقه برِفْقٍ، وتُحْشَى حفيرته بالتُّربة البيضاء التي فيها فضل التَّعَلُّك، فهو أفضل ما اسْتُعْمل فيه.

من كتاب ابن أبي الجواد[2]: إذا تساقط ثَمَرُ الشجر من التِّين وغيره؛ فاحْفِر حول أصل الشجرة حفيرة كبيرة، مقدار ثلاث أذرعٍ في السَّعَة، وذراعين في العُمْقِ، حتى تنكشف عروقها، ولا يُقْطَع من عروقها شيءٌ، ثم تَمْلَأُ تلك الحفيرة تراباً أبيض نديّاً بارداً حُلْواً من وجه الأرض.

ويتحفّظ من المالح من التُّراب الأبيض، وهو الذي يَنْدَى عند المطر والماء؛ فإذا حَشَوْتَ ذلك الحفير بذلك التراب حتى يستوي مع وجه الأرض، فإنّها لا يَسْقُطُ بعد ذلك منها ثَمَرَة ولا وَرَقَه (إن شاء الله تعالى)

---

(١) اسمه سيدغوس في المقنع، ص١١٣، وسيداعوس (ص١٢٣).

ومعنى قوله في كتاب أبي الخير الإشبيلي، قال (ص١١٠): تحـشى الحفـيرة بخليط من رماد الحمامات والزّبل مشاطرة.

وقال قسطوس (الفلاحة الرومية، ص٢٦٤): يوضع في الحفرة طين وسرجين.

(٢) خالف ابن أبي الجواد بعض المؤلفين القدامى الذين أشاروا أن تنقع عيون شجر التين بالماء والملح (أبو الخير الإشبيلي، ص١١٤).

أو أن تنقع قضبان شجر التين بماء وملح ثلاثة أيـام أو أربعـة، ثم تغـرس. (الفلاحة الرومية، ص٢٧٦).

لأنّه إنّما يتساقط من حَرَارة الأرض الدّفيَّة[1]، أو من الزّبل الكثير، أو ممّا ينتسبُ إليه من الحرارة والملوحة.

قال قسطوس[2]:

وممّا يذكّر به الشجر فلا يسقط ثمره قبل نُضْجه؛ أن يُعْمَدَ إلى حشيش ينبُتُ مع[3] البُرّ والشعير حبوبُهُ سُود صغار مثل الشُّونيز[4] بعد أنْ يَبْلُغَ مداه[5]، فيُقْلع بثمره، ويتّخذ منه أكَاليل، ويُجْعَل على فرع كلّ شجرة مثمرة إكْليلٌ منها، فإنّها لا يَسْقط ثمرها، ويزداد حَمْلُها (إن شاء الله تعالى).

وقيل[6]: يُصَرُّ من شونيز القَمْح[7] في خِرْقة، ويُعَلّق في عُنُق الشجرة، فلا يسقط ورقها (إن شاء الله تعالى).

---

(١) باريس ومدريد: الدَّنيَّة (أي الدَّنيئة) والصواب الدفيئة من الدِّفء.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٦٥.

(٣) الفلاحة الرومية: ينبت في البَرِّ والشعير (تصحيف).

(٤) الشُّونيز: الحبّة السوداء، أو حبَّة البركة (القِزْحَة). ويسمى: الكمّون البرّي.

(٥) الفلاحة الرومية: بعد إدراكه.

(٦) الفلاحة الرومية، ص٢٦٦.

(٧) ذكر قسطوس نوعين من النبت يعلّقان على الشجرة فلا يسقط ثمرها: الأول اسمه (برومينوس) والثاني (زوفرا) بالسريانية، و(الزّوفر) بالعربية.

وقيل[١]: إنْ طُوِّقت شجرة التين وغيرها من الأشجار في أسفلها بطَوْقٍ من الرَّصَاص[٢]، وغُطِّي بالتراب نَفَعَها ذلك من أن يسقط ثمرها.

وقيل[٣]: إنَّ ذَرْق الحمام يُبَلُّ بالماء، ويُكْشَف التُّراب عن أصل الشجرة؛ أي شجرة كانت، حتى تظهر عروقها، ويجعل عليها ذرْق الحمام المبلول بالماء، ويُرَدّ عليها ذلك التراب، فإنّ ثمرها لا يسقط[٤] (إن شاء الله تعالى).

آخر؛ قيل: إنَّ من أَفْضل ما جَرَّبه المُجَرِّبون في إثْبات الثَّمَر أَلاَّ يسقُط قبلَ أنْ يَطِيب: أن يكْتَبَ في رُقعة ويُعَلَّق في الشجرة[٥]: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا ۚ وَلَئِن زَالَتَآ إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِهِۦٓ ﴾.

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٦٦.

(٢) الفلاحة الرومية: تطوّق بطوق من الآنك (يسمى بالفارسية الأسرب) وهو الرصاص الأبيض الخالص، وقيل: هو القصدير: لسان العرب مادة (أنك)، ومثل هذا يُفعل بشجرة الرمّان. قال قوثامي (الفلاحة النبطية، ص١١٧): إذا قل حمل شجرة الرمان يعمل لها طوق من الرصاص القلعي والأسرب مخلوطين بالسواء وتطوّق شجرة الرمّان به، فإنه يمسك حملها ولا يتساقط. انظر: فلاحة أبي الخير، ص٤٢، وص١١٠.

(٣) هذا قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٦٨.

(٤) الفلاحة الرومية: فإنّها تَسْلَم من الدُّود والأَرَضَة.

(٥) سورة فاطر، الآية: ٤١.

ويكتب أيضاً[١]: ﴿ وَيُمْسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ عَلَى ٱلْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾.

ويكتب أيضاً[٢]: ﴿ وَلَبِثُوا۟ فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِا۟ئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا۟ تِسْعًا ﴾.

قال قسطوس[٣]: إنْ أَسْقَطَت الشجرةُ حَمْلَها قبل نُضْجِهِ، فاكتب هذه الكلمات، وعلّقها عليها، وهي: من زَبُور "داود" عليه السلام، وهي أربع كلمات: "كشجرة على شاطئ المياه تُثمر في وَقْتها، ولا ينتثر وَرَقُها، وكل ما عليها استَتَمَّهُ".

قال قسطوس: هي: "كُنْ كشجرة غُرِست على شَطّ نَهْر ما تطعم لحينها، ولا يسقط عنها ورقُها، وما يَضُرُّ بها إنْ ثمرَها أدْرَكَ وسَلِم".

* * *

(١) سورة الحج، الآية: ٦٥.

(٢) سورة الكهف، الآية: ٢٥.

(٣) سقط قوله من المنشور من كتاب الفلاحة الرومية، وكتاب المقنع، وأثبت هذا النص ونسبه إلى قسطوس في كتابه (الخزانة) الحاج الغرناطي، زهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٤٦.

[الـ] فصل [الثالث]

[تكثير الماء في الثمار وزيادة حلاوتها]

أمّا إفلاح الأشجار؛ ليكثر ثمرها، ويحلو طَعْمها، وتكثُر المائيَّة فيها، ويزيد في صلاحها وثمرها وحَمْلها (إن شاء الله تعالى) وصفة النَّبْش عن أصل الشجرة؛

من كتاب الفلاحة النبطية، قال قُوثامي[1]: إنَّ ممّا وَصَف صِغْريث لتكْثيرُ الماء في ثمر جميع الأشجار، وترطيبها. قال قوثامي، وجَرَّبْنَاه فوجَدْناه صحيحاً: وهو أنْ تُزَبَّل الأشجار كلّها ذوات الثّمار بأَخْثَاء البَقَر، وزبل الخيل، وورق الكُرّاث، أي الكُرَّاثين[2] حَضَر، وقُسْطٍ[3] مدقوقٍ مخلوطٍ[4] مع وَرَق أي شجرة أرَدْتم ترطيب ثمرها وحلاوتها. اجمعوا هذه كلّها أجزاء سواء، في حفيرة، ويَبُول الأكَرَة عليها، ورشّوا عليها ماءً عذْباً، فإنْ أردتم نُبْل الثّمرَة وحلاوتها؛ فلا يكون في ذلك الزّبل بَوْل. وإنْ أردتم كثرة الماء فأَمُرُوا الناس أنْ يَبُولوا عليه، وصُبُّوا عليه الماء

---

(١) قول قوثامي في الفلاحة النبطية، ص١٢٠٩.

(٢) الكُرَّاث أنواع كثيرة: كُرَّاث البَرّ، والمائدة، والكُرَّاث النبطي والأندلسي، والشّامي، والرُّومي والجبلي.

(٣) القُسْط والقُسْت: جزر البحر، وهو مُرّ.

والقُسْط الهندي له جذور حلوة.

(٤) الفلاحة النبطية: وقِنّبيط مدقوق.

وقتاً بعد وقت؛ فإذا عَفِن واسْوَدّ فاقطعُوا تلك الرُّطُوبات عنه، وقلّبُوهُ في الحفيرة يومين أو ثلاثة[1]، فإذا جَفَّ[2] قليلاً فابْسِطوه على وَجْه الأرض حتى يجفَّ، ثم زَبِّلوا به الكُمَّثرى وغيره من الثَّمَرات بلا تغيير.

ولا تَغْفَلُوا أن تطمروا أصُول الأشجار، وتتعاهدوها بنَبْش أصُولها، وسقيها بالماء رَويّاً؛ فإن هذا يزيد في ماء الفواكه كلّها، ويُرَطّبها ويطيّب طَعْمها[3].

وقال قوثامي[4]: هذا إذا أُضِيْفَ إلى ما نذكُرُ من العَمَل لحلاوة الكُمَّثرى، وعَمَلاً بما رسمه القدماء وأَجْمَعْنا عليه معهم فيما جَرَّبناه كان أفضل لذلك.

واعْلَمُوا أنَّ الكُمّثرى كلّما كَبُر وحلا، وكثر ماؤه كان أغذى وألين.

واعلموا أن للقنبيط[5] فعلاً عجيباً بخاصيّة فيه إذا داخَلَ الشجرة المثمرة أن يُحَلّي ثمارها حلاوة صادقة.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٨.

(٢) الفلاحة النبطية: قبّ (تصحيف).

(٣) وقال قوثامي: واعلموا أن الكمَّثرى كلما كبر وحلا وكثر ماؤه كان أغذى وألين.

(٤) قول قوثامي في الفلاحة النبطية، ص١٢٠٩.

(٥) وكذلك ورق القرع والهندباء (الفلاحة النبطية، ص٨٧٠).

وفي الفلاحة النبطية أيضاً[1]: إنّ ممّا يزيدُ في حَلاوة ثمار الأشجار وغيرها من المنابت أن تُسْقَى مع الماء الحلاوة[2] لحينها.

لي: ونذكر إن شاء الله (تعالى) من هذا النّوع سَقْي الكَرْم بالماء ودِبْس النَّخْل، وسقي الرُّمان الماء والعَسَل[3]، وسقي البطّيخ والقثاء كذلك، وطَلْي شجرة الكُمَّثْرى[4] بِعَكَرِ[5] العَسَل، وقس على ذلك تُصِب (إن شاء الله تعالى).

الرُّمّان؛ في الفلاحة النبطية[6]: إنَّ ممّا يزيدُ في قَدِّ الرُّمان أن يُجْعَلَ مع حبّه إذا زُرِع، ومع قُضْبانه إذا غُرست الباقِلّى المدقوق، يُدَقُّ منه بقشوره قدر كفٍّ، ويُلْقى في الحفيرة، وتغرس القُضْبان على ذلك الباقلّى المدقوق.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١١٦٩، قال: يحلو الرمان إذا غمست قضبانه بالعسل الجيد، وإذا صبّ على عروقه ماء الرمّان المعتصر باليد.

(٢) يقصد: كلّ ما هو حلو كالعسل والعصير، والدِّبْس.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١١٦٩.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٢١٢.

(٥) عَكَرُ العسل: ما رَسَبَ أسفل الإناء منه.

قال صغريث: إذا لُطّخ ساق الكمثرى بعكر العسل ذهب بحموضتها.

(٦) الفلاحة النبطية، ص١١٦٨.

قيل[١]:

وأبْلَغُ من ذلك أو نحوه أنْ يُدَقّ الحِمَّص، ويُبَلّ بلبن الحليب، ثم يُجْعَل مع الحبّ المزروع، أو مع القضبان المغروسة منه.

أمّا الحبُّ[٢] فيُصَبُّ عليه في حفيرته ماء الرُّمّان فيخرجُ حلواً شديد الحلاوة دون نوى.

ومن أحبّ[٣] أن يجعلَ الرُّمان الحامض، واليسير المَرَارة حُلْواً؛ فليَغْمِس موضع الكَسْح من قضيب الغَرْس في الخَلّ الطيّب الحامض، ثم يغرسْهُ.

وقيل[٤]:

يسخّن ذلك الموضع المغموس منه في الخَلّ على النّار؛ على بعد منها، بمقدار ما يتشَرَّب القضيب الخَلّ الذي غُمس فيه فقط بلا زيادة على ذلك، ثم يغرس بحرارته في الأرض.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١١٦٨.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١١٦٩.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١١٦٨.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١١٦٨.

الكُمَّثْرَى؛ من كتاب ابن بصّال[١]:

وممّا يكثَر حملها، ويُحَلّى ثمرها أنْ يُثْقَبَ في ساق الشجرة بالقُرب من الأرض، ويُدْخَل في ذلك الثقب وتِد من شجرة بلّوُط حتى يغيب نَعَماً، ثم يُطْمَر بالتراب.

وفي الفلاحة النبطية[٢]: إنّ مما يزيد في حلاوة ثمر الكُمَّثرى، ويزيد في مائها أيضاً إذا خرجَ ثمر الكمّثرى قليل الحلاوة أو خرج يابساً قليل الماء والحلاوة؛ يُغْلَى له ماء عذب في قِدْرٍ، ويُصَبُّ في أصل الشجرة، ويرشّ منه على أغصانها وأوراقها.

يُفْعَل ذلك بشجرة الكمثرى في كل ثلاثة أيّام يوم، ويكون القَمَر زائداً في الضّوْء[٣]، ويدام ذلك أربع مرّات؛ فإن حَمْلَها يحلو، ويكثر ماؤها.

(وقد تقدّم في أول الفصل مثل هذا وما يكثّر المائية في ثمر الأشجار ويرطّبها).

---

(١) قول ابن بصال هذا ذكره أبو الخير الإشبيلي في كتاب الفلاحة، ص٤٦.

وقال أبو الخير: أو يُلْقَى في أصل الشجرة عَكَر شراب طيب أو يُنخَّل ترابها ويعاد إلى أصل الشجرة ويُسْقَى بعد ذلك.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٩.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٩.

وقال صغريث[1]:

إنّ العَسَل إذا جُمع عَكَرُه النّازل في أسْفَل إنائه في الطبخ، ولُطّخ به ساق شجرة الكمّثرى وشبهها ممّا يُشاكلها من الشجر الحامل حَمْلاً قَابضاً أو حامضاً أو مُرّاً؛ يلطّخ بذلك ساقها وأصُول أغصانها؛ فإنّ ذلك يُذْهِبُ بحُمُوضتها أو ببِعْضها، ويُحلّيها، ويزيل القَبْضَ عنها بمشيئة الله (تعالى).

فإن أضيف إلى ذلك عَكَر الزّيت[2] كان أَبْلَغ في التّحلية وإزالة الحُمُوضة والقَبْض منها، وينفع الشجرة وثمرها.

لي: أَظنُّ أنّ وقت هذا عند ارتفاع المواد من الأرض إلى أعلى الشجرة، وذلك عند تفتّحها وإيراقها.

وفي الفلاحة النبطية أيضاً[3]: وممّا يوافق شجر الكُمَّثرى، وينضِج ثَمرَها، ويُذْهِب الدُّود عنها قبل حدوثه فيها أنْ تُزَبَّل الشجرة منه بزبلٍ مركّبٍ من خُرْء الناس مع أخثاء البقر مُعَفّنين مع شيء من ورق الكُمّثرى. يُنْبش أصل الشجرة ويُطْمر من هذا الزّبل في أصلها.

وليكن مَخْلُوطاً مع ترابٍ سحيق يابس.

---

(١) قول صغريث في الفلاحة النبطية، ص١٢١٢.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٢١٢، وفلاحة أبي الخير، ص٤٦.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٨.

قال[1]:

وإن أخذْتم أخثاء البَقَر يابساً فَدَقَقتموه[2] دَقّاً بالغاً وخلطتم به تراباً مجموعاً من الطُّرُق المسلوكة في المدُن، وبللتم ذلك بالماء العَذْب، ودُرْديّ[3] الزيت حتى يصير مثلَ الخمير[4]، وطليْتُموه على شجر الكمّثرى، أو على أصُول ما غَلُظ من أغصانها نفعها منفعة بليغة، وقوّاها، ودفع عن ثمرها الدُّود والفَسَاد (إن شاء الله تعالى).

وفي الفلاحة النبطية[5]:

إنّ ممّا يزيد في مقدار جِرْم حبّ الكُمَّثرى، وكثرة مائه، وطيب طَعْمه، وانتشار شجرته وقوّتها، وجُودة حَمْلها وكثرته: أن تُنْبَشَ أصولها دائماً وتُتْرَك بعد ذلك أيّاماً[6]، ثم يُطْمُرُ الترابُ حرارةَ الشمس لذلك الثرى من الماء الذي قد تمكّن منه في بَرْد الليل، فإذا سيق إليه هذه السياقة إلى آخر نُشُوئه لم تحرقْه الشمس؛ لأجل مقاومة الماء ببرده لحرّ الشمس.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٨.

(٢) الفلاحة النبطية: وسحقتموه دقّاً بالعِصِيّ.

(٣) الدُّرْدي من الزيت: الرّاسب أسفل الآنية.

(٤) الفلاحة النبطية، مثل الحَسْو (الحَسَاء).

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٢١٢.

(٦) الفلاحة النبطية (ص١٢١١) تترك أوقاتاً، وقال (ص١٢١٢) تترك ساعة.

وأمّا قدر السَّقْي؛ فيُعْرَف بالتجربة؛ وذلك إذا ظَهَرَ من كثرة السَّقْي نموّ النبات، وزيادة غضارته وقوّته فيتمادى في ذلك. وإن ظهر ضدّ ذلك فيُقَلَّل سقيه، وتُوقَر الأشجار بالماء حتى يقفَ في أصُولها.

قال: وليكن سقيكم النبات بالماء والقَمَر فوق الأرض، فإنّ ذلك يكون أروى للسَّقي.

قال قوثامي: هذا صحيحٌ مجرَّب، جرّبناه فوجدناه يكون.

ومن كتاب ابن حجّاج (رحمه الله)[1]: الرَّمْلُ لا ينبغي أنْ يُتَابع في سقيه كثيراً؛ لأنّه لا يَلْقَط الماء.

وربما ظنَّ من لا علمَ له بالفلاحة أنّه لم يأخذ حقّه ولا ريَّه من الماء لشربه ذلك، وهو قد يولَعُ في سقيه؛ فيكون ذلك سَبَباً في إهلاك ما أوْدَعَهُ؛ لأنّه قنوعٌ، وتتبيّن أجزاؤه إذا كانت حصىً صغاراً لا يلج الماء إلاّ فيما بَيْنَها دون الولوج إلى داخلها.

وهذا واضح صحيحٌ، يقاس عليه ما يشبهُهُ (إن شاء الله تعالى).

* * *

(١) سقط قول ابن حجاج من النسخة المنشورة من المقنع.

[الـ] فصل [الرابع]

[الأشجار المتحابَّة والمتنافرة]

وأمّا الأشجار المُتَحَابَّة والمتنافرة،

قيل في الفلاحة النبطية[1]: كلّ مشاكلٍ فهو مُقَوٍّ للشجر ومعين على ثمره.

وكلّ مخالف أو مُضَادّ له يوهِنُهُ ويُضْعِفه.

وفي الفلاحة النبطية[2]: إنَّ بين الكَرْم وبين السِّدْر مُشاكلة [قربية] وخُصُوصيَّة في السنة، حتى إنَّه متى غُرس كَرْم على شجرة سِدْر كان مَثَلُهُ، كمِثْل الرَّجُل [الشابّ] قارن امرأة جميلة [شابّة] يَهْوَاها. وإنَّ نَفْس كل واحدٍ منهما تَقْوَى بمقاربة[3] الآخر.

وفي الفلاحة النبطية أيضاً[4]: شجرة الزَّيتون إذا غرست بجانب غرس الكَرْم كان ذلك موافق لهما، لكن ينبغي أن تكون شجرة الزيتون

(١) الفلاحة النبطية، ص١٢٨٢-١٢٨٣.

(٢) هذا القول منسوب لشامات النهري في الفلاحة النبطية، ص٧٠٦.

(٣) الفلاحة النبطية: بمقارنة.

(٤) قال قوثامي: إنَّ شجر التين وشجر الزيتون وشجر الرمان يضرّ بالكروم، وكذلك كل شجر يُعَرِّق، وإن كان بعض القدماء لا يرون فيها ضرراً (الفلاحة النبطيـــة، ص١٠٢٠).

متباعدة قليلاً عن الكرم؛ فإنَّ في هذا منفعة للكرم، وهذا رأي أكثر القدماء.

وفي الفلاحة النبطية أيضاً[1]: إنَّ بَيْنَ القَرْع وبين الكَرْم موافقة، وكل واحدٍ منهما مُنْعشٌ لصاحبه.

وقال الحاج الغرناطي في كتابه[2]:

النَّشَم الأبيض الذي يُسمَّى المَيْس[3]، وله حبٌّ أسود مُدَحْرَج في داخله نواة، وهو حلو الأعْلى، بينَهُ وبين الكرم موافقة ومؤالفة، يَصْلُحُ كل واحدٍ منهما لصاحبه.

ومِمَّا يُعلَّق[4] عليه الكَرْمُ فيكثرُ حَمْلُهُ، ويَسْلَم من الآفات (بمشيئة الله تعالى).

---

(١) قال قوثامي (الفلاحة النبطية، ص١٠٢١): الكرم يوافقه الباقلّى والماش والسلق والبقلة الباردة، والخيار، والقثاء، والقرع.

وهذا القول في فلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص٣٤.

(٢) كتابه: زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٢٢٨، وفي ورقة ١٩٩، ذكر فيها ما يوافق الكروم وما لا يوافقها من الشجر والنبات.

(٣) المَيْس: شجر عظيم تصنع منه السُّروج، له ثمر كحبّ العرعر وهو من نوع القيقب.

وقيل: من النَّشَم نوع يعرف بالقَيْقَب وهو شجر الميس، وقيل هو نوع من الدَّرْدار أو شجر الصفصاف (عمدة الطبيب، ص٥٠١، وص٥١٨).

(٤) أي يُشجَّر عليه الكرم ويعرَّش عليه.

قال كَسْيَنُوس[1]:

إذا غُرس التفاح بقُرْب شجر الإجّاص؛ وهو الكُمَّثرى أَلِفَ بعضها بعضاً، ونفعها ذلك.

قال أبو الخير الإشبيلي[2]: الرُّمّان والآس متحابّان مؤتلفان بالمجاورة، وإذا غرس الآس قرب الرُّمان كثر حَمْلُ الرُّمان، ونفعه ذلك.

قال قسطوس[3]:

تختلطُ عروقهما، ويكثر حَمْلَهُما، وإنْ لم ينفع تقاربهما قبْلُ.

وكذلك الجَوْز[4] مع التين والفرصاد.

وقيل: إنّ الجُلّنار والزّيتون ينفع بعضهما بعضاً بالمجاوَرَة للموَدَّة التي بينهما.

---

(١) قال قسطوس إذا أضيف التفاح إلى الأترج والإجّاص أَطْعَمَ مرَّتين في السنة، ولم يزل أهله يأكلون منه في الشتاء والصيف (الفلاحة الرومية، ص٢٧١).

(٢) قول أبي الخير الإشبيلي في كتاب الفلاحة، ص٤٢.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٨٥.

(٤) قيل: الجوز لا يألف غيره من الأشجار، ولا يألفه غيره من الأشجار (الفلاحة الرومية، ص٢٩٠).

قال ابن بصال (ص٧٢): لأن للجوز أنفاساً حارّة، فلا يصحب معه شيئاً من الشجر ما خلا التّين فإنها تتّفق مع الجوز بعض الموافقة.

وقيل(١): إنّ شجرة الزيتون تحبُّ الكَرْم، وإنّ التفّاح(٢) محبٌّ لهما.

وقيل(٣): إنّ شجرة الزيتون إذا غُرس عند أَصْلها وحَوْلها من كل جهة بَصَل الإسْقِيل(٤) نَفَعَهُ، وكثر حَمْلُهُ.

وفي الفلاحة النبطية(٥): بين العنب الأبيض والعنب الأسود مضادّة، لا استقرار بينهما، فلا يُغْرسان معاً، ولا يتجاوران، ولا يُعْصَرَان معاً؛ فيفسد العَصْرُ ذلك العصير بسرعة.

وقيل في غيرها(٦): إنّ مَنْ طَبْعُهُ طَرِيفٌ(٧) طبيعةً شجر الغَار ومن طريف طبعه أنّه إذا غرس إلى جانبه حبّ الفُجْل [فالتَفّ شيء من عروق

---

(١) قال أبو الخير الإشبيلي (ص٥٨):

إذا أضيف قضيب الزيتون في أصل الدالية حَلا لذلك زيتها، وإن غرست الدالية بين أشجار الزيتون كان عنبها كالزيت، وهو نفسه قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٣٢٢.

(٢) المقنع، ص٢٩-٣٠.

(٣) المقنع، ص٣٦، والفلاحة الرومية، ص٢٦٨.

(٤) هو إسقيل وإشقيل وعُنْصُل وعنصلان وعنصلاء: بصل الفأر والخنزير.

(٥) الفلاحة النبطية، ص٩٣٤، وص٩٣٦، والنابلسي، ص٥٥.

(٦) الفلاحة النبطية، ص١٥١.

(٧) الفلاحة النبطية: ظريف.

الفُجْل بعروق الغار؛ جَفّ الغار](١) فإن بقيَ الفُجل مع أصْله فَصْلين من فُصُول السَّنَة جفّ الغار، وكذلك يَفْعَلُ به نوعٌ من الخَرْبَق(٢) المُنْتِن الرّيح.

وإنْ صُبَّ في أصل شجرة الغار، الدَّهْمَشْت(٣) و[ماء مُعْتَصَر من الفجل ثلاث مرات ماتت الشجرة]. [وإذا زُرع الغار](٤) قرب الكَرْم لم ينبت أبداً.

وقال الحاج الغرناطي(٥): إنّ شجرة الجَوْز تُنَافر أكثر الأشجار إذا قَرُبت منها إلاّ شجرة التين والفِرْصاد، وذلك لأن شجر الجَوْز مُفْرِط الحرّ واليُبْس، مهلكٌ لما جاوَرَه من الشجر، مؤذٍ مهلك لما تحته من النبات إلاّ بعض الخُضَر الشَّتويَّة، والقَصِيل(٦) إذا زُرع تحته عُرِّيَ من ورقه.

---

(١) الزيادة من الفلاحة النبطية.

(٢) الخَرْبق: أبيض وأسود، الأبيض: قيل هو السميراء والأسود من نوع الكفوف يقتل الحمام والغرانيق، ينبتان في جيّان وقرب إشبيلية (عمدة الطبيب، ص٢٥٩-٢٦٠)، والخربق المنتن الريح هو الأسود منهما.

(٣) الدَّهْمَشْت: الدِّفلى الرومي. وقيل: هو الغار، أو الرَّيحان.

(٤) الزيادة من الفلاحة النبطية.

(٥) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٥٣، وذكر قوله ابن بصال (ص٧٢) وقسطوس (الفلاحة الرومية، ص٢٩٠)، والنابلسي، ص٥٥.

قال الحاج الغرناطي (ورقة ١٥٣): إنّ ظلّ الجوز مفسد لما جاوره من الشجر متلف له إلاّ الكرم فإنّه لا يفسد بمجاورته.

(٦) القصيل: الشعير.

وإن علّقت به العرائش لم تُوْقَرْ، وضَعُفَت غاية الضَّعْف.

وقيل[1]: إنّ الكُرُنب إذا جَاوَرَ شجر الكَرْم لم تنبسط أغصان الكرم إلى جهته، وعَدَلت عنه إلى جانب آخر.

قال كَسْيَنُوس[2]:

لا شيء أَضَرّ على الكرم، ولا أكثر له عداوة من الكُرُنب.

وقيل: إذا زُرِع كُرُنب في كَرْم تَلِف ذلك الكرم.

وكذلك إذا زُرِع بحيث تحملُ الريحُ رائحته إلى الكَرْم.

وقيل: إذا زرع قرب الكُرُنب السِّلْق والحِلْبَة ساءَ حالُهما، وضَعُفَا في نباتهما، وتحوّلا عنه إلى جهة أخرى.

وقيل:

إنّ السُّمّاق إذا غُرِس بقرب شجرة الكَرْم بطلت ويبست.

---

(١) قال قوثامي (الفلاحة النبطية، ص١٠٢٠) بين الكرنب والكرم مضادّة طبيعية، وعداوة أصلية، وبين القَرْع والكرم موافقة طبيعيَّة.

قال النابلسي (ص٥٥): إذا حملت الريح رائحة الكرنب إلى الكرم أضرّ به.

وقال ابن حجاج، ص٣٢: الكرنب يضرّ بالكرم ضرراً قبيحاً بخاصيَّة فيه.

والفلاحة الرومية، ص١٩٣، قال: الكرنب من آفات الكروم.

(٢) قوله في المقنع، ص٣٢، والفلاحة الرومية، ص١٩٤.

وقيل[1]: إنّه عدو للتّفاح.

والتُّرْمُس[2] إذا زُرِع في كرم أيبسه، وهو [عدو للأشجار كلّها وكذلك العَدَس والفُول إذا غُرِسَا بقُرْب شجرة النَّارَنْج، انفتحت [ثمرتُها]، والمرَّار والصُّفَيْرَاء[3] والفَرَاسيون[4] وشبهها ممّا له نَفَسٌ حارٌ أضَرَّها.

وعَدَاوة العَرْعَر للنخل معلومةٌ مشهورة. وكذلك القَطِرَان[5].

---

(١) قال قسطوس (الرومية، ص١٩٣): قضبان الكرم إذا طالت حتى تدنو من الكرنب عدلت عنه لعداوة ما بينهما، وانحرفت تلك القضبان عن الكرنب.

وقال قوثامي الكرنب يبطل الكرم ألبتة إذا جاوره، وهو عدو بيِّن العداوة (الفلاحة النبطية، ص١٠١٧-١٠١٨).

(٢) يجود الكرم إذا غرس بين دواليه الفول والقرع والقثاء والكرسنة والسلق والنانخة.

ولا يوافقه الحِمَّص والفجل والسلجم (اللفت) والكرنب والترمس. انظر (المقنع، ص٣٢، والفلاحة النبطية، ص١٠٢١)، وفلاحة أبي الخير، ص٣٤-٣٥.

(٣) الصُّفَيْراء: عود القَيْسَة، وتسمى: عود الخير وزَفْرين.

(٤) الفَرَاسيون (يونانية): الكُرَّاث الجبلي.

(٥) القَطِرَان: هو القير والنفط.

وفي الفلاحة النبطية[1]:

الكُرُوم يضرُّها أن يَقْرَبَ القَارُ[2] والنّفْط منها، كما يضرُّها قُرْب الفُجل، وشجر التّين.

ونبات الكُرُنب[3] البرّي يُبْطِل الكُرُوم ألبتَّة.

[والحديد المسقى] له سُمُوم تقتله وتبطله كالميويزج والشيزوق[4].

والكُرُنب والقِنّبيط يَضُرّان الكرمَ بخاصِّيَّة فِعْلٍ [فيهما لا بالحِدَّة].

وقيل[5]: إنَّ شجرة التّين تضرُّ بالكرم في البلاد الحارَّة، وأمّا في البلاد الباردة، مثل بلاد الروم واليونانيين، وشِبْه ذلك من البلدان التي تقع فيها الثُّلوج، فإن قُرْب التين منه نافعٌ له.

وقيل مثل ذلك في شجر الزّيتون.

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠١٧-١٠١٨.

هذا قول قوثامي عن ينبوشاد، حاكياً عن كاماس النهري.

(٢) الفلاحة النبطية: القير والنفط.

(٣) الفلاحة النبطية: الكرنب والقنّبيط.

قال ينبوشاد: شجرة التين لا تضرّ بالكروم في البلدان الباردة.

(٤) الفلاحة النبطية (ص١٠١٧): الميويزج والشيزرق سموم مبطلة للكروم.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٠١٨.

قال ينبوشاد[1]: إنَّ السَّلْجَم[2] والفُجْل والكُرُنب [والحِمَّص والجِرْجير يضرّ نباها بالكُرُوم.

* * * * *

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠١٨، وص١٠٢١.

(٢) السَّلْجَم: اللِّفْت.

الباب الرابع عشر

[علاج الأشجار]

في علاج الأشجار، وبعض الخُضَر والبُقُول، وإماطة الأذَى عنها، ودَفْع المَضَارّ اللاّحِقة بها؛

[قلّة الحمل والضعف]

من كتاب ابن حجّاج (رحمه الله تعالى) قال سيداغوس[1]: إذا رأينا الشجرة قليلة الحَمْل أو ضعيفة النبات والفُرُوع، أو كان ثمرها ممّا ينشأ فيه الدُّود، أو كان كثير السُّقوط جدّاً، خارجاً عن المَعْهود في أمثاله، وتوالى حَالُ الشجرة على ذلك أعْواماً؛ علمنا أن هذه الآفات إنّما هي من قِبَل التُّربة التي تَسْتَمِدُّ منها العُروقُ، أو من قِبَل ضعف العُرُوق؛

وينبغي لنا أن نحفر حول الشجرة مقدار أربع أَذْرعٍ في كلّ ناحية، ويُكْشَفُ عن العُرُوق كَشْفاً رقيقاً، وتُتَقَصَّى التُّربة التي تكونُ تحت العروق بقَدُّومٍ، أو بآلةٍ أَلْطف من ذلك، ويُخْرَج ذلك التُّراب كُلَّه، ويُنْظر؛ فإن كانت تلك التُّربة يابسة قَحْلَة مُسْتَحصِفَة، قد نفدت رُطُوبتها، عَوَّضنا منها تُرْبَة طيّبة رَطْبَة نقشُرُها من وَجْه الأرض قَشْراً، ونَنْقُلُها إلى هذه الحُفْرَة، ونَطمرها بها، ونَدْرُسُها هنالك دَرْساً بالغاً بالخُشُب لئلا تُسْقِطُ الريحُ الشجرة عند عَصْفها. نَفْعَلُ هذا الفِعْل في زمن الخريف؛ إن لم تكن الشجرة من الصِّنْف المَسْقيّ، فهذا أبلغ دواء لها.

وإن نحن أَلفَيْنا العروق قد تَعَفَّنت إلاّ القليل منها، عَمَدنا إلى الزّبل القديم المتَعَفِّن كزِبْل الحمير والخيل والبقر، فنَطْمُر به تلك الحفيرة بعد أنْ نتقصّى قَطْع المُتَعَفِّن من العروق، ونُجَرِّد العَفَنَ من القِشْر، ونَمْتحِنُ ذلك

(١) قول سيداغوس سقط من المنشور من كتاب المقنع، وليس في الفلاحة الرومية.

امتحاناً كثيراً حتى لا يبقى منه شيء؛ لأنّ هذا الزّبل يُنْبتُ عُرُوقاً أُخر؛ فتقوى الشجرة بها.

ويَسْتَمِرُّ سَقْيُها، ويُفْعَلُ ذلك في فصل الخريف (كما قلنا) فإن وَجَدْنا عند الكَشْف عن تلك العُرُوق هنالك دُوداً خَلَطْنا مع الزّبل شيئاً من الرَّماد[1]؛ لأنّ في الرَّماد خاصيَّة قَطْع الدُّود وهلاكه.

وإنْ تبيَّن لنا أنَّ ضعف الشجرة من كثرة نداوة الموضع، وإفراط رطوبته، طَمَرْنا الحفيرة بالتربة اليابسة الحمراء، أو بالرمل الذي يكون على شواطئ الأنهار مخلوطاً بزبلٍ عتيق.

وأمّا ما يتساقط ثَمَرُهُ كثيراً؛ فينبغي أن تُحْشَى حفيرته من التُّربة البيضاء التي فيها بعض التَّعَلُّك. فهذا ما استعمل في هذه الأشياء.

وإن كان ضَعْف الشجرة من قِبَل الهَرَم والقِدَم أمَرْنا بقطع ما يتبيّن الهَرَم فيه، وقَلَّمْناه، ورُبَّما استأصَلْنا الشجرة كلها، فقطَعْناها ممّا يلي وَجْه الأرض إن أفرط ضَعْفُها، ثم يُكْشَف عن العروق[2] (كما قَدَّمنا) فَنَمْلأ حفيرتها سِرْجيناً عتيقاً، مخلوطاً بتُرْبة رَطْبة من تراب وجه الأرض، يكون السِّرجينُ ثُلثَين، والتراب الثُّلث، فإنّ هذه الشجرة تعودُ مُحْدثة، وينبُتُ لها أُصُولٌ كثيرة. **(انتهى قول سيداغوس)**.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٧٦.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٢-١١٣.

وقال سُولون[1]: إذا غَلَبت الرُّطوبة على شجرة التين، وتَفَسَّخت؛ فإن دواءَها أنْ يُحْفَرَ حولَ الشجرة من كلّ جانب قدر أربع أذرع، ثم تُمْلأ تلك الحفيرة بالتربة التي وصفناها؛ فإنَّ الشجر بهذا العمل يبطِئ به الهَرَم ويَطُول عُمْرُهُ. **(انتهى قوله)**.

وقال قسطوس[2] في علاج الأَرَضَة والدُّود في التِّين، وفي أصُول التفّاح، وممّا يَسْلم به الشجر من الدُّود والأَرَضَة؛ أن يُحْفَرَ تحت الأرض من تحت الشجرة حتى تَبْدُو العُرُوق الرّاسخة في الأرض. ثم يُطْلَى أصلُها وعروقها بزبْل الحَمَام بعد أن يُبَلَّ بالماء.

وقال في موضع آخر[3]: وممّا يُعَالَجُ به الدُّود الذي يَعْرِضُ لشجر التفّاح: أن يُحْفَرَ عن أصولها حتى تبدو عروقها، ثم تُقْشَر عروقها؛ فإنّه يوجَدُ فيها دودٌ وبعض الهَوَام، ثم يُطْلَى الموضع الذي وصَفْتُ أنْ يُقْشَر بأحثاء البقر رَطْباً.

وإذا كان فيما أطْعَمَ من التين دودٌ؛ فدواؤهُ أن يُحْفَرَ عن أصْله حتى تبدو عروقُهُ، ثم يُحْشَى رماداً، ثم يعادُ فيها ترابها. **قال هذا: آنون**[4].

---

(١) بعض قول سولون في المقنع، ص٣٦.

(٢) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٧٦-٢٧٧.

والمقنع، ص٣٨، وص٥٠، وص٢٢.

(٣) المقنع، ص٢٢، والفلاحة الرومية، ص٢٧٠.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٧٦، وكتاب الفلاحة لأبي الخير الإشبيلي، ص١١٢، وص١١٣.

وأصُول التفّاح إذا واقَعَها الدُّود الأحمر[1]، وصار على أغصانها ووَرَقها، ونسج العنكبوت على أغصانها، يَقْطَعُهُ عنها الرّمادُ، بعد الكشف عن عروقها، وطَرْحه عليها، وزَمِّه، ثم يُطْرَح الترابُ فوقها؛ فإنّها تعود إلى حَمْلها ونضارتها، وجُودة وَرَقها على أحسن ما كان. مُجَرَّبٌ مُخْتَبَر.

وقال ديمقراطيس[2]: إن وجَدْتَ في ثمرة الكُمَّثرى حبّاً جاسئاً شبيهاً بالرَّمل، فاحْفر عن أصل الشجرة، واخلط تراباً بزبل طيِّبٍ، وأَلْقِهِ في تلك الحفرة، وأحْسِن سقيه.

وقال أبوليوس[3]: ممّا يزيدُ في حَمْل الأشجار الزِّبْل، وأنْ يلقى على عروقها الباقلّى وتُسْقَى.

ومِمَّا يَنْفَعُ من الدُّود[4]: أنْ يحفَرَ عن أصُولها، ثم ينثَر عليه زبل الحمام، وتبن الباقِلّى، ثم يُسْقَى. نافعٌ لكل شجرة إذا كانت على ما وصَفْنَا.

(١) ذكر قسطوس من أدوية دود التفاح: أن يكشف عن أصلها ويصب على عروقها ثلط الختزير، وأبوال البشر، وأبعار المعز، ودُردي شراب معتّق، وأرواث الحمير الرطبة، ومرارة الثور، وأحثاء البقر، وذرق الحمام (الفلاحة الرومية، ص٢٦٩-٢٧٠).

(٢) بعض قول ديمقراطيس في المقنع، ص٤٣، والفلاحة الرومية، ص٢٧٤.

(٣) المقنع (ص١٢٣): أنوليوس.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٦٨.

وقال بارون الرُّومي[1]: إذا تساقط وَرَق الشجرة، وثمرَة التين وغيرها؛ فاحْفر عند أصل الشجرة من كل جانب حفيرة مقدار ثلاث أذرع في السَّعَة، حتى تنكشف عروقُها، ولا تقطع من عروقها شيئاً، ثم تُملأ تلك الحفيرة كلّها بالتراب الأبيض النّدي البارد العَذْب، وإنّ من التراب الأبيض بارداً عذباً، ومنه مالحٌ حارٌ، فإذا حَشَوْتَ تلك الحفيرة بالتراب الأبيض فإنه لا يسقط بعد ذلك ثمرها ولا ورقها؛ لأن ذلك إنّما يتساقَطُ من حَرَارة الأرض الدَّفِيَّة، أو من الزّبل الكثير الخارج عن الاعتدال، أو ممّا يُنْسَب إليه من الحرارة والملوحة. جَرَّبَ ذلك الأوائل.

وممّا يدفع الدُّود عن كلّ شجر أن يحفر عن أصوله حتى تظهر، ويُنْثَر عليها زبل الحَمَام[2]، وتُسْقَى.

قال مرغوطيس[3]: إذا تَعَفَّنَ ساق الشجرة من التين وغيرها؛ فينبغي أنْ تُخرِجَ ذلك العَفَن، حتى تَبْلُغَ إلى الصحيح، ويُطْلَى الموضع بأحثاء البقر ممزوجاً بتُراب عَلِكٍ قد خُلط فيه تبنٌ كثيرٌ.

وإن كان عِوَضاً من التِّبن الشعير كانَ أجْوَد.

(١) نسب ابن العوام هذا القول لابن أبي الجواد، ونقل قوله من كتابه في الفلاحة. الفصل الثاني من الباب الثالث عشر من هذا الكتاب.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٦٨.

(٣) قول مرغوطيس في الفلاحة الرومية، ص٢٧٦.

وينبغي أن يبالَغَ في اعتمار الشجرة التي يُفعَلُ بها هذا الفِعْل، ويُعْتَنى بأمْرها، فإنّ ذلك المُتآكل تلتحم عليه نواحي السَّاق (إن شاء الله تعالى).

ومن الفلاحة النبطية في علاج أَدْوَاء تحدث للكروم وغيرها، مثل: احمرار الوَرَق، والسُّقْم العارض، والمَرَض، والرّيح الباردة، واليَرَقان، وشبه ذلك مما يأتي ذكره (إن شاء الله تعالى):

أمّا احْمرار الوَرَق، ويُسَمَّى آفة النُّجوم[١]؛ فيعرض للكرم مُذْ يورق إلى آخر أَيلول، وعلامة ذلك أنْ يَحْمَرَّ وَرَق الكَرْم حمرة شديدة ناصعة، وتحمرُّ بعضُ علائقه لا المِعْلاق كلّه، وتَسْوَدّ بعض أغصانه في المواضع التي حول الأوراق التي قد احْمَرَّت، ويقوم في ساق الكرمة، وفيما غَلُظ من أغصانها قُشُورٌ منها كأنّها قد قَشَفَت، ويَصْفَرُّ[٢] عِنَبُها، ويقل ماؤُه، وينقُصُ مقداره.

وعلاجُهُ على ما قال (أنوحا)[٣]: أنْ يُطْبَخَ الزّيت والخَمْر والماء طَبْخاً جيّداً وتُلَطَّخ بذلك –وهو حارٌّ– الكَرْمة.

وقال صغريث[٤]: يُثْقَب ساق الكَرْمة، وأغْلَظ موضع فيها، حتى يَنْفَذ الثقب إلى الجانب الآخر، ويُدْخَل فيه وَتِدٌ من خشب البَلُّوط،

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٢-١٠٤٣.

(٢) الفلاحة النبطية: يَصْغَر عنبها.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٤.

(٤) قول صغريث في الفلاحة النبطية، ص١٠٤٣.

ويلصق بأصل الكرم، ويُقام التراب فوقها، ويُصَبُّ في أصْلها شيء من المَرِيّ[١] المختلط بالماء خَلْطاً جيّداً.

وقال ينبوشاد[٢]:

علاجه أنْ يُصَبَّ في أصول الكرم ثمانية أيّام: يوم، ويوم لا، من أبوال الناس، ويُرَشّ على ساقها من هذا البول؛ فإنّه نافعٌ لهذه الآفة. ثم يُمْسكُ ذلك ثلاثة أيام [وتسمّى أيام الرَّاحة][٣].

ثم يُؤْخَذُ دِبْسٌ؛ وهو رُبُّ التّمر، فُيدَافُ بماء، ويُحرَّك حتى يختلط، ويكون بين الرَّقيق والثّخين، ويُلَطّخ به ساق الكَرْمة، وما غَلُظ من أغصانها، [فإن النّمل والدبيب يتفرّق عنها][٤].

قال قوثامي[٥]: إذا أدَفْنَا[٦] الدِّبْسَ بخَلّ الخَمْر، الشّديد الحُمُوضَة؛ نصفين، ولَطَّخْنَا به الكَرْمة، وأخذنا شيئاً من حبّ البَلُّوط، وأحْرَقناه، وجمعنا رَمَاده، وبَلَلْناه ببول البقر، وصَبَبْناه في أصل الكَرْمة مرتين؛ نَفَعَهَا.

(١) المَرِيُّ: الدَّمُ، أو حليب الناقة ونحوها.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٣.

(٣) الزيادة من الفلاحة النبطية.

(٤) الزيادة من الفلاحة النبطية.

(٥) قول قوثامي في الفلاحة النبطية، ص١٠٤٤.

(٦) أدفنا: خَلَطْنا.

وقيل[1]: تُعَالج هذه الآفة [العَقْر الذي ينال الكروم من المِعْوَل][2] ببول البقر مخلوط بالخمر، يصبُّ في أصولها، ويُرَش على غصن غليظ من أغصانها؛ فينفعها ذلك.

وبعض أسافل إقليم بابل يَصُبُّون في أصول هذه الكروم ماء البحر[3]، ويرشُّون منه عليها دائماً إلى أن تزول الحُمْرَة عن أوراقها ومعاليقها، وتلتصق القُشُور التي كانت تَقَشَّفَت أو تذهب عنها، ويَنْبُتُ بذلك قشور غيرها.

قال قوثامي[4]:

تُعَالج هذه الآفة في البلد البارد بما وَصَفَهُ (أنوحا) و(طامثرى الكنعاني) وتعالج في البلد الذي هو أسخن بغير ذلك من الصفات المذكورة، ثم تُعْمَرُ.

وأمّا الدَّاءُ الذي يُسَمَّى "السَّقَم"[5] يقال: سَقِمَ الكَرْمُ فهو سَقِيم؛ وعلامة ذلك أن ينقطع ثمره، فلا يُثْمر شيئاً ألبتَّة. وربما طَلَعَت فيه عناقيد

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٤.

(٢) الزيادة من الفلاحة النبطية.

(٣) باريس ومدريد: ماء الخمر.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٤.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٥.

فيها حبٌّ على قَدْر السِّمْسِم، والشَّهْدَانَج[1]، ثم يجفُّ قليلاً قليلاً حتى يَبْطُل [وينتثر].

وعلاج الكُرُوم إذا سَقِمت:

أن يُجمعَ من خشب[2] الكَرم الذي يُكْسَح منها، ويضاف إليه شيء من أوراقه، ويُخْلَط هذا بمثله من خشب البلُّوط يابساً، أو خشب الدُّلْب، ويُضْرَما بالنَّار حتى يحترقا، ويُجْمَع الرَّمادُ، ويُجْعَلُ في أواني زجاج[3]، أو جرار خَزَف وما أشبهها.

ويُصَبُّ على الرَّماد ماءٌ عَذْب، ويُخْلَط [في الأواني] ويُرَشُّ ذلك الماء، وهو رقيقٌ وفيه الرَّماد. على ساق الكَرْمة، وما غَلُظ من أغصانها؛ فإن ذلك يزيل سُقْمها عنها (إن شاء الله تعالى).

قال ينبوشاد[4]:

وأنا أُشيرُ أنْ يكون عَوْضَ هذا الماء خَلٌّ حامضٌ حاذقٌ.

(١) الشَّاهدانَج (فارسية) أي: سلطان الحَبّ، وهو القنَّب.

وقيل: هو التَّنُّوم، وقيل: هو الحشيشة المسكرة.

(٢) الفلاحة النبطية: حطب الكروم.

(٣) الفلاحة النبطية: أواني أجاجين أو جرار.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٥.

وقال طامثرى[1]:

وعلاجُها أنْ يصبَّ في أصْلها أبوال النّاس وَحْدَها، ويُرَش على ما عَلا منها من أصلها من الأرض. ويكَرَّر عليها هذا مراراً؛ فإنّها تبرأ.

وقال صغريث[2]:

تُقْطَعُ الكَرْمَةُ السقيمةُ، ويبقى فوقَ وجه الأرض منها ذراعٌ إلى ذراعين، لا زيادة، ويُخْلَط التراب الذي في أصلها بالزّبل الموافق للكُرُوم، ويُطْمَرُ الأصلُ بذلك طَمْراً خفيفاً بلا كَبْسٍ، ويُرَشُّ عليه الماء، ويُتْرَك هكذا حتى يَنْبُتَ من أصله نباتاً، وتطلع منه أغصان، فيترك من نباته القويّ، ويُقْطع باليَدِ منه الضعيف، ويُرْمى به.

فإن هذا هو علاجها النّافع في هذا، وما عَدَا ذلك مثل الرَّماد وشبهه؛ فإنّه يُخَفّف السَّقَم عنها.

قال قوثامي[3]:

أنا جَرَّبْتُ أنْ يُرَشَّ بولُ الناس على الكُرُوم السقيمة، ويُصَبّ في أصولها دائماً؛ فإنه يُشْفيها من السَّقَم، وتحمل حَمْلاً جيداً كما كانت في حالِ صِحَّتها.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٥.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٥.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٦.

وأمّا المَرَضُ الذي يُسَمُّونه "العَارِضَ"[1] فإنّه ضَرْبان؛ أحدهما يُسَمَّى "عَارِضاً" وهو الكبير، والآخَرُ يُسَمَّى (مَرَضاً)[2] وهو الصغير.

وعلامةُ الكبير جفافُ ثَمَرَة الكَرْم؛ فإنّها تُرَى غَضَّةً لا علّة فيها، حتى إذا صار الحبُّ مثل الحِمَّص، أو أكبر قليلاً، ابتدأ في الجفاف على ترتيب: قليلاً قليلاً، حتى يجفّ ألبتَّة.

وعلاجه على ما قال صغريث[3]: إذا صار حبُّ العنب مثل الحِمَّص، ثم ابتدأ في الجَفَاف، فلَطّخوا ما يلي ذلك الشِّمْرَاخ الذي ظهر فيه الجُفُوف من العُنْقود برماد حَطَب الكرم الذي قد عُجِنَ بخلّ و[زيت] عُجْناً جيّداً. فإنّ هذا قد جرَّبناه، فوجَدْناه يمنعُ يُبْسَ العنب.

وتمام علاجه[4]: أنْ يؤخذ رماد حَطَب الكَرْم مع رماد أغصانه وورقه، ورماد العُصْفُر من نباته وشجره (كما هي) ويُجْمَعُ بين الرَّمادين [ثم يُعْجَنُ] بخلّ ثقيف[5] في غاية الثقافة، مخلوطٍ بزيتٍ، ثم يُلَطّخ بذلك ما غَلُظ من أغصان الكرمة وساقها كلّه. وليكن في قوام الماء رِقَّةً، ويُرَشُّ منه على ما رَقَّ من أغصان الكروم؛ فإنَّ ذلك يمنع المَضَرَّة (إن شاء الله تعالى).

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٧.

(٢) الفلاحة النبطية: عَرَضاً، أي هما: مَرَضٌ عارضٌ وعَرَض.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٧.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٧.

(٥) الخَلُّ الثَّقِف والثّقيف: الذي اشتدّت حموضته فصار حِرِّيفاً لذّاعاً.

وقال ماسي السُّوراني وينبوشاد[1]: علاجُ هذا العارض؛ أن يرشَّ ببول الجِمَال وأبوال الناس على أسفل الكرمة، وما علا الأرض من ساقها. يرشُّ عليها ذلك في اليوم ثلاثَ مرّات، في سبعة أيّام. وليكن البَوْلُ مُعَتَّقاً؛ فإن لم يكن البول معتَّقاً، فيخلط به شيء من خَرْدل مدقوق، ويُنْقَعُ فيه ثلاثة أيام في الشمس.

وقال أنوحا[2]: يؤخذ لُبُّ الجَوْز فَيُدَقُّ مع عَكَر الزَّيت وَزْناً سواء، فإذا اختلطا جيداً فيُرَقَّقا بالخَلّ الأحمر الجيّد، حتى يَصِيْرا كالماء [الرائق] ويرشّا على الكَرْمة وأغصانها.

يُفْعَلُ ذلك عشرين يوماً [يوماً فيوماً] فإنّ هذه الكَرْمَة يزولُ عنها هذا العارِضُ وتقوى، ويكثر حَمْلُها، وتَصْلُحُ [وتُخْصِب] ويكثر في حملها الماء.

وقال أيضاً[3]: وإنْ شئتم فانبشوا أصْل الكَرْم الذي قد عَرَضَ له هذا العارض، وصُبُّوا فيه عَكَر الزَّيت مخلوطاً بالخلّ، وليكن عَكَر الزيت أكثر من الخَلّ، ثم اسقوه بعد ساعة بالماء، فإن هذا التَّصَقَ بعروق [الكرمة] ودخل إليها مع الماء أزال عنها ذلك اليُبْس وذلك الدَّاء الذي قد عرض لها.

---

(١) قولهما في الفلاحة النبطية، ص١٠٤٧.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٧.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٨.

وقال قوثامي[1]: هذه العلاجات والوجوه كلُّها صالحة [جياد] قد جَرَّبناها فوجَدْناها صادقةً[2].

وأمّا (المرض)[3] وهو الضَرْب الصغير من هذين العارضين؛ وعلامته: إذا كُسِحَ الكرمُ [أو انتزِعَ منه] غصْنٌ بالنَّتْر[4] سَالَ منه رُطُوبة مُفْرطة فجَّة، محتقنة فيه، وهذه الرُّطوبة إن بقيت في الكَرْم أضرّته، وإن خرجت منه أضعفته وأضرّت به.

وعلاجُهُ[5] تَسْهيل الطريق لهذه الفُضُول المجتمعة في الكرمة؛ لتخرج وتجفّ؛ وذلك أن يُشْرَط ساق الكرمة في مواضع هي غير أصول القضبان، وغير أصول أحد منابت فروع الكروم، ويُحَزُّ حُزُوزاً فيما بين عَيْن وعَيْن في مواضع من سوقها وما غَلُظ من خشبها، وفي أوساط قضبانها الغلاظ الكبار منها، وتُعْقَرُ من هنالك عُقُوراً كثيرة لتسيل منها تلك الفُضُول والرُّطوبة، ولا يُكْسَح منها شيء بِمِنْجل، ولا ينتزع منها غصن انتزاعاً، فإنّ الرُّطوبة التي تسيلُ من الشُّرط والحُزُوز والعَقْر، ليس تَضْعف بها الكروم ألبتّة؛ بل تنتفع بذلك.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٨.

(٢) الفلاحة النبطية: صِدْقاً.

(٣) الفلاحة النبطية: العَرَض، ص١٠٤٨، وسمّاها ابن حجاج: الجفان التي تدمع، ص٢٦.

(٤) نَتَرَ الشيءَ ينتُره نَتْراً: جَذَبه أو قَذَفه بشدّة.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٩.

وَيُزَبَّل الكرم[1] عند ذلك في الأيّام التي تَسِيْلُ منها الرُّطوبة بزبلٍ ليّنٍ غير حادّ، وهو الذي لا يَقَعُ فيه خُرْء النّاس، ولا ذَرْق الحَمَام، ولا شيء حادّ، بل يكون مُركّباً من أخثاء البَقَر مَخْلُوطٍ[2] بمثله من تراب سحيق مجموع من المزابل.

يُنَبَّشُ أصْلُ الكرم، ويُطْمَرُ بهذا، ولا يُغَبَّرُ الكرمُ ألبتَّة بزبلٍ ولا غيره؛ بل يُصَانُ من الغبار بمبلغ الجُهْد.

وبعد ثمانية وعشرين يوماً من عمل الشُّرَط والحُزُوز والعُقُور[3] في الكرم يؤخذ دُرْديّ الزَّيت، ويُلْقَى فيه لُبُّ الجَوْز[4]، أو فُستُقٌ مُقَشَّرٌ مسحوقٌ، أيُّها حَضَرَ، وشيء من دقيق شعير.

فإن لم يمكن ذلك؛ فاطبخوا دُرْديّ الزَّيت وَحْدَه حتى يذهب بعضُهُ، ويبقى بعضه والْطخوا به -إذا بَرَدَ- مواضع الشُّرَط والحُزُوز والعُقُور؛ فإنْ سال بعد ذلك بأيّام منها شيء كثير، فيُلْطَخ بهذا الدُّرْديّ أسفل موضع السَّيلان وفوقه وحَوْله كما يدور.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٩.

(٢) الفلاحة النبطية: زبل مركّب من أخثاء البقر مخلوط بورق الكرم والقرع والبطيخ والقثاء... حتى تعفن.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٩.

(٤) الفلاحة النبطية: لب لوز.

وإن كان السيلان قد خَفَّ، وبقي منه مثل الدُّموع[1]، فَلَطّخوا به مواضع العُقُور والحُزُوز نفسها[2].

وقال أنوحا وطامثرى [الكنعاني] وينبوشاد[3]: يُعْقَرُ في مواضعَ قُرْب العيون من الكرمة التي حَدَث بها ذلك؛ في الأغصان الغلاظ، والمتوسّطة، والرّقاق[4] بسكّين من خَشَب البُطْم حادٍّ، عُقُوراً بالغةً، ويُقْشَر قشرها حتى يتقلّع مع شيء من الخَشَب.

وليكن ذلك بالقُرْب من الأعين؛ بين عينين من عُيُونها.

ثم يؤخذ من رماد حطب الكَرْم، ومن الدَّبَق، ومن الوُشَّق[5] أجزاء سواء. يدَقّ الدَّبَق حتى يَتَفَسَّخ، ويُرَش عليه يسير من الخلّ، يُفْعَل به ذلك حتى يتداخل جيّداً، ويُلْقَى عليه الرَّماد والأُشَّق[6] قليلاً قليلاً [حتى يختلطا] مع الدَّبق، ويُرَشّ بالخلّ حتى يختلط نَعَماً، ولا يُتَبيَّن منه شيء من شيء،

---

(١) سمّى ابن حجاج هذا العارض: (الجفنة التي تدمع).

(٢) ما ذُكر سابقاً هو علاج كاماس النهري وصغريث للجفان التي تسيل منها رطوبة عند كَسْحِها (الفلاحة النبطية، ص١٠٥٠).

(٣) أجمع هؤلاء على علاج واحد، ذكر هنا صفته، الفلاحة النبطية، ص١٠٥٠.

(٤) الفلاحة النبطية: الدّقاق.

(٥) الفلاحة النبطية: الأشق. الوُشَّق والأُشَّق: علك الكَلَخ، وهو صَمْغ معروف.

(٦) الأُشَّق: الصَّمْغ.

ويصير مثل الجَوَارش[١]، ولا يزال يُدَقّ ويُرَش عليه الخلّ حتى يصير في قَوَام شراب [البنفسج] والسَّكَنْجبين[٢] وشبههما. ثم يُلَطّخ به تلك العُقُور والسُّلُوخ، ويُحَلُّ شيء منه بالماء، ويُصَبُّ في أصْل تلك الكَرْمة؛ فيُنْتَفَعُ به مَنْفَعة عظيمة.

ويستعمل هذا العلاج في نصف آذار[٣] إلى نصف نيسان.

قال طامثرى[٤]: وهذا الدَّواء إذا أُضيف إلى الزَّيت والماء [العذب] وخُلطا كان فيهما حياة الكروم الجافَّة اليابسة الميّتة التي لا يَشُكُّ أحدٌ في أنّها حَطَبٌ، وأنّها تحيا به، وتورق، وتحمل (إن شاء الله تعالى).

وأمّا الرِّيح الباردة المهلكة[٥]؛ وممّا يُدْفَعُ به ضَرَرُها، ونِكَاية البرد المُفْرط عن أصول الأشجار؛ أن تزبَّل بخُرْء الناس مختلط بمثله من ذَرْق الحمام، ومثله من بَعَر الغنم، ومثله من ذَرْق الخُفَّاش[٦]، ومثله عكَر الزَّيت، ويُعَفَّن الجميع زماناً حتى يتدوَّد ويجفّ، وتُزَبَّل به الكروم بعد أن تُنْبَش أصولها وتُطْمَر بذلك مع التراب، ويُصَبّ على ذلك ماء حارٌّ مختلط

(١) الجَوَارِش: الدقيق الناعم، وما يسقط من الشيء عند حكّه، مفرده الجُرَاشة.

(٢) السَّكَنجبين: الشَّراب المُزّ، مركّب من حلو وحامض وهو بالفارسية (سركا انكَبين).

(٣) الفلاحة النبطية: وسط الربيع، من نصف نيسان إلى نصف أيّار الأوّل (ص١٠٥١).

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٥١-١٠٥٢.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٠١٥.

(٦) ذَرْق الخُفّاش: هو الشَّيزوق.

بزيت مخلوط بماء عذب قد ضُربا معاً نعماً، يُرَشّ بذلك أصول الكروم وأغصانها بأفواه عدّة رجالٍ [شبّان وصبيان وأحداث وكُهُول، أما ما جاوز سنه الستين سنة، فلا يفعله][١].

وإنْ رُشَت بغير الأفواه لم تؤثّر في دفع ذلك الضَّرَر تأثيراً ألبتّة، لا قليلاً، ولا كثيراً[٢].

وإن أحْرقت أغصان الكروم المكسوحة[٣]، وطُمِرَ بها أصول الكرم ثم تُسْقَى بالماء، فإذا شربت الأرضُ الماء، نُثر على الأرض المبلولة في جوف أصول الكُرُوم؛ فإنّ لذلك خصوصية في دَفْع تلك الآفات عنها [ويُقَوِّيها].

وأمّا الضَّبابُ؛ قال قوثامي[٤]: اعلموا أنَّ تتابُع الضَّبَاب كثيراً يضرُّ بالكروم جداً لِمَا يصيرُ في الهواء من الرُّطوبات الكَدِرَة، وعلاجُهُ أن تُشْعَل هَرَادي[٥] من نار القَصَب، ويأخُذُ عدّةً من الناس، ويَطُوفون بها باللّيل

(١) الزيادة من الفلاحة النبطية، ص١٠١٥.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠١٧.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠١٦.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٩٥٢-٩٥٣.

(٥) الهَرَادي من القَصَب: الهشيم.

الفلاحة النبطية (ص٨٩٦): ومعهم هَرَادي القَصَب وفيها النَّار.

فيما بين الكُرُوم. يُفْعَلُ بها هذا في الليلة مِرَاراً، ويكرَّر عليها ذلك؛ فإنّ ضرر الضَّبَاب يزول عنها [إذا رأت النيران].

وتعريش الكُرُوم[1] على الأشجار العِظام يدفَعُ عنها آفة الضَّبَاب والكُدُورات كلّها، والبخار الكَدِر العَفِن.

وتعريشها على الأشجار[2] التي فيها قبض، تَسْلَم به من أنْ يكون الدُّودُ فيها وفي ثمرها.

وأمّا اليَرَقَان[3]، وهو يصيبُ بعض الأشجار، وأكثر المَنَابت والزَّرع:

قال قوثامي[4]:

علامَتُهُ في الكُرُوم أن يظهَرَ فيها الجَفَافُ [والسواد] والاسْترخاء، واليُبْس، والتَّهَافت، وسقوط بعض الثمر، أو سقوط بعض الوَرَق، أو لا تشرب الكروم الماء الواقف في أصولها، ويظهر عليها بالليل ندىً أو رُطُوبةٌ زايدة ليست من ندى الليل، حتى كأنَّ ورق الكُرُوم مرشوش [ماءً].

---

(١) الفلاحة النبطية، ص٩٥٣.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٩٧٤. قال: وأفضلها الدُّلْب.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٣.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٧.

فإذا اجتمعت هذه العلامات، أو أكثرها؛ فاعلموا أنَّ اليَرَقانَ قد وَقَعَ في الكَرْم.

وقد يَحْدُثُ اليرقان في النَّخْل؛ من جهة زيادة التزبيل؛ لأنّ أكثر الناس يزبّلها بخُرْءِ الناس، وذَرْق الحَمَام؛ وهما حارَّان جدّاً.

وعلامة اليَتُّوعَات[1] فيها أن يظهر في أصولها اصْفرار، وفي سَعَفها نقصان خُضُورة.

وعلاجُهُ: أنْ يؤخَذَ من النبات المسمّى "قِثّاء الحِمَار"[2] من ورقه، ومن نباته [وأصُول الحنظل وورقه][3] ومن نبات أي اليَتُّوعات كان، أغْصَانه مع ورقه وأصله، فتُدَقّ هذه وتُخْلَط بالماء جيّداً حتى تخرج قوّتها [في الماء] ويُرَشُّ هذا الماء على الكُرُوم وغيرها من المنابت قبل طلوع الشمس، فإذا انبسطت الشمس فليُمْسَك عن الرَّشّ به، وهذا بليغ المَنْفَعَة في علاج هذه الآفة ودَفْعها.

وقال صغريث[4]: يؤخَذُ خشب التِّين، وخشب البَلُّوط [وخشب الآس] فتُحْرَق حتى تصير رماداً، ويُطْبَخُ ذلك الرَّماد في الماء العَذْب ساعة،

---

(١) اليَتُّوعات: جمع يَتُّوع؛ وهو كل نبت له لَبَن يسيل إذا قطع، وهو العَنْجد واللُّبين.

(٢) قثاء الحمار أو فقّوس الحمير: من جنس الحنظل والشَّرْي والعلقم، ويسمّى أيضاً قثاء النعام.

(٣) الزيادة من الفلاحة النبطية، ص١٠٥٧.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٧.

ثم يُرَشُّ على الكروم والنَّخْل والشجر، وكلّ ما نالته هذه الآفة؛ فإنَّه يُشْفي منها.

قال[1]:

وينبغي أن تُطْمَرَ أصُول الكروم بأَخْثَاء البَقَر خاصة، مخلوطٍ بتراب سحيق طَمْراً دائماً ثلاثة أيام، ثم يُقْطَع عنها.

وقال ينبوشاد[2]:

يُحرَق [الفَأْر] بالنار، الذي يكون في البيوت[3] وفي غيرها أيضاً، مع خُشُب التين وحَطَب الكرم[4]، ويُجْمَع الرَّماد كلّه، وتُغَبَّرُ به الكروم والمنابت التي نالتها هذه **الآفة المسمّاة اليَرَقَان**. فإنّ شَرّه وضرّه [ونكايته] تندفعُ عنها (بمشيئة الله تعالى).

قال[5]:

وإن شئتم فاطبخوا هذا الرَّماد بالماء، حتى يغلي، ثم اتركوه يبردُ، ثم رُشّوه على المنابت وغَرِّقوها به، فإنَّه ينفعها ويصرف عنها شَرَّ اليَرَقان.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٧.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٧.

(٣) الفلاحة النبطية: وفي الصحارى والبساتين.

(٤) الفلاحة النبطية: حطب النخل.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٨.

وقال صغريث أيضاً[1]: تُدَخَّن الكروم خاصَّة بأختاء البَقَر مع قضبان شجر الأُتْرُجّ وورقها، وشيء منْ حَمْلها[2]. وليكن ذلك مُجَفَّفاً.

وبالجملة فكل نبات [يؤخذ الرَّمَادُ] من نباته، [يابساً مع أخثاء البقر] فذلك نافعٌ.

ووَصَفَ هذا أيضاً ينبوشاد اليَرَقان[3]؛ وعَالَجَ بهذه العلاجات: النَّخْل والأُتْرجّ والحنطة إذا أصابها اليَرَقان.

وفي الفلاحة النبطية[4]: يتقدَّم حدوث اليَرَقان علامات تدلُّ عليه، وهي مشاهدة تظهر في الهواء، وهي الحُمْرَة التي ربَّما رأيتموها في بعض نواحي الأفُق، وربّما لم تروا هذه الحُمْرَة، فظهَرَ للناظر في الهواء بالليل شبه البَرْق المتفرّق في الهواء، أو يُشبَّه بشُعَاع متفرّق في الهواء، وهو لا يظهر إذا حدث بالنهار، ويظهر للنّاظر في ظلمة الليل.

وقد يُرَى في الهواء مثل حبّات الماء[5]، أحمَر، يُرَى كأنَّه خيالٌ يظهرُ ثم يذهَبُ ويَضْمحِلّ في نَظَر العين بالليل ولمح البَصَر.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٦.

(٢) الفلاحة النبطية: يدخّن أخثاء البقر مع قضبان الكروم وورقها، ويدخّن الأترجّ بأخثاء البقر مع قضبان شجرة الأتْرُجّ.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٦.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٤.

(٥) الفلاحة النبطية: حُبَاب الماء.

وأكثر ما تظهر هذه العلامات بالليل[1]؛ من الليلة التاسعة من الشهر القَمَري إلى التاسعة عشرة منه. وإن ظهرت حُمْرَة في السَّمَاء في غير هذا الوقت؛ فليس ذلك يَرَقَان.

وكذلك الشُّعَاعات[2] الظاهرة في الهواء لحَبَّات الماء في غير الأيّام التي ذكرناها تجري مُجْرَى الحُمْرَة. وهذه العلامات إن دامت واتّصلت[3] فربّما دلّت على وباء يحدث في النّاس. فإن ظهرت هذه العلامات فينبغي الاحتراس من مضرَّة اليَرَقان بما تقدَّم ذكره.

وأمّا الاسْتِرْخَاء؛ قال صغريث[4]: هو من أذى الكُرُوم وله علامة تَدُلُّ عليه؛ ذلك أنَّ وَرَق الكَرْمة التي يحدثُ فيها ذلك يَبْيَضُّ وتزول عنه الخُضْرَة، ويبتدِئ البياض بها من ظهر الورقة، وينتشر البياض فيها كلّها بعد ذلك، ويلين قضيب الكَرْمة لِيْناً غير معهود حتى يصير مثل السُّيُور في كثرة الاسترخاء[5].

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٤.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٤.

(٣) الفلاحة النبطية: واتصلت ليالياً.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٨.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٨: ومن علاماته أنّ الشجرة لا تمسك ثمرها، وتسيل منها وتضعف عن إمساكها.

وعلاجُهُ[1] أن يُعْجَنَ رماد حَطَب الكرم بخَلّ حاذق[2] شديد الحُمُوضة حتى يصير كشراب البَنَفسَج، ويُلَطَّخ به ساق الكرمة، وما غَلُظ من أغصانها وخشبها. ثم يؤخذ منه شيء، ويُزَاد عليه ماء حتى يرقّ، ثم يُصَبُّ في أصْل الكَرْمة، ثم يُتْبَعُ بالماء حتى يقوم في أصْلها، ويُرَشّ منه على جُمْلَة الكَرْمة رَشّاً خفيفاً؛ فإنَّه يَنْفَعُها.

قال صغريث[3]:

وقد جَرَّبْنَا أنَّ صَبَّ ماء البحر في أصْل هذه الكرمة ينفعها، ويُرَشُّ عليها منه[4].

وينبغي أن يبادِرَ الفلاّحُ بقَطْع العناقيد منها، وينتزعها عنها، فإنَّ ذلك جيّدٌ، وينتزع[5] ما حول العناقيد من الأغصان اللِّطَاف والورق بلُطْف ورِفْق.

وإذا انتزعت عناقيدها فَلْيُلْصق رمادٌ على موضع العنقود بعينه من الكرمة.

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٩.

(٢) الفلاحة النبطية: خل حامض شديد الحموضة.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٩.

(٤) الفلاحة النبطية: ويرش على جملتها من ماء البحر.

(٥) الفلاحة النبطية: وينتف ما حول العناقيد.

قال[1]:

وأبْلَغُ دواءٍ لهذا الدّاء الرّمادُ والخَلُّ الذي ذكرناه أوّلاً، فأدْمنوا استعماله؛ فإنّه يُزِيل عن الكرْم هذا الاسترخاء والسَّيَلان (إن شاء الله تعالى).

وأمّا عَفَن الثّمرة، قال صغريث[2]:

من أَدْوَاء الكُرُوم أنْ تَعْفَنَ ثمرتُهُ وتَفْسَد، وإذا قارَبَت النُّضجَ تحوَّل لونُها إلى لَوْن السَّوَاد، أو إلى لوْن حائل عن لون [عنبه] المعهود.

وعلامةُ حدوث هذا الدّاء بالكَرْمة؛ أن يرى النَّاظر إليها، وعليها [عَرَقٌ] أو شبه العَرَق، يظهرُ ذلك على ما لَطُفَ وصَغُر من أوراقها وأغصانها، وذلك في آخر النّهار، بعد مِضِيّ نحو تسع ساعات منه؛ لأنّ الذي يظهرُ في أول النّهار من ذلك قد يكون من بقيّة النّدَى.

فإذا ظهرت هذه العلامات[3]، وبدأت العناقيد تَفْسَد؛ فإن علاجها أن يؤخذ من الباقِلّى الباردة اللّيّنة شيئاً كثيراً، ويُعْتَصَرُ ماؤها، ويُخْلَط به شيء من سويق الشعير، ويُلَطَّخ به ساق الكَرْمة، وخشبها، وما غَلُظ من أغصانها.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٩.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٥٩.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٦٠.

وتُلَطّخ العناقيد التي قد ابتدأ بها الفَسَاد بعُصَارة البَقْلة المذكورة وحدها، بلا سويق [الشعير] وكَرّروا ذلك وأديموه[1]، حتى تزول تلك الآفة.

وإن جمعتم مع هذا العلاج أن تأخذوا من رماد حطب الكرم شيئاً صالحاً، فتلطّخوا به مخلوطاً بالماء أصُولَ الكرم، وترشّوا عليها الماء.

وتُطمر أصُول الكرم بالرّماد مُفْرَداً، أو بالرّمل مع الرّماد، ومرّة أخرى بالرّمل [وحده] إلاّ أنَّ خَلْطَهُما جميعاً أجْوَدُ.

وإن استعمل مكان رماد حطب الكرم في هذا الدَّواء[2] رَمَاد أغْصَان القَرْع، وحَمْل القَرْع مع رماد خشب الآس، كان جيّداً صالحاً أيضاً.

وذلك أنْ يُبَلَّ بالماء العَذْب، ويُرَش على الكَرْم، أو يُطْمَر بهما أصول الكرم، أو يُجْمَع الجميع عليه؛ أعني: البَلَّ والرَّشَّ والطَّمْرَ، فإنَّ ذلك أوفر[3] للمنفعة وأشفى.

---

(١) الفلاحة النبطية: وأدمنواه.

(٢) الفلاحة النبطية: في ها الدّاء (سهو).

(٣) باريس ومدريد: أوجز.

قال قوثامي[١]: إنَّ الكُرُوم النّابتة في الأرض النَّزَّة[٢] التي فيها أدنى مُلُوحة، التي قلنا إنّها موافقة للنَّخل كثيراً قد يَفْسُدُ فيها نصف العُنْقود ممّا يلي طرفه، ويضعف نصفه الذي يلي المنبت؛ وهذا يعرضُ من رُطُوبة الأرض، وما يشُوبُ رطوبتها من المُلُوحة.

ودواء هذا[٣] أنْ يُنَقّى ما حول العنقود من الوَرَق ومن الزَّوائد، وما طَلَع في أغصان الكرم بقُرْب العيون التي تطلع منها العناقيد؛ فتضربُ الرِّيْحُ العناقيد دائماً، ويمنع أن يحول بينهما حائل؛ فيزول ذلك العَارضُ بسهولة، وفي أقرب مُدَّة (إن شاء الله تعالى).

على أنَّ صغريث قد قال[٤]: إنَّه ينبغي أنْ يُتْرَك على رأس كُلّ عنقود ورقة منه؛ لتَستره من حرارة الشمس المفرطة.

قال قوثامي[٥]: فإن لم يُزَلْ بهذا العَمَل؛ فليأخُذْ عِدَّةٌ [من الأكَرة] خمس قَصَبَاتٍ[٦] في يد كلّ واحد منهم، ويشعلوا النَّار فيها، ويُقَرِّبوها من

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١١١٦.

(٢) الأرض النَّزَّة: الحامضة الرطبة.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١١١٧.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١١١٧.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١١١٧.

(٦) الفلاحة النبطية (ص٨٩٦): في أيديهم هَرَادي القَصَب، وفيها تشتعل النار.

العناقيد التي ابتدأ فيها الفَسَاد، ويكرّروا ذلك مراراً في أسبوعٍ، فإنّه يزول (بمشيئة الله تبارك وتعالى) [ويصحّ الكرم، ويذهب عنه هذا الداء القبيح] وإن أُشْعلت النّار في غير القَصَب، مما هو قد يُشْبهه، وعُمِلَ به مثل ذلك جَادَ.

وقد يحدث فسادٌ في حبّ العنب إذا نزل المَطَر المتتابع[١] في الخريف، فيُعْمَل بها مثلما تقدَّم؛ من قطع الوَرَق كله المجاور للعناقيد؛ ليتمكّن منهما الريح والهواء، فإن لم يَصْلُح، فتُشْعَل النّار حول الكرمة إشعالاً رفيقاً، لكن تكون النّار [عالية] لها لسانٌ مرتفع، دون أنْ ينال الكرمَ منها حِدَّة من السُّخُونة. وهذا يكون بتَلْيين النَّار والرِّفْق بوقودها. ولْيُتْرَك الرَّماد في موضعه، ويُسْقَى الكَرْمُ الماء بعقبه.

وأمّا إفراط الرُّطوبة؛ فقال صغريث[٢]: ومن أدواء الكروم الحادثة عليه إفراطُ الرُّطوبة، ويدل على ذلك: كثرة نبات الفروع، وسرعة طولها.

وهذا الدّاء حادثٌ، من مثل ما حَدَث عنه عَفَن الثمرة؛ وهو فرط الحرارة مع الرُّطوبة الزّائدة الخارجة عن الطبيعة [والفاسدة الرَّديئة][٣].

وفي ص ١١١٧: عدّة من الأكَرة (الأكّار: الفلاّح المستأجر) بأيديهم هرادي القَصَب، في كل هَرْدي خمس قَصَبات.

(١) الفلاحة النبطية، ص١١١٧-١١١٨.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٦٠.

(٣) الزيادة من الفلاحة النبطية.

ودواء هذا إذا أفْرَطَ؛ أن يُكْسَحَ كَسْحاً متقارباً، ويتعمَّد الكاسح أطول القضبان فيكسحها، ثم يكسح ما يتلو تلك القضبان في الطُّول، وكذا ما يتلوها.

وتُكْسَح القُضْبان الغلاظ بالمِنْجَل، ويَنْتَزِع الدّقاق بيده، يفعل هكذا حتى لا يبقى من الفروع إلاّ اليسير الذي لا بدَّ منه، فإن هذا كافٍ في قَلْع هذه البَلِيَّة من الكُرُوم.

فإن لم ينفع هذا العمل، ودامَ نبات هذه الفروع؛ فيُأْخَذ رملاً قد أخذ من الأنهار، ويَخْلِط به رماداً، ويُنْثَر حول أصول الكروم ويُطْمَرُ، والطمرُ[1] أجود وأبلغ.

[وإن أخذتم] من الحجارة البيض والحصا الأبيض الموجود في الماء، هذه إن وُضعت في أصول[2] هذه الكروم، فإنها إذا سُقِيت الماء، فوقع الماء على هذه الحجارة بردت الكروم برداً يزول به عنها [هذا الدّاء].

وأمّا مَضَرَّة السَّيْل المقيم؛ قال[3]: السَّيْلُ إذا أقَام كثيراً فإنّه يضرّ بالشجر والنبات والبقول[4] والرّياحين، وربّما أفسدها، وذلك أنّه يُحدِثُ

(١) الفلاحة النبطية: يطم والطَّمُّ أجود.

(٢) الفلاحة النبطية: أوّل (تصحيف).

(٣) الفلاحة النبطية، ص٢٨٥-٢٨٦.

(٤) الفلاحة النبطية: والحبوب وما صَغُر من الشجر غير المثمر.

فيها عَفَناً مُفْسِداً اللَّوْن، ومغيّراً الطّعْم، هذا إذا أقام[1] في أصولها كثيراً. فإذا انْحَسَرَ سريعاً لم يضرَّها، بل ينفع الأشجار.

وعلامة الفساد الحادث بسببه، هو تغيُّر الشجر والنبات في لونه الطبيعي وريحه وطَعْمه.

ويستدلّ أيضاً على ذلك[2] بأن يُشَمَّ ريح الورق أو الغصن منها، ويُشَمّ مثل ذلك من صحيحٍ سليمٍ، فإن كان مثله لم يفسد. ويتطَعَّم أيضاً هذا، ويُتَطَعَّم سليمٌ؛ فيُعْرَف الفرق بينهما. وله دلائل غير هذه، فإن كان الفساد يسيراً فيُعَالَج، وإن كان كبيراً فلا حيلة فيه، وليس إلاّ قَلْع ذلك، والاستبدال به غيره.

وعلاج الفساد اليسير من ماء السَّيْل وشبهه[3]: أن تُسْقَى تلك الأشجار وذلك النبات من الماء العذب بعد انحسار ماء السيل عنه، [يحتاج أن يسقى أول سقية] شربة خفيفة، ما لا يقوم الماء في أصوله إلاّ مقدار نصف ساعة وأقلّ، إلى قَدْر لحظة، ويُعْمَل هكذا به أول يوم لِيَنْضَبَ الماء وينحسر عن أصوله.

وبعد يومين يُسْقَى شربة هي أكبر من تلك وأرْوَى.

(١) الفلاحة النبطية: إذا وقف في أصولها.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٢٨٦.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٢٨٢.

وربّما رشّوا الماء على ورق الكروم والأشجار التي أصابها ذلك، وصبُّوه في أصول[1] النخل صبّاً رقيقاً بمقدار يسير.

ثم تتعاهد بالإفلاح على حسب ما يصلح لها، إلى أن تعودَ إلى حالها (إن شاء الله تعالى).

وأمّا الجَراح والعقر، قال قوثامي[2]: قد يعرض للكروم الجراح والعَقْر بالمَعَاوِل التي يُحْفَر بها، وبغيرها من الآلات أيضاً.

وعلاجها[3] أن يُنْظَرَ؛ فإن كان الجُرْحُ فوق الأرض، فاجعلوا عليه تراباً سحيقاً كالغبار، قد خُلط به سحيق بعر المَعَز أو بعر الضّأن، وبعر المَعَز أجود في هذا، بعد أن يُعْجَن هذا بعَكَر الزيت والماء العَذْب، ويُرَقّق قليلاً، ويُطْلَى به الجُرْح والعَقْر.

ويُحْفَر حول الكرمة المجروحة، وتُطْمَر بالتُّراب والبَعَر الذي وصفنا.

وإن كان الجُرْحُ في أصْل الكَرْمة تحت الأرض، فيُطْمَر الجرحُ بالتراب والزّبل، ويكون هذا الحفر الذي يطمر به أصل الكرمة أقلّ عُمْقاً، وأخفّ من سائر حفر[4] الكرم.

---

(١) الفلاحة النبطية (ص٢٨٣): في لُبِّ النَّخْل.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٦١.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٦١.

(٤) الفلاحة النبطية: من سائر حفور الطمّ.

ويُرْفَق بالكرمة التي جُرِحَت؛ لأنها تَضْعُف بسبب الجرح.

قال قوثامي[1]: قد عالجنا العَقْر الذي نال الكَرْم بالماء والزّيت، والخلّ[2] المخلوط خلطاً جيداً؛ إمّا بالطّبْخ والغليان والتحريك، وإمّا بالخَضْخَضَة في القَنَاني. والغَلَيان أجْوَد.

وأمّا الجليد[3]؛ **فهو يُصيبُ الكروم وغيرها**، وهو أكثر مضَرَّة بالكُرُوم الحديثة التي لها أقَلّ من ستّ سنين[4]، وفي النَّواحي الباردة الهواء.

وضررُهُ بالكُرُوم[5] التي غرست قضباناً أكثر من التي غرست أصولاً بعروقها؛ وهي مع ذلك أكثر حملاً وأقوى، وتثمر في السَّنَة الثانية.

قال قوثامي[6]: فمن التدبير الذي جَرَّبناه في دفع ضرر الجليد عن الكروم هو أنّه ينبغي أن يُؤَخَّر كَسْحُها[7] إلى الوقت الذي تبتدئ فيه بإنبات الفروع.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٤.

(٢) الفلاحة النبطية: والخمر المخلوط.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٦٥.

(٤) الفلاحة النبطية (ص١٠٦٥): الكروم التي لها سنة إلى خمس سنين يضرّها الجليد، فإذا دخلت الكرمة السنة السادسة ابتدأت تقوى.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٠٦٧.

(٦) الفلاحة النبطية، ص١٠٦٥.

(٧) الكَسْح: التقليم والتشذيب.

وقال ينبوشاد[١]: إنْ ظننتم أنَّ الجليد سَيَقَعُ فخذوا عيدان الطَّرفاء[٢] وعيدان الآس، واحرقوهما في موضع واحدٍ، حتى يصيرا رماداً أبيض، ثمّ ذرُّوهما على الكُرُوم أيَّ وقت شئتم من النهار، فإذا وَقَع على أعين الكروم وأغصانها دَفَعَ عنها وقوع [مضرة] الجليد، فإن وَصَل إلى الكُرُوم شيء منه، دَفَع عنها مضرّته.

قال قوثامي[٣]:

وإن شئتم فها هنا شيء مُجَرَّبٌ، وإنْ كان الماضي ليس يُدَوِّنه؛ وهو أنْ تحرقوا معاليق الكروم[٤] بلا وَرَق، ويُخْلَط به مثله من تراب سحيق كالغبار، قد دام عليه طلوع الشمس مدّة، وليُؤْخَذ من بَرِّيَّة أو موضع قَفْر، واخلطوهما جميعاً نعماً، وغبّروا بهما الكروم.

واجعلوا منهما في أصل كلّ كرمة بالنَّبْش والحَفْر شيئاً بعد شيء مقدار نصف رطل.

وبعد ذلك تطمروه بالتُّراب؛ فإنَّه يدفَعُ مضَرَّة الجليد عنها (إن شاء الله تعالى).

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٦٦.

(٢) الطَّرفاء من الجنْبَة، ومن فصيلتها الأَثْل، تزرع للزِّينة.

(٣) الفلاحة الرومية، ص١٠٦٧.

(٤) الفلاحة النبطية: شيئاً من الكروم.

وقال طامثرى[١]:

إنْ وَقَع الجليدُ على الكروم حتى ينهكَهَا[٢] ويضرَّها، ويُنْقِص ثمرَها، أو يهلكها ألبتَّة؛ فينبغي أن يُزَال ثمرُها عنها —إن كان فيها منه شيء– ثم تُكْسَح ثانية، وتُتْرَك قضبانها قِصَاراً لتقْوَى بذلك؛ فإنها في السَّنَة الثانية[٣] تخرجُ الثمرة كأحسن ما كانت تُثْمِر، وتكون كثيرة جدّاً.

وقيل[٤]:

إنَّ ممّا ينفعُ من الجليد وأضراره أنْ يُدَخَّن الكرْمُ ليلة أربعٍ من الشهر القمري بأرواث الدَّواب، فإن ذلك ينفعه؛ لأنّ في الليلة الرَّابعة يشتَدّ البرد، ويُخَافُ على الكرم من الصِّرِّ[٥] إنْ زرع في الخريف.

وقيل[٦]:

إنَّ الباقلىّ إذا زُرع بين جِفَان الكروم لم يضرّها الجليد.

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٦٦.

(٢) الفلاحة النبطية: ينكبها.

(٣) الفلاحة النبطية: في السنة المقبلة.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠١٦.

(٥) الفلاحة النبطية: الضُّر، والصواب: الصِّرّ: وهو البرد الشديد.

(٦) الفلاحة النبطية، ص١٠١٩.

وأمّا التآكل؛ من الفلاحة النبطية[١]:

قد يحدثُ لبعض الغُرُوس أن تتآكل أغصانُها التي تَمَسّ[٢] الأرض التي تشوبها أدنى ملوحة، غير بيّنة[٣]، [وفي الأرض] التي يخالط ترابها رَمْل[٤].

وعلاجُها[٥]:

أنْ يُزْرَعَ بينها القَرْع والقثاء، والخيار[٦]، والبَقْلَة اللينة، يَرُدُّ عنها ذلك التّآكل والفساد.

وللكروم المتآكلة[٧] في الزّبل دواء غير هذا؛ وهو: كثرة التزبيل لها بالزّبل الليّن[٨]. (وقد ذكرناه).

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠١٩.

(٢) باريس ومدريد: تَمَاسّ.

(٣) مدريد: نتنة.

(٤) باريس ومدريد: زبل.

(٥) هذا العلاج ذكره صغريث في الفلاحة النبطية، ص١٠١٩.

(٦) باريس ومدريد: الجلنار.

(٧) تتآكل الأغصان المغروسة في الأرض بسبب الملوحة غير الظاهرة في الرّمل. وقد سمّى آدمي هذا المَرَض (حُفُوراً)، وبه تتحفّر أصول الكروم.

(٨) الزّبل الليّن الذي لا يكون فيه ذَرْق الحمام أو خُرء الناس، وهو مركّب من أخثاء البقر وبعر الغنم وتراب المزابل.

وأمّا الدُّود والنّمْل والعظاية[١] والجُعْلان؛ من الفلاحة النبطية، قال قوثامي[٢]:

هذا الدَّبيب المتولّد في الكُرُوم قد يكون ثلاثة أصْناف؛ منها: دودٌ يشبه دود البَقْل سواء، إلاّ أنّه أكبر وأوسع فماً وأقبح منظراً، ولونه أخضر، ويشوبه مع ذلك صُفْرَة أو ما يشبهها، وهي تأكل الكروم وما غَضّ من أطرافها.

ومنها ما لا يأكل العنب، ولا يأكل غيره إلاّ حشب عناقيد العنب، فإنه يأكلها أيضاً، وربّما أكل معاليق الكرم، وهو أصغرها جِسْماً، وأدقّها دقّة، وله ذنب فيه رُطُوبة ترشَح منه دائماً.

وهي ألوان، وربّما كانت بيضاً كلها، وربّما كانت مُجَزَّعَة[٣] بسواد غير حالك، وربّما كان على جبينها نُقَطٌ حُمْرٌ صغار، وقد تكون غُبْراً إلى البياض.

وصنف ثالث يأكل أصُول الكروم وعروقها، وبعض فروعها، وهذه أقلّها تكوّناً، وأقبحها صورة، ولونها لون التُّراب يشوبه حُمْرَة يسيرة.

---

(١) باريس ومدريد: القصابة (تصحيف).

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٧٦-١٠٧٧، وفلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص١٨٥-١٨٦.

(٣) المُجزَّع: كل ما اجتمع فيه بياض وسواد.

والدَّواء البليغ[١] في قتل هذه الأصناف الثلاثة من الدُّود؛

هو أنْ يُؤْخذ من الحنظل، والنوع من الشُّبْرُم[٢] المعروف بشجرة السَّمْرَاء[٣].

ومن قِثّا الحمار؛ فيجفَّف ويُسْحَق نَعَماً، ويُطْبَخ بماء وخَلّ وملح، حتى ينفد الماء كلّه، ثم يصبُّ عليه ماءٌ، وخلّ وملح جديدان، ثم يطبخ ويعاد الماء والملح والخلّ [مرة] ثالثة.

وليكن الماء يغمر المسحوق بشبر، ويكررّ عليه مرَّة رابعة، ولتكن تلك الأدوية مسحوقة نعماً، ويطبخ حتى ينشف الماء[٤].

ويصير الدواء في الرابعة كالعَسَل، فيُؤْخذ ذلك ويُطْلَى به على السّاق الغليظ من الكرمة؛ فإنَّ قُوَّته ترتفع إلى الكرمة.

وتطرُدُ عنها أصناف الدود الثلاثة المذكورة، ويهربن منها.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٧٧.

(٢) الشُّبْرُم: هو الشابور والبُورم، وهو ضرب من اليَتُّوع، ويسمى في مصر: الشُّرُنْب الحجازي.

(٣) السَّمْرَاء هي الأَسل وسَمَار الحُصُر والدِّيس.

أمَّا السُّمَيْراء فهي جنس من الخَرْبَق الأبيض، وهي نبات يُعْرَف بالجعفريَّة (عمدة الطبيب، ص٧٠١).

(٤) أبو الخير الإشبيلي، ص١٨٦.

وإن أضيف[١] إلى هذا الدَّواء –إذا صار مثل العَسَل– مِثْل رُبْعِهِ من القَطِرَان، وحُرِّك نعماً حتى يختلطا جيّداً[٢]، ثم طُلي بهما ساق الكرمة، دَفَعَ عنها ما ذكرناه، وطرد عنها النَّمْل والجُعْلان [والعظاية] وغيرها من الدَّبيب الذي يفسد الكرم.

وإن غُرس إلى جانب كلّ كَرْمة من الحشيشة المسمّاة السَّمْرَاء[٣] ثلاثة أصول أو أربعة؛ طَرَدَ عنها الهوام كلّها الطَّيَّارة والدُّود وغيرهما.

وقيل في الفلاحة النبطية لطرد النَّمْل ونفيها؛ قال آدم[٤]:

خذوا صعتراً جبليّاً وسَذَاباً[٥] برّيّاً، وكِبْريتاً، واخْلِطوا الجميع بالسَّحْق نعماً، ثم ذُرُّوها حول جُحْر[٦] النَّمْل، فإنَّهُنَّ يَنْصَرِفْنَ عن ذلك الموضع ألبتَّة.

وذلك إنَّ رائحة [الكبريت إذا خالطها رائحة الصَّعْتَر والسَّذَاب، كان في اجتماع هذه] رائحة قاتلة لجميع الهوام، والنَّمل، ولكلّ دبيب على العموم.

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص١٨٦.

(٢) الفلاحة النبطية: وضربتهما حتى يجود اختلاطهما.

(٣) الفلاحة النبطية: الصَّفْرَاء (الصُّفَيْراء).

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٨٧.

(٥) السَّذَاب: كلمة فارسية تعني نبت الفَيْجَن أو الخُتف، والخُفْت (باليمن).

(٦) الفلاحة النبطية: جُحْرَة النمل.

وأمّا الذّراريح[1] والثّعالب[2]:

من الفلاحة النبطية[3]: قد يَظْهَر في الكَرْم في آخر الربيع وفي أول الصيف ذَرَارِيح خُضْر تقف على الحِصْرَم وتمتصّ منه، وهي رديئة جدًّا.

وممّا يطردها ويطردُ صغار الدَّبيب وكبارها: أن يؤخَذَ من أصُول قثّاء الحِمَار[4]، ومن الحَنْظل الذّكر، ومن أخثاء البَقَر، أجزاء متساوية، وتُدَقّ، ويُصَبُّ عليها بَعْدَ سحقها ماءٌ، وتُسْحَق نعماً سَحْقاً طويلاً، حتى تصير كالماء، ثم يُرَشُّ هذا الماء حول الكروم، وعلى أصولها وفرعها ثلاثة أيّام متوالية، ثم يُمْسَك عن ذلك.

فإنّ تلك الذّراريح تهلك مع جميع الدّبيب، فلا تعود إلى ذلك الكرم.

وفي الفلاحة النبطية أيضاً[5]: وما يطرد الذّراريح [التي تتوالد في الكروم، فإنها أكثر ما تكون بُلْقاً ببياض وخضرة أو خضراً كلها، فتقف

(١) الذّراريح: جمع ذِرّاح؛ حشرة حمراء أعظم من الذُّبابة.

(٢) لم يذكر ابن العَوّام طرائق طرد الثعالب والخنازير والسباع عن الكروم. قال قوثامي (الفلاحة النبطية، ص١٠٧٨): يُرشّ الكرمُ بخليط من خُرْء الكلاب السُّود والذئاب، وبول الناس بعد أن يعتّق سبعة أيام.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٧٧-١٠٧٨، وفلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص١٨٧.

(٤) قثاء الحمار: هو الحنظل وقثاء النّعام.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٠٩٠-١٠٩١.

على العناقيد، وعلى ورق الكروم كثيراً، فإن أردت قَلْعَها من الكروم][1] فَبَخِّر ببعضها؛ فإنّ الباقيات يهربن من هذه الرائحة، وليكن التدخين بها مع أخثاء البقر، فهو أبلغ.

وإن دُخِّنت الكُرُوم مع هبوب الرّيح بأصول قِثّا الحمار[2] حُمل الدُّخان إلى جميع نواحي الكرم، فهربت منه الذّراريح والزّنابير، وغيرها من ذوات الأجْنحة[3].

وقال ينبوشاد[4]: إنّ كلّ ذي رائحة طيبة من المنابت، مثل: الوَرْد، والأُشْنَة[5]، والقُسْط[6]، وشبهها؛ تهرُب منها الذّراريح كلها، من الكُرُوم والبُقُول إذا دُخِّنت بها.

(١) الزيادة من الفلاحة النبطية، وقد سقطت من الأصول الخطيَّة.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص١٨٦.

(٣) قال قوثامي في الفلاحة النبطية (ص١٠٨٨): إن أردتم طَرْد الذُّباب والبق والنّمل والزنابير والخنافس التي لها أجنحة والذّراريح؛ فدخّنوا الكرم بخليط من روث الحمار، وبصل الفأر، وأخثاء البقر، والخلّ؛ فإنّها تهرب منه.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٩١.

(٥) الأُشْنَة: قشور دقيقة لطيفة تلتفّ على أشجار البلّوط والجوز والصَّنَوبر، ولها رائحة طيبة، وتعرف بشيبة العجوز.

(٦) القُسْط: عود يُجعل في البخور والدواء يؤتى به من الهند، وهو الجذور الحلوة، والقُسْط البحري مُرّ. وقيل: هو جزر البحر.

وبالجملة فإنّ الروائح الطيبة اللذيذة تهرب منها [لأنها تكرهها، وتحبّ الروائح الكريهة؛ لأنّها توافقها][1].

وأمّا العَناكب[2]؛ فإنها تهربُ من دُخّان الأشياء التي ذكرناها.

ويهرُبُ الحيوانُ المُضِرُّ من: الكُرُنْب [والكبريت وغيرهما من ذي الرّائحة النّتِنَة][3].

وفي كتابَيْ قسْطُوس[4] وكَسْيُنوس:

يُدَخَّن الكرمُ والشجرُ بأحثاء البقر مع البازَرْد[5]، وهو الزِّفت، فتهْرُب منه الذّراريح.

وأمّا الفَسَافِس[6]، وهي [حيوانات] صغار، تجري مُجْرَى الحشرات، وتتكوَّن على الخشب والقَصَب الذي يُعَرَّش بهما الكُرُوم، وتدِبُّ على حَمْل الكَرْم وأغْصَانه.

---

(١) هذا قول أرسطوطاليس في المقنع (ص٢٥) وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص٢٦، والزيادة من الفلاحة النبطية.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٩٠، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص٢٦.

(٣) الزيادة من الفلاحة النبطية.

(٤) المقنع، ص٥٤.

(٥) البازَرْد: الزِّفت. الفلاحة النبطية: الأنْزَرُوت.

(٦) الفلاحة النبطية، ص١٠٩١.

والذي يَقْلَعُ هذه ويهلكُهَا:

أنْ يؤخذ بعضُها، ويُضَاف إلى عَكَر الزيت[1]، ويدخَّن به الموضع الذي يكون فيه، فإنَّه يُهَرِّبها.

وتعجن أحثاء البقر [أيضاً] بالزَّيت[2]، ويدخّن بهما؛ فإنّه يُهَرِّبها وَيَقْتُلُها، وتتساقط ميّتة.

وقثّاء الحمار[3] ساقه وورقه وأصله إذا دُقَّ ورُشَّ عليه الماء.

ثم طبخ ورُشَّ بذلك الماء خشب الشجر والكروم التي تدبُّ عليها الفسافس؛ فإنّها تهربُ وتتساقط كلّها ميّتة.

أو خذ ما قد استُقِي من بئر، فألْقِ عليه كَفَّ ملح، واطبخه ساعة، ثم رشّه بحرارته على الفسافس؛ فإنّه يقتلها [ويهربن منه].

والفسافس لا تدِبُّ على شجر الطَّرْفاء، ولا على خشب السَّرْو[4].

---

(١) الفلاحة النبطية: أنْ يدخّن ببعضها مع عَكَر الزَّيت.

(٢) المقنع، ص٢٤، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص٢٦.

الفلاحة النبطية: تعجن أحثاء البقر بالزِّفت.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص١٨٦.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٠٩٢.

وممّا يعرض للكُرُوم وغيرها مما يجب أن يعالج؛

في الفلاحة النبطية[١] من ذلك: أنَّ الغروس التي لم يُعَمَّق حفرُها في وقت غراستها، والتي غرست في الأرض الرقيقة أيضاً، قد يسرع **الجُفُوف** إلى أصلها.

وعلاجُها: أن تنبشَ أصولها، وتطمر بالتراب والزّبل الكثير؛ ليصون ذلك أصولها من الحَرّ، ومن زيادة اليُبْس عليها، ثم تُسْقَى بالماء، إن أمكن.

والغُرُوس أيضاً إذا لم يُعَمَّق الحَفْرُ لها في ابتداء غراستها؛ فإنّها إذا أتى عليها مذ غُرست خمس سنين، ودخلت في السادسة ونحو ذلك، كثيراً ما تُرْسل عُرُوقها تَمُرُّ إمّا على وجه الأرض مكشوفة، أو قريباً من وجه الأرض.

وعلاج ذلك[٢]: أن يكشَفَ الترابُ عنها، وأنْ يُقْطَعَ ما ظهر منها على مقدار طول[٣] الذّراع من منبته، من جهة أصل الغَرْس، إلى نحو ذراعين.

ويُحْفَر لذلك حفرة بمقربة من الأصل، يكون عمقها نحو ذراعين، ولتكن قليلة السَّعَة، ثم يُعَوَّج طرف ذلك العِرْق المقطوع برفق، ويُغْرَس

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٧٣.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٧٣.

(٣) الفلاحة النبطية: عظم الذراع (سهو).

على استقامة في أسْفَل تلك الحُفْرَة، يُغَطّى بالتراب؛ فإنَّه يمتدّ إلى أسفل في غَوْر الأرض، مثل العرُوق[١] كلها.

ويُعْمَلُ مثل هذا في الكرمة القويَّة بسبعة عروق أو نحوها، إن كان الكرمُ [قد عَرَّقَ][٢] هكذا، وذلك هو تَقْوِيمها.

وكذلك ينبغي أنْ تُتَفَقَّد أصُول غرس الكروم إذا نبتت، واستمسكت استمساكاً مستوياً، وضَرَبَت العُرُوق في الأرض في أوّل السَّنَة الثانية. وبَعْدَ شهرين، أو نحوهما تَتَفَرَّق [العُرُوق] إلى كلّ ناحية، ويُقْطع من عروقها كلّ ظاهر على وجه أرض وبمقربة منه، بِمِنْجلٍ حادّ في نهاية الحِدَّة؛ فيكون في ذلك للغُرُوس من المنفعة أنْ تَعرَّقَ في العُمْق سريعاً، وتتوفّر قوّتها على تلك الجهة، فيكون ذلك أسرعُ لنُشْئها، وأثبت لفرعها وأصْلها، لأن الأصل الواحد: القضيب الواحد أقوى لها، وأقوى من أن تتفرّق ويَتفرَّع لها أصول مختلفة، فتفترق قوتها، وتنقسم على تلك الأُصُول.

ومن الفلاحة النبطية[٣] **في علاج سيلان الرُّطُوبة** من عيون الكرم بقطع غصن منها، وبلا قَطْع، وربّما سالت تلك الرُّطوبة على تلك [العيون] فَتَعْفَن ويضرّ بها.

(١) باريس ومدريد: مثل القرون (تصحيف).

(٢) الزيادة من الفلاحة النبطية.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٧٥.

وعلاج ذلك أنْ يؤخَذَ دُرْدِيّ[١] الزيت، ويُطْبَخ مع وَرَق النَّعْنع، ولا يَقْرَبُهُ ملح، ويُلَطّخ به موضع القَطْع أو موضع السَّيَلان من العيون.

ومن الفلاحة النبطية[٢] في علاج الكرم إذا غُرس في أرض قَشْفَة يابسة، قال:

قد يُتَّفق أنْ يغرسَ كرمٌ في أرض قشْفَة يابسة بعيدة من كثرة الغذاء؛ فيُعَالَج بالتَّزْبيل في أصْله بأخثاء البقر، وبَعَر المَعَز، وكثرة السَّقْي بالماء؛ فإنَّ ذلك يُقَوِّيه.

ومنها:

أنَّه قد يقلُّ الترابُ في أصول بعض المنابت من الكُرُوم وغيرها، ويُجَرُّ الماء لها، وبغير ذلك تَضْعُف، وتُمَصّ، وتَتَخَلَّف في إخراج ثمرتها، وينقص حَمْلُها وطيبُها.

وعلاجها:

أنْ يُنْقَلَ إليها ترابٌ غريبٌ من موضع آخر، وإن كان بالقرب منها جَازَ، وتُطْمَرُ به أصولها، وإنْ كان قد خُلط به زبلٌ؛ فذلك أحسنُ؛ فتقوى تلك الشجرة ويحسُنُ حالها.

---

(١) الدُّرْديّ: ما رَسَبَ أسفل الإناء من الزيت أو الخلّ أو الخمر.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٤٥، وص١٠٤٧.

ومّما تُعالَجُ به الأشجار أيضاً من الجُفُوف والقَشَف، والضَّرَر من شدّة العَطَش، ونقصان الثَّمر، وغير ذلك:

من الفلاحة النبطية[١]: إنْ جَمَعَ الإنسان من ثَمَرَة شجرة الزَّيتون قبل أن تكْبر، وهي في قدر اللُّوبيا أو أنقص[٢] قليلاً، وهي خُضْر فَدَقَّها في هَاوُن حَجَر، ورشّ عليها يسيراً من ماء المَطَر، في إناء نظيف، ثم غطّاها وتركها أربعة عشر يوماً، ثم أعادَ دَقَّها وعَصَرَها عَصْراً شديداً، وكرَّر عليها ذلك حتى لا يبقى فيها من الماء شيء. وترك الماء في الإناء في موضع باردٍ نديّ ثمانية وعشرين يوماً، ثم استعمله؛ فإنَّ له خاصيَّة عجيبة في الأشجار والخُضَر، وفي الإنسان أيضاً؛ وذلك إنَّه متى أرادَ الإنسانُ تركيب الأشجار[٣] فليقطع الغُصْنَ من الشجرة المركّب عليها، ويُطْلَى موضع القَطْع بيسير من هذا الماء، ثمّ يُركّب؛ فإنّه يخرجُ له كما يريد (إن شاء الله تعالى).

وإن خُلط من هذا الماء وزن خمسة دراهم في الماء[٤] الذي تُسقَى به البقول، قليلاً قليلاً، وهو يجري، فإنّه يُحْدِثُ في البَقْل من الغَضَارة والنُّعُومة، وسهولة المَضْغ، والنفوذ في المَعِدَة شيءٌ بيِّنٌ كثير.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص٤٦-٤٧.

(٢) الفلاحة النبطية، ونسخة باريس، ونسخة مديد: أنفس قليلاً.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٤٧.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٤٨.

وتُخْلَط هذه الخمسة فيما مقداره من الماء أنْ يُسْقَى به عشرة أجربة[1] من البقل. وإن كان أقلّ أو أكثر، فَزِدْ أو انْقُص.

ومتى غَلَب على شيء من الشجر الكبار القَشَف والجُفُوف والقَحَل[2]؛ إمّا من طول زمانها، أو من عارض آخر عَرَض لها فيبّسَهَا وجَفّفها، فأخَذَ إنسانٌ من هذا الماء وزْنَ خمسة دراهم، فخلطه [بمائة] رطل من ماء قَرَاح عذب صاف، ثم رشّه على تلك الشجرة دائماً، في كلّ يومين رشّاً شاملاً لها مُسْتَقْصىً، وفعل ذلك بها عشر مرّات، عاشت وزال عنها العارض [من القَحل والقَشَف].

ومتى غَلَبَ على شجرة الزَّيتون[3] أو النَّخل وغيرهما من جميع الشجر والنبات جملة ضَرَر من شدّة العَطَش أو نُقْصَان في الثّمر من ذلك، أو غَلَبَة الحَرّ وإحْرَاق الشمس؛ فيُخْلَط بثلاثين رَطْلاً من الماء العَذْب، إلى خمسين رَطْلاً (مِثْقَالان) من الماء المذكور، ويُصَبُّ في أصل تلك الشجرة، وشبه ذلك من النبات؛ فيزول عنه الاحتراق، ويَتَطَرَّى ويعيش، ويبقى

(١) مفردها جريب، وهو مقدار من الأرض معلوم الذراع والمساحة وهو عشرة أقفزة، وهذا المقياس يساوي ١٥٩٢ متراً مربعاً، انظر: العمري، عرف التعريف في المكاتبات، ص١٦٢ (بتحقيق: سمير الدروبي)؛ هنس، المكاييل والأوزان الإسلامية، ص٩٦.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٤٩.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٤٧.

على حال جيدة من الطّراوة والقوّة، ولا يكاد يضرّه فقد الماء، فإنْ ضَرَّه كان ضَرَرُهُ أقَلّ.

ومن غيرها في علاج الأشجار؛ من ذلك الكرمة[1]؛

إذا لم تُخْصِب الجَفْنَة، فانْقُر في أصلها بمنقار، وشقّه، وأدْخِل في ذلك الشّقّ حجراً، وألق عليه بولاً عتيقاً، واخْلِط زبلاً قديماً بتراب من وجه الأرض، واطمره حول الجَفْنَة، وغَطّ به موضع الحَجَر.

وليكن ذلك في الخريف.

وإن احْمَرَّ وَرَق الجَفْنَة[2]؛ فيُحَلُّ المَلْحُ بالماء، وتُسْقَى به.

وقيل[3]: تُسْقَى بماء البحر.

وقيل[4]:

يُثْقَب أصلها بمنقار، ويوضَعُ في ذلك الثقب وَتِدٌ صغير من بَلُّوط، ويجعل عليه التراب، ويُغَطَّى به.

(١) المقنع، ص٢٥، وص٥٠، وكتاب أبي الخير، ص٢٧، وص٥٤.
وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٤٦.

(٢) المقنع، ص٢٥، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص٢٧، والنابلسي، ص٥٨.

(٣) أبو الخير، ص٢٧.

(٤) أبو الخير، ص٢٧، والنابلسي، ص٥٨.

من كتاب ابن بصّال[١]: إذا احْمَرَّت أوراق الكَرْمة من آفةٍ نزلت بها، فيُثْقب أصْلُها ثقباً نافذاً، ويُدْخَل فيه وَتِدٌ من بلُّوط نافذٌ [على قَدْره، ويطم موضعه بالتراب][٢].

وإذا مرضت الكَرْمة[٣] فتُزَبَّل بتبن الباقلّى أو تبن العَدَس أو غيرهما من القَطَانيّ ينفعُها ذلك.

من كتاب ابن بصّال[٤]: ويَخْصُبُ الكرمُ إذا زُبّلَتْ أرضه بذَرْق الحَمَام.

وتعالج الكرمةُ السقيمة[٥] برماد حَطَب الكرم أو برماد حطب البلُّوط، أيُّهما حَضَرَ، يُخْلَطُ بخلّ، ويرش على ساقها فيصْلُحُ حالُها.

وينفعُ الكرمة السقيمة بول الناس منفعة عظيمة[٦].

---

(١) قول ابن بصال سقط من كتابه المنشور، وهو في المقنع، ص٢٥، وفلاحة أبي الخير، ص٢٧، والفلاحة النبطية، ص١٠٤٣.

(٢) الزيادة من المقنع، ص٢٥.

(٣) المقنع، ص٢٢، وص٥٠، وص٥١، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص٢٤، وص٥٣، وص٥٤، والنابلسي، ص٥٩.

(٤) قول ابن بصال في المقنع، ص٥٠، وكتاب أبي الخير، ص٥٤.

(٥) المقنع، ص٢٦، وأبو الخير، ص٢٧، والفلاحة النبطية، ص١١٠٣، وص١٠٤٧.

(٦) المقنع، ص٥٠، والفلاحة النبطية، ص١٠٤٦.

وإذا خُرْدِلَ[١] عنب الجَفْنَة فَتُزَبَّرُ[٢] في (أكتوبر)، فإن فات فتُزْبر في قُرْب لَقْحها في آخر (فبراير) فذلك أبلغ لها (إن شاء الله تعالى).

ومن كتاب ابن بصّال[٣]:

قد يُخَرْدل العنب إذا بُوِّرَ[٤]، ويقلُّ عليه الماء في ذلك الوقت؛ فيفسد بعضه.

هذا لا علاج له.

وإن احترق ورقها في فصل القيظ؛ يُكْشَفُ عن أصل الكرمة في (يناير) كشفاً عميقاً، ثم يُحْفَر بعد ذلك في كل شهر حُفْرَة، فإن صلحت تُسْقى بالماء مراراً (إن أمكن).

وأكثرُ ما يصيب هذا الداء الكروم التي تكون في الأرض المتخلخلة [وفيها] مثل الزّبل والحصباء، أو في تربة رديئة، بقُرْب الأنهار، أو في المواضع المتطامنة.

ولا يَعْرِض ذلك للكروم التي في المواضع المرتفعة.

---

(١) أي صار صغيراً كحبّ الخردل.

(٢) التزبير: هو التقليم والتشذيب.

(٣) سقط قوله من النسخة المنشورة.

(٤) أي زرع في أرضٍ بور غير معمورة.

قال أبو الخير الإشبيلي[1]: تُنْشَر الجفانُ بعد جَرْدِها من قِشْرِها الخَشِنِ المتقلّع منها، وتُسلَخ كبارها، ثم يحفر [لها] قبل أنْ تَلْقح.

وإن ظهر من [البَيْضِ] شيء فيُلْقَط باليد، أو بعود صغير مدخون بزيت، ويجعل في آنية واسعة الفم، فيها عَكَر زيت.

فإنْ غُفِل عن ذلك حتى يُفَرِّخ البيضُ في باطن الوَرَق، فتُقْطع تلك الأوراق، ويرمى بها خارج الكرم.

وإن غُفل عن ذلك صار من ذلك البيض دودٌ يُفْسد الوَرَق والعنب.

وأمّا الجفان التي تَدْمَع[2]، فهي بمنزلة الإنسان الذي لا تَهْضِم معدته الطعام.

وعلاجها[3]: أن يُحَزَّ في أصلها بمِنْجَل حادّ؛ فإن لم يَنْفَع، فاقْطَع أغْلَظ عرق يكونُ فيها، وخذ ماء الزَّيتون واطبخه، حتى يذهب نصفُهُ، واطْلِ به موضع القَطْع[4].

---

(١) قول أبي الخير الإشبيلي سقط من كتابيه المنشورين: الفلاحة، وعمدة الطبيب.

(٢) المقنع، ص٢٦، وفلاحة أبي الخير، ص٢٧.

(٣) المقنع، ص٢٦، وفلاحة أبي الخير، ص٢٧.

(٤) قال أبو الخير (ص٢٧): وانظر إلى العين التي في أصلها فاطْلِها بذَرْق العصافير، فإنّه مُجَرَّب.

وأمّا الجِفَانُ التي يفسُدُ ثَمرُهَا[1]، ويَبْيَضُّ وَرَقُها، وتَيْبَس، ويصير زُرْجونها مُحَبَّباً[2]؛ فيُعْجَن الرَّمادُ بالخَلّ، وتُطْلَى به تلك الجفان التي يَبِس ثمرها [ويُنْضَح به ما حولها].

[أمّا الجِفَان التي يَتَحَسَّا ثمرها[3]، وتُخْرِجُ عنباً كثيراً فلا يُدْرِك حتى يَتَحسَّا[4]] وهو صغير [فينبغي] أن تُطْلَى أصُولها بعُصَارة الباقِلّى الحمقاء.

وأمّا الجفانُ التي تُخْصِبُ فيكثُرُ زُرْجُونها أكثر من المعتاد[5]؛ فإنّ علاجها أن يقطع الزُّرجونُ الزَّائد، وهي رَخْصَة، فإن ذلك ينفعها. واحْفِر حولَ أصلها، واطمره برمل نَهْر ورماد.

وإنْ تَغَيَّرت[6] الكرمةُ فيُعْجَن رماد البَلُّوط، ورماد الزَّرجون بالخَلّ، ويُنْضَح به أصْلُها.

وقيل[7]: إنّ أصْل السَّوْسَن يعجّل نبات الكَرْم [وهو أفْضَل لحَمْلِهِ].

---

(١) المقنع، ص٢٦، وأبو الخير، ص٢٨: تلقي ثمرها.

(٢) المقنع وأبو الخير: منحنياً (تصحيف).

(٣) جاء هذا النصّ مبتوراً في الأصول الخطيّة، وتمّمناه من المقنع، ص٢٦، وفلاحة أبي الخير، ص٢٨.

(٤) التَّحَسِّي: أن يسقط الثمر قبل النضج.

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص٢٨.

(٦) أبو الخير الإشبيلي، ص٢٧.

(٧) المقنع، ص٢٢.

شجر التين[1]: إذا تناثَرَ ورق شجر التين، فيكْشَف عن أصْلها، [ويُطْلى] بفُول مدقوق معجون بالماء، ثم يُغَطّى بالتراب.

وقيل[2]: إذا رأيت ورق شجر التّين يسقط، فاثقُب في أصلها ثقباً، وأدخِل فيه عود بلُّوط، أو أيّ الأعواد شئتَ، وغطّه بعد ذلك بالتُّراب.

قال كَسْيُنوس[3]: إنْ كُشف عن أصل الشجرة، وصُبَّ على أصُولها ماء قد نُقِع فيه ورق الزّيتون نفعها من الدُّود، ومن آفات كثيرة.

قال قُسْطُوس: ويكْثُرُ حَمْلُها.

وقيل[4]: إن غُرسَ عند أصول الشجر بصل الإشْقيل[5] سَلِمتْ من الآفات.

وقيل[6]: إن اعْتَلّتْ الشجرةُ فيُحَلُّ زبل الإنسان وزبل المَعَز بالماء، وتُسْقَى به مرّات فإنّها تصِحُّ، وكذلك ذَرْق الحمام يُفْعَل به مثل ذلك في زمن البرد.

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٤٠، وقال: السَّوْسن إذا علّق على شجرة التين لم ينتثر حَبُّها.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص٤٠، والمقنع، ص٣٧.

(٣) قول كسينوس في المقنع، ص٥٩، وكتاب أبي الخير، ص٤٠.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٦٨. وكتاب أبي الخير، ص٤٠، ص٤١.

(٥) هو إشقيل وإسقيل وعُنْصُل وعنصلان وعنصلاء: بصل الفأر، أو بصل الخنزير.

(٦) المقنع، ص٣٨، وأبو الخير الإشبيلي، ص٤١، وص٥٣.

وقيل: إنّ ممّا يَمْنَعُ الأيائل والبَقَر –وقيل غيرها– من سائر البهائم أن ترعَى شجر التين وغيرها من الأشجار أنْ يُحَلَّ رجيعُ الكَلْب بالماء حتى يصير خفيفاً، ويُرَشّ به ورق الشجرة، فإنّها لا تَقْرَبُها الحيوانات المذكورة.

أَوْ يطبُخ رأسُ ماعِزٍ سمين بالماء، ويُؤْخَذُ الوَدَكُ المرتفعُ عليه، ويُرَشُّ على أوراقها التي تَلْعَقُها البهائم.

أو يُذَاب شحم ماعز[1] بالماء على النّار، ويفعل به مثل ذلك.

وهما أجْوَدُ من رجيع الكلاب؛ لأنّ الرجيع يغسله المَطَر والنَّدَى عن أوراق الشجر، وإنْ وَقَعَ شيء منه على الرَّخْص من عيونها أحرقَهُ، ويُحْتَاج أن يكَرَّر مرّات.والوَدَكُ المذكور خِلافُ ذلك.

لي: هذا صحيحٌ مجرَّبٌ.

وقيل[2]: يضافُ إلى وَدَك رأس الماعز وإلى شحمه شَحْمُ خِنْزير أو وَدَك جَرْو كلب، ويُخْلَط مع أبوال النّاس، أو مع الماء، وتُلَطَّخ بذلك أوراقها، وتدهن به خِرَقٌ ويُعلّق منها [على الأشجار] فإنَّ البهائم تَهْرُبُ من ريح ذلك، وتُسْقَى في القيظ على حسب قلّة الرُّواء، فإنّ ورقها ينبتُ وثمرها يطيبُ (إن شاء الله تعالى).

(١) المقنع، ص٧٩.

(٢) النابلسي، ص٦١.

وإذا زرعْتَ أو غَبَّرْتَ الخُضَر تحت شجرة التين، وتُعُوهِدت بالسَّقْي بالماء، ومُكِّنتْ من الزِّبْل أضرَّ ذلك بتينها، فيَسْوَدّ ويتدَوَّد، ويتأخّر في الإثمار، ويعرضُ لأصولها الخَمَجُ والدُّود، فتهلك لذلك سَرِيعاً.

قال قسطوس[١]: وإن غُرس بصل الإسقيل فيما يلي وجه الأرض بمقربة من شجر التين نفعها، وكذلك ينفعُ شجرة التُّوت.

التُّوت[٢]: يُصَبُّ عند أصْله عَكَرَ الخَلّ[٣]، فإنَّه ينفعُها، ويسرع لذلك نُضْج ثمرها، ويطيبُ ورقها للقزِّ.

الزيتون: في الفلاحة النبطية[٤]: إنْ عُلِّقَ على غرس الزَّيتون شيء من الحديد، أي قَدْر كان، مشدود في خيط صُوف، فإنَّ ذلك يعين على نُشُوئها، ويُحَسِّن فروعها، ويدفع الآفات عنها.

فإذا ابتدأت بالحَمْل بعد عامين[٥] إلى خمس سنين، فيُلْقَط ذلك الحبّ بأسْره، ويُدْفَنُ في أصْل تلك النَّقْلَة، فإن ذلك يُنَمِّيها ويعجِّل نُشُوءَها، ويُحَسِّن فروعها، ويجوّد حملها (إن شاء الله تعالى).

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٦٨، وكتاب أبي الخير، ص٤٠، وص٤١، وص٤٢.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص٤٩، والنابلسي، ص٦٢.

(٣) أبو الخير: عَكَر الخَمْر.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٢٦، والنابلسي، ص٦٢.

(٥) الفلاحة النبطية، بعد سبع سنين.

وفي الفلاحة النبطية[١]: إذا ذَبَلَتْ شجرة الزَّيتون فيُشْعَل تحتها سراجٌ كبير[٢] ليلة السَّبت، وليلة الأحد، وليلة الاثنين، وليلة الثلاثاء؛ ويُرَشّ عليها في هذه الأيّام زيتٌ مخلوطٌ بالماء؛ فإنَّها ترجعُ إلى حالها من الإيناع.

وقيل[٣]: إنَّ الزَّيتونة إذا اعْتَلَّت، ولم ينفع فيها علاج، فَيُطْرَح عند أصلها من نَوَى الزَّيتون الرَّطب الحديث، وتُتْرَك عاماً واحداً، ثم يُنْزَع بعد ذلك [فضول أغصانها] وتُعْمَر عمارة جيّدة؛ فإنّها تَصْلُح وتجود (إن شاء الله تعالى).

وقيل في الفلاحة النبطية[٤]: اعلموا أنَّ داءَ الزَّيتون المُهْلِك لَهُ هو أنْ تعطش الشجرةُ عَطَشاً مُفْرطاً، فإن ذلك يهلكه، ويهلك جميع الشجر.

ويحدثُ للزَّيتون[٥] أيضاً اليَرَقَان[٦] [وهو اصفرار] في الورق وما لَطُف من أغصانها التي في أعاليها، وربَّما اصْفَرَّت الأغصان أقلّ من اصفرار الوَرَق.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص٢٧، والنابلسي، ص٦٢.

(٢) الفلاحة النبطية: أو نفّاطة عظيمة.

(٣) النابلسي، ص٦٢.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٢٨، والنابلسي، ص٦٢.

(٥) الفلاحة النبطية، ص٢٩، والنابلسي، ص٦٢.

(٦) اليرقان: داء يسمّى قنطايا، وهو اصفرار الورق اللطيف.

وزوال هذا الداء عنها يكونُ بمَطَرٍ كثير يقع عليها. وإن سُقيت بالماء العَذْب من نَهْرٍ جارٍ أيّاماً كثيرة، ويُرَشّ به مخلوطاً بيسير من الزيت يوماً، ويوماً لا، نفعها بمشيئة الله (تعالى).

لي: رأيت في "الشَّرَف"[1] نُقَلات زيتون، وشجرات تين قد تَحَيَّرت[2] وسقط بعض ثمرها وأوراقهما، فعُمل لهما مصاطب مثل عَمَل السَّيَّاج من التراب، وقد أقيمت حادَّةً إلى فَوْق، مثل القُمْع المَكْبُوب على فمه، وكان ارتفاعها نحو أربعة أشبار مع ساق الشجرة؛ فنفَعَهَا ذلك، ثم زال عنها التَحَيُّر.

ورأيْتُ نُقُلات زيتون وتين قد غُرسَت واعْتُمرت في العام الثاني بعد لقحها، بالمساحي عِمارة عميقة، فأنعمت نقل الشجرة، وتَحَيَّرت نُقُلات الزيتون، فكُرِّر عليها السَّقْي بالماء، فلم ينفعها ذلك، وكُشِفَ الترابُ عن أصول بعضها، فوُجدت بعض عروقها قد قَطَعَتْهَا المساحي؛ لأنّ عُرُوقَهَا منبسطة مع وجه الأرض، ولم تضرّ العمارة نُقُل شجرة التين؛ لأنّ عروقها غائرة إلى عُمْق الأرض، بل نَفَعَهَا ذلك، فعُمل لنقل الزيتون تلك المصاطب المذكورة فحَيَت وصَلُحت صلاحاً جيداً بيّناً، وأقامت تلك المصاطب أعواماً كثيرة إلى أنْ هَدَمَها المَطَر.

---

(١) الشرف: أكبر جبال إشبيلية وأخْصَبها وأكثرها زيتوناً.

(٢) حارَ يحُور حَوْراً: نقصَ، حَوِرَت: اسودّت (وهو المقصود).

وإنْ عُمل مثل هذا في سائر الأشجار إذا تَحَيَّرت، فذلك شيء حسن (إن شاء الله تعالى).

شجر التُّفّاح[1]؛ إن عَرَضَ له دودٌ؛ فيكْشَف أصْلُها، ويُصَبُّ عليه أبوال المَعَز[2] حتى يروى، وتترك الحفيرة مكشوفة أربعة أيام، ثم بعد ذلك تُسْقَى في السادس والخامس بالماء العَذْب عند غروب الشمس، وتَرْوَى منه.

وإنْ طُليت أصُول نُقُله عند غراستها بمرارة البقر[3] لم يتدوَّد ثمره.

وقيل[4]: إن غُرسَ قريباً منه بَصَل العُنْصُل؛ وهو بصل الفأر، سلمت ثمرته من الدُّود، ولم يتناثر ورقه.

وقال قسطوس[5]: أبوال الناس موافقة لشجر التفاح، نافعة له.

وقال قسطوس: ومن الأَرَضَة أيضاً.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٧٠، والنابلسي، ص٦٢.

(٢) الفلاحة الرومية: أبعار المعز. فلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص٤١، والمقنع، ص٣٨: أبوال الناس قد خلط بزبل المَعَز ستة أيام ويسقى في اليوم السابع.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٧٠: مرارة ثور أو بقرة. المقنع: مرارة البقر، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٤٦.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٩٦، وفلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص٤١، والمقنع، ص٣٨.

(٥) المقنع، ص٣٨، وأبو الخير، ص٤١.

وقال أنطرليوس[1]: وإنَّ بَعَر المعز[2] [المَنْقُوع] في نبيذٍ عتيق؛ إذا صُبَّ ذلك في أصلها لم يتدوَّد ثمرها، وعَظُم واحْمَرَّ.

وقال قسطوس[3]: وإذا مرضت شجرته وتحيَّرت فَيُنْقَع ذَرْق الحَمَام في الماء، ويُصَبُّ عند أصلها.

وقيل[4]: إنَّ مما ينفعه ألاَّ يتدوَّد ثمره، أن يكْشَفَ عن أصله، ويُصَبُّ على عروقه أبوال الناس قد خُلط بها زبلٌ، ويُسْقَى في اليوم الرابع عند غروب الشمس بماءٍ عذبٍ حتى يَرْوَى، وكذلك يُفْعَلُ بالكُمَّثرى إذا أصابه ذلك.

وإذا وقع في أصول التفّاح الدود الأحمر[5]، وصار على أغصانه وورقه، ونَسَجَ العنكَبوتُ عليه، فيقطع ذلك عنه بأن يُكْشَفَ عن عروقه برفقٍ لئلا يُقْطَع شيءٌ منها، ويُردم حولها طاقة من رماد، ويروى نعماً حتى يباشر الماء عروقها.

واحْذَر أن تُزَلْزِل عروقها، ثم يعاد عليها ترابها. وتتعاهد بسقي الماء، فإنَّها تعودُ إلى نضارتها وحملها.

---

(١) المقنع، ص٣٨، وأبو الخير، ص٤١، والفلاحة الرومية، ص٢٧٠.

(٢) المقنع: زبل الغنم المنقوع في نبيذ قديم.

(٣) قوله في المقنع، ص٣٨، وكتاب أبي الخير، ص٤٠.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٩٦، والمقنع، ص٣٨.

(٥) المقنع، ص٣٨.

وقيل: إنَّهُ مُخْتَبَرٌ جيدٌ.

وقيل[1]: إنَّ هذا العلاج ينتفع به الرُّمّان الدِّقُّ[2] كالإمليسي[3] وكالسِّفْرِيّ[4].

وقيل[5]: إنْ كُشف عن عروق شجر التفّاح، التُّرابُ، وجُعِلَ عليها بَعَر المَعَز، وسقيت بالماء نفعها، ولم تتدوَّد.

وفي الفلاحة النبطية[6]: ومتى عَرَض للتفّاح عارض نَقصٍ من حَمْله، أو غَيَّر شيئاً من أحواله، ممّا جرت به العادة له؛ فإنّ دواءَه العام لجميع أنواعه أنْ يعمد الأكَرة إلى قُشُور اللَّوْز، وإن كان لُبُّهُ فهو أجود، أو ورقه، أو جميع ذلك، يؤخَذُ من ذلك فُرَادى أو مجموعة على مقدار ما ذكر؛ فيُسْحَق نَعَماً، ويُخْلَط بأخثاء البقر لرطوبته كَمَا ثَلَطَهُ البَقَر، لا

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٤٣، والمقنع، ص٤٠.

(٢) الدِّق: الدقيق، ضدّ الغليظ.

(٣) الإمليسي: من أنواع الرُّمان كالبرجي والقمحي والفطيسي.

(٤) السِّفْري: نسبة إلى سفر بن عبيد الكلاعي الذي أحضره من رصافة الشام إلى الأندلس، وهو مقدمٌ بعذوبة الطعم ورقة العَجَم، وغزارة الماء، وحسن الصورة، وكبر الثمرة. عمدة الطبيب، ص٣٣٣، ونفح الطيب: ١/٤٦٧.

(٥) الفلاحة الرومية، ص٢٧٠.

(٦) الفلاحة النبطية، ص١٢٢٠.

يُرَطّب بشيء غير رُطوبته، ويُلَطَّخ به شقوق شجرة التفّاح، وما غَلُظ من أغصانه؛ فإنَّ هذا يزيلُ جميع أمراضه عن جميع أنواعه.

وقال قسطوس[١]:

ومِمّا يزيد به التفّاح حلاوة أنْ يُصَبَّ على عُرُوقه دُرْديّ شراب عتيق، ثم يُغَطّى بالتراب.

وقيل[٢]:

إنَّ مما تتداوى به شجرة التفاح التي يعرضُ لها آفة: أن يُعْمَدَ إلى رَوْث حمار رَطْب، فيحلّ في إناء، ويُصَبُّ عليه ماء، وتسقى به شجرة التفّاح سبعة أيّام، بقدر جَرَّة[٣] منه، ثم تُسْقَى بالماء بعد ذلك، فتسلم من الآفات.

وقيل[٤]: تُعَالج شجرة التفاح من الدُّود في أصْلها بأن يُكْشَف التراب عنها بسكَّة حديد، حتى تبدو عروقها، ثم يُقْشر لِحَاؤها برفق؛ فإنه يوجد في ذلك الموضع دودٌ وبعض الهَوَام ... ويُطْلَى بأخثاء البقر رَطْباً، ويرد عليها التراب.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٧٠.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٧٠.

(٣) الفلاحة الرومية: كل يوم مرّة.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٧٠.

قال قسطوس[١]: ومِمّا يحمَّرُ به التفّاح والخوخ أنْ يُصَبَّ حول الشجرة أربع مرّات في السَّنَة من أبوال النّاس بقدر ما يَبُلُّ ما تحت الأرض من أصلها قَدْر شبر [أورثه ذلك حُمْرَة].

شجرة المَوْز؛ من الفلاحة النبطية[٢]: يعرض لها ذُبُول ومَوَتَان؛ ودواؤها من جميع أوصَابها: أن تُنْبَشَ أصولها، ويُصَبّ فيها ماءٌ مُخَلَّط بسحيق وَرَقها مع زبل الغَنَم، أو يُرَش على أغصانها خَمْرٌ ممزوجٌ بماء، أو يُرَش عليها ماء المَطَر، ويُغَبَّر عليها بتراب سحيق جدّاً.

شجرة الزُّعْرُور وشجرة الأَزَادِرَخْت، من الفلاحة النَّبطيَّة[٣]؛ مَتَى عَرَض لهما شيء من أدواء الشجر الذي [يذويهما] أو يُذْبِلُهما، أو يُنْقِصُ من صُورهما، فدواؤهما أن يُنْبَشَ أصْلُهما، ويحفر حولهما مقدار قَدَم، ويُصَبّ في [الحفرة] دَمُ شاة[٤] مخلوط بماء حار، ويكون الماء أكثر من الدَّم.

يُعْمَلُ بهما هكذا مراراً ثلاثاً أو أكثر أو أقل على مقدار ما خرجت به عن حال الصِّحَّة؛ فإنَّهما يَعيشا ويَقْويا، ويجودُ حَمْلُهما (إن شاء الله تعالى).

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٧١، وفلاحة أبي الخير، ص٤٧.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٧٧.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٦٦، وص١٦٨، والنابلسي، ص٦٢-٦٣.

(٤) الفلاحة النبطية: دم شاة ضأن.

شجرة الكُمَّثْرَى: إذا تدوّدت ثمرته **(من كتاب ابن بصّال)**(١) يُطْلَى أصْلُها بمَرَارة(٢) البقر، فإنّ الدُّود لا يَضُرّ ثمرها (إن شاء الله تعالى).

ومن الفلاحة النبطيّة(٣) في علاج الدُّود الحادث في ثمرها، وفي ثمرة السَّفَرْجل، وغيرهما من الفواكه؛ وذلك أن تزبَّل شجرة الكُمَّثرى بزبلٍ مركّب من خُرْء الناس، وأحثاء البقر مُعَفّنين مع شيء من ورَق الكمّثرى.

يُنْبَش أصل الشجرة، ويُطْمَرُ من هذا الزّبل في أصلها، وليكن مخلوطاً بتراب سحيق يابس.

أو تُؤْخذ أخثاء البقر وتدقّ نعماً، وتُخْلَط بتراب مجموع من الطُّرُق المسْلُوكة في المدن، ويُبَلُّ ذلك بالماء العَذْب، ودُرْديّ الزّيت(٤) حتى يصير مثل الحَسْو، ويُطْلَى به ساق شجرة الكُمَّثرى وما غَلُظ من أغصانها، فإنّ ذلك يَنْفَعُها منفعة عظيمة، ويَدْفَعُ عن ثَمَرها الدُّود والفَسَاد.

وفي علاج تَغَيُّر شجرة الكُمَّثْرَى(٥)، ونَقْص حَمْلَها في صُورته، أو في حلاوته، فاعلموا أنّ عروق شجرة الكُمَّثرى تذهبُ في الأرض كثيراً،

(١) سقط هذا النص من كتاب ابن بصال المنشور، وهو في الفلاحة الرومية، ص٢٦٨، وص٢٧٠، والنابلسي، ص٦٣.

(٢) الفلاحة الرومية: مرارة ثور أو بقرة. أبو الخير الإشبيلي: مرارة ثور.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٨، والنابلسي، ٦٣.

(٤) أبو الخير الإشبيلي (س٤٦): عَكَرَ شراب طيِّب.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٧.

فمتى رأيتم شجرة الكُمَّثرى قد تغيَّرت عمّا جَرَت عادتها به في حَمْلِها أو نُقْصَان في حالتها في صورته؛ من كِبَر إلى صِغَر، أو في الطَّعْم؛ من الحلاوة إلى ضِدّ ذلك؛ فاعلموا أنّ ذلك قد يكون من وُقُوف عروقها عند مانعٍ يَمْنَعُها من ذهابها في الأرض كما كانت تذهَبُ، أو لمَرَضٍ عَرَضَ لها؛ فابحثوا عن دلائل [سبَّبت] مَرَضَها، فإن [لم] تجدوا دليلاً(١) على مَرَضٍ؛ فذلك إنّما هو وُقُوف عروقها لانتهائها إلى مانع يمنعُهَا من الذّهاب؛ فإن اتَّفَقَ مع ذلك أن تكون شجرة الكُمَّثرى عتيقة، فهذا زائدٌ في الدَّلالة على ذلك.

[وعلاجها(٢) أن] تحفروا في أصْلها حَفْراً مُدَوَّراً، ولا تقطعوا من عروقها شيئاً ألبتَّة، لا صغيراً، ولا كبيراً، فإن أَفْضَى الحفرُ إلى حَجَرٍ أو آجُرٍّ أو غيرهما ممّا يمنع ذهاب العُرُوق في الأرض، فنَحِّي ذلك [الحَجَر، أو ذلك الآجُرّ] عن طريق العُرُوق.

فإن لم تجدوا عائقاً ألبتَّةَ؛ فليُعَمَّق في أصلها نحو عشرين ذراعاً. [فإن فُعِلَ ذلك] ولم تجدوا عائقاً فاعلموا أنّ ذلك لِمَرَض قد لَحِقَ تلك الشجرة، فيُنْظَر ما هو، ويعالَج بما يصلح له (إن شاء الله تعالى).

(١) باريس ومدريد: عليلاً (تصحيف).

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٢٠٧.

شجرة السَّفَرْجَل؛ قال الحاج الغرناطي[١]: إذا شَرَفَتْ[٢] شجرته، وتعقَّدَ خَشَبُها، وظهرت به الثآليل، أو إذا ارتكَسَت[٣] من عدم الماء والعِمارة.

وعلاجُها:

أنْ تكشَفَ أصُولها في شهر يناير، ويُخلَط زبل الإنسان الذي قد عَتُق في الكَنيف[٤]، وفَنيت رُطُوبته، مع مثله من رماد الحمّامات، وتُزَبَّل بقَدْر مُعَيّن منه، في كلّ أصْلٍ منها.

ويواظَبُ عليها السَّقْي بالماء، ويُلْقَى على ذلك حِمْلٌ من حصا، ويُرَدُّ الترابُ على ذلك.

ويُسْقَى بالماء العَذْب، ويُرْغَد به، في كلّ شَهْر ستّ مرّات، فتصْلُح صلاحاً بَيّناً.

ويُتَقَدَّم قبل ذلك بعمارتها بثَرىً طيِّبٍ، ثم تُعْمَر في شهر (مارس) عمارة جيدة، فيزول ذلك كلّه عنها.

---

(١) قول الحاج الغرناطي في زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٣٧، وقوله في كتاب النابلسي، ٦٣.

(٢) شَرَفَت: هَرِمت وأسَنّت.

(٣) ارتكست: انتكست و لم تنجُ.

(٤) الكنيف: المِرْحاض والحظيرة من شجر تتخذ للإبل والغنم تقيها الريح والبرد.

وشجرة السَّفَرْجل لا تحتملُ الزِّبْل، ولاسيّما إذا صارت في هذه الحال[١]، وتعالج بهذا العلاج.

شجرة الرُّمَّان[٢]: إذا غُرِس عند أصولها بَصَلُ العُنْصُل نفعها، و لم يتشقّق ثمرها.

قال قسطوس[٣]: واشتدَّت حُمْرَةُ حَبِّه.

وقيل[٤]: إنْ جُعِلَ حول أصلها تحت الأرض حجارةُ[٥] لم يتشقّق ثمرُها.

وقيل[٦]: وكذلك إذا غرست وقُضْبَانُها منكّسة.

وقيل: إنَّ أغصانها إذا غرسَتْ [منكّسة] قلَّ حَمْلُها.

---

(١) باريس ومدريد: هذا الحدّ.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٨٢، والمقنع، ص٣٨، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص٤٢، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١١٥.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٨٣: إذا صُبّ في أصل شجرة الرمان رماد الحمام الذي خلط بالماء اشتدت حمرة الرمان.

(٤) المقنع، ص٣٩، وأبو الخير الإشبيلي، ص٤٢.

(٥) المقنع: حجارة البحر.

(٦) المقنع، ص٣٩، والفلاحة الرومية، ص٢٨٣، وأبو الخير الإشبيلي، ص٤٢، قال الحاج الغرناطي (زهر البستان ونزهة الأذهان، مخطوط، ورقة ١١٤): إذا غرس وتد الرمان منكّساً سقط حمله ولا ينفع فيه علاج.

وقيل[1]: إن خِفْتَ على شجرة الرُّمّان أن يتشقّق قشر [ثمرها]، فاكشف التراب عن أصلها، واسقها بماءٍ قد خُلِطَ برماد الحمّامات.

شجرة الأُتْرُجّ، وشجرة النّارنج، والليمون، والزَّنْبُوع[2]؛

إذا اعتلّت إحْدَاها، فاكشِف عن أصْلها، واجْعَل عليها من الرَّماد الأسْوَد، ورماد الحَمَام[3] وشبهه، وردّ عليه التراب، واسْقه بالماء.

والنَّارنج[4] يوافقُهُ دمُ المَعَز الحارّ؛ يُصَبُّ على أصوله؛ فإنّه يجودُ، ويَحْمَرّ ثمره.

وقيل[5]: يوافقه دم الإنسان من الفِصَاد أو الحِجَامة.

وقيل: إنّ جميع الدِّماء توافقه.

(١) المقنع، ص٣٩، والفلاحة الرومية، ص٢٨٣، وأبو الخير الإشبيلي، ص٤٢، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١١٥.

(٢) الزَّنبوع: الليمون الهندي الكبير.

(٣) ابن بصال، ص٨١، وص٨٢، قال: يحفر عند أصول الأترج حفراً خفيفاً ويُحَلّ الزبل الآدمي بالماء، ويُسقى به الأُترج، وهذا القول ذكره النابلسي أيضاً، ص٦٣.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٧٨، وابن بصال، ص٨٢.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٧٨، وابن بصال، ص٨٢.

وقيل[1]: إنَّه يُتْرَك [مكشوفاً] كذلك أيّاماً للهواء، ثم يغَطّى [بالتّراب] الأسود من رماد الحمّامات، ثم بعد ذلك يُغَطّى كلّه بالتراب، فذلك نافع له. (إن شاء الله تعالى).

ومن كتاب ابن بصّال[2]: وعلاجها من اليرقان، (ويَصْفَرُّ من ذلك ورَقُها)؛ أن يجعلَ في أصلها الرَّماد فينفعها الأسود من رماد الحمّامات من اليرقان بعد أن يكشَف التراب عن أصلها، ويجعل عليه من ذلك الرَّماد، ويُرَدُّ الترابُ عليه حتى تمتلئ تلك الحفيرة؛ فإنّها تعودُ إلى ما كانت عليه من الغَضَارَة والتّنَعُّم.

قال ابن بصّال[3]: وهذا صحيحٌ مُجَرَّب.

فإنْ لم يُشْفِها ذلك، فيُجْعَل في أصلها دَمُ المَعَز[4]، فإن عُدِمَ فَدَمُ الإنسان المُخْرَج بالفَصْد والحِجَامَة[5]، فتَبْرأ (إن شاء الله تعالى).

ومن الفلاحة النبطية[6]: قد تَمْرض شجرة النّارنج فتَقِف ولا [تزيد ولا تنتشر] وتَعْتَلّ، ودواؤها حينئذٍ أنْ يُحْفَرَ أصْلُها، ويصبُّ في تلك

(١) ابن بصال، ص٨٢.

(٢) ابن بصال، ص٨٢.

(٣) قال ابن بصال (ص٨٢): هذا يعالج به النَّارَنْج إذا اعتلّ وتحيَّر وتوقّف.

(٤) ابن بصال، ص٨٢.

(٥) ابن بصال: دم المَحَاجم.

(٦) الفلاحة النبطية، ص١٧٨.

الحفرة الدَّم الممزوج بالماء الحارّ، والماء البارد أيضاً، ولَبَن الضَّأن[١]؛ فإنّه يوافقها.

وأوْفَق لها من هذا دماء النّاس الخارجة منهم بالحِجَامة والفَصْد[٢]، يُخْلَط بالماء ويُصَبُّ في أصلها أياماً متوالية؛ فإنَّ ذلك يحييها ويُنَمّيها (إن شاء الله تعالى).

والأُترجّ من كتاب "الشجر والنبات"[٣] لابن بَصَّال (رحمه الله تعالى) في علاج الأُترجّ والرُّمان من اليَرَقان:

يؤخذ زبل الدَّجاج، ويكشف عن أصْل الأُتْرجَّة، ويُنْزَع التراب من كل جهة عنه، ويُجْعَل الزِّبل المدقوق المذكور حول أصلها على ما ظهر منه، نحو ثلاثة أمْدَاد ثم يُغَطّى بالتُّراب كلّه، ويُسْقَى بالماء[٤].

---

(١) الفلاحة النبطية: لبن الضَّأن، أو قال: دم الضَّأن.

(٢) الفلاحة النبطية: الفِصَاد.

(٣) كتاب ابن بصال، عبد الله بن محمد بن إبراهيم الطّليطلي اسمه (القصد والبيان) ونشر ملخصاً له خوسي مارية ومحمد عزيمان باسم كتاب (الفلاحة) معهد مولاي الحسن، تطوان، ١٩٥٥.

وفي باريس ومدريد جاء اسم الكتاب: القصد والبيان لابن بطّال (تصحيف).

(٤) سقط قول ابن بصال من النسخة المنشورة من كتابه.

ويُكَرَّر عليه السَّقْي، ويواضب به؛ فإنَّ ذلك ينفعُهُ من اليَرَقان[١]، ويزيد في حَمْله (إن شاء الله تعالى).

ومن الفلاحة النبطية[٢]: قد يَعْرِضُ لشجرة الأُتْرجّ نكاية من بَرْد، أو شدّة حرّ، أو من غير ذلك؛ وعلاجها إن كانَ مِنْ حَرٍّ؛ أن يُرَشَّ الماء البارد على أغصانها وورقها.

وإنْ كان من بردٍ؛ فيُرَشّ الماء الفاتر عليها، وتزبَّل بذرق الحمام[٣] مختلط بتراب، قد عَفِن معه، وقد خُلِطا جميعاً بالتعفين والتحريك، وليُرَشّ عليهما الماء في وقت تعفينهما ويُقَلَّب دائماً حتى يَعْفَنَا.

وقد يُضَاف إليهما ورق الأترجّ، ويُعَفَّن معهما؛ فإذا عَفِنت، وعلامة ذلك أنْ يَسْوَدّ لونها فتُقَلَّب في مكانها، ويُجْعَل أسفلها أعلاها، حتى يجففها الرّيح والهواء.

ثم يُحْفَر [في أصل] شجرة الأترج، ويطمر هذا المُعَفَّن. وقد يُصَبُّ في أصلها الدَّمُ المختلط بالماء السَّخين فيقوّيها.

ويَقْرُبُ فعلُهُ فيها من فعل التزبيل الذي وَصَفْنَاه، وربّما نفعها أكثر من منفعةِ التَّزْبيل في أكثر الأحوال.

---

(١) اليَرَقَان: اصفرار الورق الغض من عَطَشٍ أو مَرَضٍ.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٧٩.

(٣) الفلاحة الرومية: الأُترجّ يزبَّل برماد وَرَق القَرْع وأغصانه (ص٣٠٣).

وقال الحاج الغرناطي[1] وغيره في علاج الصُّفْرَة الحادثة في ورق الأُتْرُجّ:

إذا اصْفَرَّ ورقُها؛ فيؤخذ اليابس من زبل الإنسان، ويُدَقّ نعماً، ويُغَرْبل، ويُجْعَل منه حول أصلها بعد أن يكشف عنه التراب نحو ثلاثة أمداد.

ويُرَدّ عليه التراب، ويُسْقَى بالماء، دون أن يكثر حولها منه؛ لأنّها لا تحتمل كثرته؛ فإن حالها يصلُحُ صلاحاً تاماً[2].

قال ابن بصال[3]:

يُجْعَلُ زبل الدَّجاج في هذا عوض زبل الإنسان.

وأمّا الليمون؛ من كتاب الفلاحة النبطية[4]:

إن ظهر فيه للنّاظر إليه تغيُّر؛ فيصبُّ في أصله الزّبل المختلط بالماء الحارّ: ويصبُّ الماء الحار في أصله، ثم يصبّ في أصله أبوال الحمير.

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٣٥-١٣٦.

(٢) هذا قول ابن بصال أيضاً، ٨٢.

(٣) هذا القول سقط من كتاب ابن بصال، وذكره ابن حجاج في المقنع، ص٣٧، وأبو الخير الإشبيلي في كتاب الفلاحة، ص٤٠.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١٨٢، والنابلسي، ص٦٣.

شجرة العُنّاب؛ وهو النّبق[1]: علاجُ الدُّود الحادث فيه، من الفلاحة النبطية[2]؛ إنّ من أدوائه: دويدة صغيرة مثل القَمْلَة بيضاء، تَلْحَسُ خُضْرَة الوَرَق حتى تبقى الورقة كأنّها قشرة بيضاء رقيقة جداً، وليس تكاد تكون هذه الدَّابة إلاّ في شجرة حَمْلُها حلو، صادق الحلاوة.

ودواء هذه أن يُطْلَى ساق الشجرة، وما ظهر فوق الأرض من أصلها بالقَارّ[3]، فلا تظهر هذه الدُّودة في هذه الشجرة.

ومن الفلاحة النبطية في علاج السَّوَاد الحادث في ورقها والجفوف، [قال][4]: قد يعرض لها سوادٌ في ورقها، وجُفُوفٌ، ولاسيّما في الخريف. وعلاج هذا أن يأخذ الإنسانُ في فمه زيتاً قليلاً قد اختلط بالماء وهو حارٌّ، ويَخَضْخضُهُ في قارورة حتى يختلط الزيت بالماء [ويجعله في فيه] ويرشُّه من فيه على الشجرة، ويُبْتَدأ بذلك يوم الأحد بعد زوال الشمس، ويصبُّ في أصلها ماءً حارّاً مختلطاً بزيت في أول يوم الاثنين، فإذا أصبح يوم الثلاثاء فليرش عليه من فِيْه الزيت المخلوط بالماء، فلا يزال

(١) في الفلاحة النبطية هما شجرتان مختلفتان، ص١١٩١، وص١١٩٤، وص١١٩٥. النَّبـق: ثمرة السِّدْر، وشجرة أغصانها ملس، ثمرها حلوة تؤكل، والعُنّاب شجر شائل من الفصيلة السِّدْرِيَّة ثمره يشبه النَّبْق.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١١٩٥.

(٣) الفلاحة النبطية: القير.

(٤) الفلاحة النبطية، ص١١٩٥-١١٩٦.

هكذا يرش عليها الماءَ يوماً من فيه، ويوماً يصبُّ في أصلها حتى يمضي له أربعة عشر يوماً، سبعة أيّام رشٌّ، وسبعة أيام سَقْي؛ فإنّها تَطْرَى وينبُتُ فيها وَرَق أخْضَر، وترجع إلى حالتها الأولى.

النَّخْل: في علاج ثمرها إذا [كان] ضاوياً، من الفلاحة النبطية[١]:

إذا كانت النخلة تخرج ثمرها ضاوية، فدواؤه أنْ يُغَبَّر ثمرها بوردٍ مطحونٍ، حتى تمتلئ الثمرة من ذلك الورد، ثم تُحَرَّك شماريخ كُش[٢] الفَحْل فوقها، حتى يقع غباره فوق الأرض، وذلك عند تلقيحها.

فإن لم يحضُر الوَرْدُ فورق رَيْحان مدقوق[٣].

وهذا من غريب الخواص[٤].

ومّما ينفعها إذا لم تُرْطِب وقت ترطيب النَّخْل: أن يُعْمَلَ من ورق الأُتْرُجّ، وما رَطُب من أغصانه لِفَافَةٌ[٥] تُدَسُّ في قلب النخلة.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٣٩٨، قال: من أدواء النخل أن تنشقّ الطّلعَة عن عفن وفساد وسواد، أو لا تثمر أبداً أو تخرج ثَمَرَها ضاوية فاسدة اللون والطّعم.

(٢) الكش: هو طَلْع النخلة الذكري.

(٣) الفلاحة النبطية: آس مطحون.

(٤) الفلاحة النبطية: من ظريف الخواصّ.

(٥) اللِّفَافَة والجمع لفائف، يقال: طارت لفائف النبات: قشره الذي يلتفّ عليه، واللّفُّ: الروضة الملتفّة النبات، وحديثة لِفّ: ملتفّة.

الوَرْد: علاجُه إذا شَرَفَ[١]؛ من كتاب الحاجّ الغرناطي[٢]: إذا شَرَفَ الوَرْدُ، وابيضَّ قضيبُهُ فلا خير فيه، ولا يصلح أن يبقى بوجهٍ.

وأنجحُ ما عولج به أنْ يقلعَ في (يناير) ويستأصل قلعه، وتعدّل[٣] أرضه بعد ذلك؛ ولا يزرع فيها شيء، فإنه ينبُتُ في (إبريل) نباتاً حسناً من بقايا أصول الورد المقلوع، فإذا استوى النباتُ في شهر (مايه) فيُنْقَش بالمناقيش الحادَّة نَقْشاً بليغاً، ويُنَقّى عُشْبه، ويترك نحو ثمانية أيّام، ثم يُعْمر، ثم يُسْقى، فإنّه ينمو، ويندفع بسرعة.

وإن كان الوردُ مضاعَفاً فإنَّهُ يثمر بالوَرْد من عَامِهِ، يَبْدأ بالتَّرْويس[٤] من نصف (مايه) ويظهر فيه الورق مع التَّرْويس.

وله علاجٌ آخرُ[٥]؛ وذلك إن كان الوردُ في موضعٍ لا شجر فيه ولا نباتَ سواه؛ فأفضل ما عولج به أن يُعَطَّش حتى يجفَّ ورقُهُ، وما فيه من عُشْب، ويعود هشيماً.

يُفْعَلُ ذلك في شهر (يناير) ثم تُلْقَى عليه النَّار في شهر (أكتوبر) ويسقيه المَطَر بعد ذلك؛ فإنَّه يندفعُ باللّقْح في أول الرَّبيع ويثمرُ بالوَرْد.

---

(١) شَرَفَ: أسنّ وهَرِم.

(٢) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٩، وقوله في كتاب النابلسي، ص٦٤.

(٣) لعلّها: تُعْمَر.

(٤) الترويس: ظهور رؤوس الوَرْد.

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص١٦٢.

شجر الإجَّاص؛ الذي يسمَّى عَيْن البَقَر[1]؛ علاج التَّآليل الحادثة في أشجاره، **من كتاب الحاج الغرناطي**[2]: إذا كَثُرت التآليل في شجرته، يُزَبَّلُ أصْلُها بزبل ابن آدم[3]، في شهر (يناير) فإنها تَصْلُحُ وتصِحّ، ويذهبُ عنها ويَمْلاسُ عودُها ويحلو ثمرها.

وقيل[4]: إذا أردْتَ أن يحلو ثمرُهَا، فاكشف عن أصلها، واثقب فيه ثَقْبَة، واضرب فيه وَتِد دَرْدَار[5]، وادفنه، وافعل ذلك بعد أنْ يُورق، فإن تَدَوَّدَ ثمرُها فصُبَّ في أصلها عَكَر النبيذ، وعَكَر الخَلّ[6].

وإن كان في ثمرة الإجّاص مثل الحَصَا[7]؛ فاكشف عن أصلها، وانْخُل التراب، ونقّه من الحَصَا، ثم أعِدْهُ إليها.

---

(١) الإجّاص: هو عُيُون البقر، والشّاهلوك، والبرقوق.

(٢) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٣٧.

(٣) الفلاحة البنطية (ص١١٨٩): يزبَّل بخُرء الناس وأحثاء البقر والتراب السحيق.

(٤) المقنع، ص٤٤، وفلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص٤٧، وزهر البستان ونزهة الأذهان، ورقة ١٣٥.

(٥) الدَّرْدار: لسان العصفور، وهو شجر عظيم له زهر أصفر، يغرس للزينة والظّـل. النابلسي: (وتد صفصاف)، زهر البستان ونزهة الأذهان: عود بلّوط.

(٦) باريس ومدريد: عَكَر النَّحْل، زهر البستان ونزهة الأذهان: الشراب الطيّب.

(٧) المقنع، ص٤٤، وأبو الخير، ص٤٧، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٣٦.

شجرة الخَوْخ؛

علاج عُقَد ثَمَره، إن كانت ثمرته مُعْقَدة، فاكشف عن أصل الشجرة، ويُنْثَر الترابُ [حولها] ثم يعادُ إلى مواضعه، فإنّ ذلك يُصْلحه.

وعلاج الدُّود[1] إذا حدث في أصلها أنِ يُفْرَّغ من أصلها التراب وتُسْقى عَكَر النبيذ، ويغطّى بالتراب؛ فتشتدْ حلاوة ثمرها، ولم يضرها الدُّود.

قال قسطوس وغيره[2]:

وإنْ عَرَض لحبِّه الصِّغَر والحُسُومة؛ فإن كان من إفراط وقْرِها، فيخَفّف منه قبل إدراكه، فيعظُم الباقي، ويَجُودُ، وإن كان من داءٍ[3]، فاكْشِف عن أصلها برفقٍ قُرْبَ ساقها، قدر ثلاثة أشبار، وألْقِ فيه حجارة صغاراً حتى يَرْتَدِمَ الموضع، واضْرِب التراب إليه، واسقه مدّة شهر، في كلّ أربعة أيّام مرَّة، فإنّ خَوْخَها يعظُم (إن شاء الله تعالى).

---

(١) هذا علاج أشجار أخرى هي الكمّثرى والسَّفَرْجَل والتفّاح.

(٢) هذا المعنى ذكره قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٧٢، وذكر الحاج الغرناطي في زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٢٠-١٢١ طرقاً أخرى في علاج أمراض الخوخ. من مثل: تقبّض ورقه، وحسومة ثمرته.

(٣) قال قوثامي (ص١١٨٧) الخوخ سريع الانقلاب من الحياة إلى الموت.

وقيل(1): إنْ كُشِف عن أصل الخَوْخَة، وثقب فيه ثَقْبَة، واستخْرِج لُبَابُها برفق، وضُرِب فيها وَتِد غَرَبٍ(2) صَغُرَ لذلك نَوَاهَا.

شجر اللَّوْز(3):

إذا أردْتَ تحلية المُرّ منه، فاثقب في أصلِ(4) شجرته فوق وجه الأرض ثَقْباً مربَّعاً؛ فإن ثمرته تحلو (إن شاء الله تعالى).

شجرة الجَوْز: علاج الصُّفْرَة الحادثة في ورقها، وفي ثمرها؛ من الفلاحة النبطية(5):

متى عَرَض لشجرة الجوْز [عارض] فإنّ علامة ذلك أن يَصْفَرّ ورقها، وأَنّ جوزها يصفرّ أيضاً.

ودواؤها من جميع الأعراض التي [تعرض لها] فتغيّر شيئاً من أمورها، أنْ تُسْقى الماء الحارّ، ويُرَشّ على ورقها وأغصانها منه، ويُصَبُّ في أصلها الدَّم؛ أيُّ دمٍ كان، وأوفقه لها دَمُ الجِمال، وإنْ خُلِطَ بالدَّم الماء الحارّ، وصُبَّ في أصلها نفعها ذلك، وكانَ أوفق لها.

(1) هذا القول في المقنع، ص43، وص47، وفلاحة أبي الخير، ص51.

(2) الغَرَب: هو الحَوْر الرُّومي، وقيل: هو الصَّفْصاف، تُسَوَّى منه السِّهام.

(3) أبو الخير الإشبيلي، ص44، والمقنع، ص40، والفلاحة الرومية، ص288.

(4) أبو الخير وابن حجاج: فوق الأصل بشبر.

(5) الفلاحة النبطية، ص1173-1174، والنابلسي، ص64.

وقيل في غيرها(1): يُثْقَبُ أصْلُ شجرة الجَوْز بعد إطعامها بحديدة [لطيفة] من فولاذ(2)، حتى تُنفِذَها إلى الجانب الآخر، وتُترك تلك الحديدة في أصلها، فإنَّ ثمرها وجَوْزها يصيرُ رقيقَ القِشرة سليماً، سَهْلَ الكَسْر.

ومِمّا يُعَالَج به التَّقْريع(3) وصُفْرَة الوَرَق في الأشجار؛ من كتاب أبي الخير الإشبيلي(4):

التقريع: هو سُقُوط أوراق الأشجار.

ويعالَجُ بأنْ تُحْفَر [أصول] تلك الأشجار في ذلك الوقت الذي تسقط فيه أوراقها، حَفْراً عميقاً، ويُسْقَى بالماء، ويُبكّر بعمارتها في العام المقبل، وقد يكون ذلك من آفة [تصيب] أغصانها، وكثرتها، فتُخَفَّف، وتُشَمَّر بعض أغصانها.

وإذا اصْفَرَّت أوراق الشجر؛ فإن ذلك من كثرة السَّقْي بالماء، فتعالج بضِدّه.

(1) الفلاحة الرومية، ص290.

(2) أبو الخير الإشبيلي: اثقب في أصلها، واجعل فيه عود دَرْدار أو عود أداذين (خشب الأرز). كتاب الفلاحة، ص45، وص53.

(3) يريد: القَرَع أو القُرَاع، وهو داء يصيب النبات فتتساقط الأوراق عن الأغصان.

(4) سقط قول أبي الخير من كتابيه المنشورين.

وممّا تعالج به الأشجار من الصِّرّ والجليد والرِّيح السَّوْء، واليرقان، من كتاب أبي الخير الإشبيلي[1]:

يُقْطع ما أضَرَّ بها من الصِّرِّ والجليد منها، وتُتَعَاهد بالعمارة والزّبل والسَّقْي بالماء الحارّ حتى تنجو وتَصِحّ؛ هذا إن كانت الشجرة فتيَّة.

ولا يعالج من جميع الأشجار إلاّ الفَتِيّ منها.

وإنْ كانت مُسِنَّة[2]، وكَثُر فيها الجُفُوف، فتُقْطَع، أو تُنْشَر في موضع لا يكون فيه يُبْس.

وإن قُطعت فوقَ الأرض بشِبْر؛ فذلك أجْوَد، وليكن ذلك في فصل الخريف.

ويُتَعَاهد بالقيام عليها؛ فإنَّها ترجعُ كالفتيَّة.

وقيل[3]:

إنَّ تِبْن الباقِلّى إذا خُلِطَ بالتُّراب، وألقي في أصل الكَرْمة منع الصِّرَّ عَنْها.

---

(١) قول أبي الخير في كتاب الفلاحة، ص٢٧، وقد عرض قوثامي لعلاج الأشجار من اليرقان والجليد عرضاً مفصّلاً في الفلاحة النبطية، ص١٠٦٥ وما بعدها.

(٢) قال أبو الخير الإشبيلي (ص١٠٨) إذا شَرَفَت الأشجار (هرمت) نشرت من وجه الأرض، فإنها تنبعث بسرعة، وتعود كأجمل ما كان.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٢٧.

وقد يُخَاف على الكرم من الجليد؛ لأجل برودة موضعه، فإن أخذ رماد الطَّرْفاء[1]، ونُثِرَ على الجفان منع مضَرَّة الجليد بها؛ مجرَّبٌ.

ومما يدفع مضرَّة الجليد، وجُمُود الماء على الكرم، **قال قسطوس**[2]:

يُعمد إلى أرواث الدَّواب فتُيبَّس[3] ثم يُعْمَل منها أكوام في مواضع متفرّقة من الكرْم، تُسْتَقْبَل بها الرياح، فإذا كانت ليلة أربع، يشتدُّ فيها البَرْد، خَفَّتْ أضرارُه بالكرم أو بالشجر، فيوقد في كل كَوْمَة منها نار، حتى يتفرّق[4] دُخَانُها في الكرم والشجر، فيسلم ذلك الشجر، وتلك الكروم من إفساد البرد.

وكذلك إنْ زُرِعَ في الكرم الجرجير[5]، فإذا ارتفع نبتُهُ، فتُتْرَك قُضْبَانه وأصوله فيه، ويترك ورقه كهيئته، فيسلم ذلك الكرم في عامِهِ ذلك من البَرْد.

ولا ينبغي أنْ يُعَجَّلَ كَسْح الكروم[6] دون أنْ يُؤْمَنَ البَرْد.

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٢٧.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٠٥، وكتاب أبي الخير، ص١٨٥.

(٣) الفلاحة الرومية: فتُجفّف.

(٤) الفلاحة الرومية: حتى يشيع دخانها في الكرم.

(٥) الفلاحة الرومية، ص٢٠٦، قال: يُزرع في أصول الكرم الجِرْجر.

(٦) المقنع، ص٢٦، وأبو الخير، ص٢٧.

قال[1]: ومما ينفعُ من مضَرَّة البرد أن يُدَخَّن [الكرمُ] بأرواث[2] الدَّواب حين يشتدّ البَرْد، [وإذا ما] ارتفع الدُّخَان على الكرم والشَّجر، يُسْلِمُهُ من إفساد البرد إيّاه.

وقيل[3]: إن التدخين بأرواث الدَّواب يطردُ الجراد من الكرم.

أمّا اليَرَقان[4]**؛ قال ديمقراطيس**[5]: إذا خفت على الكرم أو الزُّروع [من] اليَرَقان؛ فخذ غصْناً من شجر الغار، وانصبه في وسط تلك الأرض؛ فلا يسقُط اليرقان على شيء ممّا في تلك الأرض، لا على كرمٍ، ولا على زرعٍ، ويسقط على غصن شجرة الغار فقط.

[ولعلاج] اليرقان أيضاً: يُنْقَع أصُول الكَبَر[6] في ماء، ويُنْضَخ على ما أصابه اليرقان، فيُذْهب عنه ذلك.

---

(١) المقنع، ص٢٤، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص٢٦.

(٢) أبو الخير الإشبيلي يدخّن بزبل البَقَر.

(٣) المقنع، ص٥٤، وأبو الخير، ص٢٦.

(٤) اليَرَقان: اصفرار الوَرَق وتساقطه من عَطَش أو مَرَض.

(٥) ذكر قوله النابلسي، ص٦٥.

(٦) الكَبَر: هو العاقول والحاج وشوك الجمال. وقيل: هو قثاء الحيَّة.

قال ابن حجاج (ص١٧) إن نقعت ثمر الكَبَر وهو قثاء الحيَّة في ماء، ونضحته على الحنطة لم تفسد وسلمت من الآفات.

ويؤخذ قرنُ ثور[1]، ويُجْعَل في نار بَعَر غَنَم، ويُدَخَّن به الزرعُ من جهةٍ تهبُّ فيها ريحُ الشَّمَال عليه، فإنَّ ذلك الدُّخان إذا مرَّ على الزرع أذهَبَ عنه اليرقان، وكثُر دفعُ الزَّرع (إن شاء الله تعالى).

وممّا يعالَجُ به الخَمَج والتَحيُّر والتوقّف في الأشجار، من كتاب أبي الخير الإشبيلي[2]:

يُكْشَف الترابُ عن أصول ما أصابه ذلك من الأشجار، ويُبْدأ ذلك على بُعْد منها، ويُتَحفَّظ بساقها وعُرُوقها ألاّ يُمَسَّ بالحديد، وتُمْشَط عروقها الرِّقاق بحديدة تشبه أصابع الإنسان في كفِّه، وبها يُسْتَعانُ أيضاً في قَلْع البقل الذي يحافظ على عروقه، وتُتْرك عروق تلك الشجرة مكشوفة للهواء ثلاثة أيّام أو أربعة، ثم يردُّ الترابُ عليها، وتُسْقَى بالماء مرَّة بعد مرَّة على ما يصلح لها؛ فإنّها ترجع إلى قوَّتها.

وإنْ كان ذلك من طُول مُكْث الماء في أصولها، أو لأنّ الأرض رقيقة مهزولة، أو مُحَجِّرة، أو رمليَّة، أو شبه ذلك؛ فتُعَالج هذه بالعمارة والتحريك لترابها مِرَاراً كثيرة بتنقيش ترابها، وحَرْثها، فتطبخ الشمس[3] ترابها، وتكرَّم بالزِّبل الذي يَصْلُحُ لها؛ فتَصْلُح (إن شاء الله تعالى).

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٢٧، والمقنع، ص٢٦.

(٢) بعض قوله في كتاب الفلاحة، ص٥٣-٥٤.

(٣) وصف أبو الخير الإشبيلي عمارة الأرض حتى يدبغها حرّ الشمس (ص٩٤).

وقيل[١]:

إذا مرضت الشجرة، فصبّ على أَصْلها ذَرْق الحَمَام مخلوطاً بماء عذب.

وقيل[٢]:

إذا كُشِفَ عن عروقها، وجُعِلَ عليها بَعَر المَعز، وسُقِيت؛ نَفَعَها، ومنع (أيضاً) أن تَتَدَوَّد.

ومما يُعالَجُ به الدُّود في الأشجار[٣]، إذا كان الدُّود قد رَكِبَ التِّين، فخذ عَاقيون[٤] من ذَهَب، واكتُب به في لِحَاء الشجرة (تينَة وصوّرها) فيه؛ فإنّ ذلك يطرد الدُّود عنها.

وقيل[٥]: إن كان في ثَمَر التين دود؛ فيحفَر عن أصلها حتى تبدو عروقها، ثم تُملأ تلك الحفرة رَمَاداً، ثم يردّ الترابُ عليه.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٦٨، والمقنع، ص٣٨، وص٥٠.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص٥٣، والمقنع، ص٣٨.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٤٠، وص١١٠، والمقنع، ص٣٧.

(٤) العاقيون: القَلَم (معرّبة).

أبو الخير: أغاقيون من ذهب (تصحيف).

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص٤٠، والمقنع، ص٣٦. وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٤٧.

ومما ينفعُ من الدُّود الذي يحصل في أصول شجر الفاكهة[١]: أنْ يكْشَفَ أصلها، ويؤخذ من رماد الحَمَّام، ونحو سُدُسه من الملح، وجُزءان من الزّبل، وجُزءان من التراب الطيّب، تراب وَجْه الأرض الطيّبة، ويخلط نَعَماً، ويُجْعَل في أصلها على قدر كِبَرها وصِغَرها، من قُفّتين إلى أربع قُفَف.

فإن كان في زمن الحرّ، فتُسْقَى بالماء العَذْب.

قال مهراريس اليوناني[٢]: إن كُشف عن أصول الشجر وعروقها، وطلي ذلك بماء نُقِع فيه ذَرْق الحمام؛ حتّى الخَلّ، أو نُثِرَ عليها ذَرْق الحمام؛ فإنّها لا يَقَعُ فيها الدُّود (إن شاء الله تعالى).

وقيل[٣]: إنْ كُشِفَ عن أصول الشجر، وشُقّتْ شَقّاً لا يَنْفَذ من الجانب الآخر، ومُلِئ ذلك الشّقّ بملح مسحوق، ويُرَدُّ عليها التُّراب، فإنّ جميع دود تلك الشجرة يموت. يُفْعَل ذلك في شهر (يناير).

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٠، والنابلسي، ص٦٥، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٤٧.

(٢) المقنع، ص٣٦، وأبو الخير، ص٥٤.

المقنع: منهاريس.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٥٣، وص١١٠، والمقنع، ص٥٠، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٤٦.

قال قسطوس[1]:

وأمّا الدُّود المسمّى "الكَلَب" وهو دُوْدٌ طُوال خُضْر، يضرُّ بالشجر من ظاهره، وغيره من الدُّود يضرّ بالشجر من باطنه، يأْكُلْنَ جَوْفَهُ وتُيَبِّسه؛ فإنْ سرَّكَ أنْ يَسْلَمَ شجرك من هذين[2]؛ فتَعْمَدَ إلى قِيْر، فتخلط به مثله من الكبريت، وتدخّن به على جَمْر، فإنّ الدُّود كلّه ظاهراً وباطناً في شجرة أو غيرها يموتُ (إن شاء الله تعالى).

[وإن نَثَرْتَ] على شجرٍ أو كرمٍ رماد حطب شجر التِّين لم يقربه الدُّود المسمّى "الكَلْبَة".

ومما يَقْتُلُ الدُّود الحادث في الشَّجَر، وفي الخُضَر، قال أبو الخير الإشبيلي: قيل: دُود الزِّبل والرَّماد [والدود]، الأسود، والذهبي، والأصفر [الذي يصيب] عروق الأرض؛ علاجُ الشجر من ذلك: أنْ يُكْشَفَ عن أصلها، ويُعَمّق الحَفْرُ حولها، ويتحفَّظ لئلا يُقْطع شيءٌ من عروقها، ويُنَقّى ما يوجد حول أصلها من ذلك الدُّود، ويزال التراب، ويؤخذ الأسودُ من رماد الحمّامات الذي تُحرَق فيه الزُّبول، ويخلط معه رَمْل وملح نحو السُّدُس منه، ويكون الرمادُ أكثر من الرَّمل، ويُخْلَط مع ذلك تُراب وجه

(١) الفلاحة الرومية، ص٣٧٢ سمّاه "الكلبة" وأبو الخير، ص٢٦، والمقنع، ص٥٩، والنابلسي، ص٦٥.

(٢) ذكر قسطوس في الفلاحة الرومية (ص٣٧٢) دواء آخر في علاج دودة الكلبة أن تنقع قضبان الغرس بماء الحنظل يوماً وليلةً.

الأرض، ويُجْعَل حول أصولها، بعد أن تُتْرَك عروق تلك الشجرة مكشوفة للهواء أجمعه.

(دخنة) تطردُ الدود من الشجر والبقل؛

وذلك أن يدخّن بالقير والكبريت، فيطرد ذلك.

وأمّا الخُضَر والبقول فَيُذْرَى عليها من رماد الحمّامات الأسود، التي يُحْرَق فيها الزِّبلُ الحديثُ منه.

وتُسْقَى بالماء؛ فيموتُ ذلك الدُّود (إن شاء الله تعالى).

ويتقدم قبل زراعتها، ويُضاف إلى ذلك الرَّماد والزِّبل؛ زبل مُعَفَّن كثير تُطيَّبُ به الأحواض قبل زراعة البقول فيها، وتُسْقَى بالماء بعد ذلك.

وأمّا القُنَّبيط؛ من الفلاحة النبطية[1]:

قد يلحقُهُ آفات في منبته، وبعد تحويله وغرسه ونموّه؛ منها حيوانات تحدثُ في رؤوسه[2]، مثل البَقّ والقَمْل والبراغيث والوَزَغ.

(١) الفلاحة النبطية، ص٨٧٣، هو قُنّبيط وقَرْنبيط وزَهْرَة وبيض العيَّار.

(٢) الفلاحة النبطية: تولد في رؤوسه.

وعلاجه من البَق والقَمْل(١): أنْ يُدَخَّنَ بالخَمْر والكبريت(٢)، تُجْعَلُ المِجْمَرة في وسط منبت القُنَّبيط، والدُّخان يرتفع منها حتى يختنق الموضع بالدُّخان.

أو يؤخذ الخلُّ الجيّد، ويُحَلُّ فيه الكبريت والأنزدروت(٣)، ويُرَشُ ذلك على أصولها، فإنّه يطردُ عنها البَقّ والبراغيث، وتَفِرُّ منْهُ(٤).

وأيُّ موضع دُخِّن بأخثاء البقر اليابس أو بِدُرديّ الخَمْر، ذهب عنه البَقّ والبراغيث(٥).

وأمّا الوزَغ والدُّود الكبار(٦)؛ فإنَّ دَرْدي الزَّيت المُخلَّط بمرارة البقر يُرَشّ على منابت القنبيط؛ فإنّه يقتل الوَزَغ والحيَّات الكبار والصِّغَار.

وإن أُخِذَ نبات الشُّبْرُم(٧) الذي له لبن، فقُطع وطُبِخَ جيّداً، وصُبَّ ماؤه في مدخل الماء في أصول القُنَّبيط، أهلك الوَزَغ والدود الكبار.

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٢٦.

(٢) الفلاحة النبطية: يدخَّن بِدُرْدِيّ الخمر وأخثاء البقر والزِّئبق.

(٣) نسخة مدريد: الأنزروت. الفلاحة النبطية: حللت فيه غزروتاً أو كِبْريتاً.

(٤) الفلاحة النبطية: وتتقافز منه.

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص٢٦.

(٦) الفلاحة الرومية، ص٣٦٨.

(٧) واحدته شُبْرُمَة، وهو القَصْقَاص أو العُشَر.

ومن غيرها(١): قد تَحْدُثُ البراغيثُ في المغائر؛ وعلاجها أنْ يُذْرَى عليها رمادٌ منْخُولٌ. وذلك مُجَرَّبٌ.

وأمَّا القَرْع، من الفلاحة النبطية(٢): قد يحدث له الداء المسمَّى (القَعَد)(٣) فإنّه يقف ولا ينمو، ولا يطول، ويَتَسَنَّخ(٤) ورقُهُ، وينبتُ حَمْلُهُ صغاراً، وأصغر ممّا جَرَتْ به العادة، ويعرض هذا للقرع كثيراً.

وعلاجه منه خاصَّةَ، ومن غيره من الأدواء: أن يُصَبَّ في أصوله الماء الحار، الشديد الحرارة.

وممّا يُعَالج به [الدُّوْد] المسمّى الكَلَب(٥): **قيل في غيرها**: إنَّ ممّا يعالج به الشجر والخُضَر من دودٍ خُضْر طوال، ويسمّى هذا الدود "الكلب" أن ينقع رماد عيدان الكرم(٦) في الماء، ثم يُنْضَح به ذلك كل يومٍ مرَّة، فتسلم تلك الشجرة، وذلك الخُضَر من تلك الدُّودة.

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٩٨-١٠٩٩، والفلاحة الرومية، ص٣٧٢. والمقنع، ص٨١-٨٢.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٨٨٣.

(٣) الفلاحة النبطية: القعدعيا.

(٤) الفلاحة النبطية: يتشنَّج ورقه. يتسنَّخ: تتآكل أصوله ومغارزه.

(٥) الفلاحة الرومية، ص٣٧٢ (دود الكَلْبَة) والنابلسي، ص٦٦.

(٦) الفلاحة الرومية: رماد حطب شجرة التين أو أن يخلط العوسج ببول البقر.

ومّا يعالج به الدَّبَا؛ وهو الجراد الصغار، ودود الأرض، قال قسطوس[١]:

وأمّا الدّبا ودود الأرض فإن زُرِع خَرْدَلٌ في ثلاث نواحٍ من الزَّرع وغيره من المنابت نجا بذلك من الدَّبا والدود تلك المنابت، ومات ما شَمَّ منها ريح ذلك الخردل.

ومّا يُعَالج به البقّ والبراغيث إذا كانا في الثمار والخُضَر؛ قيل[٢]:

إنّما يَقْتُل البق والبراغيث التي تعرض في الثمار والخُضَر أن يُنْقَع السَّيْكَرَان[٣] في الماء يوماً وليلة، ثم يخلط بخَلٍّ ثقيف، ويُنْضَحُ بذلك كلّما خِيفَ عليه ذلك؛ فإنّها تموت.

ومّا يُعَالج به الخَمَج العارض في الخُضَر، من كتاب أبي الخير الإشبيلي[٤]: تُنْقَش تلك الخُضَر بآلةٍ رقيقة تشبه مِنْجَل حصّاد الزَّرع، ولا تؤذي أصولها ولا تقطعها؛ لتتنفَّس الأبْخِرَة من تلك الأرض، ثم تُسْقَى بعد ذلك بالماء الصَّافي، فيصحّ (إن شاء الله تعالى).

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٣٦٢.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص٢٦، والمقنع، ص٢٤، والفلاحة النبطية، ص١٠٩٢-١٠٩٣.

(٣) السَّيْكران: البَنْج.

(٤) بعض قوله في كتاب الفلاحة، ص١٦٦.

ومّا تُعَالَج به الأشجار من مضرَّة النَّمْل، قال أبو الخير الإشبيلي[١]: إنَّ ممّا يَمْنَعُ صُعُود النَّمل في شجرة التين والذُّكار -إن كانت تلك الشجرة ملساء- فتَعْمَد إلى موضعٍ من ساقها فَتَدْلُك منه نعماً مقدار شبر بفَخَّارة أو حَجَرٍ أملس، ويُدَار بذلك حولها حتى يتصل طَرَفا الدَّلْك، وليكن دَلْكاً [متتابعاً] حتى يَمْلَسّ نَعماً، ويَرِق، ثم يُطْلى تحته وفوقه بمَغْرَة[٢] مَحْلُولة بالماء؛ فإنّ النَّمل لا يقربه.

وقيل[٣]: يُخْلَط بالقَطِرَان روثٌ مدقوقٌ ويُطْلَى بهما ساق الشجرة، فلا يصعد فيه النَّمل.

وإنْ طلي به موضعُ قَطْعِ غُصْنٍ أو غيره من الشجر الأخضر الْتَحَمَ ذلك الجُرْح.

وقيل[٤]: إنْ دُخّن موضعٌ فيه النَّمْل بأصول الحَنْظَل هَلَك لِمَا يجده من ذلك الرّيح.

---

(١) بعض قوله في كتاب الفلاحة، ص٨٠، وص١٩١.

(٢) المَغْرَة: الطين الأحمر، والمَغْرَة: مسحوق أكسيد الحديد، يوجد في الطبيعة مختلطاً بالطَّفل، لونه أصفر أو أحمر.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٨٠، وص١٩١، والفلاحة الرومية، ص٣٦٧، والفلاحة النبطية، ص١٠٨٧، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٤٧-١٤٨.

(٤) أبو الخير الإشبيلي، ص٨٠ وص١٩١، والفلاحة الرومية، ص٣٦٨، وص٣٧٢.

قال قسطوس[1]: إنّ النّمل والجراد والعقارب إذا أُخِذَ أيُّ نوع يُتأذّى منه، ودُخِّن به الموضع الذي هي فيه، هَرَب سائرها من ذلك الموضع.

قال: وعسى أن تكون سائر الهوام بمترلتها.

وقال[2]: إذا دُخّن النمل بأصول الحنظل هلكنَ من ريحه.

ومن كتاب الأكّارة: الوزَغ: إنْ سحق الفُوْدَنج[3] والكبريت نَعماً، وذُرًّا على أفواه جُحُور النمل والزَّنابير والنَّحْل والدَّبْر طَرَدها.

ومن كتاب الحاج الغرناطي[4] **في علاج التّقبُّض:** قد يحدثُ في الأشجار، ولاسيّما الخوخ وحبّ الملوك تَقبُّض في الوَرَق، ويسمَّى "التَّقبُّض"؛ وذلك لعِلّتين: إحداهُما أنَّ النّمل قد يكثُرُ في شجر الخوخ وشبهها؛ وهو الذَّرُّ المُنْتِن الرائحة، فيأكل العروق والعيون، ويتولّد فيها منه مثلُ المَنِّ، عَلِكٌ يلصَقُ باليد، لا حلاوة له، ولا يزال كذلك في الزّيادة حتى يستولي عليها؛ فيفسدها وتتيبَّس.

(١) الفلاحة الرومية، ص٣٦٢.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص٨٠، وص١٩١، والفلاحة الرومية، ص٣٦٨، وص٣٧٢.

(٣) هو فودَنج وفوتنج: صعتر الفرس أو الحَبَق.

(٤) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٢٠، وسمّاه "التَّقَرُّض" وهو تقبّض الورق وانضمامه.

والعِلّة الثانية في تقبُّض الوَرَق[1]: كثرة الزِّبل إذا أصاب شجرة الخوخ وحبّ الملوك، وشجرة الكُمَّثرى ونحوها، فيخرجُ عن حدّ الاعتدال إلى الانحراف، فيجتمع عليها حَرُّ الشَّمْس، وحَرُّ ذلك الدِّمَن فيتَقبَّض الوَرَق؛ كما يعتري الشَّعَر إذا قارب النّار، فإنّه يتقبَّض ثم يحترق.

وعلاجُ ذلك إذا ظَهَرَ على الشجرة الذَّرُّ:

أن يُصنَع من القِيْر[2] أو من الطِّفْل[3] صَحْفَة في ساق الشجرة، ويُدَار بها حواليها؛ لكي يكونَ عمود الشجرة فيها، وتمتلِئ بالماء؛ فإنَّ الذَّرَّ إذا وصل إلى الماء لم يتجاوزه إلى أعلى الشجرة؛ فيرجع إلى أصلها، ويترَدَّدُ، ويجعل في أصلها عظام الوَرَاشين[4] بعد أن تُدْهَنَ بالعَسَل؛ فإذا تعلّق فيها الذَّرّ رُمِيَتْ في الماء بعيداً من الشجرة، أو ترمى بعيداً بحيث لا يرجع إليها. ويُعَاد عَوْضُها مثلها؛ يكرّر ذلك مرّات حتى يُنَقّي ذلك الذّرّ.

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٢٠.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٣٦٨، والمقنع، ص٢٤، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٢٠.

(٣) الطِّفْل: الطين الأصفر العلك واللزج.

(٤) الوَرَشَان: طائر من فصيلة الحمام، والجمع: وَرَاشين، زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط): عظام الروائش؟.

ولا يُغْفَل عن بعض الأغصان ممّا يَعْلَق من ذلك الذّرّ؛ حتى يسقط جميعاً، ويُنْقَع أفسَنْتين[1] بَلَدي في الماء يوماً وليلة، ويرشُّ به الشجرة؛ فإنّ ذلك الذّر يَفْنَى، وينقطع عنها، وتنجو الشجرة منها.

وإذا حَدَثَ ذلك التَّقَبُّض من اسْتحرار الأرض بالدِّمَن[2]، أو أن تكون الشجرة في أرض سوداء قد احترق وجهها من كثرة الدِّمَن، أو من الحَرَّ فلا يُقَدَّم شيء على الكَشْف عن أصولها وعروقها؛ فيزال ترابُها عنها، وتُؤْخَذُ حُمَالة من تراب الفَخّارين الأحمر[3] خاصّة؛ فإنَّ له في ذلك خاصيَّة، ويُضَاف إليها الحَصَى المُفَصَّص، وتُغَطّى به عُرُوق تلك الشجرة، ويواصبُ سقيها بالماء كلّ أربعة أيّام، فإن ذلك يرتفِعُ عنها (إن شاء الله تعالى).

وإنْ أُخِذَت الحجارة، وضُمَّت إلى أصولها حين يَظْهَر ذلك التَّقَبُّض في ورقها اندفَعَ عنها ذلك الذَّرُّ بأسرِه.

وإن وضع في أصولها التراب الأحمر المذكور وهو يُنْسَبُ إلى الحرارة، وينفع من هذا الدَّاء.

---

(١) الأفْسَنْتين: نبتة تسمى شيبة العجوز؛ والشيخ الرومي، والخُنْرَف، تستعمل في الطبّ للهضم والإدرار. ومنه بلدي وبحري. (عمدة الطبيب، ص٧٤).

(٢) الدِّمَن: البَعَر والزّبل، وما سَوّد الناس من رماد محترق.

(٣) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٢٠-١٢١.

ومن الفلاحة النبطية في طرد النَّمْل[1]؛

إن غُطّي إناءٌ فيه عَسَل وشبهه ممّا يطلُبُهُ النَّمْل، بصُوف أبيض مَنْفوش من كبش؛ لم يقربْهُ النّمل.

وكذلك إنْ أدَرْتَ الصُّوف حوْلَ الإناء لم يقربْهُ النَّمل[2].

وقال ينبوشاد[3]: إنَّ حَجَر المِغْنَاطيس الجاذب للحديد إنْ وُضِعَ على باب جُحْر النَّمل لم يخرجْنَ وهَرَبْنَ إلى غَوْر الأرض.

ويُجْعَل على وسط كُدْس[4] الحنطة فلا يقربه النَّمْل، و[قال][5]: [وقد وجَدْنا] خفَّاشاً ميّتاً [فوضعناه على جحر النَّمل، فَمَاجُوا وخَرَجُوا من ذلك المكان].

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١٠٨٧.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٠٨٨.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١٠٨٧. ومثل المغناطيس القَطِرَان والنفْط.

(٤) الكُدْس: المجتمع من كل شيء كالرَّمل والقمح والتَّمر، والجمع: أكداس.

وقال قسطوس في الفلاحة الرومية (ص١٦٩): ما تسلم به الأكداس من دنو النمل إليها: وما يمنع النَّمل من الأكداس: الكبريت، والسَّذاب والحَبَق والأفسنتين (الرواشيم) ونبت الأبْشَر، كل ذلك يجعل حول الكدس؛ فلا يقربه النمل.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١٠٨٧.

لي: انظر الباب التاسع والعشرين، والباب الثالث والعشرين من هذا المَعْنَى الذي تضمنّه هذا الباب، ومنه ما قد افترق في هذا الكتاب في علاج البقل وغيره؛ فتأمَّلْه.

علاج جِرَاح الأشجار[1]: يُخْلَط زِفْتٌ ونُطْرُون[2]، ويُلَطّخ به ذلك الموضع المجروح؛ فإنَّه نافعٌ (إن شاء الله تعالى).

* * * * *

(١) سمّاها قوثامي: العُقُور والجروح التي تحدث في أصول الأشجار وسيقانها بعد الحراثة والكسح (التقليم). الفلاحة النبطية، ص١٠٦١ وما بعدها.

قال ابن حجاج (المقنع، ص٣١): خذ النطرون واشوه واسحقه في الماء حتى يصير كالعسل واطل به عيون الكرمة بعد كسْحها.

(٢) النُّطْرون: هو البَوْرَق الأرضي، مِلْحٌ يتولّد من الأحجار السبخة، لونه أحمر، وبورق الخبّازين لونه أغبر (التذكرة للأنطاكي: ١/٨٧).

الباب الخامس عَشَر

[النوادر والحيل في معالجة الأشجار والخُضَر]

فيه مُلَح، ونوادِرُ مُسْتَطْرفة، تُعْمَلُ في بعض الأشجار، وفي بعض الخُضَر: من ذلك: دَسُّ الطِّيب والحلاوة، والأدوية المُسْهِلة، والتِّرْياق، ونَشْب الفواكه المُسْتَهِلَّة، وشبه ذلك في الأشجار المُطَعَّمة، وفي النُقُل، والقُضْبَان عند غراستها، وفي نَوَى الأشجار وبذور ثمرها إذا غُرِست:

من كتاب الحاجّ الغرناطي وغيره، قال الحاج الغرناطي[1]: أمّا عَمَلُ ذلك[2] في الأشجار المطعمّة؛ فيُعْمَدُ إلى شجرة مطعمَّة، أي نوع كانت شجرة كرم أو سواها، وذلك في شهر (أكتوبر) وفيما قارَبَهُ؛ وذلك حين انحدار المياه من أعْلى الأشجار إلى عروقها، ويُعْرَفُ ذلك بابتداء سقوط أوراقها، ومنتهاها.

وكذلك يُعْلَم طلوع المياه من عروقها إلى أعلاها بظُهُور اللَّقْح والنُّوَّار فيها.

والوقت المختار لهذا العَمَل هو وقت انحدار المياه من أعلاها إلى عروقها.

وصفة ذلك[3]: أنْ يُشَقَّ في ذلك الوقت عِرْق الشجرة التي تريد أنْ تعملَ ذلك فيها تحت الأرض بالمنقار حتى تصلَ إلى المخّ الذي في جوفها.

---

(١) كتاب زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٢٧-١٢٨، والنابلسي، ص٦٩.

(٢) يريد: دسّ الطيب والحلاوة والأدوية المسهلة والترياق.

قال الحاج الغرناطي: ينقسم هذا العمل إلى قسمين: الأول في النوى والبذور، ويعمل في شهر نوفمبر، والثاني: في الفروع في شهر أكتوبر حين انحدار المياه.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٢-٣٣، والمقنع، ص٣٠-٣١.

وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٢٧.

ويتقدّم قبل ذلك بتدبّر الطيب أو الحلاوة، أو لُبّ الفاكهة[١]؛ مثل اللَّوْز وشبهه.

والدّواء المُسْهِل أو التّرياق[٢] الذي تريدُ أنْ تَدُسُّهُ فيها، وذلك بأنْ تأخذَ للشجرة الكبيرة من المِسْك زِنَة دِرْهَم، وكذلك من الكافور، وتأخذَ من القَرَنْفُل زنة خمسة دراهم، ومن الدَّواء المُسْهِل تسعة دراهم؛ وذلك قَدْرَ ثلاث شربات.

وللنُّقل والقُضْبَان أقل من ذلك؛ تأخُذُ من أيّ هذه شِئْتَ أو من غيرها هذا القَدْر.

وقِسْ على ما سمّيناه ما لم نُسَمِّهِ، ويُسْحَق ذلك برفق حتى يصيرَ غباراً، ثم يُلْقَى على ذلك ثلاثة أمثاله من القِيْر، ومثل وَزْنه من الشَّبّ الطيّب الأبيض المَسُوف[٣]، ويجعل ذلك في صَلاَيَة[٤] نظيفة، ويذوب القير بالنار، ولا يُصَبُّ على المسك، وهو سَخِينٌ؛ لأنّه يَفْسُد بذلك المسك.

(١) أبو الخير وابن حجاج: أو المسك والعنبر والكافور والغالية، زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط): والخزامى وما شئت من الطّيب.

(٢) أبو الخير، ص٣٢، ابن حجاج، ص٣٠، النابلسي، ص٧٠، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة: ١٢٩.

(٣) المَسُوف: الذي اختبر بالشَّمِّ أنه جيِّد.

(٤) الصَّلاية: مدقّ الطيب، تكون من خشب أو نحاس.

[ويُسْحَق][١] بتلك الصَّلاية، وقد أُذيبت بالشمس أو بحرارة يسيرة لئلا يجمد القِيْر، ويُتَحَفَّظ من إدْفائِها نَعَماً بالنّار؛ فإنَّ ذلك يُفْسِد المِسْك، ويُدْعَك الجميع في الصَّلاية بحجر أو شبهه؛ فإذا صار الكُلُّ جَسَداً واحداً جُمِع وعُمِلَ منه شكل فتيلة، ويُدْخَلُ ذلك الفَتِيْل في الشق الذي عُمِلَ في أصل الشجرة حتى يصل إلى مخّها، ويُطْبَق عليه بقِشْر مُحْكم، يُعْمَل في في تلك الشجرة بعينها، ويُسْتَوثق من ذلك الموضع بالرّباط، ويُطْلَى عليه بالطّين الأحمر اللّزِج نعماً المَعْجُون بالشَّعَر، ويَفُوحُ منه ذلك الطّيب.

وإنْ جُعِل عَوَضَ الطيب دواءٌ مُسْهِلٌ، أو حلاوة؛ فيكون في ثَمَرة تلك الشجرة قُوَّة ذلك الدَّواء المُسْهِل، أو مَطْعَم تلك الحلاوة.

أو أيَّ صِنْفٍ أضَفْتَهُ إلى القِيْر والشَّبّ دَسَسْتَه في الشجرة.

ولا يُعْمَل ذلك عند صعود المياه[٢] من أصول الشجرة إلى أعلاها، وذلك في الربيع في (مارس) ونحوه؛ فإنَّ ذلك الماء يخرجُ من ذلك الشَّقّ، ويُخْرِج معه الطّيب، فلا توجد له رائحة في ثمر تلك الشجرة.

وإذا فُعل ذلك في (أكتوبر) وفي (نوفمبر) أيضاً فإنّه لا يأتي عليه فصل الربيع إلاّ وذلك الشّق قد التَحَمَ وانْسَدَّ، فلا يخرجُ نَتْنُهُ الذي يُدَسُّ فيه شيء، فلا يُعْمَل هذا إلاّ في الشهرين المذكورين: أكتوبر ونوفمبر، أو فيما يَقْرُب منهما؛ لأنّ في ذلك الوقت تتحدّر مياه الشجرة من أعلاها إلى

(١) الزيادة من النابلسي.

(٢) النابلسي، ص٧٠.

عروقها، وينزل بقُوَى ذلك الطِّيب أو الحلاوة، أو الدَّواء إلى أصول تلك الشجرة وعروقها، ويَصْعَد من ذلك الطِّيب مع المياه الصاعدة من عروقها إلى أعلاها أَرَقُّهُ [وأزكاه][١].

وإن كان وقتٌ بعد وقْتٍ، حتى يَبْرُزَ النُّوَّار، ويَعْقُبُهُ الثَّمَر، فيكون فيه عِطْرِيَّة الطِّيب، أو قُوَى الأدوية، أيّ ذلك دَسَسْتَ فيه.

وأمّا دَسُّ ذلك في القُضْبَان والنُّقل حين غراستها؛ قال الحاج الغرناطي[٢]: يُعْمَد إلى القضيب الذي يُغْرَس، وذلك في شهر (نوفمبر) فيُشَقّ في وسط طرفه الذي يكون منه في الحُفْرَة بمنقار لطيف ثَقْباً غير نافذ إلى الجهة الأخرى، ويُفْتَح ذلك الشَّقّ حتى يظهر ذلك المُخّ الذي فيه.

ثم يُدْخَل الجِفْتُ[٣]، إلى ذلك المخ، ويُخْرَجُ به المُخّ الذي في جَوْف ذلك القضيب إلى آخره، وهو الشَّبيه بالصُّوف[٤] ويُبْدَل مكانه بالفتيل المذكور، بعد أنْ يُفْتَح ذلك الشَّقّ بالمِنْقَار، ثم يُخرَج منه المنقار، ويُسَدُّ على ذلك الشّق، ويُربَط عليه بشريط أو ليف أو بَرْدِيّ من أوّل الشّق إلى آخره، ثم يُطْلَى بطين أحمر لَزِج معجون بشَعَر، ويُلَفُّ عليه خِرْقة كتّان

---

(١) الزيادة من النابلسي.

(٢) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٢٧، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص٣٢، والمقنع، ص٣٠-٣١، والنابلسي، ص٧٠.

(٣) الجِفْت: آلة جراحية ذات ساقين.

(٤) زهر البستان ونزهة الأذهان: الصوف البالي.

صفيقة، ويُدْخَل ذلك القضيب في قادُوس[١] مثقوب الأسفل حتى يَحْصَلَ الرَّبْطُ في وسط القادوس، ويُرْجَم عليه بالطين الأبيض الطَّفْلي[٢] حتى يَمْتَلِئ القادوس، ثم يغرس في حُفْرَة قُبُوريَّة يُبْسَطُ فيها [ويعمل فيها] مثل العَمَل في [غراسة] قضيب الكرم.

ويُجْعَل ذلك القادوس في وسط الحُفْرَة، ويعمل في غراسته مثلما تقدّم. ويُتَعَاهد بالسَّقي بقَدْر الكِفَاية، والتَّدْبير الموافق له؛ فإنّه إذا أَثْمَرَ فَاحَ من ثَمَره رائحة ما جُعِلَ فيه من الطِّيب.

وكذلك يُعْمل بالنَّقْلَة سواء عند غراستها.

صفة أخرى مثلها في العنب[٣]:

إذا أردت أن يكون العِنَبُ عَطِراً، أو شديد الحلاوة، أو يكون مُسْهِلاً أو تِرْيَاقاً، أو يكون فيه طَعْم أحَد الحبوب الحُلْوَة، كحبوب الفواكه الحُلْوَة الطيِّبة، أو ما يشبه ذلك؛ فتأخذ قُضُباً مختارة من عنب مُثْمِر؛ أيّ لون شئت، فتشق قضيبه نصفين على طوله إلى آخر ما يوازي الأرض منه.

وقيل: قَدْر شِبْر منه.

---

(١) القادوس: وعاء خزفي قمعي الشكل.

(٢) الطَّفْل: الطين الأصفر اللزج.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٢-٣٣، والمقنع، ص٣٠، والنابلسي، ص٧٠-٧١، والفلاحة الرومية، ص١٩٤، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٢٠٢، وورقة ١٢٨.

وقيل[1]: إلى آخره، ويُحَافَظُ على عُقَده لئلا تَفْسَد ويُنَقّى ما في وسطه من المخّ الذي في جَوْفه من القسمين جميعاً، ولا يُتْرَك منه شيء فيهما.

واجْعَل مكان المُخّ ما شئت من الحَلاوَات وغيرها؛ مثل[2]: السُّكّر، أو العَسَل، أو لُبّ اللوز المدقوق، أو التَّمر الهنديّ، أو المَحْمُودة[3]، أو الصَّبْر[4]، أو التّرياق، أو أيَّ نوع شئت من أنواع الطِّيب؛ مثل[5]: المِسْك أو الكافور، أو القَرَنفل أو البَان.

ثم يُضَمّ القِسْمَان؛ أحدهما إلى الآخر، حتى يَرْجِعَا إلى هيئتهما الأولى، ويربطان في مواضع كثيرة بنُسُوعٍ[6] أو بخيوط صُوف، ويطليان بأخثاء البَقَر الطّري.

---

(١) النابلسي، من الجهتين.

(٢) الفلاحة النبطية، ص١٢٩٢.

(٣) المحمودة: هي السَّقْمُونيا؛ أو البقول المحمودة، والسَّقْمُونيا يركّب في شجر التين، فتحمل تيناً يقوم لآكله مقام شراب الدواء المسهل (الفلاحة النبطية، ص١٢٩٢).

(٤) الصَّبر: هو المَقْر، وهو صُبَارة أيضاً.

(٥) أبو الخير وابن حجاج: المسك والعنبر والكافور والغالية.

(٦) جمع نِسْعَة؛ وهي سَيْر من جِلْد يربط به.

قال قسطوس[1]: واطْلِهِ بعد ذلك بطين ورُوْث من أرواث الدَّواب مَسْحوق ومعجون مع الطّين المذكور، واغرسه حيث شئت، واسْقه بالماء حتى ينبت، وتَعَاهَدْهُ بالعِمَارة والسَّقْي حتى يَعْظُم؛ فإن عنبه يكونُ فيه مَطْعم ذلك وفَوْحه ومنفعته (إن شاء الله تعالى).

لي: هذه الصِّفَة تقْرُبُ من التي قبلها؛ إلاّ أنّه لم يَخْلط الطيب والأدوية بالقير —كما في الأولى- ولم يذكر أيضاً إدخاله في القادوس.

وأرى أنَّ الصفة الأولى أحْسَن؛ والله أَعْلَم.

وقيل[2]: إنَّ قضيب العنب إذا عُمل به مثلما تقدم، ولم يُجْعَل فيه شيء ممّا ذكر، وغُرس؛ فإنَّ عنبه يكونُ دون [نَوَى].

قال أبو الخير الإشبيلي[3]: جَرَّبته مراراً؛ فَصَحّ.

وقيل[4]: إذا أردْتَ أن يكون العنبُ دون عَجَم؛ فيُشَقُّ ما يُوَازي الأرض نصفين. وينزع لُبَابُهُ من جَوْفه برفقٍ بالمِرْوَد الذي تُنَقّى به

المقنع: يُشَدّ بنسْعَة حلفاء أو برديّة، الحاج الغرناطي: يربطان بليف بَرْدِيّ.

(١) الفلاحة الرومية، ص١٩٦. قال: يشد ببنيقة من برديّ، ويُطْلَى بالرَّطب من أخثاء البقر. الحاج الغرناطي: يطلى بالطين الأحمر المعمول بالشَّعَر.

(٢) المقنع، ص٣٠، والفلاحة الرومية، ص١٩٦.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٢.

(٤) المقنع، ص٣٠، وأبو الخير، ص٣٢، والفلاحة الرومية، ص١٩٦، والنابلسي، ص٦٩.

الأُذُن، وشبهه. ويُتَحَفَّظ أن يَتَهَتَّك أو يُخْدَش جوف ذلك الشَّق، ثم يُشَدُّ بنِسْعَة[1] من بَرْدِيّ، ويُغْرَس في الحُفْرة معتدلاً، ويُصَبُّ على أصله —كل ثمانية أيّام— رُبٌّ أو عصيرٌ ممزوجٌ بالماء، حتى يَعْلَقَ؛ فإنّ عِنَبه الذي يثمر يكون دون عَجَم (إن شاء الله تعالى).

هذه الصفة تقرُبُ من التي قَبْلها، وفيها زيادة السَّقْي بالماء الممزوج بالرُّبّ أو العصير.

صفة أخرى في الوَرْد؛ يكون وَرْدُهُ أصْفَرَ أو لازَوَرْدِيّاً أيُّهما أحببت؛

قال الحاج الغرناطي[2]: يُعْمَد في شهر (دجنبر)[3] إلى أصْل الورد، ويُقْشَر القشرُ الأسود الذي على العُرُوق دون أن تزيله، لكن تشُقّه[4] بالطُّول، ثم يرفع القِشر بحديد رقيق على العروق من كلّ جِهَة، دون أنْ يُفْصَل القِشر من الأعلى، ولا من الأسفل، ويُعْمَل ذلك والعرق وساق القضيب الذي فيه قائم على حاله ثابت في أرضه، ثم خُذ من الزّعفران

---

(١) أبو الخير وابن حجاج: بسحالة بردي ويطلى بأحثاء البقر الرطب. والسُّحَالة: سَيْر من نبات البردي. والسَّحِيل: الحبل.

(٢) كتاب زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٦-١٦٧، وقوله ذكره النابلسي، ص٧١.

(٣) أي: كانون الأول.

(٤) زهر البستان ونزهة الأذهان: تُنَقِّيه طولاً.

الطيّب والغَالية، واسْحقْهُما في الصَّلاَيَة نَعَماً، ثم احْش بهما ذلك الخَلَل الذي بين القشر وعرق الوَرْد المذكور، ثم لفّ عليه خِرْقة كِتّان، وأوثقهُ رِباطاً، ثم احْمِل عليه الطّين، واتركه مكانه، وردّ عليه التراب؛ فإنّ الورد الذي [يخرج من] ذلك الأصْل يكون أصْفَرَ.

قال الحاج الغرناطي[1]: جَرَّبناه فأتى بُنّي اللَّوْن، حَسَن المنظر.

[وإنْ أردت] أن يكون الوردُ لازَوَرْدِيّاً، فخذ النَّيْلَج[2] وهو النَّيْل اللُّوْائي[3] الطيّب الغالية، وافعل به مثلما فعَلْتَ بالزّعْفَران، فيأتي وَرْد ذلك الأصل لازَوَرْديّاً.

قال أبو الخير الإشبيلي[4]: أخبرني رجلٌ من أهل دمشق أنّه حَلَّ النَّيْلَج المذكور في الماء، وسُقِي أصلُ الوَرْد بذلك الماء من أوّل شَهْر أكتوبر إلى أنْ يورّد الوَرْد؛ فخرج لازَوَرْدِيّاً حسن المنظر.

قال الحاج الغرناطي[5]: هو عندي لَعَبَثٌ.

---

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٧: فأتى نَيِّر اللون، جميل المنظر.

(٢) النَّيْلج: صِبَاغ أزرق يستخرج من ورق نبات النَّيْل، ويعرف بالنِّيلة والليلك واللَّيْلَج.

(٣) أي: من ورق نبات النِّيل البَرْدِيّ، زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط): التـــالج اللواجي، الطيّب الغاية.

(٤) هذا قول الحاج الغرناطي في زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٧.

(٥) لم يرد قوله في زهر البستان، ولعلّ هذا هو قول أبي الخير الإشبيلي.

قال أبو الخير الإشبيلي: يُطْبخ اللَّيْرُون[1] بالماء، ويُسْقَى من ذلك الماء شجر الورد مرّات؛ فإنَّ ورْدَها يكون أصفر (إن شاء الله تعالى).

صفة أخرى في الوَرْد: إذا أَرَدْتَ تَنْويره في غير إبَّانه؛

قال أبو الخير الإشبيلي[2]: إذا أحبَبْتَ أنْ ينوّر [الورد] في الخريف؛ فعطّشهُ إن كان على السَّقي طول مُدَّة الحَرّ[3]، ولا يُسْقى من الماء شيئاً. فإذا كان في أوّل (أغشت) يُسْقَى بالماء، ويُكَرّر عليه مرّة بعد أخرى؛ فإنه يُلْقح لَقْحاً جيّداً، ويورّد في شهر (أكتوبر)، ويورّد أيضاً في الربيع [مع] سائر الوَرْد.

صفة أخرى في ذلك، قال الحاج الغرناطي[4]: إذا أُحْرِقَ الوَرْدُ الشَّارف في شهر أكتوبر؛ فمن أحبَّ استعجال ورده في الخريف؛ فيسقيه بالماء بعد إحْراقه بثمانية أيّام، ويَغِبُّهُ أربعة أيّام، ويسقيه ثم يَغِبُّهُ كذلك،

---

(١) اللّيرون من نوع البقل البستاني، جَبَليّ وهو كثير بجبل الشَّرَف قرب إشبيلية ينفع من لدغ العقارب، والسّهلي يستعمله الصبّاغون في أصبغتهم، منابته الدِّمن والقرى والخرائب ويسمى (الحُرْبُث). عمدة الطبيب، ص٤٦٦-٤٦٧.

(٢) قول أبي الخير الإشبيلي في كتاب الفلاحة، ص١٦٢، وذكره الحاج الغرناطي: زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٧.

(٣) أبو الخير: طول مدّة فصل الصيف كله.

(٤) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٧٠.

وانظر: ابن بصال، ص١٦٣-١٦٤، وكتاب أبي الخير الإشبيلي، ص١٦٢-١٦٣، والنابلسي، ص٧١.

ويسقيه ويكرّر ذلك عليه نحو خمس مرّات؛ فإنّه يندفعُ باللَّقْح ويورّق ويورّد في الخريف، ولا ينقُصُ في الربيع من وَرْده شيء.

صفة أخرة نحو ذلك؛ قال الحاج الغرناطي[1]: مَنْ أَحَبَّ أن يجني الوَرْد في أيّ وقت أراد من العام؛ فيعمد إلى الوَرْد في شهر (مايه) إذا فَوَّه للفَتْح، وظَهَر في أطرافه الحُمْرَة، فتُمال أغصانه، ويكُبُّ عليه قُصَارَى الفخّار الجُدُد، ويُثَقّل بالحجارة حتى تنْزلَ في الأرض نزولاً جَيداً، وتُطْبَقُ عليه نَعَماً، ولتكن رؤوس الورد مُرَوَّحَة من أن تَمَاسّ الأرض، فإنّها إن ماسَّته خَمَجَتْ لطول المُدَّة وفَسَدَتْ، فمتى أردتَ الوردَ رَفَعْتَ تلك القُصَارى عنه، ورفعت [الورد] إلى الهواء؛ فإنّه يتفتّح، ويُجْنَى زَهْرُهُ في ذلك الوقت.

صفة أخرى فيه؛ قال الحاج الغرناطي[2]: إذا أخَذْتَ رؤوس الورد إذا فوَّهْتَ وهَمَّت بالفَتْح، فقُطِعت بعَرَاجينها؛ وهي أغصانُها المتّصلة بها. وتُؤْخَذ قُلّة جديدة ويُجْعَل فيها قَدْر نصفها الزّبل الرقيق، وتُغْمَس عراجين[3] تلك الرؤوس في القَار المُذَاب، وتترك في الزّبل[4] في تلك القُلَّة، ويُطَيَّنُ فُوْها، وتُدْفَن في التُّراب.

---

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٧، والنابلسي، ص٧١.

(٢) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٧، والنابلسي، ص٧١-٧٢.

(٣) العُرْجون: العِذْق، وهو ما يحمل الثّمر، أي: العنقود، والجمع: عَرَاجين.

(٤) النابلسي: الرَّمل.

ومتى أخرِجَ من تلك الرُّؤوس شيء، وقُطع ما غُمِسَ منها في القار، وأنزلت في الماء ساعة في الشَّمْس؛ فإنَّ ذلك الوَرْد يتفتّح، ويظهر من حِيْنه.

صفة أخرى[١]: ومن أَحَبَّ اجتناء الوَرْد في الخريف أو في العُنْصُرة[٢]؛ فيعَطِّش الورد في شهر (أغشت) و(سبتمبر)، فمتى أَحْبَبْتَ الوَرْدَ في وقت من الأوقات أَدْخِل عليه الماء، واسْقِهِ سَقْيَة وثانية؛ فإنَّ اللَّقْح يَنْبَعِث فيه، ويُرَأس، ويَظْهَرُ فيه الوَرْد (إن شاء الله تعالى).

صِفَة أُخرى مثلها في التُّفَّاح[٣]؛ إذا أَرَدْتَ تُفَّاحاً غَضّاً في غير وقته؛ فَتَعَطَّش شجرة التفّاح طول مُدَّة الحَرّ كله، ثم تُسقَى في أوَّل (أغشت) بالماء، ويكرَّر عليها مرَّة بعد أخرى؛ فإنّها تَلْقح لقاحاً جديداً، ويأتي التفّاح في غير وقته، ولاسيَّما إن كان الخريفُ رَطْباً.

صِفة أخرى فيه[٤]: إذا أَرَدْتَ أنْ يكونَ في التفّاح كتابة أو صورة؛ فاعْمَد إلى التفّاح الذي من شأنه أنْ يَحْمَرَّ نعماً، فاقصِدْهُ إذا تناهَتْ

(١) زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٦٧، وابن بصال، ص١٦٤.

(٢) العُنْصُرة: عيد الحصاد عند اليهود، عندما يحصد الشعير ويُبْدأ بحصاد القمح. (وقد سبق شرحه).

(٣) النابلسي، ص٧٢.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٧٢، والنابلسي، ص٧٢، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٣٤.

خلقته قبل أنْ يَحْمَرَّ، واكْتُب على التفّاح ما شئت، أو صوّر على التفاح أيَّ صورة شئتَ، وهو في شجرته بمِدَاد الحِبْر.

وقيل: بمداد الصُّوف[١]، أو بصُوص[٢] البيض، أو بحِبار[٣] الفَخَّارين، أو بوُشَّق[٤] محلول بالماء أو بِجِصّ[٥] محلول بالماء، أو بغِرَاء الرَّقَّة[٦] محلول بالماء، أو بقِيْرٍ مُذَاب.

واكْتُب أو صوّر بأيِّها حَضَر، بقَلَم غليظ.

وتُسْتَرُ الحَبَّة لئلا يغسل ذلك عنها النَّدَى أو المَطَر أو ينمحي بالوَرَق أو بمجاورة بعضها بعضاً.

ويُتْرَك كذلك في شجرته حتى يحمَرَّ وتعتدل حُمْرَتُهُ ويُمْسَح ما كتب عليه أو صُوِّر، أو يُغْسَل بالماء؛ فإنَّ موضع تلك الكتاب أو الصُّورة يبقى أبيضَ أو أخْضَرَ، ولا يحمَرّ بوَجْهٍ، وسائر التُّفَّاحة أحمر؛ فيُسْتَظْرف.

(١) أصباغ الصُّوف عدة ألوان تستخدم في صبغ الصوف من عدّة نباتات.

(٢) يريد: صَفَار البيض، وقد يستخدم للتلوين.

(٣) الحِبَار: الأثر في الجلد، وهو يريد جمع الحِبْر، وجمعه أحْبَار وحُبُور وليس حِبَاراً.

(٤) الوُشَّق والأُشَّق: صمغ يعرف بالكَلَخ، أو علك الكَلَخ، وزهره تتخذ منه الأصباغ وهو عشب معمّر يسمو إلى مترين وثلاثة، زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط): مداد الحِبْر أو بفصوص (كذا) البيض أو بوُشَّق محلول أو بقِيْر مُذاب.

(٥) الجصّ (بفتح الجيم وكسرها) المستخدم في البناء، وهو حجر الجير بعد حرقه.

(٦) الرَّقَّة: هو الزَّفْزَف.

ويُعْمَل مثل هذا بالعَبْقَر[١] الأحمر والأسْوَد أيضاً وهو أخْضَر، قبل أنْ يَسْوَدَّ أو يَحْمَرّ.

صفات في السَّفَرْجَل والأُتْرُجّ والكُمَّثرى، والعنب، والخيار، والقرع، والقثاء[٢]؛ يُعْمَل فيها فتتشكَّل بأشكال ذلك، إذا أدْخِلَ عُقَدُ هذه في قالَبٍ غير خَشِنٍ انطبَعَ عنه شَكْل ذلك القالب، وإن كان القالب على صورة حيوان، أو قد صُوِّر فيه حيوان انطبع فيه صورته.

وقيل[٣]: إنَّ هذا لا يكون ولا يَتَهَيّأ إلاّ في الأُتْرجّ خاصة.

قال قسطوس[٤]: إن جُعِلَتْ حبَّة أتْرُجّ قبل أنْ تَنْعَم أو تطيب في إناء من زجاج أو فَخّار له خُرُوق لِطَاف يَصِيبُ الأترجّ من قِبَلها الريح، أو أوعية كذلك؛ يُجْعَل في كلّ وعاء حَبَّة، ويُنْصَب بحبال كل وعاء من تلك الأوعية خَشَبَة يوضع عليها ذلك الوعاء بالأترجَّة التي فيه، كان شكل الأُترجَّة على قَدْر أوعيتها تلك.

---

(١) العَبْقَر: هو عيون البقر أو الإجّاص، وهو الشّاهلوك أو البرقوق (عمدة الطبيب، ص٥٥٢).

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٧٢، والنابلسي، ص٦٧، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ١٣٤.

(٣) قال قسطوس: يصنع القالب من نصفين أجوفين فيهما تمثال حيوان أو كتابة، ويطبخ القالب في فخّار، وتُجعل الثمرة فيه قبل إدراكها وتُعصب بخيط...

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٧٢.

وأمّا العِنَبُ إذا أرَدْتَ أن يَطُولَ حبُّهُ نَعَماً حتى يُتَعَجَّبُ منه؛ قال أبو الخير الإشبيلي وغيره: يُعْمَد إلى عُنْقود من أيّ صِنْف من أصْناف العنب؛ إن شئت من النوع الذي حبُّهُ طويل مثل أصابع العَذَارَى الأبيض أو الأسود، والأحمر محدود الطَّرفين، وأصابع العَذَارى[١]؛ وهو أسود طويل الحبّ، أو العنب الأبيض، أو المَشُوب بالأحمر؛ إذا كان حبُّه مثل الحِمَّص[٢]؛ يُفَصَّل من قُضُب الأقلام أنابيب بطول الخِنْصَر أو أقلّ، لا أزيد، وتُدْخَل كلُّ حبَّة في أنبوبٍ منها، ويربط كلّ أنبوب منها في مِعْلاق العنقود، لئلا يخرجُ منها الحَبُّ، فإذا نَضَجَ العنب انطبَعَ حبّه على صفتها، وعلى قَدْرها.

وإنْ عُملت [الأنابيبُ] من نحاسٍ؛ فحسن.

وإن ثُقب فيها أثقاب جاءت الحبّات، وفيها تَحْبيبٌ ظاهر بقدر تلك الأثقاب[٣].

---

(١) هذا العنب يسمّى أصابع العَذَارى ويعرف بالعَبْقَري. عمدة الطبيب، ص٥٧٥.

(٢) هو النَّغْرين أردأ أنواع العنب، حبُّه في قَدْر الحِمَّص، كثير النوى، قابض الطعم، عسر النضج. عمدة الطبيب، ص٥٧٥، وهذا النوع ليس مقصوداً هنا، وإنَّما المقصود أنَّ هذه الحيلة تعمل في أصناف العنب عندما يكون حِصْرَماً صغيراً كالحِمَّص.

(٣) النص السابق كله ذكره النابلسي، ص٦٧.

صفة أخرى فيه؛ قال أبو الخير الإشبيلي[1]:

إن جُعِلَ عنقود العِنَب الجيَّاني المَفْلُوق الصَّنَوْبري[2]؛ وهو صغير في قالب خشن، أو في أنْبُوب غليظ من قَصَب نافذ بُسْتاني، وليكن مَرْبُوطَ الطّرفين لئلا ينشقّ، أو في زِيْر صغير مثقوب؛ فإنّه يَنْضَغط فيه إذا طابَ، ويصير كأنَّه حبَّة واحدة؛ فينكسر ذلك الظَّرْف، ويخرج منه العنقود، وقد تشكّل بذلك الشّكل.

وأمّا القَرْع والقِثّاء الذي يُعْرَف بالشّامي[3]؛ فتُدْخِل أيُّهما شئتَ، وهو صغير في قالب من خَشَب أو فَخّار، ويُدْفَن تحت الأرض، ولا يُغَطّى بكثير من التُّراب.

ويكون طَرَف ذلك القالب من الجهة الأخرى خارجاً غير مدفُونٍ مفتوحاً يدخُلُ فيه الهواء؛ فإن ذلك يَطُول على طُول القالب وشكله.

وإنْ كانَ في القالب نَقْشٌ أو تصويرٌ أو كتابةٌ انطبعت في ذلك الذي يَدْخُلُ فيه، ويكون القالبُ كذلك من قطعتين؛ ليتمكّن من النَّقْش والتَّصْوير فيه.

---

(١) النابلسي، ص٦٧.

(٢) اسمه في عمدة الطبيب (الشُّوطي) قال: هو في قدر الكِرْسَنَّة وأكبر قليلاً (عمدة الطبيب، ص٥٧٥).

(٣) القثاء الشّامي: هو الخِيَار. والأنواع الأخرى هي: القثاء البلدي (الفقوس) والقثاء البري، وقثاء الحمار، وقثاء الحيات، وقثاء النعام، والقثاء الهندي.

صفاتٌ في العنب[1]؛

إذا أردْتَ أن يكونَ العنقودُ مختلف الألوان؛ يكون فيه حبٌّ أبيض، وحبٌّ أسود وأحمر وشبه ذلك؛ فتأخذ قُضْبَاناً من العنب مختارة مطعمّة، ومختلفة الألوان؛ قضيباً من عنب أبيض، وآخَرَ من عنب أسود، وآخر من أحمر، ووقت ذلك إذا جَرَى الماء فيها، ورُبطت ورُضَّ كلّ قضيب منها برفق بعُودٍ أملسَ على عود آخر مثله[2].

ويتحفَّظ من أن يصيب ذلك عيونها؛ ثم يُفْتَل بعضُها مع بعض في موضع الرَّضّ، وتُرْبَط بتَقَاوِى[3] وشبهها في مواضع كثيرة لئلا تنحَلَّ [ظفائرها].

ويُطْلَى ذلك الموضع منها بأخثاء البَقَر الرَّطب أو اليابس، أو المَعْجُون بالماء.

وقيل: يُظْفَر الموضع المَرْضُوض منه كَمَا تُظْفَر الحِبال والخيوط وشبهها، وتربط لئلا تَنْحَلُّ ظَفَائرها تلك.

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٣١، وابن حجاج، ص٢٨، والنابلسي، ص٦٧.

(٢) قال أبو الخير وابن حجاج: تشق كل قضيب منّها برفق، لئلا يفسد كعوبها أو لُبَابها، ثم تضمّ كل قضيب إلى خلافه في اللون، ثم تشد بنسعة برديّ أو عَرْف (ثمام) ثم تطلى بأخثاء البقر، وطين حُرّ...

(٣) التَّقَاوِى: بذور القطن والقمح، والمقصود هنا نِسَعٌ من النبات كالبردي والقمح.

وقيل[1]: تُقْطَع أطْرَاف تلك القُضْبَان، وتُسَوَّى[2] عُقَدُها، وتُجْعَل عيونها بعضُها مع بعض، وتوثق رِبَاطاً، ويُرْبط عليها، ولم يذكر أنَّها تُرَضُّ قبل ذلك.

وقالوا[3]: يُدْخَل ذلك الموضع المربوط من جهَة الأطْرَاف الغِلاظ من القُضْبَان في حلقة أو حلقات من قرن ثَوْر، أو عَظْم[4]، ويُمْلأ ذلك بأخثاء البقر الطّريّ، ويُغْرس في حُفرة قبوريَّة في ترابٍ طيِّب، ويُغَيَّب القَرْن أو العَظْم في الأرض مقدار إصبعين منه يكون خارجاً، وتترك الأطراف الرّقاق من تلك القُضْبَان خارجاً قدر ثلاث أصابع من كلّ قضيب منها، وليكن فيها تلقيح، ويكون منها تحت التراب في العظم أو القرن أربع أعين.

وتُتَعَاهد بالسَّقْي[5] بالماء؛ فإنها تلتحمُ كلُّها؛ فإذا مضى لها ثلاث سنين، **وقيل:** سنتين، فاكشف عن ذلك العظم التُّراب، واكْسِر [العظم أو القَرْن] فإنك تجد القضبانَ قد التحمت فيه، وصارت شيئاً واحداً، فيُقْطع ما خرجَ من العظم منها كلها بحديدٍ قاطع نَعماً، ولا يَبْقَى إلاّ الملتحم،

(١) النابلسي، ص٦٧.

(٢) باريس ومدريد: تُشوى (تصحيف).

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٣١، وابن حجاج، ص٢٩، والنابلسي، ص٦٧.

(٤) أبو الخير وابن حجاج: عظم ساق بعير أو عظم ساق ثور.

(٥) أبو الخير وابن حجاج: اسقه ستة أيام متوالية ماءً عذباً.

ويردّ عليه التراب، ويُتْرَك منه خارج التراب ما يَلْقَح فيه، ثم يُتَعَاهد بالسَّقي والتَّدبير حتى يَلْقَح، فإنْ خَرَج منه قضيب واحد فاقْطَع سائره؛ فإنّ العنب يكون مُلَوَّناً بحسب ألوان تلك القُضْبَان.

صفة أخرى في ذلك؛ تُشَقُّ أوساط القضبان المذكورة، ويُتَحَفَّظ من أن يصيبَ الشَّق كُعُوبها؛ قال قسطوس[1]: والمُخّ الذي في أجوافها.

ثم خُذ منها واحداً واحداً وألصِقْهُ بالذي شققت فيه، ويُتَحَرَّى أن تُقَرَّب بعض أنابيبُها حُنُوّاً، ثم تُشَدّ، وتُطْلَى بخُثْي البَقَر ووَرَق الأعناب، ثم تطيَّن بطين لاصِق، أو بعُنْصُل مدقوق، وتغرسه.

وقيل[2]:

يُشَقّ كل قضيب منها برفق ولُطْف لئلاّ تَفْسَد كُعُوبها، ثم يُضَمّ قضيب إلى خلافه بأنْ يُدْخَل بعضها في بعض. ولْتَأْتِ العُقَد مستوية يقابل بعضها بعضاً، ثم تُشَدّ ببَرْدى أو بخيط حتى يُظَنُّ أنها قضيبٌ واحدٌ، ثم تُطْلَى بأخثاء البَقَر، وتُطَيَّن بطين وتغرس.

(١) قال قسطوس: ينتزع لُبُّه بالعود الذي ينتزع به وسخ الأذن لئلا يُنْتَهَك، ولا يخدش جوف ذلك الشق (الفلاحة الرومية، ص١٩٦)، وانظر: ص٢٧٢ أيضاً.

(٢) الفلاحة الرومية، ص١٩٤، وص١٩٦، وص١٩٧، وص٢٧٢-٢٧٣. والنابلسي، ص٦٨، وابن حجاج، ص٢٨، وأبو الخير الإشبيلي، ص٣١.

وقيل(١): يُشَقّ كل قضيب منها، ويُتَحَفَّظ، ويُؤْخذ من كلّ لون منها نصف قضيب، وتُرَضُّ كلّها برفق، ويُضَمّ بعضها لبعض، وتربط في مواضع كثيرة، وتُطْلَى بأخثاء البَقَر، وتُغْرَس مُنْحَرفة في أرض طيِّبة.

وقالوا: ويكون عمق الحَفْر نحو ذراع، ويُتْرَك من القُضْبَان فوق الأرض كَعْبَان، وتَسْقَى بالماء، ويُرَش كلّ يوم عليها بالماء حتى تَنْبُت.

وقيل(٢): تُسْقَى كل ثلاثة أيام أو خمسة بالماء؛ فإنّها تصيرُ قضيباً واحداً، وتُثْمِرُ عِنباً يكون في العنقود ألوانٌ مختلفة، مثل تلك الألوان.

وقيل: تنقل بعد عامين لموضع آخر إن شِئْتَ.

صفة أخرى في العِنَب، من الفلاحة النبطية(٣):

إن من الخاصِيَّة أنّا إذا علَّقْنَا أصْلاً من "الباذَرَنْبويه"(٤) على ساق الكرمة، وقت يُعْقَد حَمْل العِنَب، وتركناه عليها حتى تبلغ ثَمرَهَا؛ فإنَّ عصير ذلك العنب يوجد فيه طعم "الباذَرَنْبويه" وريحه إذا صار شراباً واشْتَدَّ، وكانَ ذلك الخَمْر نافعاً، ولا يَعْرِض من الإكثار منه خَفَقَان.

---

(١) أبو الخير، ص٣١، والمقنع، ص٢٨، والنابلسي، ص٦٨.

(٢) أبو الخير، ص٣١، والمقنع، ص٢٨، والنابلسي، ص٦٨.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٢٧٥.

(٤) الباذَرَنبويه (فارسية) معناها: أُترجّيّ الرائحة، وهي الريحان الليموني، وما يسمّى بمفرّح قلب المحزون، أو الحَبَق الريحاني.

صفة أُخرى(١): إذا أرَدْتَ أن يكون ريحُ العِنَب مثل رِيْح الآس؛ فَلْفّ قضيب العِنب [بقضيب الآس] حين تغرس قضيب الآس؛ فإنَّ ريح العِنَب يكون مثل ريح الآس، وهو أظْرَف العنب.

وقيل(٢): إنْ أردْتَ أن يكون العنب طيّب الطعم؛ فادْهَن القضيب حين تغرسه بالزَّيت، أو انْقَع طرفه في الزّيت؛ فإنَّ طَعْمَ عنبه يطيب.

وفي الفلاحة النبطية(٣): إنْ أردْتَ أن تزيدَ في حلاوة العنب؛ فَخُذْ من دِبْس النَّخْل شيئاً فدِفَّهُ(٤) في الماء العذب، وصُبَّه في أصل الكرمة دائماً قُبَيْل القِطَاف بنحو خمسين يوماً؛ فإنَّ العنب يزداد حلاوة؛ لأنَّه إذا دام اغتذاؤه بماء حلو من غير حلاوة نوعه حلا حلاوة جيّدة.

صفة أخرى في ذلك(٥)؛ إذا نقص إفراط حرارة الشمس؛ فيكْشَف عن عناقيد العنب، ويُنْزَع الوَرَق عنها؛ لتصل حرارة الشمس إليها، فتزيد في حلاوتها.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص١٩٤، وأبو الخير الإشبيلي، ص٣٣، وابن حجاج، ص٣١، والنابلسي، ص٦٨.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٣٢٢، والنابلسي، ص٦٨.

(٣) الفلاحة النبطية، ص١١٢٠.

(٤) دِفّه: اخلطه، على التشبيه بحركة الطائر عندما يضرب بجناحيه يمنة ويسرة.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١١١٩-١١٢٠.

صفة أخرى فيه؛ قال ابن الجزّار[1]: إنّ الخَرْبَق الأسود[2] إذا نبت عند أصل الكرمة أفاد الشّراب المتّخَذ من تلك الكرمة قوَّةً مُسْهِلةً.

صفاتٌ في التّين[3]:

إذا أردْتَ أن يكون في الغُصْن من شجرة التين تينٌ ذو ألوان مختلفة: أسود وأحمر وأبيض. **وقيل:** إن تلك الألوان تتكوّن في التينة الواحدة تخطيطاً فيها؛ فتأخُذ قُضْبَاناً من أصول مختلفة الألوان؛ من أسود وأحمر وأبيض، أو قضيبين من لونين مختلفين، وإنْ كانت من اللواحق الرّقاق فهي أحسن.

وتُشَقّ القِشرة من كل قضيب منها، من جهة واحدة، ويُسْلَخ عن العَظْم، ولا يُفْصَل منه، وتُدْخَل قشرة كل قضيب تحت قشرة القضيب الآخر، وتَجْمَعُها جميعاً وتغرسها على صفة ما تقدّم في العنب.

---

(١) هو أبو جعفر، أحمد بن الجزّار، صاحب كتابي الاعتماد، والسَّمَائم (السُّمُوم). عمدة الطبيب، ص٣٣.

وكان الأندلسيون يرحلون إليه لطلب العلم في القيروان، ومنهم: أبو حفص، عمر بن بريق، وو الذي أدخل إلى الأندلس كتابه (زاد المسافر).

انظر: ابن جلجل: طبقات الأطباء والحكماء، ص١٠٧.

(٢) الخَرْبق (بفتح الخاء وكسرها) الأبيض هو السُّميراء والحرشاء وهو خانق الذئب وبقلة الرُّماة. والأسود رائحته كرائحة السَّرْو، ويسمى شيرنج بالهندية (عمدة الطبيب، ص٢٥٩).

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٤٠، وص٤١، والفلاحة الرومية، ص٢٧٩، والنابلسي، ص٦٨.

وقيل[1]: يُرَضُّ كلّ قضيب منها على ما تقدّم من قضبان العنب، وتُفْتل بعضها مع بعض، وتربط في مواضع كثيرة من موضع الفَتْل، ويُطْلى ذلك الموضع بأخثاء البقر أو بعُنْصُل مدقوقٍ حسبما تقدَّم في العنب، وتُغْرَس في أوّل (يناير).

وقيل[2]: يُخْلَط بالتراب الذي تغرس فيه [قضبان التين] روث الحمير وتبن الفول، ويتعاهد بالسَّقْي بالماء، فإذا نبتت وسقيت، فتُفْتَل قضبانها برفق، بعضها مع بعض حتى تكون كقضيبٍ واحدٍ، وتُطْلَى بأخثاء البقر، وتكبّس على صفة ما تقدّم في فصل التكبيس[3]؛ فإنّها تلتحم وتصير كالقضيب الواحد.

وتُنْقَل بعد عامين إلى الموضع الذي تُطْعِم فيه؛ فيكون في الغُصْن ألوان مختلفة.

وقيل[4]: تُفْتَل القضبان وهي صِحَاحٌ غير مَرْضُوضة، وتُرْبَط نَعَماً وتغرس.

---

(١) النابلسي، ص٦٨.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص١١٢، قال: ذكر الأوائل أنّ زبل الحُمُر إذا جعل مع غرس الشجر أسرع انبعاثه.

وقال (ص٥٣): وإذا ألقي تبن الباقلاء عند أصول الشجر كثر حمله.

(٣) التكبيس والتغطيس: شرحهما ابن بصال في كتابه، ص٧٧.

(٤) النابلسي، ص٦٨.

وقيل[1]:

تُجمَع قُضْبَان تين من ألوان مختلفة وتربط رباطاً جيّداً في ثلاثة مواضع، وتُدْخَل في قادوس[2] مثقوب الأسْفَل، ويُمْلأ القادوس بالتراب، وتغرس؛ فإن ما في داخل القادوس منها يلتحم، ويصير كعودٍ واحدٍ.

واقْطَع أعلاه من قابلٍ من حدّ الاتصال؛ فإنَّه يَلْقح، وما أدْرَكَ منه فإنَّه يُطْعم في أعينه ثلاث تينات مختلفات الألوان، مثل ألوان القضبان التي جُمعت وفُعِل بها ما ذُكر.

وقيل[3]:

تُدْخَل تلك القضبان في حلقة من قَرْن ثور[4] وشبهه؛ لتنضغط فيه، ويُطيَّن عليها، وتُغْرَس؛ فإذا التحمتْ بعد سنة أو سنتين.

نُقلت وغرست في موضع تطعم فيه، فتأتي بألوان مختلفة مثل اختلاف القُضْبان.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٧٩، والنابلسي، ص٦٨-٦٩.

(٢) القادوس: وعاء خزفي قمعي.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٣١، وابن حجاج، ص٢٩.

(٤) أبو الخير وابن حجاج: عظم ساق بعير أو عظم ساق ثور.

صفة أخرى من الفلاحة النبطية[1]: إنْ أُخذتْ بذور من تين مختلف الألوان، وخُلطت بأخثاء البَقَر اليابس، أو بالزّبل الآدمي اليابس، وتُصَرُّ جميعاً في خرقة كتّان، وتُطْلى الصُّرَّة بأخثاء البقر، وتُدْفن تلك الصُّرَّة بالتراب الطيّب، وتدبَّر بالسَّقي بالماء، وتُتعاهد بالعمارة، ويعمل في تدبيرها مثل العمل في تدبير الفواكه حتى تثبت وتَسْتقل[2] وتَصْلُب، فيعمد إليها وهي على أصولها، ويُفتل بعضها مع بعض، وتُربْط وتُطْلى بأخثاء البقر وتُكبَّس على صفة التكبيس.

فإذا كَبِرت واستَقَلَّت نُقلت إلى المواضع التي تُطْعم فيها، ويُغيَّب أكثرها تحت الأرض، وتتعاهد بالسقي ويحافظ عليها، فتُطعم تيناً مختلف الألوان (بمشيئة الله تعالى).

وقيل: إنَّ عَجَم العنب يُعْمَل به مثل ذلك سواء.

وقال غيره[3]: تغرس عيون من شجر التين مختلفات الألوان في موضع واحدٍ، فإذا استقلّت، يُعْمَل بها مثل ذلك، فيكون في التّينة الواحدة من ثمرها ألوان مختلفة.

---

(١) لم نجد هذه الصفة في الفلاحة النبطية. وبعضها في الفلاحة الرومية، ص٢٧٩، والنابلسي، ص٦٩.

(٢) تستقلّ: تنفرد بتدبير أمرها (أي: تصبح شجرة تامَّة).

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص١٤، وابن حجاج، ص٣٨.

وقيل: يُعْمَل مثل هذا بقضبان العنب؛ فيكون في العنقود الواحد ألوان مختلفة.

وقال عَريْب بن سعد[1]:

إذا تجاورت جفانُ عنبٍ أو عرائش مختلفات الألوان، أو شجرات تين كذلك؛ فيؤخذ من قضبانها، ويعمل بها مثلما تقدّم، وهي على أصولها غير مقطوعة منها، وتُكبّس ثم تُنْقَل إذا استحقّت، فتكون أنجب وأحْمَل لما يُصيبها من ألَم المَرَض، وتغتذي من أصولها حتى تلتحم.

صفات في الرُّمّان والخوخ والكُمَّثرى، من كتاب قسطوس[2]، ومن غيره:

شقّ ما يوازي الأرض من مُلْخه دون ذراع، وأخرج لُبَّهُ برفق، وشِدَّهُ بعد ذلك ببَرْدِيّ أو شبهه[3]، واغرسه، فإذا عَلِقَ وأوْرَقَ، فاقطع ما فوقَ ذلك المشقوق، وتعاهده بالسَّقي والعِمارة حتى يَلْقَح؛ فإنَّ ثَمرَه إذا أطْعَمَ يكون دون عَجَم (إن شاء الله تعالى).

---

(١) عَريب بن سعد (ت: ٣٦٩هـ) طبيب ومؤرخ من أهل قرطبة كان في خدمة الحاجب المنصور أبي عامر، له في الطب كتاب خَلْق الجنين، واسمه في الذيل والتكملة والصلة: عريب بن سعيد. انظر: أعلام الزركلي: ٤/٢٢٧.

(٢) الفلاحة الرومية، ص١٩٤، و١٩٦، و١٩٧، و٢٧٢، و٢٧٣.

(٣) قسطوس: ببرديَّة أو خيط.

قال قسطوس[1]:

يُتْرَك من الشَّقّ فوق الأرض قَدْر ثلاث أصابع مضمومة.

وأمّا الكمَّثرى، قال قسطوس[2]:

إن عُمِلَ مثل هذا بنَقْلَة الكمثرى لم يكن في داخل ثمرها مثل الحجارة[3].

وأمّا الخَوْخ[4]: إن كُشِفَ عن أصل شجرة الخَوْخ، وثُقِبَ فيه ثقب، واستُخْرِج منه لُبَابُهُ، ثم ضُرِبَ فيه عُود غَرَب[5]؛ قَلَّ لذلك نواها.

وقد ذُكر في العنب[6] أنّه إذا أخرِجَ [لُبُّ] قَضِيبه، وغُرس؛ فإنّ عنبه يكون دون عَجَم.

---

(١) قوله ذكره النابلسي، ص٦٩.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٧٤.

(٣) الفلاحة الرومية: كالحصا... النابلسي: فلا يكون فيها داخل ثمرها مثل الحجارة.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٧٣، وأبو الخير الإشبيلي، ص٤٧، والمقنع، ص٤٣.

(٥) أبو الخير وابن حجاج: عود غَرَب.

قسطوس: عود صَفْصَاف (خِلاف).

(٦) المقنع، ص٣٠.

صفة في الخَيْريّ[1]، من كتاب الخواصّ للمدائني[2]: إذا أردْتَ أن يكون نُوَّارُهُ أبْلَقَ؛ فتُؤخَذ نَقْلَة رقيقة من خيريّ أحمر، ومثلها من خيريّ أبيض، أو نقلتان من هذا، ونقلتان من ذلك؛ فيُفتَلان مثل الحَبْل، ويُغْرَسان معاً، ويتعاهدان بالسَّقي؛ فإنّ نُوَّارهما يخرجُ أبلقَ على غاية من الحُسْن والملاحة.

صفة أخرى فيه[3]: إنْ زرعَ البذر الأبيض، وبذر الخيريّ الأحمر في موضع واحد، فإذا استَقَلّت أنقالهما، فيُفتَل بعضهما مع بعض، وهي على أصولها، وتجمع في حلقة من قَصَب أن خَشَب أو غير ذلك، ثم تكبس تحت الأرض على ما تقدّم، وتخرج أطرافها، فيكون ما يخرجُ من النوّار أبْلَقَ حَسَناً.

لي: تأمَّلْ ما سُطِّرَ قبل هذا في دَسّ الطِّيب والحلاوة والأدوية في الأشجار، وما ذُكر بعد ذلك في العِنب والتين والرُّمَّان والخَوْخ والكُمَّثْرى والخيريّ، وغير ذلك، وتدبيرُهُ، وقِسْ على ذلك، وضُمّ بعضه من بعض تُصِبْ.

---

(١) الخَيْريّ: هو الذي يسمّى في بلاد الشام ومصر منثوراً. ابن بصال، ص١٦٤-١٦٥، والنابلسي، ص٧٢.

(٢) المَدَائني، أبو الحسن، علي بن محمد بن عبد الله، ولد في البصرة، وتوفي في بغداد سنة ٢٣٥هـ، له كتاب أمهات الخلفاء، وكتاب صفين، وكتاب المكايد وغيرها، ترجمته في الفهرست لابن النديم، ص١٠٠-١٠٤.

(٣) ابن بصال، ص١٦٥.

صِفَة في النَّارنج[1] والرَّيحان والسَّرْو والصَّنَوْبر وشبهها من الأشجار القائمة على ساق واحدة، مّما هو منها جميل المنظر، دائم الخُضْرَة، ولا يسقط ورقُهُ:

إذا أردْتَ أن يكون الشجر في وسط صِهْريج ما، أو بُحَيْرَة ما؛ ليُسْتَمْتع بجمالها فيه، وظِلّها عليه؛ فتقصد إلى صهريج أو بُحَيْرة؛ فتحفِر في أسفل الصّهريج حُفْرَة وتغرس فيها نَقْلَة حسنة من هذه الأنواع المذكورة وشبهها مّما هو منها قائم على ساق واحدة.

وتتعاهدها بالسَّقي بالماء حتى تَلْقَح.

أو يُقْصَد إليها وهي في منبتها، فيُقَام عليها صهريج أو بحيرة إذا كان الموضع يصلح لذلك؛ ثم تؤخذ قواديس[2] مثل تَنُّور الخُبز في استواء أعلاها وسَعَتها، ويكون غِلَظُها أكبر من غِلَظ ساق تلك الشجرة بنحو يسير من كلّ جهة منها، فيُنْشر القادوس نِصْفين، ثم يقام مع ساق تلك الشجرة، ويقام النصف الآخر من الجهة الأخرى. ويجمع النِّصْفَان حتى يعود القادوس كما كانَ. ويكون ساق تلك الشجرة في وسطه.

ويُحْمَل على ذلك القادوس جيرٌ ورملٌ معجونان، ويُطْلَى بهما.

---

(١) النارَنْج: البرتقال، وقيل: هو (يوسف أفندي).

(٢) القادوس: وعاء خزفي قمعي.

ثم يؤخذ قادوس آخر أوسع منه، ويُنْشَر، ويحمل على ذلك الأوّل، ويكون القسم الصحيح منه قبالة الموضع المنشور من الآخر، ويُجْعَل بينهما الجير والرَّمْل المعجون. ثم يُحْمَل عليه قادوس ثالث. ثم يُتَحَيَّل في أنْ يُشَدَّ بصفيحة جديدة في أعلاه، وفي أسفله، ويُحْكَم[1] عمله نَعَماً. ويُقْصَد أن يكون ارتفاعه أكثر قليلاً من ارتفاع الصهريج لئلا يدخل الماء فيه إذا امتلأ الصهريج. وتُغْلَق تلك القواديس نعماً لئلا يدخُل من خلالها الماء؛ لأنّ تلك الشجرة تظهر كأنّها مغروسة في الماء في الصهريج، وهو مليحٌ.

ومن المُلَح في البقول[2] (وقد تقدم ذكر القَرْع والقِثّاء قبل هذا)

قال أرسطوطاليس[3] في الخَس والسِّلْق: إذا أردتَ أن يكونَ في الأصل الواحدِ منهما ألوان شتّى من البُقُول؛ فَخُذْ بَعْرَة جَمَل، أو شبهها، واثقُبْها حتى تتجوَّف، ثم ألقِ فيها من بذر الخَسّ، ومن بذر الكَرَفس ونحو ذلك حَبَّتين أو ثلاث حبّات[4] من كلّ نوع منها، ثم ادْفِنْها في الأرض

(١) أي: يُرْبَط.

(٢) النابلسي، ص٧٣.

(٣) قول أرسطوطاليس ليس في الفلاحة الرومية، ولم يذكر قوله أبو الخير الإشبيلي وابن حجاج.

(٤) أشار قسطوس وابن حجاج إلى عَمَل آخر، قالا: إذا دُسَّ بذر الخس في ثمرة الأُترجّ وزرعت جاء الخسّ النابت من ذلك البذر وله رائحة الأترج (الفلاحة الرومية، ص٣٣٢، والمقنع، ص٦٠).

المعمورة، واجعل عليها تراباً طيّباً وزبلاً مُعَفّناً مدقوقاً نعماً بقدر الكفاية على نحو ما تقدم في زراعة البُقُول، وتعاهدها بالسَّقي بالماء على المعهود في ذلك؛ فإذا نبتتْ فإنّها تصيرُ أصْلاً واحداً.

وإنْ جُعلَ عَوْض الخس سِلْق فكذلك.

ومن كتاب ابن بصّال[1]:

تؤخذ بعرة عَنْز أو شَاة، فتُثْقَب ويُفْرَغ ما فيها، ويُجْعَل بزر الخَسّ مع غيره فيها، وتَدْفَن في حُفْرَة عمقها فِتْران في أرض معمورة.

ويُجْعَل معها زِبْل، ويُرَدُّ عليها يسير من التُّراب؛ فإذا نبتت تُرَشّ بالماء، فإذا نبتَ لها فروع تُعُوهدت بالسقي بالماء.

ويُعْمَل هذا في أنواع كثيرة؛ فَينبُتُ الخَسُّ وما زُرِع معه معاً.

ومنهم من يَرُضُّ بعرتين أو ثلاثاً، ويخلط بهما البذر ويَصُرُّ الجميع في خرقة ويَطْمرها في الأرض[2] (ويعمل مثلما تقدم).

(١) هذا العمل غير موجود في نسخة ابن بصال المنشورة، فصل زراعة الخس، ص١٥٨-١٥٩.

(٢) النابلسي، ص١٧٣.

والسَّلْجَم[1] **والفُجْل** إذا أَرَدْتَ أن يَعْظُما فوق قدرهما[2]؛ فخُذْ قِدْراً كبيراً مثقوباً، واجْعَل فيها تِبْناً إلى نحو نصفها، واجْعَل فوقَه تراباً طيّباً وزبلاً قديماً. ثم ازرع فيها فُجْلاً أو سَلْجَماً، وادفنْها في التُّراب حتى يكونَ ما فيها مساوياً لوجه الأرض.

فإنّ ذلك إذا نبتَ يَعْظُم حتى تصير الفُجْلة والسَّلْجمة بقدرٍ كبيرٍ.

الكُزْبَرة[3]: قيل إذا أردهّا من غير زَرّيعتها؛ فيؤخذ تَيْس، وتُرَش خصيتاه بماء، ويُرَش ذلك الماء على أرض معمورة، فإن الكُزْبَرة تنبتُ فيها من غير أن يزرعَ فيها بذرها[4].

الشِّبث[5]؛ قال أفريعايوس[6]: إذا أردْتَ أن تزرعَ شيئاً من غير بذر؛ فصُبّ الماء الحار في أرض معمولة؛ فإذا مضى لها سنة، ينبت في تلك الأرض شِبِث.

---

(١) السَّلْجَم: اللِّفت.

(٢) ذكر هذا القول أبو الخير الإشبيلي في كتاب الفلاحة، ص٦٥.

(٣) النابلسي، ص٧٣. ووصف ابن بصال وسائل تكثيرها في كتابه، ص١٢٤-١٢٥.

(٤) هذا العَمَل من التَّوليدات، ومثله إنتاج التين الأصفر من يبروح وعَسَل وشَمْع، انظر: كتاب مفتاح الراحة، ص٤٦٥-٤٦٨.

(٥) الشِّبث: هو سَذَاب البرّ أو كمّون الجبل وسنبل الأسد.

(٦) قوله ذكره النابلسي، ص٧٣.

الشَّهْدَانَج[1]، وهو القُنَّب؛ قيل: إنَّ بزره إن زُرِع في أرض ثريَّة، ورُشّ عليه الماء الحارّ، وغُطّي بثوب فإنّه ينبتُ من ساعته.

وقيل: من يَوْمِهِ.

لي: انظر في باب التركيب من المُلُوخ؛ مثل: إنْشَاب شجرة في أخرى؛ فيُحَوَّل حَمْلُها وحَمْل التي أُنْشِبَتْ فيها، واتّخاذ المَوْز من غير أصْله[2]، وتركيب البطِّيخ[3] والقَرْع في غير نوعهما، وغير ذلك مما يشبهه، فهو من هذا الباب[4].

ومما يُسْتَغْرَب من الفلاحة النبطية (إنْ صَحَّ بالتجربة) قال ماسي [السوراني][5]: مَنْ أحبَّ أنْ يَعْلَمَ كَمْ من حَبَّة تحملُ شجرة الرُّمان في ذلك العام؛ فليعمد إلى أوّل جُلّنارة تطلع مِنْها، فيقطفها، ويَعُدّ الحَبَّ الصغار الذي يَكُونُ فيها؛ فإن تلك الشجرة تحمل في تلك السَّنَة رمّاناً بعَدَد ذلك الحَبّ الموجود في تلك الجُلَّنارة.

---

(١) الشَّهْدَانج: هو البَنْج والقِنَّب الهندي، والتَّنُّوم، وقيل: هو الحشيشة (سلطان الحب بالفارسية).

(٢) مفتاح الراحة، ص١٧١.

(٣) مفتاح الراحة، ص١٤٣.

(٤) يريد: باب التوليدات.

(٥) الفلاحة النبطية، ص١١٧٢.

وقيل في غيرها[1]: إنْ كَسَرْتَ حبَّة رُمان، وعَدَدْتَ حبَّها؛ فإنّ في كلّ رمّانة من ذلك الأصل من الحبّ مثلَ ما وَجَدْت في تلك الرُّمّانة.

وقيل: إنّ مثل عَدَد ذلك الحَبّ في ذلك الأصل من الرُّمان.

* * * * *

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٨٥.

الباب السادس عشر

[في اختزان الثمار]

في اختزان الفواكه الغَضَّة واليابسة، والحُبُوب، والبُذُور، والقَطَاني، والدَّقيق، وادّخار بعض الخُضَر.

[اختزان الثِّمار]

ينبغي أن يختار لاختزان الفواكه وغيرها المواضع الباردة [ذوات] الرائحة النظيفة، وذوات الفوائح [غير] القبيحة. ولا يَقْرَب شيءٌ من الفواكه من حَبّ السَّفَرْجل، ولا يُخْزَن معها؛ فإنّه يضُرّ بالرَّطبة منها؛

العنب[1]: إنْ أحْرِق ورق شجر التين وحَطَبه، ونُثر رمادُهُ على عناقيد العنب بقي زماناً.

وإن غُمست عناقيده في عُصَارة البَقْلَة الحمقاء[2] بقي مَحْفُوظاً.

وإن غُمست في ماء الشَّبِّ[3]، وعُلِّقت بقيت السَّنَة كلها و[حفظت من الفساد].

وإن أُخِذَ رَمَادُ الجِرْذَون ورَمَاد حَطَب التين، وخُلطَا بماء. **قال قسطوس**[4]: وغُلِي الماء، وبُرِّد بعد ذلك، ثم تُنْزَل العناقيد فيه، وتُجَفَّف بعد إخراجها منه، وتوضَع في تبن الشعير، فإنها تبقى زماناً. وكذلك جميع الفاكهة الرَّطبة.

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٥، والمقنع، ص٣٢.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٥، والمقنع، ص٣٢.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٥، والمقنع، ص٣٢.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٠٠.

ونشَارة السَّاج والأَرْز[١]، ورماد الكَرْم يُضْرَب أيها حَضَر بالماء، كضرب الخِطْمِيّ[٢]، وتُغْمَس فيه أيضاً العناقيد [زماناً طويلاً] وتُرْفَع مفروشة أو معلَّقة في غرفةٍ، في مكان نظيف معتدل [الجوّ] فإنّها تَبْقى [زماناً طويلاً].

وإنْ صُنِعَ إناءٌ من أَحْشاء[٣] البَقَر مع قليل من طينٍ أبيضَ، ويُسْتَوثق[٤] منه لئلا يتشقَّق، ويوضَعُ فيه عناقيد العنب، ويطيّن رأسُهُ، ويوضَع في مكان نَظيف بارد؛ فإنَّه يبقى إلى النيروز[٥].

قال قسطوس[٦] وغيره: يُؤْخذ العنب الشَّتويّ، ويُخْتَار منه الصَّلِيب، الغليظ القِشْر، وسواء أكان أبيضَ أو أسْوَدَ، وليكن ذلك العنب قد نَضَجَ واستحكمت حلاوته، وذلك في الأوّل من شهر (نوفمبر) أو في آخره، بحسب تبكير الأرض وتأخيرها.

وليُقْطف بحديدٍ قاطعٍ إذا ارتفعت الشمس، ونَشَفَ النَّدَى، في يوم صاحٍ بعد ساعات منه، ويرتجى نقصان القَمَر.

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٦، والمقنع، ص٣٣.

(٢) المقنع: يجعل في ماء ويضرب ضرب الخِطْميّ.

(٣) باريس ومدريد: أخثاء البقر (تصحيف).

(٤) المقنع: يستوثق منه بالجصّ.

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٦، والمقنع، ص٣٣، والنابلسي، ص١٣٦.

(٦) المقنع، ص٣٢، والنابلسي، ص١٣٦.

ويُزَالُ ما فيه من حبّ غير ناضِجٍ، أو حبّ فاسد.

قال غيره:

وليكن في العنب صلابة، وتُفْرَش له الخَوَابي الجُدُد بِتِبْن الإشْقِيل[١] أو تبن السُّلْت[٢]، ويُجْعَل من التبن طاقة، وطاقة فوقها من العنب، وفوقها طاقة من التِّبن؛ وهكذا إلى أن تمتلئ الآنية.

ويُحَصَّن فمها بالطّين بعد أنْ يُجْعَل فوقَهُ من الطين ما يَدْفَع عادية الهواء.

وتُجْعَل الآنية في مكان لا تصل إليه الشمس؛ فإنَّ العنب يبقى غَضّاً عاماً كاملاً.

وقيل[٣]: تُغْمَس العناقيد في ماء مملَّح، وتُصْمَد مُفْتَرِقة على تِبن التُّرْمُس، أو تبن الباقِلّى أو تبن جَاوَرْش[٤]؛ أيُّها حَضَر.

وليكن في موضع باردٍ لا تشرقُ فيه الشمس، ولا تُسْتَوْقد فيه نارٌ؛ فيبقى كذلك زَمَاناً.

---

(١) هو إشقيل وإسقيل: العُنْصُل أو العُنْصُلان: بصل الفأر وبصل الخنزير.

(٢) السُّلْت: الشعير الرُّومي.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٠٠، وص٣٠٤، وأبو الخير الإشبيلي، ص٣٦، والمقنع، ص٣٢، والنابلسي، ص١٣٦.

(٤) الجَاوَرْس والجَاوَرْش (فارسية): هو الدُّخن أو الذُّرة الحمراء.

قال قسطوس[1]: اجْعَل عنقودَ العنب في ظَرْف فَخّار[2] [فيه] خُرُوق، ولا يكون في العنقود فساد، وصبّ عليه طيناً غير رقيق من تراب حلو. فإذا أردْتَ أكْلَهُ أخرِجْهُ واغْسِلهُ بالماء.

وقيل[3]: إن جعلتَ عنقود العنب في ظرف فخّار جديد، وشددت رأسه بجِلْدٍ شدّاً جيداً، ودَفَنْتَه في التراب، أخرجته متى شئت صحيحاً.

وإن جُعلت الجرّة في الماء إلى حلقها [لا يلحق العنقود فسادٌ].

قال قسطوس[4]: يُقْطَع العنقود بقضيبه وورقه، ويُغْمَس موضع القطع منه بقَارٍ مذاب، ويُعَلَّق، ولا تُقَرَّبُ العناقيدُ بعضها من بعض، فإنّه لا يزال كذلك غَضّاً الشتاء كلّه.

وقيل[5]: إنْ فُرِشَ العنب على تِبْن الفُول[6] لم يَقْرَبْهُ الجُرْذان ما دام عليه.

ولا يُقَرَّب بعضه من بعض؛ فإنّه يبقى مدّة طويلة.

---

(١) قول قسطوس في المقنع، ص٣٢، والنابلسي، ص١٣٧.

(٢) الفلاحة الرومية: إناء من زجاج أو من حَنْتَم.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٠٠، وص٣٠٥.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٠٠، وص١٣٧، وص٣٠٤.

(٥) الفلاحة الرومية، ص٢٠٠، وص٣٠٤.

(٦) الفلاحة الرومية: تبن الجرجر والعدس والشعير والنانخاه.

وإن خُلطَتْ نِشَارة الخَشَب[1] مع دقيق الجَاوَرْش[2]، وجُعلَ منه طاقة في آنية مطلّيّة بالقار، وطاقة من العنب؛ فإنّه يبقى غَضّاً.

وحكى أحمد بن أبي خالد، صاحب كتاب: كيمياء الطَّعَام[3]: أنّ ما يحفظ العِنَب حتى يبقى غَضّاً لا يتغيَّر، ولا يُنْكَر منه شيء؛ أن يؤخذ ماء السَّماء فيطْبَخُ حتى يذهب ثُلُثه، ثم يُبَرَّد، ويوضع في إناء زُجَاجٍ[4] أو حَنْتَم[5] أخضرَ، ويُجْعَل فيه ما يَسَع الإناء من عناقيد العِنَب المُنَقَّاة من الحبِّ الفاسد إن كان فيها. ثم يغطّى فم [الإناء] ويرفَع، فيبقى [العنبُ] غَضّاً.

وقال قسطوس[6] مثله.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٠٠، وص٣٠٤، وأبو الخير، ص٣٦، والمقنع، ص٣٢.

(٢) الجَاوَرْس والجاورش: الذرة الحمراء.

(٣) هو ابن الجزّار، أحمد بن إبراهيم بن أبي خالد القيرواني (ت: ٣٦٩هـ) طبيب مشهور، له: زاد المسافر في الطب، والأدوية المفردة، والأدوية المركّبة وسياسة الصبيان وتدبيرهم وطب الفقراء. ترجمته في طبقات الأطباء: ٢/٣٧.

وقوله في الفلاحة الرومية، ص٢٠٠، وص٣٠٥، وفي كتاب أبي الخير، ص٣٦، والمقنع، ص٣٣.

(٤) المقنع: في إناء أخضر. الفلاحة الرومية: في وعاء زجاج أو خزف. وفي الموضع الثاني: في إناء من زجاج أو من حنتم.

(٥) الحَنْتَم: الخزف الأسود، والجرّة الخَضْراء.

(٦) الفلاحة الرومية، ص٢٠٠، وص٣٠٥.

وقال غيرُهُ(١): يُشَدُّ رأسُ ذلك بجصٍّ، ويوضع في موضع لا تصيبه فيه الشمس، ولا حرارة، ولا نار، ولا دُخَان.

وقيل(٢): تُدَخّن عناقيد العِنب بالشعير؛ فلا تَفْسَد.

وقيل: يُقْطَف العنقود بعوده، أو العناقيد بعود واحدٍ، وتُغْمَرُ العناقيد في طلاء، ثم تربط، وتُعَلّق فلا تَفْسَد، أو تُنْشَر على تبن الفُول، أو تبن التُّرمس أو تبن القمح مُفْتَرِقة(٣)، ولا يَمَس عنقودٌ عنقوداً آخر، لئلا يَفْسَد، ويبقى ما شئت.

وإن عُلّقت عناقيدُ العنب من غير أن تَمَسَّ بعضها بعضاً، أو تَمَسّ أي شيء؛ بقيت زماناً، ولا سيّما إن عُلّقت في مخازن البُرّ(٤).

ومن كتاب الأغذية لابن زُبَيْر(٥): تُعَلَّق عناقيد العنب منكوسة، فإذا احتيج إلى أَكْلها غسلت بماءٍ ساخن واستُعْملتْ.

---

(١) أبو الخير، ص٣٦، والمقنع، ص٣٣.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٠٠.

وقال قسطوس (ص٢٥٢): تحفظ أوعية العنب في بيوت باردة لا يصل إليه فيها دخان ولا نداوة، فإن الزبيب إذا عمل كذلك طاب وطال بقاؤه.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٣٠٤، والمقنع، ص٣٢.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٠٠، وص٣٠٤.

(٥) كتاب أغذية المرض لجالينوس.

ومن كتاب ابن بصال(١): تُعَلّق عناقيد العنب في خَوَابي؛ فيبقى العنب غَضّاً.

آخر(٢): يُغْلَى رماد شجر التين، أو رماد حَطَب الكرم؛ أيّهما شئتَ، في الماء، ثم تُغْمَس فيه عناقيد العنب، ثم تجفف من بلّة الماء، وتوضع في تِبْنٍ؛ فتبقى غَضّة.

وإن أردتَ أنْ يبقى العنب في الدّالية أو في الجَفْنَة، وتقطفه متى شئتَ؛ فتعمل خرائط(٣) من كتّان، ويُدْخَل في كلّ خريطة منها عنقودٌ نَاضِجٌ سالمٌ، ويُرْبَط فمها عليه في عموده أو في أصل العُنْقُود، فيبقى غَضّاً زماناً. صحيحٌ مجرَّبٌ.

وقيل(٤): تُلَفّ العناقيد بالصُّوف المُنْفُوش، فإنّه يحفظها من الزّنابير والنّحل، ويبقى كذلك زماناً، وهو أصلح لها من الخرائط، وأَقَل مؤونة.

ولعل الاسم (زبير) هنا مصحّف عن ابن (رُزَين) وله مرويات في عمدة الطبيب، ص١٩٨.

وقوله هذا ذكره النابلسي، ص١٣٧.

(١) قول ابن بصال سقط من كتابه، وذكره قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٢٠٠، وص٣٠٥، وابن حجاج في المقنع، ص٣٢.

(٢) النابلسي، ص١٣٧.

(٣) النابلسي: أكياساً من كتّان.

(٤) النابلسي، ص١٣٧، والفلاحة الرومية، ص٣٦٨.

وقيل[1]: إنْ نُقِعَ ذلك الوصف بالثَّوْم كانَ أبلغ في طَرْد الزَّنابير والنَّحْل عنها.

قال قُسْطُوس[2]: إنْ أحْبَبْتَ أنْ يبقى العنبُ معلَّقاً في الجَفْنَة إلى (ديماه) أو بعدَهُ، فانظر إلى قضيب منها فيه حَمْلٌ كثير، يمكنُك رَفْعُهُ وأن تَثْنيه [حتى يصل إلى كعب الدالية] واجعله عند أصل تلك الجَفْنَة، واحفر حُفْرَةً عمق ذراعين، وافرشها برملة سهلة نقيَّة، واعمد إلى ذلك القضيب ومِدَّهُ حتى تصير عناقيده مُدَلاّة في الحُفْرَة من غير أن تصيب الأرض في الحُفْرَة ولا يصيب جوانبها شيء منها.

وشدَّهُ إلى وَتِد أو شبهه لئلا يخرجَ، وغَطِّ الحُفْرَة بورق السَّوْسن، وانثر عليها تراباً ثرِيّاً مثل الدقيق في رِقَّتِهِ [وليكن التراب نَدِيّاً] حتى يتلبَّد عليه، [وانثره نثراً] بحيث يسيل عنه [المطر إذا أصابه] ولا تكشف عنه إلى (ديماه) أو بعده، فإنّك تجده غَضّاً طريّاً (إن شاء الله تعالى).

قال قسطوس[3]: وإن جَعَلْتَ في تلك الحُفْرَة آنية من فَخّار، جديدة كبيرة واسعة ودَلَّيْتَ فيها العناقيد، وهي في أغصانها غير مُمَاسَّة لها، وغطّيت فَمَها؛ بقي العنب غضّاً الشتاء كلّه، ويَسْلَم بذلك من عادية آكِلِيه من السِّباع والكلاب.

---

(١) الحاج الغرناطي؛ زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٢١٢.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٣٠٤-٣٠٥، والمقنع، ص٣٣، والنابلسي، ص١٣٧.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٣٠٥.

وقيل: إن جعل العنقود في قادوس جديد لطيف مثقوب، لا يماسّه العنب، ويُعَلّق في الدالية، ويُحَصَّن، فإنه يبقى.

قال قسطوس[1]: إذا عُمِدَ إلى أوَّل ما يَطْلَع من الكَرْم فقُطِعَ وطُرِح عنه، ثم يُسْقَى ذلك الكرم ويُنَقّى فإنّه يثمر مرّة أخرى عنباً مُؤَخَّراً، فإذا نَضَج فيُجْعَل كلّ عنقود منه في بَسْتُوقَة[2] من خزَفٍ، وتُعَلّق بأغصان الكَرْم لئلا يسقطها الرّيح، ويطيَّن فمها بجِصٍّ، ليَحْمِي ما فيها من الرّيح؛ فإن ذلك العنب يَبْقَى غَضّاً إلى (ديماه) وهو أوّل الربيع، ولا يَفْسَد.

لي: يُثْقَب في الآنية ثَقْبٌ للهَوَاء -كما ذُكر في الأُتْرُجّ في باب المُلَح- ولا يَمَاسّ شيء من العنب الآنية، فإن ماسَّهُ [فَسَدَ].

أخبرني ثقة أنّه رآه قد فَسَدَ بمماسته لآنية الفَخّار.

صفة العَمَل في ترتيب العِنَب، وادّخار الزَّبيب: قال قسطوس[3]: الذي اخترتُ في صنعة الزَّبيب أنْ يُعْمَدَ إلى ما يُخْتار من العنب إذا أدْرَكَ ونَضَجَ، فتُلْوَى عيدان عناقيدِهِ حتى تتفَسَّخ، وحتى لا تتغَذّى من شجرها بشيء، وتترك كهيئتها حتى يَتَقَبَّض حبّ العنب، ثم يُقْطَف، ويُعَلّق في ظِلٍّ حتى يَيْبَس، ويُجْعَل في وعاء خزَف قد فُرِش فيه ورَق يابس من ورق

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٠٠، والنابلسي، ص١٣٨.

(٢) البَسْتُوقة: الجرَّة من الخزَف.

(٣) أبو الخير، ص٣٧، والمقنع، ص٣٣-٣٤.

الكَرْم، ويُجْعَل عليه منه، ويُطَيَّن فم الآنية، وتُخْزَن في بيتٍ باردٍ، لا يصيبه في دُخَان؛ فإنّه يطيب ويطول بقاؤه، ويُحْفَظ أيضاً من النَّدَاوة[1].

وقيل: إنّ هذا الزبيب يأتي لذيذاً رَطْباً إلى البياض.

وقيل: يُقْطَف ورق الجَفْنة، وتُفْرَش عناقيد العنب (المذكورة) عليها حتى تجفّ وتصير زبيباً.

وقال غيره[2]: يُقْطَف العنب للتَّزْبيب إذا تناهى نُضْجُهُ وحلاوته، ولم يبقَ فيه مَرَارَة ولا حُمُوضة؛ لأنّه إذا لم يكن كذلك جاء زبيبه خفيفاً في الوَزْن، قليل الحلاوة.

وكذلك التِّيْن إذا جُمع وفيه مُزّة قبل أنْ يَنْحَلّ أو يسقُط أو ييبس جاء حامضاً قليل الحلاوة وخفيف الوَزْن.

وإنْ نَضَجَ بعضُ عناقيد الجَفْنَة، وبقي بعضها لم يَتَنَاهَى نُضْجه، فيُقْطف ما نضج منها وتناهى نُضْجُه، ويترك سائرها حتى يكتمل نُضْجُهُ.

ويوضَع الزّبيب اليابس والتين اليابس في المِنْشار[3] بالغَدَوات وهو باردٌ من هواء الليل ونداوته.

---

(١) المقنع: احفظها من النداء (يريد: الأنداء).

(٢) النابلسي، ص١٣٨.

(٣) المنشار: مكان النَّشْر والتجفيف.

وإن غُطّي الزبيب والتين وهما في المِنْشار بالليل قبل أنْ يَنْدَيا، بحُصُرٍ نظافٍ من بَرْديّ وشبهه، وكُشِفَا للشمس بالنَّهار، أسْرَعَ لذلك يُبْسهما.

وكذلك إنْ فُرِشَا أرضاً بُوراً، فإذا يبسَ [العنب] العَسَلي، والعنب الغليظ، وصار زبيباً رَجَع زبيبُهُ إلى ثُلُث وَزْنه عِنباً وكذلك القِرْمِز[1] الأخضر إذا يَبِس، والعنب الرَّقيق يرجع إذا صار زبيباً إلى مثل رُبْع وزنه عنباً، وأقل من ذلك.

وجه العَمَل في الزَّبيب الشَّمْسي[2]:

أَفْضَلُ المواضع لنَشْر العنب للتَّزْبيب: الأرض الحمراء البُور؛ يُنَقّى وجهها من العُشْب، ويُبْسَط العنب عليها، ولا يُجْعَل بعضُهُ على بعض، ولا يُنْشَر العنب قرب طريق، ولا قُرْب الآبار، فإنّه يتغيَّر لونه بغُبَارها.

صفة أُخرى في عَمَل الزَّبيب المعروف بـ"الأغشية"[3]: إذا كان العنب غليظاً أو تأخّر قَطْفُهُ، أو أَرَدْتَ استعجال يُبْسِهِ؛ فخُذْ رماد السَّرْو، أو رماد الفول، وصبّ عليه ماءً، واتركه يوماً وليلة أو أكثر، وخُذْ

---

(١) القِرْمِز: حبٌّ يتكوّن على شجر البلّوط الحلو والمرّ، وإذا نضج صار لونه أحمر قانياً برّاقـاً، يُجمع في شهر مايه ويُجفّف ويخزن لتُصبّغ به الثياب الصوفية والحريريّة. عمدة الطبيب، ص٢١، وص٦٦٨.

(٢) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٨، والمقنع، ص٣٤، والنابلسي، ص١٣٨، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٧٩.

(٣) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٥، والمقنع، ص٣٤، والنابلسي، ص١٣٨، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٧٩-٨٠..

صُفْراً(١)؛ [واملأه ماءً] واغْلِهِ ثلاث غليات أو أكثر، وأدْخل فيه عناقيد العنب مُدلاّت في ظَرْفٍ من حَلْفَاء(٢) وشبهه، وهو سَخِنٌ على النّار، وأخْرِج العنب منه قبل أن يتشقّق حبُّهُ، وانْشُرْهُ في الشمس على حشيش(٣)، وحَوّلْهُ من الغد برفقٍ، فإذا جَفَّ نَعَماً، فارفَعْه.

وإنْ أردتَ أن يكون الزَّبيبُ أزْرَقَ اللّون(٤) فاجْعَل في ماء الرّماد المذكور قُشُور الرُّمان.

وصفة العَمَل المُحْكَم الصحيح المُجَرَّب في ذلك(٥): أنْ يؤخَذَ من رماد الضِّرْو(٦)، أو رماد الفُول، أيهما حَضَرَ، رُبْع وزن [الماء] ويجعل في إناءٍ نظيف، وإنْ كان قد استعمل في زيتٍ طيّب فهو أحسن، ويُصَبّ عليه أربعة أمثاله من الماء العَذْب، ويترك أيّاماً، وتؤخذ صُفْرَة(٧) من أعلاه، وتجعل في قِدْرِ نحاسٍ كبيرة على قَدْر كثرة العِنب، ويُرْفَع على

(١) الصُّفْر: النحاس الأصفر، والمقصود: وعاء من نحاس أصفر.

(٢) الحَلْفاء: هو الدِّيس، وقيل: هو القَرْز من نبات السهل والجبل، وهو من الأغلاث.

(٣) النابلسي: وقَلّبْه.

(٤) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٧، والمقنع، ص٣٤.

(٥) أبو الخير الإشبيلي، ص٣٦، وص٣٧.

(٦) الضِّرْو: شجر معروف يطلق على البُطْم والحبة الخضراء والمَصْطَكى. وقيل: هي أشجار متشابهة قريبة من بعضها في الشكل والخواص.

(٧) المقصود: سلّة من نحاس أصفر يوضع فيها العنب، فلا يمسّ قعر القِدْر.

النّار؛ فإذا تناهى غليانه، فتجعَلْ عناقيد العنب في سلّة من حلفاء أو شبهها، وليكن خفيف النَّسْج، ويكون على قَدْر ما يغيب كُلّه في ماء القِدْر، ويُغْمَس العنب في ذلك الماء غَمْسَة واحدة؛ إن كان ذلك الماء شديد الغليان والحرارة.

وإن كان دون ذلك قليلاً فَغَمْسَتان، وهو أجْوَد له.

ويُفْرَش على دِيْسٍ(١) يابس، ويُحَوَّل من الغَد، ولا بدّ أنْ يترك بعد ذلك حتى يجفَّ، ثم يحوَّل مرّة أخرى. فإذا يبسَ نَعَماً، فيُفْرش في ظُرُوف تَصْلُحُ له.

ولا يُنْشَر العنب ولا التّين في موضع يدركُهما فيه الغُبَار(٢).

ورماد الفُول في هذا العَمَل أحْسَن.

وقيل: رماد السَّرْو أحْسَن وأنفع.

وإنْ جُعل في الماء المذكور يسيرٌ من زيتٍ طيِّبٍ صَلُح بذلك الزّبيب.

"ورُويَ أنَّ رسول الله ﷺ أُهْدِيَ إليه طبقٌ فيه زبيب مُغَطّى بمنديل؛

(١) يريد: حصيراً من ديس، وهو نبت الحلفاء، وقيل: النجيل.

(٢) أبو الخير (ص٣٦): ولا حرارة الأدخان.

وقال: وارفعها في بيت بارد لا يدخله دُخان (ص٣٧).

فكشف عنه، وقال[١]: كُلُوا، بسم الله، نِعْمَ الطَّعَام الزَّبيب يَذْهَبُ بالوَصَب، ويَشُدّ العَصَب، ويُذْهِبُ البَلْغَم، ويُطْفِئ الغَضَب، ويُرْضِي الرَّبّ، ويطيب النَّكْهَة، ويُصَفّي اللَّوْن".

وفي [رواية] أخرى[٢]: كُلُوا الزبيب فإنّه يَنْكأُ[٣] المِرَّة[٤]، ويطيِّب النَّفس، ويزيد في الحِفْظ، ويحسِّن النُّطْق.

وعَنْ سلمان الفارسي، قال[٥]: جاء الأسود بن مقداد إلى الرَّسول ﷺ يشكو وَجَعاً في رُكْبته، فأمَرَه بأكل الزَّبيب.

---

(١) ذكره ابن قيم الجوزية في الطب النبوي، ص٣١٨، وإبراهيم بن الأزرق في تسهيل المنافع، ص١٨، بألفاظ قريبة. قال ابن القيم: قال رسول الله ﷺ نِعْمَ الطعام الزبيب، يطيّب النكهة ويذيب البلغم. وقال النبي ﷺ: نعم الطعام الزبيب يذهب النَّصَب، ويشدّ العَصَب، ويطفئ الغضب، ويصفّي اللون، وهما لا يصحّان في شيء عن رسول الله ﷺ. وفي تسهيل المنافع: يكفئ المِرَّة، ويذهب بالعَشَا، ويحسن الخُلُق، ويطيّب النفس.

(٢) ابن قيم الجوزية: الطبّ النبوي، ص٣١٨. وإبراهيم بن الأزرق: تسهيل المنافع، ص١٨.

(٣) تسهيل المنافع يكفء المرّة، والصواب يَنْكَأ المِرّة. والمِرَّة: قوة النفس، والعقل المحكم. وينكأ المِرّة: يحفظها ويقضيه إيّاها.

(٤) المِرَّة: قوّة النفس، والعقل المحكم.

(٥) لم نعثر عليه في المصادر التي عدنا إليها.

وعن علي بن أبي طالب ؓ أنه قال[١]: مَنْ اصْطَبَح على إحدى وعشرين زبيبة حمراء لم يَمْرَض إلاّ مَرَض المَوْت.

التّين الرَّطب[٢]: يُجْمَع التين الرَّطب للاختزان غَضّاً، وفيه عُرَّة[٣] بعُودِهِ الدَّاني منه، ويوضَع في قِدْر جديدة وَضْعاً متباعداً لا يصيب بعضه بعضاً.

وتُجعل الآنية في موضع باردٍ؛ فإنْ حَمِضَ فيوضع تحت القِدْر أعْوَاد قَرْع يابسه، ويُوقد عليه النَّار والدُّخان.

وقيل[٤]: إذا أُخذ التين غَضّاً، ووُضع على ورقه، وكُفِئ غطاءٌ عليه من قَدَح زجاج أو رَصَاص، أو إناء مُقَيَّر[٥] بقي غضّاً.

---

(١) قول علي ؓ في كشف الأستار عن زوائد مسند البزار (حبيب الأعظمي، بيروت، ١٤٠٤هـ): ٢/١٥١.

قال: لم أرَه إلاّ في رسالة مجهولة لعلي بن أبي طالب، والوضع فيها ظاهر. والقول في كتر العمّال: ٤/١٤-١٥، والأحكام النبوية في الصناعة الطبية لأبي الحسن الكحّال، ص٤٣٥، وروايته: "لم يُرَ في جسمه شيء يُكْرَه".

(٢) الفلاحة الرومية، ص٢٨١، والنابلسي، ص١٣٩.

(٣) العُرَّة: العُقْدة والشِّدَّة.

(٤) المقنع، ص٤٩، والفلاحة الرومية، ص٢٨٠.

(٥) المقنع: وقيّر من خارج. الفلاحة الرومية: إناء مقيَّر.

وأمّا صفة تيبيس التين، واختزانه يابساً؛

يُجْمَع التين إذا سقط في الأرض بعد تناهي نُضْجه، ويُفْرَش له على رَتَم[1] أو دِيْس[2] يابس، ويُعَرَّض للشمس نعماً، ويُتْرَك إذا يَبِس ليلةً مَنْشُوراً للنَّدَى، ويرفع من الغَد قبل طلوع الشمس، وفيه نداوة الليل وبرودة الهواء، ويُسْتَر بعد ذلك عن الشمس، ويُتَحَفَّظ من النَّدى في البيوت.

وإن اخترت [خَزْنَهُ] في ظُرُوف فَخّار[3]، فيُرْفَع من المِنْشَار[4] وفيه رطوبة يسيرة.

وقيل[5]:

إنْ نُثِرَ تبنُ التين اليابس في وعاءه الذي يُخْزَن فيه، وورق السَرْو[6] لم يتدوَّد.

---

(١) الرَّتم: كفّ الكلب (ست خديجة).

(٢) الدِّيس: الحلفاء والعُلُوب.

(٣) الفلاحة الرومية (ص٢٨٠): في وعاء من خزف جديد، ويوضع في ظلّ.

المقنع: في قُلل فخّار.

(٤) المنشار: موضع نشر التين وتعريضه للهواء والشمس.

(٥) المقنع، ص٣٧.

(٦) المقنع: ورق الضِّرْو.

وقيل[1]:

إنْ عُمد إلى ثلاث [تينات يابسات][2] فتُغْمَس في قَارٍ رَطْبٍ، ويُجْعَل منها واحدة في أسفل الوعاء الذي يختزن فيه، وأخرى في وَسَطه، وأخرى في أعلاه سلم بذلك من العَفَن.

وقيل[3]: يُرَشّ عند اختزانه بماء بعد أنْ يُحَلّ فيه مِلْحٌ رشّاً خفيفاً، مثل الرَّش بماء الوَرْد[4]؛ فيحفظه ذلك من السُّوس، ولا يلحقه تغيُّر (إن شاء الله تعالى).

صفة العمل في اختزان التفّاح والكُمَّثرى والسَّفَرْجل والأُتْرُجّ

أجْمَعُ[5]:

أَيُّها شئتَ اختزانه؛ انتزعْهُ من شجرته برفقٍ لئلا يتهَشَّم أو يصيب بعضه بعضاً، وليكن فيه فَجَاجَة، سليماً من الآفات، ويكون من الأنواع المُؤَخَّرَة، وإن كانت الحَبَّةُ منها بمِعْلاقها فَحَسَنٌ، وتُلَفُّ كلُّ حبَّة منها

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٢٨٠.

(٢) الزيادة من الفلاحة الرومية.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٨٠، وزهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٨١.

(٤) الفلاحة الرومية: بعد أن يخلط بدُهْن وخَلّ.

(٥) الفلاحة الرومية، ص٣٠٥-٣٠٨، والنابلسي، ص١٣٩.

بورَق الحَوْر[١] أو بمُشاقة[٢] كِتّان[٣]، ويُربَط ذلك عليها بالخيوط، ويطيَّن فوقَ ذلك بطين عَلِك من تراب أبيض حلو[٤] وبجَصٍّ معجونٍ بالماء، ويُجفَّفُ في الظّلّ وتُرْفَع مُسَطَّرَةً على لوحٍ مُعَلّق.

أو تُعَلّق من مَعَاليقها وهي كذلك في موضع بارد، لا يصيبها فيه شمسٌ ولا ريحٌ، ولا دُخان، ولا حَرَارة نار.

أو تُدْفَنْ كذلك في [تبن] شعير[٥]، فإنّها تبقى زماناً طويلاً، فإذا احتيج إليها فتُنْقَع بالماء حتى ينحلّ ذلك عنها.

في اختزان التفاح والسَّفَرْجَل، قال أبو الخير الإشبيلي وغيره:

يُتَخَيَّر للاختزان من التفّاح الأنواع الشتوية؛ مثل اللَّيْثي[٦] والرُّومي[٧]، تُجْمَع بمعاليقها في (أكتوبر).

---

(١) الفلاحة الرومية (ص٣٠٥): تلفّ كل تفاحة في وَرَق من ورق الجَوْز.

(٢) المُشَاقَة: ما سقط من الشعر والكتّان ونحوهما عند المَشْط.

(٣) النابلسي: خرقة كتّان.

(٤) المقنع، ص٤٩.

(٥) الفلاحة الرومية، ص٣٠٥، والمقنع، ص٤٩.

(٦) التفّاح الليثي: أحمر، صُلْب، مرّ (عمدة الطبيب، ص١٤٤).

(٧) الرُّومي: تفاح عظيم الجِرْم، خفيف الورق، رِخو اللحم، أبيض، مُرّ (عمدة الطبيب، ص١٤٤).

صفة أخرى في ذلك من كتاب ابن بصّال[١]، ومن غيره: يُجْنَى التفّاح في (أكتوبر) باليد، ويتحفّظ لئلا يَتَلَطّع[٢]، وتؤخذ مُشاقَة[٣] كِتّان جافّة، وتُفْرَش في آنية فَخّار جديدة جافّة أيضاً، ويُجْعل فيها من التفّاح طاقَة، ومن المُشَاقَة طاقة أخرى، تَمْنَع وصول بعضها إلى بعض.

قال ابن بصّال[٤]: فإن تَمَاسَّتْ وهي كذلك لم يَضُرْها، وتُغَطى بالمُشَاقَة، وتُغَطّى القِدْر كذلك، وتُطيَّن فَمُها بطين أبيض عَلِك أو بِطَفْل[٥]، ويُعَلّق في بيت كبير مُظْلم بارد، فإنّها تَبْقى.

وتُتفقّد مرّة في الشَّهْر، ويُزَال ما عَفِن منها.

قال ابن بصال: يَبْقَى كذلك إلى شهر (يونيه)، ويَلْحَق بعضُهُ بعضاً.

ويُعْمَل في السَّفَرْجل مثل ذلك، ويُخْزَن منفرداً ولا يَقْرُبُ إلى شيء من الفاكهة[٦].

---

(١) ابن بصال، ص١٧٩.

(٢) ابن بصال: لا ينجرح ولا يتطبّع (تصحيف).

(٣) ابن بصال: المساقة (تصحيف).

(٤) ابن بصال، ص١٧٩.

(٥) الطَّفْل الطين الأصفر العَلِك.

(٦) الفلاحة الرومية، ص٣٠٦.

قال أرسطوطاليس(١):

إذا أردْتَ بَقاء التُّفَّاح: أخْفَيْت التفّاحة بالطِّين الذي يُعْمَلُ منه الفَخّار، وارفعها وافتحها متى شئت تجدها صحيحة.

وإن شئت فاجعل ذلك الطِّين في ظَرْفٍ من فَخّار أو في طين يابس(٢) أو شبه ذلك، وغيِّب فيه التفاح، ولا يَلْصَق بعضها في بعض، وجَفِّفْهُ وارفَعْهُ إذا جَفَّ، فتَسْتخرِج منه تفّاحاً رَطْباً متى شئتَ.

فإنْ ألْقَيْتَهُ في خابية وصَبَبْتَ عليه صَعْتراً بقي غَضّاً زماناً كثيراً.

وأمّا الكُمَّثْرى(٣)؛

فيُفْرَشُ مِلْحٌ جريشٌ أو نشارة خَشَب(٤) في أسفل إناء جديد، ويُوقَفُ على ذلك حبُّ الكُمَّثرى؛ فإنَّ ذلك يحفظُهُ.

وكذلك إنْ جعلت الكُمَّثرى في آنية فيها عَسَلٌ(٥)، فإنه يَبْقى زماناً طويلاً.

---

(١) النابلسي، ص١٤٠.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٣٠٥: يطلى بطين حُرّ.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٣٠٥، والنابلسي، ص١٤٠، وأبو الخير، ص٥٢.

(٤) الفلاحة الرومية: براية خشب.

(٥) الفلاحة الرومية: عصير ممّا يسيل من غير عَصْر، زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط): يرش بالعسل.

وقيل(١): إذا أرَدْتَ أن يَبْقَى الكُمَّثرى غَضّاً، فامْسَحْ قاع الجَرَّة [بشراب] من رُطَبٍ، واجْعَلْها في جِرَار فَخّار جُدُد، ثم املأها طلاءً حلواً أو شراباً حامضاً، فإنها تبقى ولا تفسد.

وقيل(٢): إنَّ الكُمَّثرى إذا جُعِلَ في جرَّة فَخّار جديدة وسُدّ رأسُهَا نعماً، ودُفِنَت في التُّراب، فإنَّك تُخرجها منها متى شئت صِحاحاً سليمة.

وكذلك إنْ دفنت الجرَّة به، إلى حلقها في الماء. وكذلك التُّفّاح والرُّطَب من التَّمْر.

وقيل(٣): يُجْمَع الكُمَّثرى وفيه فَجَاجة، وتُطْلَى معاليقه بقَارٍ مُذَاب، ويُجْلَس على نشارة الخَشَب مُتَفرِّقاً، ولا يُضَمّ بعضه إلى بعض.

ويُخْتَزَنُ الكُمَّثرى مُيَبَّساً؛ قال أبو الخير الإشبيلي(٤): وذلك بأنْ يُشقّ الطيّب منه أرْبَاعاً [ويُنْشَر في] الشمس على ألواح، ويُقلَّب في كل أربعة أيّام حتى يجفّ، ولا تبقى فيه رُطُوبة، ثم يوضَع في قُفَف الحَلْفَاء طاقة فوق أخرى، وتُزَمّ بالأيدي زَمّاً معتدلاً، وكُلّما وضعت منه طاقة يُرَشّ

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٣٠٦، وص٣٠٧، يُرَشّ برُبّ العنب (زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٨٣).

(٢) النابلسي، ص١٤٠، وأبو الخير الإشبيلي، ص٥١-٥٢.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٣٠٦.

(٤) النابلسي، ص١٤٠، وهذا قول الحاج الغرناطي في زهر البستان ونزهة الأذهان (مخطوط)، ورقة ٨٢.

عليها بالفَم شيءٌ من عَسَل رَشّاً رقيقاً معتدلاً حتى تتندَّى، ويجعل عليه منه طاقة أخرى، وتُرَشُّ بالعَسَل أيضاً.

يُفْعَل به هكذا حتى يمتلئ ذلك الظَّرْف، فإنَّه يكون حسن الحلاوة طيِّباً.

قال أبو الخير الإشبيلي[1]: يختزنُ الناسُ الكُمَّثرى بأنْ يُقطِّعوه صفائحَ رِقاقاً، ويُقَدِّدوه ويُيَبِّسوه، ويأكلونَهُ في الربيع والشتاء بعد أنْ يطبخوه، ولاسيّما إذا أصابهم الجوع.

والمُسْتَعْمِل له إنّما يستعملُهُ على أنَّه طَعَامٌ قليل الغِذَاء.

وأمّا السَّفَرْجَل[2]؛ فتُلَفُّ -للاختزان- كلُّ حبَّةٍ منه في وَرَق التين[3]، ويطيَّن بطين من تراب أبيض حلو، ويُجَفَّف في الظِّلّ، ويرفَع في بيتٍ ليس فيه غيره من الفواكه؛ لأنَّ رائحته تضرّ الفواكه الرَّطبة، لاسيّما العنب غَضّاً ويابساً.

وقيل[4]: يُدْفَنُ في تبن الشعير فيبقى.

---

(١) قول أبي الخير الإشبيلي في كتاب الفلاحة، ص٥٢.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٣٠٦، والمقنع، ص٤٦، والنابلسي، ص١٤٠، وأبو الخير، ص٥٢.

(٣) الفلاحة الرومية: ورق التبن (تصحيف).

(٤) الفلاحة الرومية، ص٣٠٦، والمقنع، ص٤٩، وأبو الخير، ص٥٢.

وكذلك إن وُضِع في نشارة خَشَب[1]، وإنْ وُضِعَ في آنية فيها عصيرٌ حلوٌ كان أبْقَى له، وكذلك التفّاح.

قال أرسطوطاليس:

مَنْ أراد بقاء السَّفَرْجل؛ فليَجْعَلْهُ في طين الفَخَّارين [فيجيء] عَجَباً.

وأمّا اختزان الرُّمّان لِيَيْبس ويَبْقَى؛ فيُجْمَع الرُّمّان بمعاليقه وفيه فَجَاجة.

وقيل[2]:

يُجْمَع عند تناهي طِيبِهِ، ويُرْبَطُ بالخُيُوط والخِرَق، وشبهها، ويُعَلَّق في بيوت باردة، ولا يَمَاس الحائط، [ولا يماس] بعضُه بعضاً؛ فإنَّه يبقى زماناً، وربَّما لحِقَ بالجديد. مُجَرَّب.

وإنْ دُفِنَ قبل ذلك في تِبْن الشعير أو القَمْح[3] حتى يجفَّ قِشْرُهُ الأعْلَى، ثم أُخرجَ ورُبط بالخيوط، وعُلِّق، فإنّه يبقى زماناً.

وكذلك إنْ عُلِّق للرِّيح حتى يجفَّ قِشْرُهُ ثم يُرْفَع.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٣٠٦، والمقنع، ص٤٩، وأبو الخير، ص٥٢.

(٢) ابن بصال، ص١٨٠، والفلاحة الرومية، ص٣٠٧.

(٣) الفلاحة الرومية (ص٢٨٠، وص٣٠٧)، وأبو الخير، ص٥٣: يدفن بنشارة خَشَب البلّوط. المقنع (ص٥٠): خشب بلّوط.

وقيل: إنْ غُمِسَ الرُّمّان في ماءٍ يَغْلِي[١]، شديد الحرارة قد أُنْزِلَ عن النار، وتُرك فيه إلى أنْ يَبْرُدَ الماء، وعُلِّقت كلّ رمّانة منها على حِدَة مربوطة بخيوط، أو ملفوفة بقطعة من شَبَكَة ونحوها؛ فإنّها تبقى سَنَة لا تتغيّر ولا تَعْفَن.

وقيل[٢]: إنْ طُلِيَ أسفلها ورأسُها بزفتٍ مُذَابٍ حار، وعُلِّقت بقيت زماناً.

وإن غُمِسَت في ماء مَمْلوحٍ[٣]، وجُفِّفت وعُلِّقت بقيت زماناً.

وفي الفلاحة النبطية[٤]: يُنْقَع الرُّمانُ في ماء حارّ؛ شديد الحرارة، قَدْر ما يغمرُهُ بزيادة أربع أصابع، فيُتْرَك فيه حتى يبرد الماء، ثم يُخْرَج منه، ويُعَلَّق من غير أنْ يَمَاسَّ بعضُهُ بعضاً؛ فإنّه لا يَعْفَن، ولا يتغيّر، ولو بقي سَنَة.

وإن أحْبَبْتَ أكله؛ فيُرَشّ بالماء البارد، ويُتْرَك ساعة، ثم يؤكل.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص١١٧١، والفلاحة الرومية: في ماء وملح، وأبو الخير، ص٥٣.

(٢) هذا قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٣٠٧، والمقنع، ص٤٩.

قال: يُطْلَى بقار مُذَاب... المقنع: بزفت حارّ.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٣٠٧، وص٢٨٥، والمقنع، ص٥٠.

(٤) هذا قول ينبوشاد في الفلاحة النبطية، ص١١٧١، وأبو الخير الإشبيلي، ص٥٣.

وقال في غيرها[١]: إذا يَبِسَتْ قُشُور الرُّمّان، وأردْتَ أن ترطبها، فاعرِضْها على النّار، أو أدْخِلْهَا في الفُرْن بعد أن تُسَخِّنَها، فإنّها [تعود] رطبة. مجرَّبٌ.

وأمّا الإجّاص؛ وهو عيون البقر، والمُخَيْطا[٢]، والقَرَاسيا، والعُنّاب، والخَوْخ: هذه تُيَبَّس بالشَّمْس ثم تُخْزَن.

قال أبو الخير الإشبيلي وغيره[٣]: تُجْنَى إذا نَضَجَتْ نعماً، وتُجْعَل في الشمس، وتُقَلَّب مراراً حتى تجفّ نعماً، ثم تجعل في أَزْيَار فُخّار جُدُد، وتُشَدُّ أفْمَامُها بالجِصّ، وترفع إلى وقت الحاجة [إلى أن يحين وقت] أَكْلها؛ فتُرَشّ حينئذٍ بالماء، وتُعَمُّ بثَوْبٍ حتى ترطب، وتؤكل.

ويُيَبَّس أيضاً العُنّاب والمُخَيْطا مَنْظُومين بالخيوط، ويُعَلّقان في موضع تأخذهما فيه الرّيح؛ مثل الغُرَف والشَّوَارِع فإنّهما يبقيان العام كلّه.

وأمّا الخَوْخ فيُقْشَر لحمُهُ عن نَوَاه، كما يُقَشَّر السَلْجَم[٤] من قِشره، بأنْ تُدَار السكّين حَوْل النَّوَاية حتى يصيرَ لَحْمُهُ مثل الحَلَق، ويُنْظَم في

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٥٣، والنابلسي، ص١٤١.

(٢) المُخَيْطا: هو السِّبستان أو النَّبق، وقد يسمّى أطباء الكلبة.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٣٠٧، وأبو الخير الإشبيلي، ص٥٢.

(٤) السَّلْجَم: اللّفْت.

خيوط، ويُتْرَك حتى يجفّ، ويُعَلَّق أو يُخزَن في زِيْرٍ أحْمَر حَنْتَم[1]، فيَبْقَى العام كلّه، ويُرَش بالماء، ويُعَمّ بثوب[2] عند الحاجة إلى أكله.

الفُسْتُق واللَّوْز والجَوْز:

قال أبو الخير الإشبيلي: يُجَفَّف الفُسْتُق بالشَّمس بقشرته. ويُنَقَّى الجوز واللَّوز من قشرته العليا، فإذا جَفَّ رُفع الفستق في أواني الفخّار الجُدد.

قال قسطوس[3]:

إنَّ دُهِنَ اللَّوْز ساعة اجتنائه [بماء وملح] بقشره أيّاماً يُمَعَّط عنه قِشْرُهُ الأعلى.

وإن جُمع عندما تأخذ قشرته البَرَّانيَّة في التَّفَلُّق، ويُنَقّى منها، ويُغْسَل بماء مالح، وييبَّس نعماً، فيكون أبيض حسناً[4].

وإن أردْتَ أن تصير ثمار الفستق والجَوْز واللَّوْز والبلُّوط وشِبْهُها بعد يُبْسِها خضراء[5]، فادفن أيها شئت بقشرها، أو مقشورة مَصْرُورة في

(١) الحَنْتَم: كلّ أسود أو أخضر، والخزف الأسود، والجرّة الخضراء (وهو المراد).

(٢) النابلسي: ويلفّ بخِرْقة.

(٣) الفلاحة الرومية، ص٢٨٨.

(٤) الفلاحة الرومية، ص٢٨٨.

(٥) ابن بصال، ص١٨٠، والنابلسي، ص١٤١.

خِرْقَة نظيفة، وغَيِّبها في رَمْلٍ مَبْلُول، أو في طين. وتعاهدها بالرَّشّ بالماء العذب مرّات، واتركها أيّاماً، فإنَّ ذلك يعود كالطَّريّ الأخضر.

وقيل[1]:

يؤخذ الجوز اليابس، ويُكْسَر برفق، ويؤخذ لُبُّهُ صحيحاً، ويُلَفّ في خرقة كتّان نقيَّة[2]، ويدفن في تراب نقي، ويُسْقَى بالماء في كل يوم مرّة، مُدَّة أيَّام، فإنه يعود أخضر فريكاً[3].

البَلُّوط والقَسْطَل[4]؛ قال أبو الخير الإشبيلي وغيره[5]:

يُجْمَعُ البلّوط بعد تناهي طِيبه، واسوداد لونه [ويُنْشَر] ولا يُغَمّ، ولا يُجْعَل بعضه فوق بعض لئلا يَعْرَق. فإنَّه يَفْسَد، ويَنْتَقِض من ليلتِهِ، ويُسرع العَفَن إليه، إذا فعل به ذلك، بل يُفْرَش في موضع يأخذه فيه الهواء والشمّس، ويُوَالى تحريكه في اليوم مرّات، حتى يجفَّ نَعَماً.

وقيل: إنّه يُيَبَّس مرةً في شهر، ثم يُرْفَع في الخوابي، وتُطَيَّن أفمامُها؛ فإن البلوط إذا فُعل به هكذا يبقى برطوبته إلى شهر (مايه) وعند ذلك

(١) المقنع، ص٤١، والنابلسي، ص١٤١.

(٢) المقنع: يلفّ في ورقة دالية أو صوفة.

(٣) المقنع: رقّ قشرها.

(٤) القَسْطَل: بلُّوط الملك، قيل: هو أنثى البلُّوط (أبو فَرْوَة).

(٥) ذكر قوله النابلسي، ص١٤١.

يُخرَج من تلك الأواني، ويُجْعَل في قُفَّة أو عِدْل أو شبههما، ويُضْرَب عليه برفق بالأَرَازِب[١] وشبهها حتى يزول عنه قِشْرُهُ.

وإنْ أحببتَ أن تأكُلَهُ رَطْباً، مثل الذي يُجنَى من شجرته، فافرِشْهُ في أرض نديَّة نقيَّة، وفرِّق عليه الرَّمْل الرقيق، ورُشّه بالماء العَذْب كل يوم مدة ثمانية أيّام؛ فإنّه يرطب ويصير كأنَّه جُنِيَ من يومه، فيُخرَج من ذلك الرَّمْل حتى يزول عنه ما خالَطَهُ منه، ويُغْسَل بالماء العَذْب، ويؤكل، أو يُرْفَع بقِشره.

وقد يُيَبَّسُ البَلُّوطُ بالدُّخان[٢]، بأن يُفرش ساعة يُجْنَى على حصير من قَصَب أو قُضْبان[٣]، ويُفْرَش الحصير مَفْتُوحاً، والبلّوط عليه فوق الدُّخان، ويبقى كذلك حتى يجفَّ نَعَماً، ثم يُقْشَر، ويرفع كما هو.

وقيل[٤]: يُغْلَى البلوط الرَّطب بالماء العَذْب، ولا يُبلغ به حدّ الطبيخ، ويُنْزَل عن النّار، ويترك قليلاً حتى يجف ويَيْبَس نَعَماً، ويُنَقّى من قشره، ثم يطحن ويُخبز ويُؤكل.

---

(١) الإرْزَبَّة: المِطْرَقة الكبيرة، تكسر بها الحجارة، والجمع: الأَرَازب.

النابلسي: المَرَازب: جمع مِرزَبة، وهي أداة من الخشب الثقيل أو الحديد، يُضْرَب بها.

(٢) النابلسي، ص١٤٢.

(٣) النابلسي: أو قشّ.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٦٤٠.

وأمّا القَسْطَل؛ قال أبو الخير وغيره[١]: لا يحتمل أن ييبس، فيُعْمَل به مثل العَمَل في البلُّوط؛ بل يؤخَذ وهو غَضٌّ رطبٌ طريّ ساعة جَمْعه من شَجَرِهِ، ويُدْفَن في حُفْرَة عمقها نحو ثلاثة أشبار، في موضع لا يصيبه فيه المَطَر، بعد أنْ يُفْرَشَ في أسفله رَمْل[٢].

ويُجْعَل عليه القَسْطل، ثم يُغَطّى به، ثم يُسَوّى فَمُهُ ويُجَصَّصُ نعماً؛ فإنّه يبقى غَضّاً، ويُخْرَج منه قَدْرَ الحاجة للأكل إلى أنْ يَفْنَى.

وقد يُطْمَرُ في المَطَامِير[٣] إذا كان كثيراً، ويعمل به مثلما تقدّم.

قال أبو الخير الإشبيلي: يُعْمَل مثل هذا بالبلُّوط لمنْ أحبَّ أنْ يأكلَهُ غَضّاً.

من كتاب ابن بصّال[٤] في اختزان القَسْطل والبَلُّوط الطّري حين جَنْيِهِ، والجَوْز واللَّوْز؛ مَنْ أحَبَّ أنْ يأكل ذلك أخْضَرَ؛ فيحفر لاختزان ذلك حُفْرَة عمقها نحو ثلاثة أشبار، ويفرش الرَّمْلَ في أسفلها، ويأخُذ أيَّ ذلك شاء وَهْوَ طريٌّ وغَضّ ساعة جمعه، ويُجْعَل منه في تلك الحُفْرَة إلى

---

(١) قول أبي الخير سقط من كتابيه المنشورين. وهذا القول ذكره ابن بصال، ص١٨٠.

(٢) ابن بصال، وباريس ومدريد: زبل.

(٣) المطمورة: مكان تحت الأرض قد هُيِّئ ليطمر فيه الفول والبُرّ، وغيرهما، والجمع مطامير.

(٤) ابن بصال، ص١٨٠.

قريب من أنْ تمتلِئ بنحو شِبْر، ثم يُجْعَل على ذلك الرَّمل ويُسَوَّى[1] فَمُ تلك الحُفْرة مع وَجْه الأرض، وتُنَقّى عند الفراغ مرّة واحدة لا أكثر.

والوَرْدُ[2] يُخْتزن يابساً؛ وصفة تيبيسه: أن يُنْشَرَ من أقماعه في الشمس مفترقا غير مُتَكاثف، ولا يكون بعضُهُ على بعض، ويُحَرَّك حتى يجِفّ، وإنْ جَفَّ من يومه فهو أفضل، ويأتي أعْطَر رائحة، وأحْسَن لوناً، ويُخْزن في أواني الفَخّار الجُدُد، وتُطَيَّن رؤوسها، فيبقى بحُمْرَته وفائحته.

ويَخْسَر دون أقماعٍ إذا يَبِسَ نحو عُشْر وَزْنه أخْضَر.

وقيل: إنَّ الوردَ إذا بَكَّرَ، وذلك في نحو منتصف (أبريل) فهو أصْدق في اليُبْس وفي التَّقْطير أيضاً.

ويرفع أوّل بَطْن منه إذا يَبِس في ذلك الشهر، وهو بأقماعه إلى نحو وَزْنه أخضر. والذي ييبس في شهر (مايه) يَخْسَر بأقماعه إلى نحو السُّبْع من وَزْنه أخضر.

وبالجُمْلَة فإنَّ إصْرَافَهُ في اليُبْس وفي التقطير يكون بحسب سقيه وميزاته، والسَّمين منه أصْدَق من المَهْزُول.

---

(١) ابن بصال: يُعَدَّل فم الحفرة.

(٢) ذكر وسائل اختزان الورد قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٣٥٢ (غير ما ذُكر) وابن حجاج في المقنع (ص٦٢).

ونذكُرُ تَقْطير ماء الوَرْد واختزانه في الباب الجامع المُوَفّي الثلاثين (إن شاء الله تعالى).

والزّيتُ يُخْتَزَنُ في المواضع ذوات البرودة واليُبُوسة.

وقيل: يُجْعَلُ الزَّيتُ في إناءٍ نظيفٍ.

قال أبو الخير الإشبيلي[1]: ويُجْعَلُ فيه يسيرٌ من مَلْح[2] أو بَوْرَق[3]، وورَق زيتون غَضّ مَدْقُوق، وورَق أُترُجّ ورَنْد[4]، ويُحَرَّك حتى يختلط ذلك به، ويكون الإناءُ مليئاً، ولا يكون ناقصاً، ويكون في الظّلّ؛ فإن ذلك يحفظُهُ من التغيُّر، وتطيبُ رائحته.

ورُوي عن رسول الله ﷺ أنه قال[5]: كُلُوا الزيتون، وادَّهِنوا به؛ فإنّه [يخرج] من شجرة مباركة.

---

(١) أبو الخير الإشبيلي، ص٦٠-٦١، والفلاحة الرومية، ص٣١٩، ٣٢١، ٣٢٢.

(٢) أبو الخير: ضع ماءً حارّاً وملحاً جريشاً، وغطّ الإناء بورق البسباس.

(٣) البَوْرق: ملح يؤخذ من السبخات، وبَوْرق الخبّازين لونه أغبر.

(٤) أبو الخير: يضاف للماء: ملحٌ مقليّ وخَلّ وورق بسباس وكمّون.

قسطوس: يضاف إليه: ملح مقليّ وأترجّ وغبيراء ولحاء شجرة الزيتون وفحم شجرة الزيتون، وزبيب منزوع العَجَم.

(٥) صحيح الجامع الصغير: ٤٤٩٨، ابن ماجه: ٣٣١٩، الحاكم: ١٢٢/٤، المصنف: ١٩٥٦٨، الجامع: ٤٣٧٤، وأخرجه الترمذي: ١٨٥٣، وأحمد: ٤٩٧/٣، والدارمي: ١٠٢/٢.

وفي حديث آخر[1]: ائتدموا بالزَّيت ... (الحديث).

وأمَّا اختزان الحُبُوب المُقْتاتة؛ قال قسطوس[2]:

البُرُّ يختزن على وجهين؛ إمّا أنْ يُكَنَّ من الرّياح فلا تُصيبُهُ ريح؛ وذلك بأنْ يُجْعَلَ في المطامير[3] وشبهها.

وإمّا أنْ يُعَرَّضَ للرّياح فتصيبُهُ، ويُحَوَّل من مَوْضع إلى موضع، وذلك في الأَهْرَاء وشبهها.

ويُجْعَل في أسفل المطامير[4] غِلَظ ذراعين أو أكثر من تبن البُرّ، وعلى أفواهها مثل ذلك، ويُفْرَش نَعَماً، ويُفْرَش منه في جوانبها ليَحُول بين البُرّ وبين أن يَمَاس جوانب المطمورة.

---

(١) صحيح الجامع الصغير، ص١٨، وأخرجه الترمذي عن سليمان بن معبد الصنعاني: المصنّف: ١٠/٤٢٢-٤٢٣.

وفي رواية أخرى: عليكم بالزيت، كلوا منه، وائتدموا به، وادّهنوا منه، واستشعلوا به، فإنّه دهن الأخيار، وإيدام المصطفين، من شجرة مباركة، بوركت بالقدس مقبلة ومدبرة. عبد الملك بن حبيب: مختصر في الطبّ، ص٤٣.

(٢) الفلاحة الرومية، ص١٧١، والنابلسي، ص١٤٢.

(٣) المطامير: هي الأَهْرَاء تحت الأرض.

(٤) الفلاحة الرومية، ص١٧١.

وأمّا الأَهْرَاء[1]؛ فيكون لها كُوَى من جهة المشرق، ومن جهة المغرب، وعن يمين القِبْلَة؛ لتَمُرّ فيها الرِّيَاح من هذه النواحي فتذهب ما في الطَّعَام من الآفات (إن شاء الله تعالى).

ولا يكون لها من جهة الجَنُوب مَنْفِس لِشِدَّة ريح الجَنُوب.

ومما يُطِيل في بَقَاء البُرِّ أنْ يُخزَنَ في سنابله.

وقيل[2]: إنَّ الجَاورش[3] إذا خُزِنَ في سَنَابله يبقى مائة سَنَة.

قال قسطوس[4]: يؤخذ ورق رمّان مُيَبَّس أو جَصّ أو رَمَاد حَطَب البلّوط مَنْخُول، فيُخلَط من أيّها كانَ جزءٌ واحدٌ بمائة جُزْءٍ من البُرّ؛ فإنّ ذلك البُرّ يَسْلَم من الآفات.

وقال مثله ابن بصّال[5].

---

(١) الفلاحة النبطية، ص٤٢٨، والمقنع، ص١٦.

(٢) الفلاحة الرومية، ص١٧١.

(٣) الجاورش: الذرة الحمراء، وهي المسمّاة: الدُّخْن.

(٤) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص١٧٢، والمقنع، ص١٧.

وقال مثل ذلك قوثامي في الفلاحة النبطية، ص٤٢٩-٤٣٠، والنابلسي، ص١٤٢.

(٥) سقط قوله من كتاب الفلاحة المنشور.

وقال أنطرليوس الأفريقي[1]: إنْ نَثَرتَ رماد عيدان الكَرْم أو بَعَر الضّأن أو أفْسَنتيناً[2] يابساً كلّها في القَمْح سَلِمَ بذلك من الآفَة، وبقي القَمْحُ صُلْباً.

ومّما يَحْفَظ من السُّوس[3]، ويمنع البُرَّ منه [ثَمَر الكَبَر، وهو قِثّاء الحيَّة] **وقيل:** إنّ وَرَق الذُّكّار إنْ جُعِلَ في المطامير منع السُّوس من الطّعَام.

وإنّ البُرَّ إنْ خُلط معه وَرَق السّرْو أو وَرَق السِّلْق مُجَفَّفاً؛ فإنّه لا يَتَسَوَّس[4]؛ وإنّ لهما في ذلك خاصيَّة.

وقيل: إنَّ قُشُور الأُتْرُجّ والفُوْدَنْج[5] النَّهْري يَقْتُلُ السُّوْس.

وأيُّها إن وضِعَت بين الثياب مَنَعَت السُّوس منها.

وفي الفلاحة النبطية، قال ينبوشاد[6]: أنواع الشَّبَارم[7] كلّها مجموعة، أو ما تَيَسَّرَ منها إذا فُرِشت في أرض الموضع الذي تختزن فيه

(١) قول أنطرليوس في المقنع، ص١٧، وقال مثل قوله قوثامي في الفلاحة النبطية، ص٤٣٠.

(٢) الأفْسَنتين: النبت المسمّى: شيبة العجوز أو الشيخ الرومي.

(٣) المقنع، ص١٧، والزيادة منه.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٤٤١، والمقنع، ص١٧.

(٥) الفودَنْج والفوتنج: صعتر الفرس، وهو الحبق النَّعْنعي.

(٦) الفلاحة النبطية، ص٤٣١، والنابلسي، ص١٤٢.

(٧) الشُّبْرُم: هو الشُّرُنب الحجازي، واحدته: شُبْرُمة.

الحنطة والشعير، كان ذلك نافعاً لهما جدّاً، ويحفظهما من الدَّبيب المتولّد فيهما، الآكِل لهما، ومن جميع الآفات النازلة بهما.

وقد يبقيهما ذلك بعض تَبْقِية، ويزيد في رَيْع دقيقهما إذا طُحِنَا، ويشتَدّ الدّقيق ويشربُ فَضْلَ ماء، ويزيد في [نُزْله] ورَيْعه بذلك الشعير إذا اختلط به رماد، أيّ رماد كان أو جَصّ مَنْخُول قدر ما يُرى بياضه في الشعير، أو جَرَّة مملوءة بخلّ طيّب، تُدْفن في وسط الشعير، سلم بذلك من الآفة[1].

وقيل[2]:

إن نُضِحَ بقَدْر جَرَّة من ماء الزَّيتون قَدْر مائة جَرَّة من الطّعام لم يفسد[3]، ولم تُصبه آفة.

وإن نُضِحَ عليه ماء الأَفْسَنْتين[4] بقي ولم يَفْسَد.

(١) القول السابق في الفلاحة النبطية، ص٤٢٩.

(٢) الفلاحة الرومية، ص١٦٩، وص١٧٠، والمقنع، ص١٧.

(٣) الفلاحة الرومية: جريب من ورق الرمّان أو جريب من رماد حطب البلوط بمائة جريب من البُرّ. المقنع: على مائتي جريب طعام (قمح) لم يفسد.

(٤) الفلاحة الرومية، ص١٧٠، والمقنع، ص١٧.

والأفسنتين: نبت شيبة العجوز.

العَدَس والماش[1] **وشبههما** إنْ جُعِلَ أيُّهما كانَ في وعاءٍ من خَزَف كان فيه دُهْن، أو دَهَنَهُ صاحبُهُ بدُهْن من باطنه، وفي أعلاه الرَّماد سلم بذلك من الآفة[2].

وإنْ نُضِحَ بماء بحرٍ، أو بماءٍ زُعاق[3]، وتُرك حتى يجفَّ، وجُعل في وعاء، سلم بذلك من الآفة.

وقيل[4]: إنْ نُشِرَت الحُبُوب (**وقيل:** القَطَاني) في ليلةٍ دَجْنَة[5] ليصيبَها فيها النَّدَى، وجُمعت من الغد نديَّة، وجُعلت في الأوعية سلّمها الله (تعالى).

وقيل[6]: إنْ نُثِرَ حَوْلَ كُدْسِ الطَّعَام ترابٌ أبيضُ منخول، أو رمادٌ منخولٌ، يُعْمَل منه حوله كهيئة الدّائرة؛ فإنّ النَّمْلَ لا يتجاوزه إلى الدقيق.

---

(١) الماش: اللوبياء والعلّيق.

(٢) الفلاحة الرومية، ص١٧٢، والفلاحة النبطية، ص٥٠١.

(٣) الفلاحة الرومية، ص١٧٢، الفلاحة الرومية: إن عُمِد إلى التُّرْمس...

(٤) الفلاحة الرومية، ص١٧٢، والمقنع، ص١٧.

(٥) الفلاحة الرومية: ليلة باردة. النابلسي: ليلة مظلمة نَدِيَّة.
باريس ومدريد: ليلة دخنة (تصحيف).
الدُّجْنَة والدُّجُنَّة: الظُّلمة. والمراد: يوم دَجْن المظلم من الغيم والمطر العظيم.

(٦) الفلاحة الرومية، ص١٦٩، والمقنع، ص١٧.

وإنَّ مما يحفظ الدَّقيق[1] ويُبْقيه زماناً طويلاً لا يتغيَّر أن يؤخذ داخل خَشَب الصَّنَوْبر الكثير الدُّهنيَّة؛ فيُدَقّ، ويُجْعَل في صُرَر خِرَق من إبْرَيْسَم[2]، وتُدَسُّ تلك الصُّرر في الدَّقيق؛ فإنَّ ذلك يحفظه من التغيُّر، ولا يتولّد فيه دبيبٌ.

ويؤخَذُ الكَمُّون[3] ومثله من المَلْح، ويسحقان جميعاً، ويُذَرُّ منهما على وجه الدَّقيق فإنَّه يحفظه.

أو يؤخذ الكمُّون والملح[4] المَسْحُوقان بالخَلّ فَيُعْمَلُ من ذلك أقراص تجفّف ثم تُدَسُّ بالدّقيق في مواضع متفرقة منه، فلا يتغيّر.

ومن الفلاحة النبطية: قال آدم[5]: إن أخَذْتم من الجِبْسين[6] وجعلتم مَعَهُ [مثله] ملحاً وسَذَاباً[7]، وشَدَدتم ذلك في خِرَق رِقاق عِدَّة، ودَسَسْتم تلك الصُّرَر في مواضع من الدقيق؛ حَفِظه من التغيُّر.

---

(١) الفلاحة النبطية، ص٤٤١، والفلاحة الرومية، ص١٧٣.

(٢) الإِبْرَيْسَم: أحسن الحرير وأجوده.

(٣) الفلاحة النبطية، ص٤٤١، والفلاحة الرومية، ص١٧٣.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٤٤١، والمقنع، ص١٨.

(٥) الفلاحة النبطية، ص٤٤١.

(٦) هوجِبْس: حجارة محروقة ومسحوقة تستخدم في البناء.

(٧) السَّذَاب: هو الفيجن والخُتُف والذَّفْراء.

وإنْ أخَذْتم من الفُوْدَنج[١] والسَّذَاب وبذر الخِطْمي[٢]، وبذر الخَشْخَاش فَخَلَطْتُمُوها وسَحَقْتموها، وعملتم منها أقراصاً، وجعلتموها في مواضع متفرقة من الدّقيق حفظه من كل آفة[٣] (إن شاء الله تعالى).

ومن غيرها[٤]: يؤخذ عود السَّرْو[٥] والدَّسَم الأحمر[٦]، ويُقَطَّع قِطعاً صغاراً، ويلقى في الدقيق؛ فيحفظه من الآفات.

أو دُقْ كَمُّوناً وملحاً نِصْفَين[٧]، واعجنهما بماء، وحَبِّبْهُ أمثال البُنْدُق أو الباقِلّى، وجفِّفْهُ، واجْعَلْه في الدّقيق، يُدَسُّ في مواضع متفرّقة منه، فإنّه لا يفسد.

وقيل[٨]: إنْ طُحِنَ الدقيقُ في آخر الشتاء لم يَفْسَد.

---

(١) الفُودَنج: هو الحَبَق، ويسمّى صعتر الفُرْس.

(٢) الخِطْمِي (بفتح الخاء وكسرها): الغِسْل والخُبَّازي، والعَضْرَس.

(٣) القول السابق في الفلاحة النبطية، ص٤٤١.

(٤) المقنع، ص١٨، وفلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص١٩.

(٥) المقنع: السَّرْو وورق السِّلْق. والسَّرْو والدسم الأحمر؛ فإنَّه لا يتدَوَّد. الفلاحة النبطية، ص٤١٢: السَّرْو والدلب.

(٦) كذا في المقنع وفلاحة أبي الخير... ولم نعرفْه.

(٧) فلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص١٩، والمقنع، ص١٨.

(٨) فلاحة أبي الخير، ص١٩، والمقنع، ص١٨.

وأمّا اختزان الزّراريع[١]**، ورفعها في وقت زراعتها، قال صغريث في الفلاحة النبطية**[٢]: ينبغي أنْ لا يُجْعَل بذر البَصَل، ولا بذر الثوم، ولا الكُرَّاث، ولا الجَزَر على الأرض، بل تجعل هذه في أوانٍ لم يُصِبْهَا دُهْن، وتُعَلَّق تعليقاً على الحيطان مُخَلَّطة بيسيرٍ من مِلْح [غير] عذب[٣] مسحوق نَعَماً.

قال ابن بصَّال[٤] **وغيره:** أمّا الباذنجان والخيار والقثاء، والبطيخ والعنب والتين والثوم وشبهها، إذا تناهى نُضْجُها فتُخرْج الزّراريع وتُؤْخذ وتُغْسَل بالماء وتُجَفَّف، وتُرْفَع في آنية جديدة، ويطيّن فَمُها، وتُعَلَّق في موضع غير نَدٍ، وما خالطه منها لزُوجة مثل زرّيعة البطيخ والقثاء والخيار وشبهها فتجعل بمائها اللّزج المُخَالِط لها في إناء، وتُتْرَك حتى يَعْفَن ذلك، وتُغْسَل نَعَماً وتجفّف، وتُخزَن (كما تقدّم).

---

(١) الزَّراريع: البذور.

(٢) الفلاحة النبطية، ص٤١٤، قال: الحشيشة السَّمْرَاء إذا قلعت بأصلها وعروقها، وعلقت على الشجر والكروم دفعت عنها الآفات والدَّبيب والبهائم.

وقول صغريث ذكره النابلسي، ص١٤٣.

(٣) العذوبة عكس الملوحة، ولعل المقصود: غير عذب.

(٤) ذكر ابن بصال طرائق اختزان التفاح والرمان والقسطل والبلوط والجوز واللوز، ص١٧٩-١٨٠. وسقط من النسخة المنشورة قوله في اختزان الباذنجان والخيار والقثاء والبطيخ... وذكر قوله النابلسي، ص١٤٣.

وقد تُجْعَل في حُفْرَة ليشرب الترابُ ماءَها اللَّزج، ثم تُخرَج منها، وتُخزَن بعد أنْ تجفّف (كما تقدم).

وقيل:

يُذَرُّ عليها -في الجِرَار التي تختزنُ فيها- الرَّمادُ المُغَربل.

وقِسْ على هذا بالشّبه؛ تُصِبْ (إن شاء الله تعالى).

وتُخزَن بعض الخُضَر ذوات الأصول المَكْنُونة تحت الأرض وشبهها على ما أصِفُ:

*** أمّا البصل والثّوْم:**

فتُقْطع عروقهما التي في أصولهما، فإنها سببُ نباتهما، ويُنْظَم كل نوعٍ منها في حَبْلٍ، ويُعَلّق ذلك بحيث لا تلحقهُ نداوة.

وإنْ أحْمَيْتَ حديدةً بالنّار مرّات، ووضَعْتَها على أصولهما فإنهما يبقيان زماناً.

وقيل[1]:

إنّ البَصَل إذا قُلع في (أغشت) وغُمس في ماءٍ حارّ، معتدل الحرارة، وجُفّف للشمس من بِلّة ذلك الماء، وجُعل في تبن شعير، ولا يوضع بعضُهُ فوق بعض، فإنّه يبقى زماناً طويلاً.

(١) الفلاحة الرومية، ص٣٤٨، والمقنع، ص٦٠.

قال قُسطوس[1]: يغمس البَصَلُ في ملح، ثم يوضع للشّمس حتى تجفّ بلّة ذلك الماء منه، ثم يُفْرَش له فرش غير متقارب على تبن شعير، فإنّه يطول لذلك بقاؤه.

* **وأما الدُّلاع**[2]؛ وهو السِّنْديّ[3]، فيُعْمَل لكلّ واحدة منها سلّة من الخَزَم[4]، وتُجْعَل فيها، وتُرْبط وتُعَلّق في موضع باردٍ؛ فتبقى غَضَّة.

وقيل[5]: تُطْلَى بزبلٍ رقيقٍ وطين طيّب معجونين مع نِخَالَة شعير، بماء العَوْسج[6] أو بعُصَارة القَرْع، فإنّها تبقى كذلك زماناً.

* **وأمَّا القرع والقِثّاء**؛ فإنْ جُعل -أيُّهما كان- مفرداً بقي غضّاً زماناً.

وقيل: وذلك إن جُعلا في خَلّ طيّب.

(١) قول قسطوس في الفلاحة الرومية، ص٣٤٨، والمقنع، ص٦٠، وفلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص٦٥.

(٢) الدُّلاع: هو البِطّيخ والحبحَب والخربز.

(٣) السِّنْدي: من أنواع البطيخ. ابن بصال، ص١٣٠، ومنه: الحجازي والصعيدي، والبحيري، والإزميري، واليافوي، والنِّمْس.

(٤) الخَزَم: المُقْل والدَّوْم، والأبلم ليْفهُ.

(٥) النابلسي، ص١٤٣.

(٦) العَوْسَج: هو الجَلْهَم والغَرْقد (والمُصَع ثمره).

وقيل: إنْ سُلِقَ القَرْعُ في الماء العَذْب، وجُعل في إناءٍ مع خَلّ وزَيْت بقي، ولم يفسد.

وقيل[1]: إنْ قُطّع القِثّاء رطباً، وجُعل في ماء وملح؛ بقي الشتاء كلّه غَضّاً.

وقيل[2]: تؤخذ الأجزاء الصِّغَار من القثّاء، أو الصغار من الخيار ساعة جَنْيها، وتُمْسَح من التراب –إن كان عليها– بثوب رطب، ولا تُمسح باليد، وتجعل في ظرف زُجَاج، أو في إناء مُزَجّج، ويُجْعَل عليها من الخَلّ ما يغمرها، وتُرْفَع إلى وقت الحاجة إليها. ولا تكثِر إدخال اليد إليها[3].

وأمّا اختزان القُنّبيط والرَّازَيَانج[4] الغَضّ لمن أحبَّ أنْ يأكلها في غير إبّانها؛ فيُخزَن ذلك في الخَلّ على ما أصِف: تُؤخذ قلوب القُنّبيط وتُنصَّف، وتُغمر بالخلّ، ويجعل فيها شيء من الفُوْدَنج[5]، ويُطَيَّنُ رأسُ الإناء، ويرفع.

أمّا قُضْبَان الرَّازَيانج الغضّة، فتُنْشَر، ويُعْمَل بها مثل ذلك.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٣٤٠، والمقنع، ص٦٣، وفلاحة أبي الخير الإشبيلي، ص٦٨.

(٢) الفلاحة الرومية، ص٣٣٩.

(٣) الفلاحة الرومية: ينقع بماء وملح ودُرْدي الشراب الأبيض.

(٤) الرَّازيانج (فارسية): هو الشَّمار والشُّمْرة، والبسباس.

(٥) الفُوْدَنْج: الحَبَق والصعتر الفارسي.

* **أمّا البَصَل والثّوْم والكُرَّاث**؛ فإن العَمَل في تَخْليل كل واحد منها على ما أصِف[1]:

يؤخذ من البَصَل الرؤوس الكبار اليابسة من فوقها، ومن أسفلها، ولا يُنْزَع منها شيء، وتُغْسَل بالماء نَعَماً، وتُجْعَل للشمّس حتى يجفّ ذلك عنها، ثم تُجْعَل في إناءٍ مزيّت بزيت عذب، يُغْمَر بالخَلّ الحاذق، ويُجْعَل فيه قَبْضَة من صَعْتَر، ومثلها من بَسْبَاس[2]، وشيء من كَمُّون، وشُونيز[3].

ويُطَيَّن الإناء، ويبقى ثلاثين يوماً، ثم يُفْتَح، ويُجْعَل فيه عَسَل، ويُسْتَعْمل إذا ما دُعي لحاجته.

وكذلك يُعْمَل بالثّوْم والكُرَّاث أيضاً.

* **وأمَّا الجَزَر والسَّلْجم**[4] والباذنجان والقثاء والقَرْع والخيار؛ فيُخَلَّلُ ذلك على ما أصِفُ[5]:

وذلك بأنْ يؤخذَ الصُّلْب من الجَزَر والسَّلْجم الحلو، والباذنجان الذي يكون في آخر أوانه، وكذلك القثاء والخيار؛ فيُسْلَق الجزر والسَّلْجم

---

(١) النابلسي، ص١٤٣، وهو نفسه تخليل الزيتون عند أبي الخير، ص٦٠-٦١.

(٢) البسباس: هو الرَّازيانج (وقد سبق شرحه).

(٣) الشُّونيز: الحبَّة السوداء أو حبَّة البركة، وقيل: هو الكمُّون الأسود.

(٤) السَّلْجَم: هو اللِّفت.

(٥) النابلسي، ص١٤٣.

والباذنجان مُفْرَداً بالماء السَّاخن بعد أنْ يُقَطَّع –أيُّها كان– قِطعاً، أو يُشَقَّقَ أرباعاً منفصلة –إن شئت– أو متّصلة، ثم تَعْصُرُهُ من ذلك الماء برفق.

ويُجْعَلُ كل نوع منها مفرداً في زير، ويُجْعَل السَّلْجم والجَزَر في زيرٍ واحدٍ، والباذنجان مفرداً، ويُغمر ذلك بالخَلّ الطيِّب، ويُجْعَلُ فيه شيء من الزَّيت الطَّيِّب.

ويُطَيَّن رأسُ الزِّير أو الإناء بطين طَيِّبٍ أو بجِصٍّ، وتؤكلُ في زَمَن الشتاء.

والعَمَلُ في هذه المخَلّلات متقاربٌ، ويقاس عليه ما يشبهه.

* **وأمّا الزَّيتون**[1] فَيمَلَّح ويُدَّخر لِيُؤْتَدَم به، وذلك على وجوهٍ، منها: أن يؤخَذَ الغَضُّ الأخْضَرُ منه، وتُكْسَر كلُّ حبَّة منها بحَجَرٍ أملسَ، أو بعود (خَشَب) حتى تتشَدَّخ الحبَّة، ويُسَمَّى هذا "المكسور".

ومنها[2]: أن تُشَرَّح كلُّ حبَّة منها ثلاث تشريحات بطُولها، ويسمى هذا "المُشَرَّح".

ومنها[3]: أن يترك الحبُّ صِحَاحاً.

---

(١) الفلاحة الرومية، ص٣٢٢، وأبو الخير الإشبيلي، ص٦٠-٦١، والمقنع، ص٥٦-٥٧.

(٢) الفلاحة الرومية: تشقّق كل حبَّة بسكين من خشب، أبو الخير وابن حجاج: فَرِّضه بالعود.

(٣) أبو الخير، ص٦١، والمقنع، ص٥٧.

ومنها: أن يُمَلّح الحبُّ الأسود النَّضِج منه، ويُسَمَّى "المُثَمَّر".

ويعالج بما يزيلُ مرارته وعُفُوصته[1]، ثم يُسْتَعمل.

صفة عمل حَبّ الزَّيتون المكسور وإصْلاحه؛ يُتَخَيَّرُ من حبّ الزَّيتون الأخضر الغَضّ: أغلظُهُ حبًّا، وأصغره نَوَىً، وذلك في شهر (أكتوبر) ويُجْنَى من شجرته برفق لئلا يحدث فيه تهشيم، ثم يُغْسَل بالماء العَذْب، ويُكْسَر على لوحٍ نظيفٍ أو عود كذلك.

وكُلُّ مَا كُسِرَ منه جُعل في الماء العَذْب، ويُغَسل بعد الفراغ من ذلك، ويُجْعَل في خَابية استعملت في زيتٍ طيّب، ويُصَبُّ عليه ما يَغْمُرُهُ من الماء العَذْب، ويُتْرَك أيّاماً، ثمّ يُرَاق ذلك الماء، ويُصَبُّ عليه ماءٌ آخرُ، يكرَّر ذلك مرّات.

ومَنْ أحبَّ استعجال أَكْله –إلاَّ أنَّه لا تطولُ مدَّةَ بقائه– فتكرّر قُصَارته[2] بالماء مرَّات حتى يحلو الزيتون، وتزول عنه المرارة والعُفُوصَة.

---

(١) ما يزيل مرارته وعُفُوصته: الماء الحار، والملح الجريش، ويضاف إليه: عَسَل وعصير عنب، وورق أترجّ (الفلاحة الرومية، ص٣٢٢).

أو ورق البسباس وكمّون وملح مقلوّ، وخلّ، وكزبرة وصعتر وعصير حلو، وعسل (المقنع، ص٥٦-٥٧)، وفلاحة أبي الخير، ص٦٠-٦١.

(٢) تكرَّر قصارته بالماء: أي يكرّر تغيير الماء المرّ والعفص بماءٍ عَذْب. وهذا مأخوذ من القَصْر؛ وهو إزالة اللون من ألياف النسيج، والمقصود التخليل.

ومن أحبَّ أن تطول مُدَّة بقائه فيُقَلِّل قُصَارته[1] بالماء.

ومن أحبَّ أن يحلو في مدّة يسيرة فيقصُرُه أولاً بالماء السَّاخن[2]، وبعد القُصَارة بالماء، يَغْمُرُه به، ويجعل فيه الملح؛ مثل نصف عُشْر كَيْله؛ وذلك جُزْءٌ من ملْح على عشرين جزءاً من زيتون، بعد أن يُحَلّ الملحُ بالماء.

* **صفة عمل الزيتون المُشَرَّح:** يُتَخَيَّر من حبّ الزيتون في الشهر المذكور، ما يشبه الصِّفَة المذكورة، وتُشَرَّحُ[3] كُلُّ حبَّة منه ثلاث تَشْريحات بطولها، ويُعْمَل في قُصَارته[4] بالماء مثلما تقدَّم، وفي تَمْليحه مثل ذلك، بعد أنْ يُغْمَرَ بالماء.

وإنْ أحْبَبْتَ أن يكونَ الزَّيتونُ ألذَّ مَطْعماً —إلاّ أنّه لا تطولُ مدَّة بقائه— فاكْسِرْهُ، أو شرّحْهُ إذا اصْفَرَّ لونُهُ، وبعد ذلك إذا احْمَرَّ لونُهُ، وإذا اسْوَدَّ لونُهُ وفيه بقيَّة صلابة، اعمل فيه مثلما تقدّم؛ فيكون أعذب مَطْعَماً؛ إلاّ أنّه يَفْسَدُ إذا بقي كثيراً.

---

(١) القُصَّارة: القشرة العليا من حبّ الزيتون. يريد: تقليل تغيير الماء.

(٢) المقنع، ص٥٦: يصبّ عليه ماء حارّ.

(٣) الفلاحة الرومية: تشقّق كل حبة بسكين من خشب. المقنع: يقطف الزيتون باليدي، ويفرّض بالعود.

(٤) يريد تغيير الماء الذي تغمر فيه قشرته. القُصَارة: القشرة العليا من حبّ الزيتون. والمراد: التخليل.

* **صفة إصلاح حَبِّ الزَّيتون الصِّحَاح؛** يُتَخَيَّر من حبّه ما يُشْبه الصفة المذكورة قبل هذا، ويُغْسَل بالماء، ويُقْصَر على الصفة المذكورة، ويُغْمَر بالماء العَذْب، ويُمَلَّح بالقَدْر المذكور من الملح، ويؤكل.

ويُعْمَل بالزيتون الأسود النَّضِج مثل ذلك إلاّ أنّه لا يُقْصَر[1] بالقَدْر المذكور من الملح، ويؤكل إذا حَلا، ولا يُجْعَل عليه ماء، ويجعل عليه من الملح مثل نصف ثُمْنِهِ؛ وذلك جُزْءٌ من الملح على ستّة عشر جُزءاً من زيتون.

وفي كتاب الإسرائيلي[2]: يُجْعَل في الماء الذي يُقْصَر فيه الزَّيتون الأَخْضَر ملحٌ.

* **صفة عَمَل الزيتون الأسود؛ ويُسَمَّى "المُثَمَّر":** يُتَّخذ من حبّه أغلظُ الحبِّ، وأصغرُهُ نَوىً، إذا نَضجَ وطابَ، ويُغْسَل بالماء، ويُجْعَل في قُفَفٍ نقيَّة دون مِلْئها بيسير، وتخيَّط أفمامها، وتُجْعَل في موضع نَقِيّ، بعضُها على بعض، وتُثَقَّل بحجارة أو شبهها، وتُتْرَك أياماً نحو جُمُعة، ثم يُخْرَج الزيتون منها، ويجعل عليه من الملح المَدْقوق مثل نصف عُشْرِه، وذلك كيلٌ من الملح على عشرين كَيْلاً من الزّيتون. ويُخْلَط الملح معه نَعِماً.

---

(١) أي لا تغمر قُصَارته بالملح المذكور.

(٢) الإسْرائيلي: هو إسحق بن سليمان (ت: ٣٢٠هـ)، له كتاب في النباتات، نقل منه أبو الخير الإشبيلي في عمدة الطبيب، ٥٧، ٧٦، ٧٧، ٣٦٦.

وقيل: لا يُجْعَل عليه ملح حتى يحلو الزيتون وتذهب مَرَارتُهُ.

وقيل[1]:

يُجَفَّف بعد ذلك، ويُجْعَل في ظَرْف فَخَّار قد كان فيه زيت طيِّب، ويُجْلَس باليد.

ويُطَيَّن رأس الإناء بطين طيِّب، ويُجْعَلُ في الظِّلِّ.

وبعضُ النّاس يصبُّ عليه في الآنية التي يُخْزَنُ فيها زَيْتاً أَخْضَرَ طيِّباً، ويُجْعَلُ فيه وفي الزيتون الأخضر[2] أيضاً صعترٌ وحبُّ سَفَرْجل، وخلٌّ، وكَمُّونٌ وكَرَاويا، وصعتر البَرّ، وورق الأُترج مدقوقة، فُرَادى ومَجْمُوعة أيضاً.

ويُجْعَل فيها أيضاً نَعْنع ورَيْحان، وعيدان بَسْبَاس يابسة. وقد يُجْعَل في الزَّيتون الأسود ثَوْم فيُحْدِثُ مَطْعماً طيِّباً.

وقد يُجْعَل في الزيتون المكسور والمشَرَّح وفي الصحيح إذا حَلا خَلٌّ[3] عَوْضَ الماء، بعد أن يُهْرَق عنه الماء.

وقد يُجْعَلُ عليه عصير العِنَب عَوْض الماء.

---

(١) هذا قول ابن حجاج في المقنع، ص٥٧.

(٢) هذا قول أبي الخير الإشبيلي، ص٦٠-٦١، وقول ابن حجاج في المقنع، ص٥٦-٥٧.

(٣) المقنع، ص٥٧.

وقيل[1]: يُجْعَلُ فيه خَلٌّ وعَسَلٌ حسب الاختيار في ذلك.

* **وصفة إصلاح حب الكَبَر للأكل**، وهو الذي تُسَمِّيه العامّة "القَبَّار"[2]: يُتَخَيَّر الرَّخْص منه، ويُعْمَل فيه مثل العمل في الزيتون المشَرَّح، إلاّ أنّه لا يُشرَّح ولا يكسَّر (وقد تقدم في فصل زراعته صفة تدبيره، وعمله، فتأمَّله هناك).

ويُتَحفَّظ أن يقترب من هذه الكَوَامخ[3] امرأة حائض[4] ولا رَجُل جُنُب، ولا ذو نجاسة، فإنّ ذلك يُفْسِدُهُ.

* **صفة العَمَل في تَخْليل الليمون**: تأخُذُ النَّضِج من حبّه، وتشُقُّهُ مثل شَقّ الباذنجان، وتذرّ في شقّه ملحاً مَدْقوقاً.

ويُجْعَل الحبُّ في إناء نظيف كان قد استُعْمل فيه زيتٌ أخْضَر طيِّب. ويُعْصَر على ذلك الحَبِّ المُشَقّق حبّ ليمون أخْضَر، وتُغْمَر بعصارته اللّيمون المشَقّق، وترفعُهُ.

وقد يُزَاد فيه عَسَلٌ مخلوط بزَعْفَران، ويُسْتَعمل إن شاء الله (تعالى).

---

(١) أبو الخير، ص٦١، والمقنع، ص٥٧، الفلاحة الرومية: عسل وعصير عنب... المقنع: خل وعسل وعصير حلو.

(٢) الكَبَر: هو الحاج والعاقول وشوك الجمال واللَّصَف، والقَبَّار والشَّفَلَّح. وقيل: هو قثّاء الحيَّة.

(٣) الكَوَامخ: المخللات المشهِّية.

(٤) الفلاحة النبطية، ص٣٣، قال: لا يوافقها أن يمسّها امرأة حائض أو نجسة.

فهرس الجزء الثالث

الموضوع	الصفحة
الباب الثامن: في تركيب الأشجار المؤتلفة المنفعة......	٥
- **الفصل الأول:** في التركيب والإنشاب..........	٧
- **الفصل الثاني:** ما يركب في جنسه وغير جنسه...	٢٧
- **الفصل الثالث:** وقت تركيب الأشجار.........	٦١
- **الفصل الرابع:** صيانة موضع التركيب..........	٧١
- **الفصل الخامس:** اختيار الأقلام للتركيب........	٨١
- **الفصل السادس:** تركيب الأقلام...............	٩٣
- **الفصل السابع:** تركيب الشق أو النبطي........	٩٩
- **الفصل الثامن:** التركيب الرومي................	١٠٧
- **الفصل التاسع:** التركيب الفارسي..............	١١٣
- **الفصل العاشر:** تركيب الرقعة (اليوناني)........	١٢٩
- **الفصل الحادي عشر:** التركيب بالإنشاب (البقرطي)...............	١٤١
- **الفصل الثاني عشر:** التركيب الأعمى...........	١٥٥
- **الفصل الثالث عشر:** تفليح البذور والنوى في الثمار.................	١٦٣
- **الفصل الرابع عشر:** معرفة أعمال التركيب.....	١٧٣
- **الفصل الخامس عشر:** أعمار الأشجار..........	١٨٣

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
الباب التاسع: في تقليم الأشجار وتشميرها، وكسح الكروم وزبرها........................	١٨٧
– **الفصل الأول**: الكسح والتنقية والزبر...........	١٨٩
– **الفصل الثاني**: ما يحتمل التقليم والتشمير من الأشجار وما لا يحتمله..........	١٩٩
– **الفصل الثالث**: معالجة الأشجار الهرمة.........	٢٠٥
الباب العاشر: في عمارة الأرض المغروسة، وما يصلح للأشجار المغروسة، ووقت العمارة وتزبيل الأرض وما يوافق الشجر من العمارة وما لا يوافقها، واختيار الرجال لأعمال الفلاحة..............................	٢١١
– **الفصل الأول**: عمارة الأرض المغروسة.........	٢١٣
– **الفصل الثاني**: عمارة أنواع الأرضين...........	٢٢٥
– **الفصل الثالث**: أوقات عمارة الأرضين.........	٢٢٩
– **الفصل الرابع**: العمارة وأحوال الأشجار المغروسة......................	٢٣٣
– **الفصل الخامس**: الأشجار التي توافقها العمارة وما لا توافقها................	٢٣٧
– **الفصل السادس**: اختيار الرجال لعمارة الأرض..	٢٤٩

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
الباب الحادي عشر: أنواع الزبول ومقاديرها وأوقاتها..	٢٥٥
– **الفصل الأول**: ما يوافق الأرضين من الزبول....	٢٥٧
– **الفصل الثاني**: مقادير الزبول وأوقاتها..........	٢٦٥
– **الفصل الثالث**: وقت التزبيل...............	٢٧٥
الباب الثاني عشر: في سقي الأشجار ووقت ذلك والأشجار التي تحتمل السقي والتي لا تحتمله...................	٢٧٧
– **الفصل الأول**: تقدير السقي ووقته............	٢٧٩
– **الفصل الثاني**: علاج قلة الحمل...............	٢٩١
– **الفصل الثالث**: ما يحتمل السقي الكثير وما لا يحتمله........................	٢٩٣
الباب الثالث عشر: تذكير الأشجار وإفلاحها وذكر المتحابة منها والمتنافرة............	٢٩٩
– **الفصل الأول**: تلقيح الأشجار وتذكيرها........	٣٠١
– **الفصل الثاني**: تذكير الأشجار عامّة..........	٣٢٧
– **الفصل الثالث**: تكثير الماء في الثمار وزيادة حلاوتها........................	٣٣٣
– **الفصل الرابع**: الأشجار المتحابَّة والمتنافرة.......	٣٤١

الموضوع — الصفحة

الباب الرابع عشر: في علاج الأشجار والخُضَر والبقول ٣٥١

- قلة الحمل والضعف ٣٥٣
- آفة النجوم (احمرار الورق) ٣٥٨
- السَّقَم ٣٦٠
- المرض العارض ٣٦٣
  - الريح المهلكة والثلج والجليد ٣٦٨
  - تتابع الضباب ٣٦٩
  - اليرقان ٣٧٠
  - الاسترخاء ٣٧٤
  - العَفَن ٣٧٦
  - فرط الرطوبة والملوحة والمطر المتتابع ٣٧٩
  - السيل المقيم ٣٨٠
  - تآكل الأغصان ٣٨٦
  - الدود والنمل والجعلان ٣٨٧
  - الذراريح والثعالب والعناكب ٣٩٠
  - السيلان ٣٩٥
  - القشف والجفوف وشدة العطش ٣٩٦
  - دمع الجفنة واحمرار الورق ٤٠٢

الموضوع — الصفحة

- أمراض شجر التين وعلاجها ٤٠٤
- أمراض أشجار الزيتون وعلاجها ٤٠٦
- أمراض التفاح وعلاجها ٤٠٩
- أمراض الزعرور وعلاجها ٤١٣
- أمراض الكمثرى وعلاجها ٤١٤
- أمراض شجرة الرمان وعلاجها ٤١٧
- أمراض السفرجل والأترج والنارنج وعلاجها ٤١٨
- أمراض شجرة الأترج وعلاجها ٤٢٠
- أمراض النخل وعلاجها ٤٢٤
- أمراض الورد وعلاجها ٤٢٥
- أمراض الخوخ وعلاجها ٤٢٧
- أمراض الجوز واللوز وعلاجها ٤٢٨
- أمراض القنّبيط والقرع وعلاجها ٤٣٧
- طرق أخرى في علاج التقريع واليرقان والجليد والخنج والتحيُّر، وعلاج الدود والنمل والجراد والبراغيث والذّر والعقر ٤٣٧

الباب الخامس عشر: النوادر والحيل في معالجة الأشجار والخضر ٤٤٧

الموضوع | الصفحة

الباب السادس عشر: في اختزان الثمار ٤٨٣
– اختزان العنب ٤٨٥
– ادّخار الزبيب ٤٩٣
– اختزان التين ٤٩٩
– اختزان التفاح والكمثرى والسفرجل والأترج ٥٠١
– اختزان الرمان ٥٠٧
– اختزان الإجاص والقراسيا والعُنَّاب والخوخ ٥٠٩
– اختزان الفستق واللوز والجوز ٥١٠
– اختزان البلوط والقسطل ٥١١
– اختزان الجوز واللوز ٥١٣
– اختزان الورد ٥١٤
– اختزان الحبوب المقتاتة ٥١٦
– اختزان الزراريع ٥٢٣
– اختزان القرع والقثاء ٥٢٥
– اختزان القنبيط ٥٢٦
– اختزان البصل والثوم والكراث ٥٢٧
– اختزان الجزر والسلجم والقثاء والقرع والخيار ... ٥٢٧
– اختزان الزيتون ٥٢٨

الموضوع | الصفحة

– اختزان الكَبَر ٥٣٣
– اختزان الليمون ٥٣٣
فهرس الجزء الثالث ٥٣٧